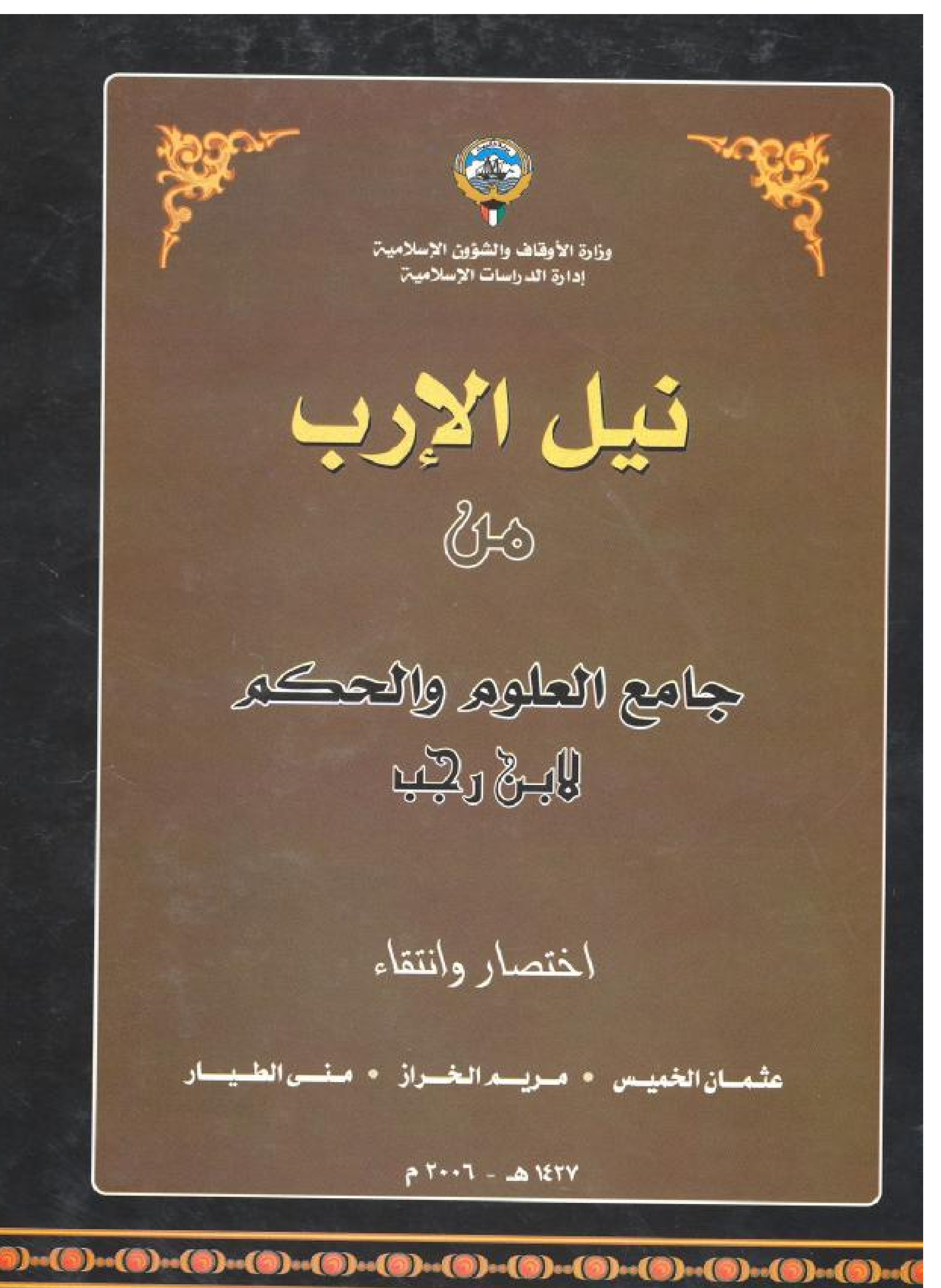


وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الدراسات الإسلامية
نيل الإرب
من
جامع العلوم والحكم
لابن رجب
اختصار وانتقاء
عثمان الخميس • مريم الخراز • منى الطيار
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

m :

الحمد لله رب العالمين، حمدًا يليق بجلاله، وعظيم سلطانه، وفيض عطائه، الذي خلق فسوى، وقدر فهدى، ولم يضع عمل عامل من ذكر أو أنثى، ممن جاهد منهم في حفظ شريعته وتبليغها بالتعلم والتعليم قال تعالى:

﴿ÇÏÈ ûüZÅ ós 3 $ ì J9 ©$ b Î r $Z=ç7 ß N åk ¨] t ƒ ‰ ök Ï9 $Z Ši Ï (r‰ g » _ ` ƒ Ï %!$ #﴾ **[العنكبوت: 69].**

فعسى الله أن يرزقنا التوفيق والهداية إلى سلوك سبيلهم، ويجمعنا وإياهم في دار كرامته، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وإن كنا لسنا لذلك أهلًا فهو أهل الكرم والفضل على عباده المجدّين والمقصّرين .

والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وخاتم النبيين، المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد الهادي الأمين، وعلى آله وصحابته السالكين سبيله في إقامة الحق ونشر الدين ورضي الله عمن تبعهم على نهجهم وتمسك بدينه في مشارق الأرض ومغاربها .

أمـــا بعـــد ،،،

فلقد اختارت اللجنة المكلفة بتطوير منهج الحديث في دار القرآن الكريم التابعة لإدارة الدراسات الإسلامية كتاب جامع العلوم والحكم ليدرس في دور القرآن الكريم لأسباب كثيرة، منها:

1-أحاديث الكتاب شملت معظم أبواب الدين إن لم تكن كلها .

2-عناية العلماء به، حيث ابتدأ الأمر بالإمام أبي عمرو بن الصلاح، فجمع ستة وعشرين حديثًا رأى أنها من جوامع كلام النبي **r** ، ثم جاء الإمام أبو زكريا النووي فاعتمدها وأضاف إليها ستة عشر حديثًا، وهو المشهور بالأربعين النووية .

واعتنى بالأربعين النووية أئمة أعلام أمثال: أبي العباس الأشبيلي، وابن دقيق العيد، وابن الملقن، والسيوطي، ثم أتى بعد النووي الإمام ابن رجب الحنبلي وأضاف إليها ثمانية أحاديث فبلغت خمسين حديثًا، ثم قام بشرحها وهو المسمى بجامع العلوم والحكم.

3- مكانة ابن رجب العلمية ومنزلته الفذة بين العلماء.

4- كثرة فوائد الكتاب حيث جمع المؤلف آدابًا وحكمًا ومعارف فضلًا عن الأحكام الشرعية، والتوسع في التخريج والحكم على الأحاديث.

5- شهرة الكتاب وذياع صيته وانتشاره بين الخاصة والعامة.

6- ما وُضِعَ لهذا الكتاب من القبول بين الناس.

ملاحظاتنا على الكتاب:

بادئ ذي بدء نقول ليس لمثلنا أن يتكلم عن أمثال ابن رجب الحنبلي العالم الرباني رحمه الله رحمة واسعة، ولكننا أثناء عملنا في هذا الكتاب لفت انتباهنا بعض الأمور أحببنا التنبيه عليها، لا من باب النقد لابن رجب، ولكن من باب التنبيه على منهجيته رحمه الله تعالى.

ونحن إذا أردنا بيان مزايا الكتاب وفوائده الجليلة وأهميته لاحتاج منا إلى تسطير صفحات في ذلك، ولكنا سنشير فقط إلى بعض الملحوظات التي عرضت لنا أثناء العمل في الكتاب، فلا يظنن ظان أن اختصارنا لهذا الكتاب كان ارتجاليًّا أو عشوائيًّا، فمن ملحوظاتنا:

1- يروي الأحاديث بالمعنى ولا يلتزم أحيانًا بإيراد الحديث بلفظه.

2- قد يتساهل بالعزو لبعض المصادر التي قد تكون روت الحديث بالمعنى دون اللفظ.

3- غالبًا ما ينقل أقوال بعض العلماء من مؤلفاتهم بتصرف.

4- رغم حرصه رحمه الله على بيان أصح الروايات وبيان علة ضعف بعضها، إلا أنه أحيانًا يورد روايات ضعيفة ولا ينبه عليها.

عملنا فــي الكتاب

أسفرت رحلة اختصار الكتاب عن وضع منهج لنا في الاختصار وخطوات اتبعناها، فأهم ما قمنا به وأبرزه:

1- وضع عنوان لكل حديث.

2- ذكر تراجم مختصرة لرواة الأحاديث من الصحابة رضوان الله عليهم.

3- درسنا أسانيد الروايات المبثوثة في الكتاب وانتقينا منها أصوبها وما يناسب طلبة العلم في دور القرآن الكريم.

4- مطابقة الروايات في الكتاب مع أصولها التي أخرجتها، واخترنا أقربها لفظًا لما أورده ابن رجب.

5- قمنا بحذف كثير من الروايات والأقوال والأمثلة عن السلف الصالح دون بخس الأحاديث حقها في استيفاء شروحها دون إغفال التزامنا بمنهج دراسي محدد.

6- قمنا بشرح كثير من المفردات اللغوية تيسيرًا لطلبة العلم في دور القرآن الكريم، وذلك لتباين مستوياتهم العلمية.

7- لم نتطرق للاختلافات الفقهية واكتفينا بذكر مثال أو اثنين في المسائل المهمة والمرتبطة بالواقع.

8- ذكرنا بعض الروايات الضعيفة ذات الصلة ببعض الأحاديث، ونبهنا على ضعفها، وأوردناها من باب العلم بالشيء خير من الجهل به.

9- أضفنا في نهاية كل حديث جملة من فوائد الحديث أتبعناها بأسئلة عامة عليه .

10- ترقيم الأحاديث مسلسلة في المختصر ووضع رقم الحديث في الجامع بين قوسين.

11- ولا يفوتنا أن ننبه إلى أننا استفدنا كثيرا من تحقيق وترتيب وتبويب الدكتور الأحمدي أبو النور للكتاب فجزاه الله خير الجزاء.

12- عملنا فهارس علمية للآيات والأحاديث والآثار.

13- احتجنا إلى إضافة بعض الكلمات في ثنايا كلام ابن رجب -رحمه الله- لتوضيح المعنى وميزنا ما أضفنا بوضعه بين معقوفتين هكذا [ ].

14- حذفنا بعض الأحاديث لضعفها.

الأحاديث الملغاة لضعفها:

1- الحادي والثلاثون:

حديث سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ازهدْ في الدُّنيا يحبَّك اللهُ**». فيه خالد بن عمرو القرشي، وهو متروك.

2- الحادي والأربعون:

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي r قال: «**لا يؤمنُ أحدُكم حتى يكونَ هواه تبعًا لما جئتُ به**». فيه نعيم بن حماد، وهو منكر الحديث[(1)].

وأخيرًا نحمد الله جل وعلا على منه وفضله علينا بشرف دراسة كتاب جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي واختصار شرحه، سائلين الله أن يتقبل عملنا هذا، وأن ينفع به أمة الإسلام وأن يستعملنا فيما يرضيه عنا ويوفقنا لما يحبه و يرضاه، فهو ولي ذلك والقادر عليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى اللهم على نبينا محمد النبي الأمين وعلى آله وصحبه وسلم

(1) انظر كلام ابن رجب على هذين الحديثين في أصل الكتاب.

ابن رجب الحنبلي

اسمه ونسبه وولا دته:

هو الامام الحافظ العلامة زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن أبي البركات مسعود السْلامي البغدادي، ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن رجب وهو لقب جده عبد الرحمن.

واتفقت المصادر التى ترجمت له على أنه ولد في بغداد سنة (736هـ) بعد انصرام ثمانين عامًا على سقوط بغداد حاضرة العلم بأيدي المغول.

بداية طلبه للعلم:

كان والده رحمه الله يحرص على إسماعه الحديث من الشيوخ الثقات الذين لهم شهرة علمية في الرواية في مختلف البلدان، ويأخذ له الإجازات منهم، لتكون له حافزًا على مواصلة الطلب والتحمل، فقد سمع الحديث باعتناء والده ببغداد، ودمشق ومصر وغيرها على كثير من الشيوخ، وأجاز له طائفة منهم.

شيوخه:

قدم به أبوه إلى دمشق سنة (744هـ) ليتمَّ له بها وبغيرها سماع العوالي على مسندي أعصارهم، وليتخرج في الحديث وغيره بطائفة من الشيوخ الكبار، وكانت دمشق يومئذ مركزًا هامًّا من المراكز العلمية يؤُمُّها الطلبة من كل حدب وصوب لتلقي المعارف الإسلامية، وما يمت إليها بسبب في مدارسها العامرة الكثيرة، التي تم انشاؤها على يد الأمراء المسلمين الذين عرفوا بحب العلم، وتشجيع المشتغلين به، وإيجاد الظروف الملائمة لهم – فسمع بها من شيوخ كثيرين منهم: -

1- أبو العباس أحمد بن الحسن بن عبد الله الشهير بابن قاضي الجبل المتوفى سنة (771هـ).

2- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن الحريري المقدسي الصالحي المتوفى سنة (758هـ).

3- عماد الدين أبو العباس أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة (754هـ).

4- علاء الدين علي بن زين الدين المنجا المتوفى سنة (750هـ).

5- مسند العصر عمر بن حسن بن فريد بن أميلة المراغي الحلبي ثم الدمشقي ثم المزّي المتوفى سنة (778هـ).

6- الفقيه الفرضي جمال الدين يوسف بن عبد الله بن العفيف محمد النابلسي المتوفى سنة (754هـ).

7- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية المتوفي سنة (751هـ).

ثم رحل إلى مصر قبل سنة (754هـ) فسمع بها من:

1- عز الدين عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة قاضي الديار المصرية المتوفى سنة (767هـ).

2- الحافظ الكبير زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة (806هـ).

رحلته في طلب العلم:

رحل إلى القدس ونابلس ومصر والحجاز وبغداد ودمشق، وسمع ببغداد من:

1- تاج الدين عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه الواسطي المقرئ، المتوفى سنة(740هـ).

2- سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن عمرو القزويني، محدث العراق، المتوفى سنة (750هـ).

وقد توالت رحلاته إلى القدس ونابلس ومصر والحجاز وغيرها في طلب الحديث.

- فسمع بالقدس من الحافظ صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي المتوفى سنة (761هـ).
- وسمع بمكة سنة (749هـ) من فخر الدين عثمان بن يوسف بن أبي بكر النُّويري الفقيه المالكي المتوفى سنة(756هـ).
- وسمع بالمدينة من حافظها ومؤرخها عفيف الدين أبي محمد عبد الله ابن محمد بن محمد الخزرجي العبادي المطري المتوفى سنة (765هـ).

تلاميذه:

وقد تصدَّى الحافظ ابن رجب رحمه الله للإفادة، فأقبل عليه الطلبة يأخذون عنه، ويفيدون من علومه، ويسمعون مروياته، وقد تخرج على يديه غير واحد، فكانوا فيما بعد علماء ثقات، نالوا مراتب عالية، وخلفوا آثارًا علمية نافعة، فممن أخذ عنه:

1- الفقيه أبو ذر عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد المصري الحنبلى الشهير بالزركشي، صنعة أبيه المتوفى سنة (846هـ).

2- شيخ الحنابلة الإمام العلامة الأصولي علاء الدين أبوالحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي الشهير بابن اللحام، صنعة أبيه المتوفى سنة (803هـ).

3- الإمام الواعظ صدرالدين أبو بكر بن إبراهيم بن محمد بن مفلح المتوفى سنة (825هـ).

وغيرهم خلق كثير.

ثناء العلماء عليه:

1- قال القاضي علاء الدين بن اللحام فيما نقله عنه يوسف بن عبد الهادي: سيدنا وشيخنا الإمام العالم العلَّامة الأوحد الحافظ شيخ الاسلام مُجلّى المشكلات وموضح المبهمات[1]. وقال أيضًا: شيخنا الإمام العالم الحافظ بقية السلف الكرام، وحيد عصره، وفريد دهره شيخ الإسلام.

2- وقال حافظ الشام، ومؤرخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن حجّي فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر: اتقن الفن، وصار أعرف أهل

(1) الجوهر المنضد، ص47.

عصره بالعلل وتتبع الطرق، تخرج به غالب أصحابنا الحنابلة بدمشق(1).

3- وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: الشيخ الإمام العلامة الزاهد القوة البركة الحافظ العمدة الثقة الحجة، أوعظ المسلمين، مفيد المحدثين... أحد الأئمة الزهاد والعلماء العباد(2).

4- وقال الحافظ ابن حجر: الشيخ المحدث الحافظ: مهر في فنون الحديث أسماء ورجالًا وطرقًا واطلاعًا على معانيه، وكان صاحب عبادة وتهجد(3).

5- وقال يوسف بن عبد الهادي: الشيخ الإمام، أوحد الأنام، قدوة الحفاظ، جامع الشتات والفضائل، الفقيه الزاهد، البارع الأصولي، الفقيه المحدث.

6- وقال ابن العماد: الشيخ الإمام العالم العلامة الزاهد القدوة البركة الحافظ العمدة الثقة الحجة(4).

تصانيفه:

---

(1) أنباء الغمر 176/3.

(2) الرد الوافر ، ص176.

(3) الدرر الكامنة 322/2، أنباء الغمر 176/3.

(4) شذرات الذهب 339/6.

يعد الحافظ ابن رجب من أقدر علماء عصره على التصنيف، وأمهرهم فيه فقد ألف تآليف كثيرة مفيدة، وتصانيف عديدة ممتعة في التفسير والحديث والفقه والتاريخ والرقائق، وهى تنبئ عن اتساع دائرته، وتعدد مواهبه، وإخلاصه وزهده.

ففي علوم القرآن:

1- تفسير سورة النصر.
2- تفسير سورة الإخلاص.
3- إعراب البسملة.
4- إعراب أم الكتاب.
5- تفسير سورة الفاتحة.
6- الاستغناء بالقرآن.

في الحديث:

1- فتح الباري شرح صحيح البخاري. كتب قطعة منه وصل فيه إلى كتاب الجنائز ومنه استمد الحافظ ابن حجر اسم شرحه على البخاري.
2- شرح جامع الترمذي. في نحو عشرين مجلدًا وقد فقد في جملة ما فقد من كتب التراث في فتنة التتر سنة (803هـ).

مجموعة رسائل تتضمن كل واحدة منها شرح حديث واحد، ومنها ما قد طبع ومنها ما لم يطبع فمما طبع:

3- الحِكَمُ الجديرة بالإذاعة من قول النبى r «**بُعِثْتُ بالسَّيفِ بين يَدَيِ السَّاعةِ**».

4- شرح حديث كعب بن مالك عن النبى r قال: «**ما ذِئْبانِ جَائِعانِ أُرسلا في غنمٍ بأفسدَ لها من حرصِ المرءِ على المالِ والشَّرفِ لدينهِ**».

5- اختيار الأولى في شرح اختصام الملأ الأعلى .

6- الكلام على كلمة الإخلاص وتحقيقها، وهي شرح حديث أنس، قال: كان النبى r ومعاذ رديفه على الرحل .... . "

7- غاية النفع فى شرح حديث تمثيل المؤمن بخامة الزرع. وهو شرح حديث : «**مثل المؤمن كخامة الزرع من حيث أتتها الريح كفأتها**».

8- نور الاقتباس في مشكاة وصية النبى r لابن عباس. «**يا غلام احفظ الله يحفظك**».

9- كشف الكربة فى وصف حال أهل الغربة، وهو شرح حديث «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ ....**».

ومما لم يطبع:

10- شرح حديث زيد بن ثابت أن النبى r علمه دعاءً وأمره أن يتعاهد به أهله كل يوم، قال: «**قل حين تـ قبح: لبيك لبيك وسعديك، والخير في يديك ومنك بك وإليك، اللهم ما قلت من قول، أو نذرت من نذر، أو حلفت من حلف، فمشيئتك بين يديه، وما شئت كان، وما لم تشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك، إنك على كل شي قدير...**».

11- شرح حديث ابن عباس المرفوع: «**الخمر أم الخبائث وأكبر الكبائر، من شربها وقع على أمه وعمته وخالته**».

12- شرح حديث شداد بن أوس قال: سمعت النبى r يقول «**إذا كنز الناس الذهب والفضة، فاكنزوا أنتم هؤلاء الكلمات...**».

13- شرح حديث عمار بن ياسر: أن النبى r كان يدعو بهؤلاء الكلمات «**اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق ...**» .

14- مختصر فيما روي عن أهل المعرفة والحقائق في معاملة الظالم السارق.

15- شرح حديث «**يتبع الميت ثلاث ....** » .

16- رسالة في فضل صدقة السر.

17- شرح حديث أبي سعيد الخدري «غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يومًا من نفسك...» .

18- شرح حديث أبي أمامة عن النبى r : «**إن أغبط أوليائي عندي**..».

19- شرح حديث أبي أمامة عن النبى r قال: «**الحمى كيرٌ من جهنم، فما أصاب المؤمن منها كان حظَّه من النار**». سماها البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى.

20- شرح علل الترمذي .

في الفقه:

1- القواعد الفقهية.

2- الاستخراج في أحكام الخراج.

3- كتاب أحكام الخواتيم وما يتعلق بها.

ومما لم يطبع:

1- إزالة الشنعة عن الصلاة بعد النداء يوم الجمعة.

2- الإيضاح والبيان فى طلاق كلام الغضبان.

3- الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة.

4- القول المعذاب في تزويج أمهات أولاد الغياب.

5- الكشف والبيان عن حقيقة النذور والأيمان.

6- نزهة الأسماع في مسألة السماع.

7- تعليق الطلاق بالولادة.

8- مشكلة الأحاديث الواردة، في أن الطلاق الثلاث واحدة.

فى التراجم:

1- الذيل على طبقات الحنابلة.

2- مختصر سيرة عمر بن عبد العزيز.

3- سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز.

4- مشيخة ابن رجب.

5- وقعة بدر.

تصانيفه في الوعظ والفضائل والرقائق:

1- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف.

2- فضل علم السلف على علم الخلف .

3- التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار.

4- أهوال يوم القيامة.

5- أهوال القبور.

6- الفرق بين النصيحة والتعيير.

7- الذل والانكسار للعزيز الجبار: طبع بعنوان الخشوع في الصلاة.

8- فضائل الشام.

9- استنشاق نسيم الأنس من نفحات رياض القدس.

10- الإلمام في فضائل بيت الله الحرام.

11- الاستيطان فيما يعتصم به العبد من الشيطان.

12- ذم الخمر.

وفـــاتـــه:

توفي الحافظ ابن رجب رحمه الله بدمشق سنة (795هـ) ودفن بمقبرة الباب الصغير.

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الأوَّلُ

«مدارُ الأعمالِ على النِّيَّاتِ»

عن أميرِ المؤمنين أبي حفصٍ عمرَ بنِ الخطَّابِ(1) t قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ r يقولُ: **«إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوَى، فمَنْ كانتْ هجرتُه إلى اللهِ ورسولِه فهجرتُه إلى اللهِ ورسولِه، ومَن كانتْ هجرتُه لدُنْيَا يُصِيبُها، أو امرأةٍ ينكِحُها فهجرتُه إلى ما هاجَر إليه ».** رواه البخاري ومسلم(2).

صحة الحديث وتلقي الأمة له:

اتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول، وبه صدّر البخاري كتابه الصحيح وأقامه مقام الخطبة له، إشارة منه إلى أن كل عمل لا

---

(1) أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص الفاروق ثاني الخلفاء الراشدين وأول من لقب بأمير المؤمنين، الصحابي العظيم الشجاع، الحازم، الحكيم، العادل، صاحب الفتوحات. كان في الجاهلية من أبطال قريش، وله السفارة فيهم، أسلم قبل الهجرة بخمس سنين، وبإسلامه اعتز المسلمون، وكانت له تجارة بين الشام والحجاز، بويع بالخلافة يوم وفاة أبي بكر سنة 13هـ بعهد منه، قتله غيلة أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن شعبة، فكانت وفاته سنة23هـ. روي له 500حديث.

(2) أخرجه البخاري – كتاب بدء الوحي – باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله الحديث الأول، ومسلم – كتاب الإمارة - باب قوله r إنما الأعمال بالنية – ح 155 - (1907).

يراد به وجه الله فهو باطل، لا ثمرة له في الدنيا، ولا في الآخرة، ولهذا قال عبد الرحمن ابن مهدي: لو صنفت الأبواب لجعلت حديث عمر بن الخطاب في الأعمال بالنية في كل باب.

وعنه أنه قال: من أراد أن يصنف كتابًا فليبدأ بحديث الأعمال بالنيات.

منزلة هذا الحديث في الإسلام:

هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها.

فروي عن الشافعي أنه قال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين باباً من الفقه. وعن الإمام أحمد رضي الله عنه قال: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث:

1- حديث عمر: «**إنما الأعمال بالنيات**».

2- وحديث عائشة: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».

3- وحديث النعمان بن بشير: «**الحلال بيّن والحرام بيّن**»(1).

معنى قوله e : إنما الأعمال بالنيات:

(1) وقريبًا من قوله قال الحاكم وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد وأبو داود.

قوله e : «**إنما الأعمال بالنيات**». وفي رواية: «**الأعمال بالنيات**»: وكلاهما يقتضي الحصر على الصحيح. تقدير الكلام: الأعمال واقعة أو حاصلة بالنيات، فيكون إخبارًا عن الأعمال الاختيارية: أنها لا تقع إلا عن قصد من العامل، وهو سبب عملها ووجودها، ويكون قوله بعد ذلك: «**وإنما لكل امرئ ما نوى**» إخبارًا عن حكم الشرع؛ وهو أن حظ العامل من عمله نيته، فإن كانت صالحة، فعمله صالح، فله أجره، وإن كانت فاسدة، فعمله فاسد، فعليه وزره.

ويحتمل أن يكون التقدير في قوله: «**الأعمال بالنيات**» الأعمال صالحة أو فاسدة أو مقبولة أو مردودة أو مثاب عليها، أو غير مثاب عليها: بالنيات، فيكون خبرًا عن حكم شرعي وهو: أن صلاح الأعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها، كقوله e : «**إنما الأعمال بالخواتيم**»[1] أي أن صلاحها وفسادها وقبولها وعدمها بحسب الخاتمة.

معنى قوله: «و إنما لكل امرئ ما نوى»:

(1) هذا جزء حديث أخرجه البخاري في كتاب الرقاق: باب الأعمال بالخواتيم – ح 6493.

قوله بعد ذلك: «**وإنما لكل امرئ ما نوى**» إخبار أنه لا يحصل له من عمله إلا ما نواه به؛ فإن نوى خيرًا حصل له خير، وإن نوى شرًّا حصل له شر.

وليس هذا تكريرًا محضًا للجملة الأولى، فإن الجملة الأولى دلت على أن صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية لإيجاده، والجملة الثانية دلت على أن ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة، وأن عقابه عليه بحسب نيته الفاسدة.

وقد تكون نيته مباحة، فيكون العمل مباحًا، فلا يحصل له به ثواب ولا عقاب.

فالعمل في نفسه: صلاحه وفساده وإباحته بحسب النية الحاملة عليه المقتضية لوجوده، وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسب نيته التي صار بها العمل صالحًا أو فاسدًا أو مباحًا.

النية لغة وشرعًا:

واعلم أن النية في اللغة نوع من القصد والإرادة، وإن كان قد فرق بين هذه الألفاظ بما ليس هذا موضع ذكره.

والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين:

أحدهما: بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلًا، وتمييز صيام رمضان من صيام غيره، أو تمييز العبادات من العادات كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرد و التنظف ونحو ذلك.

وهذه النية هي التي توجد كثيرًا في كلام الفقهاء في كتبهم.

والمعنى الثاني: بمعنى تمييز المقصود بالعمل، و هل هو الله وحده لا شريك له أم الله وغيره ؟

وهذه النية هي التي يتكلم عنها العارفون في كتبهم، في كلامهم على الإخلاص وتوابعه. وهي التي توجد كثيرًا في كلام السلف المتقدمين.

قوله **r** : «**فمَنْ كانتْ هجرتُه إلى اللهِ ورسولِه فهجرتُه إلى اللهِ ورسولِه، ومَن كانتْ هجرتُه لدُنيا يُصِيبُها أو امرأةٍ يَنكِحُها فهجرتُه إلى ما هاجَر إليه**».

حكمة ترتيب الجمل في الحديث:

لما ذكر **e** أن الأعمال بحسب النيات، وأن حظ العامل من عمله نيته من خير أو شر - وهاتان كلمتان جامعتان، وقاعدتان كليتان، لا يخرج عنهما شيء- ذكر بعد ذلك مثالاً من أمثال الأعمال

التي صورتها واحدة ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات، وكأنه يقول: سائر الأعمال على حذو هذا المثال.

أصل معنى الهجرة:

أصل الهجرة: هجران بلد الشرك والانتقال منه إلى دار الإسلام كما كان المهاجرون قبل فتح مكة يهاجرون منها إلى مدينة النبي e، وقد هاجر من هاجر منهم قبل ذلك إلى أرض الحبشة إلى النجاشي، فأخبر r أن هذه الهجرة تختلف باختلاف النيات والمقاصد بها.

فمن هاجر إلى دار الإسلام، حبًّا لله ورسوله، ورغبة في تعلم دين الإسلام وإظهار دينه - حيث كان يعجز عنه في دار الشرك - فهذا هو المهاجر إلى الله ورسوله حقًّا. وكفاه شرفًا وفخرًا أنه حصل له ما نواه من هجرته إلى الله ورسوله.

ولهذا المعنى اقتصر في جواب هذا الشرط على إعادته بلفظه؛ لأن حصول ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والآخرة.

من هاجر للدنيا:

ومن كانت هجرته من دار الشرك إلى دار الإسلام لطلب دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها في دار الإسلام فهجرته إلى ما هاجر إليه من ذلك.

فالأول تاجر، والثاني خاطب، وليس واحد منهما بمهاجر.

وفي قوله: «**إلى ما هاجر إليه**» تحقير إلى ما طلبه من أمر الدنيا، واستهانة به، حيث لم يذكره بلفظه.

حكمة أخرى لإعادة الجواب بلفظ الشرط:

وأيضًا الهجرة إلى الله ورسوله واحدة لا تعدد فيها، فلذلك أعاد الجواب فيها بلفظ الشرط.

والهجرة لأمور الدنيا لا تنحصر، فقد يهاجر الإنسان لطلب الدنيا: مباحة تارة، ومحرمة تارة أخرى.

وأفراد ما يقصد بالهجرة من أمور الدنيا لا تنحصر، فلذلك قال: «**فهجرته إلى ما هاجر إليه**». يعني كائنًا ما كان.

قصة مهاجر أم قيس:

روي من طريق سفيان الثوري عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: كان فينا رجل خطب امرأة يقال: لها أم قيس،

فأبت أن تزوجه حتى يهاجر، فهاجر، فتزوجها وكنا نسميه مهاجر أم قيس **(1)**.

وقد اشتهر أن قصة مهاجر أم قيس هي كانت سبب قول النبي **r** : «**ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها**» وذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم ولم نر لذلك أصلاً بإسناد يصح والله أعلم.

قياس الأعمال على الهجرة:

وسائر الأعمال كالهجرة في هذا المعنى، فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها كالجهاد والحج وغيرهما.

ففي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري **t** : أن أعرابيًّا أتى النبي **r** فقال: يا رسول الله !الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ فقال رسول

---

(1) قال الحافظ ابن حجر: روى سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبدالله – وهو ابن مسعود – وذكر القصة وقال: إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولكن ليس فيه أن حديث الأعمال سيق بسبب ذلك، فتح الباري 16/1.

الله: «**مَن قاتَل لتكونَ كلمةُ اللهِ هي العُلْيَا فهو في سبيلِ اللهِ**» (1).

وفي رواية لمسلم: سئل رسول الله r عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حميَّة، ويقاتل رياءً فأي ذلك في سبيل الله ؟ فذكر الحديث (2).

الوعيد على تعلم العلم لغير وجه الله:

وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير وجه الله كما خرجه الإمام أحمد من حديث أبي هريرة t عن النبي r قال: « **مَنْ تعلَّم علمًا ممَّا يُبتَغَى به وجهُ اللهِ لا يتعلَّمُه إلا ليُصيبَ به عرَضًا من الدُّنيا لم يجِدْ عَرْفَ الجنَّةِ يومَ القيامةِ**» (3). يعني ريحها.

وقال ابن مسعود t : لا تعلموا العلم لثلاث: لتماروا به السفهاء، أو لتجادلوا به الفقهاء، أو لتصرفوا وجوه الناس إليكم، وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله، فإنه يبقى، ويذهب ما سواه (4).

---

(1) أخرجه البخاري – كتاب الجهاد - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا – ح 2810، ومسلم في كتاب الإمارة - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ح149 - (1904).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة – باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ، ح 150 - (1904).

(3) أخرجه أحمد : 2 / 338، وأبو داود في كتاب العلم – باب في طلب العلم لغير الله تعالى ح (3664).

(4) أخرجه الدارمي في المقدمة – باب العمل بالعلم وحسن النية فيه: 85/1.

الوعيد على العمل لغير الله عمومًا:

وقد ورد الوعيد على العمل لغير الله عمومًا. كما خرج الإمام أحمد من حديث أبيّ بن كعب **t** عن النبي **e** قال: « **بشِّرْ هذه الأمَّة بالسَّناءِ والرِّفعةِ والدِّينِ و التَّمكينِ في الأرض، فمَنْ عمِل منهم عملَ الآخرةِ للدُّنيا لم يكُنْ له في الآخرةِ نصيبٌ** » (1).

واعلم أن العمل لغير الله أقسام:

1- **رياء محض:** فتارة يكون رياء محضًا، بحيث لا يراد به سوى مراءاة المخلوقين لغرض دنيوي كحال المنافقين في صلاتهم، كما قال الله عز وجل: ﴿ #Œ)r #þqãB$% 'n<Î) Ío4qn=¢Á9$# (#qãB$% 4'n<$|¡ä. tbrâä!#tã ¨$Z9$# Wxî% žwÎ) ©!$# šcrãä.õ‹tƒ Ÿwr ﴾. [النساء: 142] وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام.

وقد يصدر في الصدقة الواجبة أو الحج وغيرهما من الأعمال الظاهرة، أو التي يتعدد نفعها، فإن الإخلاص فيها عزيز.

وهذا العمل لا يشك مسلم أنه حابط وأن صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة .

2- **عمل لله مع رياء:** وتارة يكون العمل لله، ويشاركه الرياء.

---

(1) أخرجه أحمد: 134/5.

فإن شاركه من أصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه و حبوطه أيضًا. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة t عن النبي e قال: «**يقولُ اللهُ تبارَك وتعالى: أنا أغْنَى الشُّركاءِ عنِ الشِّركِ مَنْ عمِلَ عملاً أشرك فيه معي غيري تركْتُه و شريكَه**» (1).

3- **العمل يخالطه غير الرياء:** فإن خالط نية الجهاد مثلًا نية غير الرياء مثل أخذ أجرة للخدمة، أو أخذ شيء من الغنيمة أو التجارة نقص بذلك أجر جهادهم ولم يبطل بالكلية.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي r قال: «**إنَّ الغزاةَ إذا غنِموا غنيمةً تعجَّلوا ثُلُثي أجرِهم، فإنْ لم يغْنَموا شيئًا تمَّ لهم أجرُهم**» (2).

التوفيق بين هذا وبين ما مضى:

وقد ذكرنا فيما مضى أحاديث تدل على أن من أراد بجهاده

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق باب من أشرك في عمله غير الله ح46 - (2985) وفيه: وشركه، بدل من شريكه.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب بيان ثواب من غزا فغنم ح153 - (1906) ولكن لفظه: ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى الثلث وإن لم يصيبوا غنيمة تم له أجرهم.

عرضًا من الدنيا أنه لا أجر له.

وهي محمولة على أنه لم يكن له غرض في الجهاد إلا الدنيا.

وقال الإمام أحمد: التاجر و المستأجر والمكاري(1) أجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غَزاتهم، ولا يكونوا مثل من جاهد بنفسه وماله ولا يخلط به غيره.

وقال أيضًا فيمن يأخذ جُعلًا على الجهاد: إذا لم يخرج لأجل الدراهم فلا بأس أن يأخذ كأنه خرج لدينه، فإن أعطي شيئًا أخذه.

وكذا روي عن عبد الله بن عمرو قال: إذا أجمع أحدكم على الغزو فعوضه الله رزقًا فلا بأس بذلك، وأما أن أحدكم إن أعطي درهمًا غزا، وإن منع درهمًا مكث فلا خير في ذلك.

العمل لله ثم يلقي الله له الثناء الحسن:

فأما إذا عمل لله خالصًا ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك، ففرح بفضل الله ورحمته واستبشر بذلك لم يضره ذلك. وفي هذا المعنى جاء حديث أبي ذر –رضي الله عنه- عن النبي r أنه سئل: عن الرجل يعمل العمل من الخير، ويحمده الناس عليه؟

(1) المكاري هو المستأجر. لسان العرب 15/ 218 انظر مادة (ك ر ا).

فقال: «**تلك عاجلُ بُشْرَى المؤمن**»(1).

في بعض الأحكام الفقهية للنية:

وأما النية بالمعنى الذي يذكره الفقهاء وهو تمييز العبادات عن العادات، وتمييز العبادات بعضها عن بعض فإن الإمساك عن الأكل والشرب يقع تارة حمية، وتارة لعدم القدرة على الأكل، وتارة تاركًا للشهوات لله **U**، فيحتاج في الصيام إلى نية ليتميز بذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه.

وكذلك العبادات كالصلاة والصيام، منها فرض، ومنها نفل.

والفرض يتنوع أنواعًا، فإن الصلوات المفروضات خمس صلوات كل يوم وليلة، والصوم الواجب تارة يكون صيام رمضان، وتارة يكون صيام كفارة أو عن نذر. ولا يتميز هذا كله إلا بالنية. وكذلك الصدقة تكون نفلًا، وتكون فرضًا. والفرض منه زكاة ومنه كفارة. ولا يتميز ذلك إلا بالنية، فيدخل ذلك كله في عموم قوله **e**: «**وإنما لكل امرئ ما نوى**».

وفي بعض ذلك اختلاف مشهور بين العلماء، فإن منهم من لا يوجب تعيين النية للصلاة المفروضة، بل يكفي عنده أن ينوي فرض

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة -باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى – ح166 - (2642).

الوقت وإن لم يستحضر تسميته في الحال، وهو رواية عن الإمام أحمد.

النية في صيام رمضان: ذهب طائفة من العلماء إلى أن صيام رمضان لا يحتاج إلى نية تعيينه، بل يجزئ بنية الصيام مطلقًا؛ لأن وقته غير قابل لصيام آخر. وهو أيضًا رواية عن الإمام أحمد. وربما حكي عن بعضهم أن صيام رمضان لا يحتاج إلى نية بالكلية، لتعينه بنفسه، فهو كرد الودائع.

النية والأيمان: ومما تدخل النية فيه من أبواب العلم مسائل الأيمان، فلغو اليمين لا كفارة فيه، وهو ما جرى على اللسان من غير قصد بالقلب إليه، كقوله: لا والله، وبلى والله، في أثناء الكلام، قال تعالى: (ŵM6¡ . $ÿ8 Näàï{#sß `Å9r Nä3ï»J÷ þÎ ÈöqóÉ9$ ª! $Nä䋿{#sß ‡w Näã¨ qãè ª! $ ÎqàÿxîÈ ÎmÅn ÇËËÎ). [البقرة: 225]

وكذلك يرجع في الأيمان إلى نية الحالف، وما قصد بيمينه، فإن حلف بطلاق أو عتاق ثم ادَّعى أنه نوى ما يخالف ظاهر لفظه فإنه يديّن فيما بينه وبين الله **U**.

النية في العقود: وقد استدل بقوله **r** : «**الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**»على أن العقود التي يقصد بها في الباطن التوصل إلى ما هو محرم: غير صحيحة، كعقود البيوع التي يقصد

بها معنى الربا ونحوها[1]، كما هو مذهب مالك وأحمد وغيرهما، فإن هذا العقد إنما نوي به الربا لا البيع، وإنما لكل امرئ ما نوى.

النية والتلفظ بها في العبادات:

والنية: هي قصد القلب، ولا يجب التلفظ بما في القلب في شيء من العبادات، وخرج بعض أصحاب الشافعي له قولًا باشتراط التلفظ بالنية للصلاة، وغلطه المحققون منهم.

واختلف المتأخرون من الفقهاء في التلفظ بالنية في الصلاة وغيرها. فمنهم من استحبه ومنهم من كرهه.

ولا يعلم في هذه المسائل نقل خاص عن السلف ولا عن الأئمة، إلا في الحج وحده، فإن مجاهدًا قال: إذا أراد الحج يسمي ما يهل به.

وروي عنه أنه قال: يسميه في التلبية، وهذا ليس مما نحن فيه، فإن النبي r كان يذكر نسكه في تلبيته فيقول: «**لبيك عمرة وحج**»، إنما كلامنا في أنه يقول عند إرادة عقد الإحرام: «**اللهمَّ إني أريدُ الحجَّ والعمرةَ**». كما استحب ذلك كثير من الفقهاء، وكلام مجاهد ليس صريحًا في ذلك.

(1) وكذلك كالمحلل في النكاح، وفي غير العقود كمن يفطر بالأكل حتى يجامع.

ما يستفاد من الحديث:

1- النية ركن الأعمال ولا بد منها ليترتب الثواب على فعلها.

2- على المؤمن أن يؤمن بعظم شأن النية، وأهميتها لسائر أعماله، إذ مدار أعمال العباد على نياتهم.

3- محل النية القلب. ولا يشرع التلفظ بها.

4- الرياء يحبط العمل، ويذهب ثوابه.

5- الإخلاص لله تعالى في العمل شرط من شروط قبوله، فإن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصًا لوجهه الكريم.

المناقشة:

س1: الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها. وضح معنى هذه العبارة.

س2: اشرح معنى قوله r : « إنما الأعمال بالنيات».

س3: النية في كلام العلماء تقع بمعنيين. اذكرهما.

س4: ما الحكمة من التعبير بقوله عليه الصلاة السلام: « إلى ما هاجر إليه»؟

س5: عرف الهجرة لغة واصطلاحًا.

س6: ما حكمة إعادة الشرط بلفظه في قوله r : «فهجرته إلى الله ورسوله»؟

س7: ما شروط قبول العمل عند الله ؟

س8: اذكر حكم الإسلام في المواقف الآتية:

1- رجل قاتل بنية الجهاد والغنيمة.

2- أشرك رجل بين نية الوضوء وقصد التبرد.

3- رأى امرأة فظنها امرأته فطلقها ثم بانت أجنبية.

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الثَّانـي

«الإسلامُ والإيمانُ والإحسانُ»

عن عمرَ بنِ الخطَّابِ t قال: بينما نحن عندَ رسولِ اللهِ r ذاتَ يومٍ إذ طَلَع علينا رجُلٌ شديدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شديدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لا يُرَى عليه أثرُ السَّفَرِ، ولا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حتَّى جَلسَ إلى النَّبيِّ r فَأسندَ رُكْبتَيْهِ إلى رُكْبتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ على فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يا مُحَمّدُ، أخبْرنِي عن الإسلام. فقال رسول الله r : « **الإسْلامُ أنْ تَشهدَ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأن مُحَمَّدًا رسُولُ الله، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وتَصُومَ رمضَانَ، وَتَحُجَّ الْبيتَ إنِ استَطعتَ إليهِ سَبيلًا** ». قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعجِبْنَا لَهُ يَسْألُهُ ويُصَدّقهُ. قَالَ: فَأخْبرنِي عَن الإيمانِ ؟ قَال َ: « **أنْ تُؤمنَ بالله، وملائِكتِه، وكتبه وَرُسُلِهِ، واليومِ الآخر، وَتؤمِنَ بالقدَر: خَيْره وَشَرِّهِ**». قَالَ: صَدَقْت، قَالَ: فَأخْبِرنِي عن الإحْسان ؟ قَالَ: « **أنْ تَعْبُدَ الله كأنّكَ تَراهُ، فإنْ لَمْ تَكُنْ تَراهُ فإنّه يَرَاك** َ» قال: فأخْبِرني عَنِ السَّاعة ؟ قَالَ: « **ما المسئولُ عنها بأعْلَمَ من السَّائِل** ». قال: فأخبرني عن أمَارَاتها؟ قَالَ: «**أن تَلِدَ الأمةُ رَبَّتَها، وأنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العالَةَ رِعَاءَ الشّاءِ يتَطاولُونَ في البُنْيانِ** ».

ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لي: « **يا عمرُ، أتدْري مَنِ السَائِلُ** ؟» قُلْتُ: الله وَرَسُولُه أعْلَمُ، قَالَ: «**فإنه جِبْرِيلُ أتَاكُم يُعلِّمُكُم دينَكم**».

رواه مسلم (1).

معنى الإسلام:

وهو حديث عظيم جدًّا يشتمل على شرح الدين كله، ولهذا قال النبي r في آخره « **هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم** » بعد أن شرح درجة الإسلام، ودرجة الإيمان، ودرجة الإحسان فجعل ذلك كله دينًا، فأما الإسلام فقد فسره النبي r بأعمال الجوارح الظاهرة من القول والعمل، وأوّلُ ذلك شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وهو عمل اللسان، ثم إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلًا.

وهي منقسمة إلى عمل بدني كالصلاة والصوم، وإلى عمل مالي وهو إيتاء الزكاة، وإلى ما هو مركب منهما كالحج بالنسبة إلى البعيد عن مكة

وفي رواية ابن حبان أضاف إلى ذلك: الاعتمار والغسل من الجنابة وإتمام الوضوء (2).

وفي هذا تنبيه على أن جميع الواجبات الظاهرة داخلة في

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان – باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ح1-(8).

(2) صحيح ابن حبان ح 173. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان 1/ 198

مسمى الإسلام، وإنما ذكر ههنا أصول أعمال الإسلام التي يبنى الإسلام عليها. كما سيأتي شرح ذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: « **بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ**» في موضعه إن شاء الله تعالى.

وقوله في بعض الروايات: « **فإذا فعلت فأنا مسلم ؟ قال: نعم** » يدل على أن من أكمل الإتيان بمباني الإسلام الخمس صار مسلمًا حقًّا، مع أن من أقر بالشهادتين صار مسلمًا حكمًا، فإذا دخل في الإسلام بذلك ألزم بالقيام ببقية خصال الإسلام، ومن ترك الشهادتين خرج عن الإسلام.

وفي خروجه من الإسلام بترك الصلاة خلاف مشهور بين العلماء. وكذلك في ترك بقية مباني الإسلام الخمس.

معنى الإيمان فـي القرآن والسنة:

وأما الإيمان فقد فسره النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث بالاعتقادات الباطنة فقال: «**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر: خيره وشره**».

وقد ذكر الله في كتابه الإيمان بهذه الأصول الخمسة في مواضع كقوله تعالى: ﴿ B#ä` $S9$# ßqè9 Aì‘Ré $JÎ ©ø) Ïiîß `Ï ¾ÏmÎ ß s3O$# bqã ä@

B#ä` ¾Ï $I ¾ÏF3Í»=Br ¾ÏmÎ7çãr ¾ÏÏ#ß âr Ÿw äÌhÿçR tû ÷t/ ‰m& `Ï ¾Ï#ß‘)

[البقرة: 285].

وقال تعالى: ﴿ * ﮋ § ﮊﮋ b& ﮊﮋ q9qê ﮊﮋ ã ã_qdaﮋ 6ïﮋ J ﮊﮋ É Îô

É ì ó J ﮊﮋ r 9» A £ ﮊﮋ ôB ä# B ` ﮊﮋ «! $ ﮊﮋ Ûq ﮊﮋ $ F y Å ì ﮊﮋ J ï » 6 ï ﮊﮋ Å ﮊﮋ G » É

$9 Z ï Í `) [البقرة: 177].

لازم الإيمان بالرسل:

والإيمان بالرسل يلزم منه الإيمان بجميع ما أخبروا به من الملائكة، والأنبياء، والكتاب، والبعث، والقدر، وغير ذلك من تفاصيل ما أخبروا وغير ذلك من صفات الله، وصفات اليوم الآخر كالميزان والصراط والجنة والنار.

و قد أدخل في الإيمان: الإيمان بالقدر: خيره وشره.

ولأجل هذه الكلمة روى ابن عمر رضي الله عنهما هذا الحديث محتجًا به على من أنكر القدر، وزعم أنَّ الأمرَ أُنف، يعني أنه مستأنف لم يسبق به سابقُ قدرٍ من الله عز وجل، وقد غلّظ عبد الله بن عمر عليهم وتبرأ منهم، وأخبر أنه لا تقبل منهم أعمالهم بدون الإيمان بالقدر **(1)**.

(1) عن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبدالرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحدًا من =

درجتا الإيمان بالقدر:

إحداهما: الإيمان بأن الله سبق في علمه ما يعمله العباد من خير وشر، وطاعة ومعصية قبل خلقهم وإيجادهم، ومن هو منهم من أهل الجنة، ومن هو منهم من أهل النار، وأعد لهم الثواب والعقاب جزاء لأعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم، وأنه كتب ذلك عنده، وأحصاه، وأن أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه.

والدرجة الثانية: أن الله خلق أفعال عباده كلها من الكفر والإيمان، والطاعة والعصيان، وشاءها منهم. فهذه الدرجة يثبتها أهل السنة والجماعة ويُنكرها القدرية.

والدرجة الأولى أثبتها كثير من القدرية، ونفاها غُلاتُهم، كمعبد الجهني الذي سئل ابن عمر عن مقالته وكعمرو بن عبيد وغيره.

وأما من أنكر العلم القديم فنص الشافعي وأحمد على تكفيره،

أصحاب رسول الله فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فَوُفِّقَ لنا عبدالله بن عمر بن الخطاب داخلًا المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي؛ أحدنا عن يمنه والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليَّ فقلت: أبا عبدالرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم، وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم برآء مني، والذي يحلف به عبدالله بن عمر: لو أنه لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ... ثم ذكر الحديث.

وكذلك غيرهما من أئمة الإسلام.

بين الإيمان والإسلام:

فرق النبي **r** في هذا الحديث بين الإسلام والإيمان، وجعل الأعمال كلها من الإسلام لا من الإيمان، والمشهور عن السلف وأهل الحديث أن الإيمان: قول وعمل ونية، وأن الأعمال كلها داخلة في مسمى الإيمان. وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم، وأنكر السلف على من أخرج الأعمال عن الإيمان إنكارًا شديدًا.

وممن أنكر ذلك على قائله وجعله قولًا محدثًا: سعيد بن جُبير، وميمون بن مِهْران، وقتادة، وأيوب السّخْتَياني، والنخعي، والزهري، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

وقال الأوزاعي: وكان من مضى من السلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل.

دخول الأعمال في الإيمان:

وقد دل على دخول الأعمال في الإيمان قوله تعالى: ﴿$JR̈Î

¼çµ÷ƒ#ä ÔNÏ=ã Ĝ‹Î=è #Œ)r ÔNât7è Ĝ‹=Å̲r ª!$ •Ï.è #Œ) ûïÏ%©!$ šc qãZÏB÷sßJø9$

$£Br ötA9$ šc qßÉ‹Ã㚺ú ïÏ%©!$ ÇËÈ bqè=©.uqtƒ óOÎgÎn' 4’?ãr $YZ»Jƒ) öNåksŠ#–

óÒgŷn‘ ‰Ÿä ̀M»_‘Š Ňç ¨$yϑ bqà)Ï=ΖムöΝßγ≈uΖø%y—u‘ $£ϑÏΒuρ nο4θn=¢Á9$# šχθßϑŠÉ)ムtÏ%©!$#
×Ll2 Ó>ø—Ï‘uρ ×οtÏøóΒuρ öΝÍκÍh5u‘ y‰ΨÏã ìM≈y_u‘yŠ öΝçλ°;] سورة الأنفال 2-4].

وفي الصحيحين: عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي **r** : قال لوفد عبد القيس: «**آمرُكم بأربعٍ: الإيمانِ باللهِ وحدهَ، وهل تَدْرون ما الإيمانُ باللهِ؟ شهادةُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وصومُ رمضانَ، وأن تُعْطُوا من المغنمِ الخُمُسَ**» (1).

وجه الجمع بين النصوص:

وأما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل- عليه السلام- عن الإسلام والإيمان، وتفريق النبي **r** بينهما وإدخاله الأعمال في مسمى الإسلام دون مسمى الإيمان فإنه يتضح بتقرير أصل، وهو أن من الأسماء ما يكون شاملًا لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه. فإذا قُرن ذلك الاسم بغيره صار دالًّا على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دالًّا على باقيها، وهذا كاسم الفقير والمسكين، فإذا أفرد أحدهما دخل فيه كل من هو محتاج، فإذا قرن أحدهما بالآخر دل أحد الاسمين على بعض أنواع ذوي الحاجات والآخر على باقيها. فهكذا اسم الإسلام والإيمان، إذا أفرد أحدهما

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان – باب أداء الخمس من الإيمان – ح 53 بمعناه. ومسلم في كتاب الإيمان باب الأمر بالإيمان – ح23- (17) نحوه.

دخل فيه الآخر، ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر، فإذا قرن بينهما دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده، ودل الآخر على الباقي.

وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الأئمة: قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي في رسالته إلى أهل الجبل: قال كثير من أهل السنة والجماعة: إن الإيمان قول وعمل، والإسلام فعل ما فرض الله على الإنسان أن يفعله.

وإذا ذكر كل اسم على حدته مضمومًا إلى الآخر، فقيل: المؤمنون والمسلمون جميعًا مفردين، أريد بأحدهما معنى لم يرد به الآخر، وإذا ذكر أحد الاسمين على حدته شمل الكل وعمهم.

وقد ذكر هذا المعنى أيضا الخطابي في كتابه معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلماء من بعده.

وبهذا التفصيل الذي ذكرناه يزول الاختلاف ، فيقال: إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذٍ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق، والتحقيق في الفرق بينهما أن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له، وذلك يكون بالعمل.

وهذا لأن الأعمال تظهر علانية والتصديق في القلب لا يظهر.

لماذا قيل: كل مؤمن مسلم؟

ومن هنا قال المحققون من العلماء: «كل مؤمن مسلم » فإن من حقق الإيمان، ورسخ في قلبه قام بأعمال الإسلام كما قال **r** : **«ألا وإنَّ في الجسدِ مُضْغةً، إذا صلَحت صلَح الجسَدُ كلُّه، وإذا فسَدَتْ فسَد الجسَدُ كلُّه، ألا وهي القلبُ»** **(1)**. فلا يتحقق القلب بالإيمان إلا وتنبعث الجوارح في أعمال الإسلام.

وليس كل مسلم مؤمنًا، فإنه قد يكون الإيمان ضعيفًا فلا يتحقق القلب به تحققًا تامًّا مع عمل جوارحه بأعمال الإسلام، فيكون مسلمًا وليس بمؤمن بالإيمان التام، كما قال تعالى: (* $YB#ä ÏÛ #•ãF{$ ÏM9$% Nä3¯Ró‰è ’Î ß»J†ƒM}$ @è=ô‰tƒ $£J9r $YÔ=ó¡& (#þqä9qè `Å3»9r (#qãZÏB÷sè? Nä©@è ). [سورة الحجرات: 14] ولم يكونوا منافقين بالكلية على أصح التفسيرين **(2)**، وهو قول ابن عباس وغيره، بل كان إيمانهم ضعيفًا، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿bÎ)r (#qãè‹ÏÜè? ©!$# ¼ã&s!qß™‘r Ÿw Nä3÷GÎ=tƒ ô`ÏiB Nä3Î=»Jôãr $º«ø‹x© (îîLm§ Öqàÿî ©!$# bÎ) ﴾ [سورة الحجرات: 14] يعنى لا ينقصكم من أجورها، فدل على أن معهم من الإيمان ما تُقْبل به أعمالهم.

وكذلك قول النبي **r** لسعد بن أبي وقاص لما قال له: لم تعطِ

---

(1) سيأتي الكلام عليه في الحديث السادس من أحاديث الجامع.

(2) انظر تفسير هذه الآية في تفسيري ابن جرير وابن كثير.

فلانًا وهو مؤمنٌ؟ فقال النبي r : «**أو مسلمٌ؟**»(1) يشير إلى أنه لم يحقق مقام الإيمان وإنما هو في مقام الإسلام الظاهر.

ولا ريب أنه متى ضعف الإيمان الباطن لزم منه ضعف أعمال الجوارح الظاهرة أيضًا. لكن اسم الإيمان ينفى عمن ترك شيئًا من واجباته كما في قوله r : «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن** »(2).

وقد اختلف أهل السنة هل يسمى مؤمنًا ناقص الإيمان، أو يقال: ليس بمؤمن لكنه مسلم ؟ على قولين.

وأما اسم الإسلام فلا ينتفي بانتفاء بعض واجباته أو انتهاك بعض محرماته، وإنما ينتفي بالإتيان بما ينافيه بالكلية.

خطورة قضايا الإيمان والكفر:

وهذه المسائل، أعني مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق – مسائل عظيمة جدًا، فإن الله عز وجل علّق بهذه الأسماء: السعادة

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان – باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة – ح 27 بمعناه. ومسلم في كتاب الإيمان باب تأليف قلب من يخاف على إيمانه- ح236 - (150) بمعناه.

(2) أخرجه البخاري في كتاب المظالم - باب النهبى بغير إذن صاحبه ح 2475، ومسلم في كتاب الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي - ح100 - (57).

والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار. والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة، وهو خلاف الخوارج للصحابة حيث أخرجوا عصاة الموحدين من الإسلام بالكلية، وأدخلوهم في دائرة الكفر، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم، ثم حدث بعد ذلك خلاف المعتزلة، وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين، ثم حدث خلاف المرجئة وقولهم أن الفاسق مؤمن كامل الإيمان.

تفسير النبي r للإحسان:

وقوله r في تفسير الإحسان: « **أن تعبد الله كأنك تراه** »مشيرًا إلى أن العبد يعبد الله تعالى على هذه الصفة، وهي استحضار قربه، وأنه بين يديه كأنه يراه، وذلك يوجب الخشية والخوف، والهيبة و التعظيم.

ويوجب أيضًا: النصح في العبادة و بذل الجهد في تحسينها و إتمامها وإكمالها.

وخطب عروة بن الزبير إلى ابن عمر ابنته وهما في الطواف، فلم يجبه، ثم لقيه بعد ذلك فاعتذر إليه وقال: كنا في الطواف نتخايل الله بين أعيننا.

تفسير الجملة الثانية في الوصية بالإحسان:

قوله **r** : «**فإن لم تكن تراه فإنه يراك** »**:** قيل إنه تعليل للأول، فإن العبد إذا أمر بمراقبة الله في العبادة واستحضار قربه من عبده حتى كأن العبد يراه فإنه قد يشق ذلك عليه، فيستعين على ذلك بإيمانه بأن الله عز وجل يراه ويطلع على سره وعلانيته، وباطنه وظاهره، ولا يخفى عليه شيء من أمره.

فإذا تحقق هذا المقام سهل عليه الانتقال إلى المقام الثاني، وهو دوام التحديق بالبصيرة إلى قرب الله من عبده ومعيته حتى كأنه يراه.

وقيل: بل هو إشارة إلى من شق عليه أن يعبد الله تعالى كأنه يراه، فليعبد الله على أن الله يراه ويطلع عليه، فليستحي من نظره إليه كما قال بعض العارفين: اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك.

وقال بعضهم: خف الله على قدر قدرته عليك، واستحي منه على قدر قربه منك.

وقد دل القرآن على هذا المعنى في مواضع متعددة، كقوله تعالى: ﴿ #sŒÎ)ur y7s9r'y™ “ÏŠ$t6Ïã ÓÍh_ã ’ÎoTÎù Ò=ƒÌs% (Ü=‹Å_é& nouqôãyŠ Æí#¤$!$# #sŒÎ) Èb$tãyŠ ﴾ [سورة البقرة: 186]، وقوله: ﴿ uqèdur óOä3yèB tûøïr& $tB öNçGYä. ﴾، [سورة

الحديد: 4].

وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالندب إلى استحضار هذا القرب، في حال العبادات ، كقوله **r** للذين رفعوا أصواتهم بالذكر: «**إنَّكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، إنكم تدعون سميعًا قريبًا**»(1).

وقوله: «**يقولُ اللهُ عز وجل: أنا مع ظنِّ عبدي بي وأنا معه حيثُ ذكَرني، فإنْ ذكَرني في نفسِه ذكرتُه في نفسِي، وإنْ ذكَرني في ملأ ذكرتُه في ملأ خيرٍ منهم، وإن تقرَّبَ مني شبرًا تقربْتُ منه ذراعًا، وإنْ تقرَّبَ مني ذراعًا تقربْتُ منه باعًا، وإن أتاني يمشي أتيتُه هرولةً**»(2).

استئثار الله بعلم الساعة:

بقي الكلام على ذكر الساعة من الحديث. فقول جبريل عليه

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: القدر – باب: لا حول ولا قوة إلا بالله ح 6610 ومسلم في كتاب الذكر والدعاء - باب استحباب خفض الصوت بالذكر ح 44 - (2704) بمعناه.

(2) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد – باب قول الله تعالى: ﴿**ويحذركم الله نفسه**﴾ – ح 7405، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله- ح 2 -(2675).

السلام: «أخبرني عن الساعة ؟ فقال النبي **r : ما المسئول عنها بأعلم من السائل»**. يعني أن علم الخلق كلهم في وقت الساعة سواء. وهذا إشارة إلى أن الله تعالى استأثر بعلمها.

ولهذا جاء أن العالم إذا سئل عن شيء لا يعلمه أن يقول: لا أعلمه، وأن ذا لا ينقصه شيئًا بل هو من ورعه ودينه؛ لأن فوق كل ذي علم عليم.

قال الله عز و جل: ﴿ ŸωΡθè=t↔ó¡o„ 7Rqèó $Ç9$# îã $¡¡ b$ƒr& ó™8g$ è@ Ĵ J$ èùtg ã%Z' ïĥ' ωΡ ïk$ ŽÎk$ ®qØè$ ŷ(qè= O$ Ψ$ ´Ï ’$ 9¡¡ J»q ºN Ï# öF Ù ωΡ ØÙ‹ã ´Ž ŷ(Zôã „ 7Rqèó .(7R mÅ' ; ã‡k$ èù@ ĴJ$ èt$gØ$ ã%Z$ æÏ r9Å£ & 2òYŽ 9Z ωΡ ēŸ bqß=ôã È÷ÏÇ ﴾ [سورة الأعراف: 187]

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي **r** قال: «**مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلَمُهنَّ إلا اللّهُ**» ثم قرأ هذه الآية: ﴿ bÎ) ©!$# ¼çny‰YÏã ãNù=Ïæ Ïptã$¡¡9$# ãAÍi”t\ãƒur y]øŠtóø9$# ﴾ الآية(1). [سورة لقمان: 34].

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير – باب: ﴿ bÎ) ©!$# ¼çny‰YÏã ãNù=Ïæ Ïptã$¡¡9$# ﴾ – ح4778.

أمارات الساعة:

قوله: « **فأخبرني عن أماراتها**» يعني عن علاماتها التي تدل على اقترابها.

وقد ذكر النبي **r** للساعة علامتين:

الأولى: أن تلد الأمة ربتها: و المراد بربتها سيدتها ومالكتها، وهذه إشارة إلى فتح البلاد، وكثرة جلب الرقيق، حتى تكثر السراري و تكثر أولادهن فتكون الأمة رقيقة لسيدها، وأولاده منها بمنزلته، فإن ولد السيد بمنزلة السيد، فيصير ولد الأمة بمنزلة ربها و سيدها **(1)**.

والعلامة الثانية: « **أن ترى الحفاة العراة العالة** » والمراد بالعالة: الفقراء كقوله تعالى: ﴿rr`‰8 æ!Wَ ù'ôّ_4﴾ **[**سورة الضحى: 8].

وقوله: «**رعاء الشاء يتطاولون في البنيان** ». والمراد أن أسافل الناس يصيرون رؤساءهم وتكثر أموالهم حتى يتباهون بطول البنيان، و زخرفته، وإتقانه.

فإنه إذا صار الحفاة العراة رعاء الشاء، وهم أهل الجهل

(1) وقيل: كناية عن كثرة العقوق فتكون الأم كالأمة عند أولادها.

والجفاء رءوس الناس وأصحاب الثروة والأموال حتى يتطاولوا في البنيان فإنه يفسد بذلك نظام الدين والدنيا، فإنه إذا رأس الناس من كان فقيرًا عائلًا فصار ملكًا على الناس سواء كان ملكه عامًّا أو خاصًّا في بعض الأشياء، فإنه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم بل يستأثر عليهم بما استولى عليه من المال، فقد قال بعض السلف: لأن تمد يدك إلى فم التنين فيقضمها خير لك من أن تمدها إلى يد غني قد عالج(1) الفقر.

وإذا كان مع هذا جاهلًا جافيًا فسد بذلك الدين؛ لأنه لا يكون له همة في إصلاح دين الناس ولا تعليمهم، بل همته في جباية المال واكتنازه ولا يبالي بما فسد من دين الناس، ولا بمن ضاع من أهل حاجاتهم.

وفي قوله: «**يتطاولون في البنيان** » دليل على ذم التباهي والتفاخر خصوصًا بالتطاول في البنيان.

ولم يكن إطالة البناء معروفًا في زمن النبي **r** وأصحابه رضي الله عنهم بل كان بنيانهم قصيرًا بقدر الحاجة.

عن أبي هريرة **t** ، قال: قال رسول الله **r** : «**لا تقومُ السَّاعةُ**

(1) عانى وعايش الفقر.

حتى يَتَطاولَ النَّاسُ في البُنيانِ» (1).

وقال حريث بن السائب عن الحسن: كنت أدخل بيوت أزواج النبي r في خلافة عثمان t ، فأتناول سقفها بيدي.

ما يستفاد من الحديث:

1- بيان أركان الإسلام وقواعد الإيمان وحقيقة الإحسان.

2- أن الساعة من الغيب الذي اختص الله بعلمه فلا يجوز الخوض فيها.

3- ينبغي لمن يعلم شيئًا ويعتقد جهل الحاضرين به أن يسأل لتكون الإجابة تعليمًا لهم.

4- ينبغي للسائل أن يتأدب بآداب طالب العلم ويجلس جلسة المتلقي.

5- ينبغي للمسئول أن يتلطف بالسائل ويترفق به ويجيبه بأمانة.

6- بيان بعض علامات الساعة الصغرى.

7- قدرة الملائكة على التشكل بصور حسنة.

8- أن المسئول إذا لم يكن يعرف الإجابة عليه أن يوضح عدم معرفته ولا يعيبه هذا، بل العيب والخطر أن يجيب بدون علم

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الفتن – باب: حدثنا مسدد – ح7121.

وكيفما اتفق.

9- حرص جبريل عليه السلام على تعليم المسلمين أصول دينهم.

المناقشة:

س1: يقترن الإيمان بالعمل الصالح في آيات كثيرة من القرآن. هات مثالًا على ذلك وبين الحكمة منه.

س2 لقد أوتي النبي r جوامع الكلم. من أين تأخذ من الحديث ما يؤكد هذه الحقيقة ؟

س3 اختر من العمود (ا) ما يناسبه من العمود (ب):

العمود (ا)	العمود (ب)
أماراتها	**الفقراء**
ربتها	**علاماتها**
العالة	**سيدتها ومالكتها**
يتطاولون	**يتفاخرون ويتباهون بالتطاول في البنيان**
	الأغنياء
	حكامها

س4: على ضوء فهمك للحديث الشريف ما عقيدة المسلم فيما يحدث للبشر بعد موتهم ؟

س5 بماذا أجاب الرسول r عندما سئل عن الساعة ؟ وعلام تدل هذه الإجابة ؟

س6: ذكر النبي r للساعة علامتين، فما هما ؟

الحديثُ الثَّالثُ

«أركانُ الإسلامِ»

عن أبي عبدِ الرحمنِ[1] عبدِ اللهِ بنِ عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنهما قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ r يقول:

« بُنِيَ الإسلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادةِ أن لاَ إلَهَ إلا اللهُ، وأنَّ مُحَمدًا عَبْدُهُ وَرسُولُه، وإقامِ الصَّلاةِ، و إيتاءِ الزكَاةِ، وَ حَجِّ البيتِ، وَ صَوْمِ رَمَضَانَ». رواه البخاري و مسلم[2].

معنى الحديث:

المراد من هذا الحديث أن الإسلام مبنيٌّ على هذه الخمس؛ فهي كالأركان والدعائم لبنيانه.

و المقصود تمثيل الإسلام بالبنيان، و دعائم البنيان هذه

---

(1) هو أبو عبد الرحمن، أحد العبادلة وفقهاء الصحابة والمكثرين منهم، روي له(2630) حديث، أفتى الناس في الإسلام أكثر من ستين سنة، وكان مولده في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث، أسلم صغيرًا وهاجر مع أبيه، استصغر يوم أحد فأول غزواته الخندق، ولما قتل عثمان عرضت عليه الخلافة فأبى. غزا إفريقية مرتين. كف بصره آخر عمره وتوفي بمكة شيخًا جليلًا في الخامسة والثمانين من عمره سنة 73هـ.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان- باب دعاؤكم إيمانكم – ح 8. ومسلم في كتاب الإيمان - باب بيان أركان الإسلام - ح21 - (16).

الخمس، فلا يثبت البنيان بدونها، و بقية خصال الإسلام كَتَتِمَّة البُنْيَان.

فإذا فُقِدَ منها شيء نقص البنيان و هو قائم لا يُنْتقَضُ بنقص ذلك، بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس، فإن الإسلامَ يزول بفقدها جميعها بغير إشكال. و كذلك يزول بفقد الشهادتين.

المراد بالشهادتين:

المراد بالشهادتين: الإيمانُ بالله و رسوله. و قد جاء في رواية ذكرها البخاري تعليقًا: «**بُني الإسلام على خَمْسٍ: الإيمان بالله و رسوله**»(1) وذكر بقية الحديث.

وفي رواية لمسلم: «**على خمس: على أن يُوحَّد الله U**». و في رواية له: «**على أن يُعبد الله ويُكفَرُ بما دونه**»(2).

وبهذا يعلم أن الإيمان بالله ورسوله داخل في ضمن الإسلام، كما سبق تقريره في الحديث الماضي.

إقام الصلاة و تركها:

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير- باب سورة البقرة ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ - ح 4514 موقوفًا على ابن عمر.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان – باب أركان الإسلام ودعائمه العظام – ح19 – (16)، 20 – (16).

وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام.

ففي صحيح مسلم عن جابر t عن النبي r قال: «**بَين الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّركِ والكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**» (1).

ورُوي مِثْلُه من حديث بُرَيْدَةَ (2) و ثوبان(3) و أنس(4) و غيرهم.

و في حديث معاذ t عن النبي r : «**رَأْسُ الأمْرِ الإِسلامُ، وَ عَمُودُه الصَّلاةُ**» (5).

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان - باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ح134-(82).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان – باب ما جاء في ترك الصلاة، ح2621 - وأحمد 346/5.

(3) مسند أحمد 282/5.

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة - باب ما جاء فيمن ترك الصلاة- ح1080.

(5) أخرجه الترمذي في جامعه في كتاب الإيمان باب ما جاء في حرمة الصلاة – ح2616. بسياقه مطولاً وعقب عليه بقوله: هذا حديث حسن صحيح.

فجعل الصلاة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط ولا يثبت إلا به، ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه.

وقال عمر t : لا حَظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة.

و قال سعد t و علي بن أبي طالب t : من تركها فقد كفر.

وذهب إلى هذا القول جماعةٌ من السلف و الخلف. وهو قول ابن المبارك و أحمد و إسحاق. و حكى إسحاق إجماع أهل العلم عليه. وقال محمد بن نصر المروزي: هو قول جمهور أهل الحديث.

من ترك شيئًا من أركان الإسلام:

ذهب طائفة منهم [العلماء] إلى أن من ترك شيئًا من أركان الإسلام الخمسة عمدًا أنه كافر بذلك.

و رُوي ذلك عن سعيد بن جبير و نافع و الحكَم، وهو رواية عن الإمام أحمد، اختارها طائفة من أصحابه، وهو قول ابن حبيب من المالكية.

وقد رُوي عن عمر t ضَرْبُ الجزية على من لم يحج وقال: ليسوا بمسلمين.

وعن ابن مسعود t أن تارك الزكاة ليس بمسلم.

وعن أحمد رواية أن ترك الصلاة و الزكاة خاصَّةً كُفْرٌ دون الصيام والحج.

و قد استدل أحمد و إسحاق على كفر تارك الصلاة بكفر إبليس بترك السجود لآدم، وتركُ السجود لله أعظم.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**إذا قرأَ ابنُ آدَمَ السجْدةَ وسجَدَ اعْتَزل إبليسُ يَبْكى ويَقولُ: يا ويْلي أُمِرَ ابنُ آدم بالسُّجود فسجَدَ فله الجنَّةُ، وأُمرتُ بالسُّجودِ فأبيتُ فليَ النارُ**»(1).

هذه الدعائم الخمس مترابطة:

اعلم أن هذه الدعائم الخمس بعضها مرتبط ببعض، قال ابن مسعود t : من لم يُزَكِّ فلا صلاة له.

ونَفيُ القبول هنا لا يراد به نفيُ الصحة، ولا وجوبُ الإعادة

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ح133-(81) نحوه.

بتركه، وإنما يراد بذلك انتفاء الرضا به ومدح عامله، والثناء بذلك عليه في الملأ الأعلى والمباهاةِ به للملائكة. فمن قام بهذه الأركان على وجهها حصل له القبول بهذا المعنى. ومن قام ببعضها دون بعض لم يحصل له ذلك، وإن كان لا يعاقب على ما أتى به منها عقوبة تاركه بل تبرأ به ذمته، وقد يثاب عليه أيضًا.

ارتكاب محرم قد يمنع قبول طاعة:

من هنا يعلم أن ارتكاب بعض المحرمات التي ينقص بها الإيمان، تكون مانعة من قبول بعض الطاعات ولو كان من بعض أركان الإسلام بهذا المعنى الذي ذكرناه.

قال r : **«مَنْ أتَى عَرَّافًا فصَدَّقَهُ بمَا يَقُولُ لم تُقْبَل له صَلاةٌ أربَعِينَ يومًا»** (1).

وقال r : **«أيُّما عَبدٍ أبَقَ من مَواليه لَمْ تُقْبلُ له صَلاَةٌ»** (2).

---

(1) أخرجه أحمد 68/4، وأخرجه مسلم – كتاب السلام باب تحريم الكهانة- ح125 - (2230) ولفظه: «من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» وليس فيه فصدقه.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان - باب تسمية العبد الآبق كافرًا - ح124- (70) ولفظه: «إذا أبق العبد لم تقبل له الصلاة».

بطلان القول بزوال الإيمان لزوال بعض أعماله:

حديث ابن عمر يستدل به على أن الاسم إذا شمل أشياء متعددة لم يلزم زوال الاسم بزوال بعضها، فيبطل بذلك قول من قال: إن الإيمان لو دخلت فيه الأعمال للزم أن يزول بزوال عمل مما دخل في مسماه، فإن النبي r جعل هذه الخمس: دعائم الإسلام ومبانيه، وفسر بها الإسلام في حديث جبريل، وفي حديث طلحة بن عبيد الله الذي فيه أن أعرابيًّا سأل النبي r عن الإسلام ففسره له بهذه الخمس(1).

مع هذا فالمخالفون في الإيمان يقولون: لو زال من الإسلام خصلة واحدة أو أربع خصال سوى الشهادتين لم يخرج بذلك من الإسلام.

وقد روى بعضهم أن جبرئيل سأل النبي r عن شرائع الإسلام لا عن الإسلام.

وقد ضرب العلماء مَثَل الإيمان بمثل شجرة لها أصل وفروع وشُعَبٌ، فاسم الشجرة يشتمل على ذلك كله، ولو زال شيء من شعبها

(1) أخرجه البخاري في كتاب الصوم - باب وجوب صوم رمضان - ح 1891. ومسلم في كتاب الإيمان – باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام – ح8 – (11).

وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة، وإنما يقال: هي شجرة ناقصة، أو غيرها أتم منها!

وقد ضرب الله مثل الإيمان بذلك في قوله تعالى: ﴿ N9& ?• .ø #

ä$J¡¡ 9$ 'î $gãëür ׯî$0 $gèô & ßrÎû ρ• f ±. ×ò6ÏÛ ×JÎ. ×W/B ª! $ > ŽÑ

ÇËÎÈ ébÏŠé ã2 $g=à @ä ûüm ÈûöÏ îŠÑ $gŽ ﴾ [سورة إبراهيم: 24-25].

والمراد بالكلمة: كلمة التوحيد، وبأصلها: التوحيد الثابت في القلوب، وأُكُلُها: هو الأعمال الصالحة الناشئة منه.

وضرب النبي **r** مثل المؤمن والمسلم بالنخلة، ولو زال شيء من فروع النخلة ومن ثمرها لم يَزُل بذلك عنها اسم النخلة بالكلية، وإن كانت ناقصة الفروع أو الثمر.

لماذا لم يذكر الجهاد؟

ولم يذكر الجهاد في حديث ابن عمر هذا مع أن الجهاد أفضل الأعمال.

وفي حديث معاذ بن جبل **t** أنَّ رأسَ الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد **(1)**.

(1) أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان – باب ما جاء في حرمة الصلاة – ح 2616.

=

وذروة سَنامه: أعلى شيء فيه، ولكنه ليس من دعائمه وأركانه التي بني عليها وذلك لوجهين:

أحدهما: أن الجهاد فرض كفاية عند جمهور العلماء، ليس بفرض عين بخلاف هذه الأركان.

والثاني: أن الجهاد لا يستمر فعله إلى آخر الدهر بل إذا نزل عيسى عليه السلام، ولم يبق حينئذ مِلَّة غير مِلَّة الإسلام، فحينئذ تضع الحرب أوزارها ويُسْتَغْنى عن الجهاد. بخلاف هذه الأركان فإنها واجبة على المؤمنين إلى أن يأتي أمر الله وهم على ذلك. والله سبحانه وتعالى أعلم.

ما يستفاد من الحديث:

1- إن الإسلام لا يتحقق إلا بالإيمان بهذه الأركان الخمسة. فمن أنكر واحدًا منها فقد كفر، ومن ترك واحدًا منها تهاونًا فقد فجر.

2- الإسلام عقيدة وعمل، والعقيدة أصل العمل وأساسه.

3- الأركان الخمسة التي ذكرها الحديث والتي يُبنى عليها الإسلام

تتضمن في جوهرها جل تعاليم الإسلام.

4- ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكنه ما وقر في القلب و صدقه العمل.

5- الصلاة عماد الدين وهي أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين.

6- لكل ركن من أركان الإسلام حكمة وفائدة عظيمة للفرد والمجتمع.

المناقشــة:

س1: من أبو عبد الرحمن راوي الحديث؟

س2: لم حصر النبي r الأركان الأساسية التي يبنى عليها الدين في هذه الأمور الخمسة؟

س3: الإسلام قول وعمل. اشرح هذه العبارة على ضوء فهمك للنص الشريف.

س4: اذكر الحكم الشرعي في المسائل الآتية:

§ رجل ترك أداء الزكاة متعمدًا.

§ امرأة أتت عرافًا فصدقته بما يقول.

س5: علل:

§ حارب أبو بكر الصديق t مانعي الزكاة.

§ عدم ذكر الجهاد في الحديث.

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الرَّابعُ

« دقَّةُ الخلقِ وعدلُ الخالقِ »

عن أبي عبدِ الرحمنِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ[(1)] t قال: حدَّثنا رسولُ اللهِ r -وهو الصَّادقُ المصدوقُ- قال: «**إنَّ أحدَكم يُجْمَع خَلقُه في بطنِ أمِّه أربعين يومًا نُطفةً، ثم يكونُ علقةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ مضغةً مثلَ ذلك**[(2)]**، ثم يرسلُ اللهُ إليه المَلَكَ، فينفخُ فيه**

---

(1) هو عبد الله بن مسعود بن غافل أبو عبد الرحمن، الهذلي، المكي حليف بني زهرة، كان يعرف بابن أم عبد، إمام، حبر، فقيه، قارئ، صحابي جليل، شهد بدرًا وغيرها وهاجر الهجرتين، روى علمًاغزيرًا، وله مناقب جمة، وحدث عنه أبو موسى، وأبو هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وأنس وطائفة من الصحابة، وروى عنه القراءة أبو عبد الرحمن السلمي وغيره. توفي سنة 33 هـ ، أو التي قبلها ودفن بالبقيع، وله بضع وستون سنة، روي له (848) حديثًا.

(2) يمر الجنين في رحم أمه بعدة أطوار:

- النطفة: من 0 - 40 يومًا / العلقة: من 40-80 يومًا / المضغة: من 80-120 يومًا / نفخ الروح: 120يومًا / الولادة: 280 يومًا.
- والنطفة هي التي يتخلق فيها الجنين من نطفة الرجل وبويضة المرأة اللتين تلتحمان عقب الجماع وتشكلان ما يسمى بالبيضة الملقحة.
- أما العلقة فإنه بعد تشكل النطفة { البيضة الملقحة } ترحل هذه النطفة من قناة فالوب إلى سقف الرحم وتثبت نفسها فيه ومن ثم تتابع نموها فيه وتتدلى في باطن الرحم ولعل هذا وجه تسميتها بالعلقة.
- وأما المضغة { وهو أدق لفظ يطلق على الجنين في هذه المرحلة } وذلك أن الناظر إليه يراه مثل قطعة اللحم الممضوغة فإذا دقق النظر لاحظ أمارات التخلق واضحة عليه ومنقسمة إلى: الجنين والمشيمة.

=

الرُّوحَ ويُؤمرُ بأربعِ كلماتٍ: بكَتْبِ رزقِه وعملِه وأجلِه وشقيٍّ أو سعيدٍ، فواللهِ الذي لا إلهَ غيرُه، إنَّ أحدَكم لَيعمَلُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ النَّار فيدخُلُها، وإنَّ أحدَكم لَيعمَلُ بعملِ أهلِ النَّارِ، حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجنَّةِ فيدخُلُها». رواه البخاري ومسلم»[1].

هذا الحديث متفق على صحته، وتلقته الأمة بالقبول.

دلالة الحديث :

قوله: «**ثم يكون علقة مثل ذلك**» يعني أربعين يومًا، والعلقة قطعة من دم.

«ثم يكون مضغة مثل ذلك» يعني أربعين يومًا، والمضغة قطعة من لحم.

ثم يرسل الله إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد.

فهذا الحديث يدل على أنه يتقلب في مئة وعشرين يومًا في

بتصرف من كتاب الموسوعة الطبية الفقهية للدكتور أحمد كنعان.

(1) أخرجه البخاري في كتاب القدر ـ باب حدثنا أبو الوليد ـ ح6594/ ومسلم في كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدمي ح1 - (2643).

ثلاثة أطوار، في كل أربعين يومًا منها يكون في طَور، فيكون في الأربعين الأولى نطفة، ثم في الأربعين الثانية علقة، ثم في الأربعين الثالثة مضغة، ثم بعد المئة والعشرين يومًا ينفخ الملك فيه الروح، ويكتب له هذه الأربع كلمات.

وقد ذكر الله تعالى في القرآن في مواضع كثيرة تَقَلُّبَ الجنين في هذه الأطوار كقوله تعالى: ﴿ $gr'¯»¯tƒ $Z9$# bÎ) ãäZä. 'Îû 5=÷ƒu' z`ÏiB

ÏMøèt7ø9$# $¯RÎ*sù /ä3»oYø)n=yz `ÏiB 5>#u•è? §NèO `ÏB 7pxÿõÜœR §NèO ô`ÏB 7ps)n=tæ §NèO `ÏB 7ptóôÒ•B

7ps)¯=sƒC Îöxîur 7ps)¯=sƒèC tûÎiüt7ãY9 öNä3s9 4 •É)çRur ’Îû ÏQ%tnö‘F{$# $tB âä!$t±nS #’n<Î) 9@y_r& ‘wK|¡•B ﴾

[الحج: 5].

وفي موضع آخر ذكر زيادة عليها فقال في سورة «المؤمنون»:

﴿ ô‰s)s9ur $oYø)n=yz z`»|¡SM}$# `ÏB 7's#»n=ß™ `ÏiB &ûüÏÛ ¢OèO çm»oYù=yèy_ ZpxÿôÜçR ’Îû 9‘#ts%

&ûüÅ3B ¢OèO $uZø)n=yz spxÿôÜ‘Z9$# Zps)n=tæ $uZø)n=y‚sù sps)n=yèø9$# ZptóôÒãB $uZø)n=y‚sù

sptóôÒßJø9$# $VJ»sàÏã $tRöq|¡s3sù zO»sàÏèø9$# $VJøtm: ¢OèO çm»tRù't±Sr& $¸)ù=yz tyz#uä 4 x8u‘$t6tFsù ª!$# ß`|¡ômr&

tûüÉ)Î=»sƒù:$# ﴾ [المؤمنون: 12-14]، فهذه سبع تارات ذكرها الله في هذه الآية لخلق ابن آدم قبل نفخ الروح فيه.

وقد ورد في حديث حذيفة بن أسيد ما يدل على خلق اللحم والعظام في أول الأربعين الثانية، ففي صحيح مسلم عن حذيفة بن أسيد **t** عن النبي **r** أنه قال: «**إذا مرَّ بالنُّطفةِ اثنتان وأربعون ليلةً**

بعَث اللهُ إليها ملكًا فصوَّرها وخَلَقَ سمعَها وبصرَها وجلدها ولحمَها وعظامَها، ثم قال: يا ربِّ أذكرٌ أم أنثى ؟ فيقضي ربُّك ما شاء ويكتُبُ الملَكُ. ثم يقولُ: يا ربِّ أجلُه؟ فيقولُ ربُّك ما شاء، ويكتُبُ الملَكُ. ثم يقولُ: يا ربِّ رزقُه؟ فيقضي ربُّك ما شاء ويكتُبُ الملك. ثم يخرُجُ الملَكُ بالصحيفةِ في يدِه فلا يزيدُ على ما أُمِرَ ولا ينقُصُ» (1).

فظاهر هذا الحديث يدل على أن تصوير الجنين وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظامه يكون في أول الأربعين الثانية، فيلزم من ذلك أن يكون في الأربعين الثانية لحمًا وعظامًا.

التفسير العلمي لتكون الجنين:

وقد ذكر علماء أهل الطب ما يوافق ذلك وقالوا: إن المني إذا وقع في الرحم حصل له زبدية أو رغوة ستة أيام أو سبعة، وفي هذه الأيام تصور النطفة من غير استمداد من الرحم، ثم بعد ذلك تستمد منه، وابتداء الخطوط والنقط بعد هذا بثلاثة أيام، وقد يتقدم يومًا، ويتأخر يومًا، ثم بعد ستة أيام وهو الخامس عشر من وقت العلوق ينفذ الدم إلى الجميع فيصير علقة ثم تتميز الأعضاء تميزًا ظاهرًا، ويتنحى بعضها عن مماسة بعض وتمتد لرطوبة النخاع، ثم بعد تسعة

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدمي ح3-(2645).

أيام ينفصل الرأس عن المنكبين، والأطراف عن الأصابع، تميزًا يستبين في بعض ويخفى في بعض.

قالوا: وأقل مدة يتصور الذكر فيها ثلاثون يومًا. والزمان المعتدل في تصور الجنين خمسة وثلاثون يومًا وقد يتصور في خمسة وأربعين يومًا.

قالوا: ولم يوجد في الأسقاط ذكر تَمَّ قبل ثلاثين يومًا ولا أنثى قبل أربعين يومًا فهذا يوافق ما دل عليه حديث حذيفة بن أسيد في التخليق في الأربعين الثانية ومصيره لحمًا فيها أيضًا.

وليس في حديث ابن مسعود ذكر وقت تصوير الجنين. وقد روي عن ابن مسعود نفسه ما يدل على أن تصويره قد يقع قبل الأربعين الثالثة أيضًا.

فروى الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنهم أنه قال: النطفة إذا استقرت في الرحم جاءها ملك فأخذها بكفه فقال: أي ربِّ مخلّقة أم غير مخلّقة ؟ فإن قيل: غير مخلقة، لم تكن نسمة، وقذفتها الأرحام دمًا، وإن قيل: مخلقة، قال: أي رب ذكر أم أنثى؟ شقي أم سعيد؟ ما الأجل؟ وما الأثر؟ وبأي أرض تموت ؟ قال: فيقال للنطفة: من ربك؟ فتقول: الله. فيقال: من رازقك؟ فتقول: الله. فيقال: اذهب إلى الكتاب، فإنك ستجد فيه قصة هذه النطفة. قال: فتخلق

فتعيش في أجلها، وتأكل رزقها، وتطأ في أثرها حتى إذا جاء أجلها ماتت، فدفنت في ذلك ثم تلا الشعبي هذه الآية ﴿$Z9$$gf'»7 ã bÎ äÇÊô

ÎŽ ‘÷=5 Ÿ`Ï $7ŠtÏè Ï] ùŽÎŠ$ z-ÏŠ/a Ÿ`Ï Ê#•5 êŠb Ÿ`Ï ÏŠbÏŠ7y Ü Ÿ`Ï ô æ-)7Š êÐ

Ÿ`Ï ÏÓôó7ÏC ŠŠ)7Š r ÎŠôŠ ê)7Š﴾ الآية فإذا بلغت مضغة نكست في الخلق الرابع فكانت نسمةً، فإن كانت غير مخلقة قذفتها الأرحام دمًا، وإن كانت مخلقةً نكست نسمةً.

أخرجه ابن أبي حاتم وغيره (1).

وبنى الإمام أحمد مذهبه المشهور عنه على ظاهر حديث ابن مسعود، وأن الطفل يُنفخ فيه الروح بعد الأربعة أشهر، وأنه إذا سقط بعد تمام أربعة أشهر صُلّي عليه حيث كان قد نفخ فيه الروح ثم مات.

وحكي ذلك أيضا عن سعيد بن المسيب، وهو أحد قولي الشافعي وإسحاق.

كتابة الملك ومتى تكون ؟

وأما كتابة الملك فحديث ابن مسعود يدل على أنها تكون بعد الأربعة أشهر أيضا على ما سبق.

---

(1) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره وراجع إن شئت ما أورده الأستاذان أحمد شاكر ومحمود شاكر بشأن المسألة في تعليقهما على تفسير الطبري.

وفي الصحيحين عن أنس t عن النبي r قال: **«وَكَّل الله بالرحم مَلكًا يقولُ: أي ربِّ نطفة؟ أي ربِّ علقة؟ أي ربِّ مضغة؟ فإذا أراد الله أن يقضيَ خلقًا قال: يا ربِّ أذكرٌ أم أنثى؟ أشقيٌّ أم سعيدٌ؟ فما الرزقُ؟ فما الأجلُ؟ فيكتب كذلك في بطنِ أمه»** (1).

وظاهرُ هذا يوافق حديثَ ابن مسعود، ولكن ليس فيه تقديرُ مدة، وحديث حذيفة بن أسيد يدل على أن الكتابة في أول الأربعين الثانية.

وأخرجه مسلم أيضًا بلفظ آخر من حديث حذيفة بن أسيد يبلغ به النبي r قال: **«يدخلُ الملَكُ على النُّطفةِ بعدَ ما تستقِرُّ في الرَّحِمِ بأربعين أو خمس وأربعين ليلةً فيقولُ: يا ربِّ أشقيٌّ أم سعيدٌ؟ فيكتبان. فيقول: أي ربِّ أذكرٌ أم أنثى؟ فيكتبان. ويكتبُ عملَه وأثرَه وأجلَه ورزقه، ثم تُطوَى الصُّحفُ فلا يزادُ فيها ولا ينقص»** (2).

وفي مسند الإمام أحمد من حديث جابر t عن النبي r قال: **«إذا استقرَّت النُّطفةُ في الرَّحِمِ أربعين يومًا أو أربعين ليلةً بُعث إليها ملكٌ فيقولُ: يا ربِّ، ما رزقهُ؟ فيقالُ له. فيقولُ: يا ربِّ، ما أجلُه؟ فيقالُ له. فيقولُ: يا ربِّ ذكرٌ أو أنثى؟ فيُعلمُ. فيقولُ: يا ربِّ**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب القدر - الباب الأول - ح6595، ومسلم في كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدمي - ح5- (2646).

(2) أخرجه مسلم في كتاب القدر – باب كيفية خلق الآدمي ح2-(2644).

شقيٌّ أم سعيدٌ؟ فيُعلمُ»(1).

وقد جمع بعضهم بين هذه الأحاديث والآثار وبين حديث ابن مسعود، فأثبت الكتابة مرتين.

وقد يقال مع ذلك: إن إحداهما في السماء والأخرى في بطن الأم.

والأظهر – والله أعلم – أنها مرة واحدة.

ولعل ذلك يختلف باختلاف الأجِنَّة، فبعضهم يُكتب له ذلك بعد الأربعين الأولى وبعضهم بعد الأربعين الثالثة.

وقد يقال: إن لفظة **(ثم)** في حديث ابن مسعود إنما يراد بها ترتيب الأخبار، لا ترتيب المُخْبَر عنه في نفسه. والله أعلم.

الكتابة في بطن الأم غير كتابة المقادير قبل الخلق :

بكل حال فهذه الكتابة التي تُكتب للجنين في بطن أمه غير كتابة المقادير السابقة لخلق الخلائق المذكورة في قوله تعالى: ﴿$B & ¹ $| $> $dŽ Ø R b& @ 6% `Ë 5=»G Å2 ’Î ž w) Nä 3 Å¡ à R& þ Î w r Ç Ú ö F $ ’Î 7 6 Š Å ¨ B `Ë b Î) y 7 Ï 9 º Œ ’n ? t ã «! $ # × Ž Å ¡ o„ Ç È﴾ [الحديد: 22]، كما في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو **t** عن النبي **r** قال: «**إنَّ الله قدَّر مقاديرَ الخلائق**

---

(1) مسند أحمد 397/3

قبلَ أن يخلُقَ السَّماواتِ والأرضَ بخمسين ألفَ سنة»(1).

وفي حديث عبادة بن الصامت t عن النبي r قال: «**أوَّلُ ما خلَق اللهُ القلمُ، قال له: اكتُبْ، فجَرَى بما هو كائن إلى يوم القيامة»**(2).

وقد تكاثرت النصوص بذكر الكتاب السابق بالسعادة والشقاوة. ففي الصحيحين عن علي بن أبي طالب t عن النبي r أنه قال: «**ما مِن نفسٍ مَنْفوسة إلا وقد كتَب اللهُ مكانَها من الجنَّةِ أو النَّارِ وإلا وقد كُتبت شقيةً أو سعيدةً**». فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نمكثُ على كتابنا وندعُ العمل؟ فقال: «**اعملوا فكلٌّ مُيَسَّرٌ لما خُلِق له، أما أهل السعادة فيُيَسَّرُون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فيُيَسَّرُون لعمل أهل الشقاوة**» ثم قرأ: ﴿$B'ù ôB $Bãã& 4Ü+?$ 4+Ý ÇÎÈ
r ¹ -%ü $tç¨óó_4 ÇÎÈ ù ¡ã•Ïŏ¼ ããÅ6 ž3 ÇÎÈ r&B$.`B 2ÿÌ$ óGÓ$_4 ÇÎÈ r. ¤<
$tç¨óó_4 ÇÎÈ ù ¡ã•Ïŏ¼ ããÅ6 ž3 ÇÎÈ﴾ [الليل: 5-10](3).

ففي هذا الحديث أن السعادة والشقاوة قد سبق الكتاب بهما وأن

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب القدر ـ باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام ح16-(2653).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير ـ باب: سورة ن ـ ح(3319).

(3) أخرجه البخاري في كتاب التفسير ـ باب سورة الليل: وكذب بالحسنى ـ ح(4948)، ومسلم في كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدمي - ح6 - (2647).

ذلك مُقَدَّر بحسب الأعمال، وأن كُلاً مُيَسَّر لما خُلق له من الأعمال التي هي سبب للسعادة أو الشقاوة. وفي الصحيحين عن عمران بن حصين t قال: قال رجل: يا رسول الله أيُعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «**نعم**». قال: فَلِمَ يعملُ العاملون؟ قال: «**كُلٌّ يَعملُ لما خُلِق له، أو لما يُسِّر له**»(1).

وقد روي هذا المعنى عن النبي r من وجوه كثيرة.

العبرة بالخواتيم

حديث ابن مسعود فيه أن السعادة والشقاوة بحَسَب خواتيم الأعمال. وقد قيل: إن قوله في آخر الحديث: «**فوالله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة...**» إلى آخر الحديث مُدْرَج(2) من كلام ابن مسعود، كذلك رواه سلمة بن كهيل، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود من قوله.

وقد روي هذا المعنى عن النبي r من وجوه متعددة أيضًا.

وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد t عن النبي r قال:

(1) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ـ باب: قوله تعالى: ﴿**ولقد يسرنا القرآن**﴾ ـ ح (7551) بمعناه، ومسلم في كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدمي ح9 - (2649).

(2) مدرج يعنى أنه ليس من كلام النبي r ولكنه من كلام ابن مسعود قاله ولم يميزه من كلام النبي r.

«إنما الأعمالُ بالخواتيمِ»(1).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**إنَّ الرَّجلَ ليعملُ الزَّمانَ الطويلَ بعملِ أهلِ الجنَّةِ ثم يُختَمُ له عملُه بعملِ أهلِ النَّار، وإنَّ الرَّجلَ ليعملُ الزَّمانَ الطويلَ بعملِ أهلِ النَّار، ثم يُختَمُ له عملُه بعملِ أهلِ الجنَّةِ**»(2).

وفي الصحيحين عن سهل بن سعد t أن النبي r التقى هو والمشركون وفي أصحابه رجل لا يَدَعُ شاذَّةً(3) ولا فاذَّةً إلا اتَّبَعَها يَضْرِبها بسيفه فقالوا: ما أجزأ منَّا اليوم أحد كما أجزأ فلان، فقال رسول الله r : «**هو من أهل النار**». فقال رجل من القوم: أنا صاحبه فاتَّبَعه، فجُرِح الرجلُ جُرْحًا شديدًا فاستعجل الموتَ، فوضعَ نَصْلَ سيفه على الأرض، وذُبابَه(4) بين ثَدْيَيه(5)، ثم تحامَل على سيفه فقَتَل نفسه، فخرج الرجلُ إلى رسول الله r فقال: أَشْهَد أنَّك رسول الله، وقَصَّ عليه القصة. فقال رسول الله r : «**إنَّ الرجلَ ليعملُ عملَ**

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق ـ باب الأعمال بالخواتيم ـ ح(6493).
(2) أخرجه مسلم في كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدمي ح11-(2651).
(3) أي لا يترك ما ينفرد ويبتعد حتى يصيبه (فتح الباري 7 / 540).
(4) طرف السيف الذي يضرب به وقيل حده – لسان العرب 1 / 383.
(5) تثنية ثدي بفتح الثاء، مذكر وقد يؤنث، واختلف في اختصاصه بالمرأة، وعليه يكون إطلاقه في الرجل مجازًا واستعارة. شرح النووي على صحيح مسلم (47/1).

أهلِ الجنَّةِ فيما يبدو للنَّاسِ وهو من أهلِ النَّارِ، وإنَّ الرجلَ ليعملُ بعملِ أهلِ النَّارِ فيما يبدو للنَّاسِ وهو من أهلِ الجنَّةِ»(1).

وقوله: «**فيما يبدو للناس**» إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك، وأن خاتمة السوء تكون بسبب دَسِيسة باطنة للعبد لا يَطَّلِع عليها الناس: إما من جهة عمل سيئ ونحو ذلك، فتلك الخَصْلَةُ الخفيةُ توجب سوء الخاتمة عند الموت.

وكذلك قد يعمل الرجل عمل أهل النار، وفي باطنه خَصْلَة خفية من خصال الخير، فَتَغْلِب عليه تلك الخَصْلَة في آخر عُمُره، فتوجب له حسن الخاتمة.

وكان سفيان (الثوري) يشتدُّ قلقُه من السوابق والخواتيم، فكان يبكي ويقول: أخاف أن أكون في أُمِّ الكتاب شقيًّا ويبكي، ويقول: أخاف أن أُسْلب الإيمان عند الموت(2).

ومن هنا كان الصحابة ومَنْ بَعدَهم من السلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق، ويشتد قلقهم وجزعهم منه، فالمؤمن يخاف على

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد – باب لا يقول فلان شهيد ح(2898) نحوه / ومسلم في كتاب الإيمان – باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه ح179- (112) بمعناه.

(2) يشير إلى قوله تعالى: ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾ سورة الرعد آية (39).

نفسه النفاق الأصغر، ويخاف أن يَغْلِب ذلك عليه عند الخاتمة فيخرجه إلى النفاق الأكبر، كما تقدم أن دسائس السوء الخفية توجب سوء الخاتمة.

وقد كان النبي r يُكثر أن يقول في دعائه: «**يا مُقلب القلوب ثبِّت قلبي على دينك**». فقيل له: يا نبيَّ الله، آمَنَّا بك وبما جئت به، فهل تخاف علينا؟ فقال: «**نعم، إن القلوب بين أُصبُعين من أصابع الرحمن U يقلبها كيف يشاء**».

خرجه الإمام أحمد والترمذي من حديث أنس **t** (1).

ما يستفاد من الحديث:

1- يكتب أجل الإنسان وعمله ورزقه ومصيره وهو في بطن أمه.

2- ليست العبرة بظاهر ما يعمله الإنسان بل بنيته وإخلاصه.

3- لا تعارض بين كتابة الأعمال وبين الأمر والنهي.

4- الأعمال بالخواتيم.

5- يكون الإنسان في بطن أمه نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح.

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب القدر ـ باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن ـ ح(2140) وأحمد3/112 وليس فيه (كيف يشاء).

المناقشة:

س1: عرِّف كلاً من النطفة، والعلقة، والمضغة.

س2: هل الكتابة التي تكون للجنين هي كتابة المقادير ؟

س3: على ماذا يدل قول ابن مسعود: حدثنا الصادق المصدوق ؟

س4: متى تنفخ الروح في الجنين ؟

س5: كيف نجمع بين هذا الحديث وبين قول النبي **r** : «**من أحب أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه**» ؟

$ $ $
$ $
$

الحديثُ الخامسُ

« الابتداعُ في الدِّينِ »

عن أمِّ المؤمنين أمِّ عبدِ اللهِ عائشة[(1)] -رضي الله عنها-قالت:

قال رسولُ اللهِ e : «**مَنْ أحدَثَ في أمرِنا هذا ما ليس منه فهو رَدٌّ**» رواه البخاري ومسلم[(2)].

وفى رواية لمسلم«**مَنْ عمِلَ عملًا ليس عليه أمرُنا فهو ردٌّ**»[(3)].

قيمة الحديث.

هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها كما أن حديث الأعمال بالنيات ميزان للأعمال

(1) هي بنت الصديق خليفة رسول الله r أبي بكر القرشية التيمية أفقه نساء الأمة، روت عن النبي r علمًا كثيرًا طيبًا، وحدث عنها المئات من الصحابة والتابعين، تزوجها رسول الله r في شوال بعد موقعة بدر واستفاض بين الناس علمها وفقهها وامتدحها r فقال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» وتوفيت عام 57 هجرية وكان عمرها 63 وستة أشهر.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الصلح - باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود - ح2697، ومسلم في كتاب الأقضية - باب نقض الأحكام الباطلة- ح17 – (1718).

(3) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية باب نقض الأحكام الباطلة ح 18-(1718).

في باطنها. فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله فليس من الدين في شيء.

فهذا الحديث يدل بمنطوقه على أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع فهو مردود، ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره فهو غير مردود، والمراد بأمره ههنا دينه وشرعه.

فالمعنى إذًا أن من كان عمله خارجًا عن الشرع ليس متقيدًا بالشرع فهو مردود.

معنى قوله: ليس عليه أمرنا.

قوله: « **ليس عليه أمرنا**» إشارة إلى أن أعمال العاملين كلهم ينبغي أن تكون تحت أحكام الشريعة، فتكون أحكام الشريعة حاكمة عليها بأمرها ونهيها، فمن كان عمله جاريًا تحت أحكام الشريعة موافقًا لها فهو مقبول، ومن كان خارجًا عن ذلك فهو مردود.

قسما الأعمال :

الأعمال قسمان: عبادات ومعاملات: فأما العبادات فما كان منها خارجًا عن حكم الله ورسوله بالكلية، فهو مردود على عامله،

وعامله يدخل تحت قوله تعالى: (‰ öΝßγs9 (#àσ¯»Ÿ2uà° (#θããuŸ° Οßγs9 zÏiΒ ÈÏe$!$# $tΒ óΟs9 .βsŒù'tƒ ϵÎ/ ª!$#) [سورة الشورى الآية: 21].

فمن تقرب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة إلى الله فعمله باطل مردود عليه، وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاء(1) وتصدية(2) ؟ وهذا كمن تقرب إلى الله تعالى بسماع الملاهي أو بالرقص وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية.

خلط المشروع بما ليس بمشروع

وأما من عمل عملًا أصله مشروع وقربة ثم أدخل فيه ما ليس بمشروع أو أخل فيه بمشروع، فهذا أيضًا مخالف للشريعة بقدر إخلاله بما أخل به أو إدخاله ما أدخل فيه، وهل يكون عمله من أصله مردودًا عليه أم لا؟

فهذا لا يطلق القول فيه برد ولا قبول بل ينظر فيه.

فإن كان ما أخل به من أجزاء العمل، أو شروطه موجبًا لبطلانه في الشريعة كمن أخل بالطهارة مع القدرة عليها أو كمن أخل

---

(1) المكاء: الصفير، والمكاء طائر صغير يألف الريف يجمع جناحيه ثم يصفر فيها صفيرًا حسنًا. انظر اللسان والهادي إلى لغة العرب، مادة (م ك ا).
(2) التصدية: التصفيق. انظر اللسان والهادي إلى لغة العرب مادة (ص د ى).

بالركوع أو السجود أو بالطمأنينة فيهما – فهذا عمله مردود عليه، وعليه إعادته إن كان فرضًا.

وإن كان ما أخل به لا يوجب بطلان العمل كمن أخل بالجماعة للصلاة المكتوبة عند من يوجبها ولا يجعلها شرطًا، فهذا لا يقال: إن عمله مردود من أصله، بل هو ناقص.

وإن كان قد زاد في العمل المشروع ما ليس بمشروع فزيادته مردودة عليه، بمعنى أنها لا تكون قربة، ولا يثاب عليها، لكن تارة يبطل بها العمل من أصله فيكون مردودًا كمن زاد فى صلاته ركعة عمدًا مثلًا.

وتارة لا يبطله ولا يرده من أصله كمن توضأ أربعًا أربعًا أو صام الليل مع النهار وواصل في صيامه.

ولهذا فرّق من فرّق من العلماء بين أن يكون النهي لمعنى يختص بالعبادة فيبطلها وبين أن لا يكون مختصًّا بها فلا يبطلها.

ويشهد لهذا أن الصيام لا يبطله إلا ارتكاب ما نهي عنه فيه بخصوصه، وهو جنس الأكل والشرب والجماع، بخلاف ما نهي عنه الصائم لا بخصوص الصيام كالكذب والغيبة عند الجمهور.

وكذلك الحج لا يبطله إلا ما نهي عنه في الإحرام، وهو

الجماع، ولا يبطله ما لا يختص بالإحرام من المحرمات كالقتل والسرقة وشرب الخمر.

بماذا تبطل المعاملات؟

أما المعاملات كالعقود والفسوخ[1] ونحوهما فما كان منها تغييرًا للأوضاع الشرعية كجعل حد الزنا عقوبة مالية وما أشبه ذلك فإنه مردود من أصله لا ينتقل به الملك؛ لأن هذا معهود في أحكام الإسلام.

ويدل على ذلك أن النبي e قال للذي سأله: إن ابني كان عسيفًا[2] على فلان فزنى بامرأته فافتديت منه بمئة شاة وخادم؟ فقال النبي e «**المئة شاة والخادم رد عليك، وعلى ابنك جلد مئة وتغريب**

(1) الفسوخ جمع فسخ وهو نقض الشيء، وانظر مادة (ف س خ) في النهاية واللسان والهادي.

(2) العسيف: الأجير والخادم والرجل يمتهن فى الخدمة. انظر مادة عسف النهاية واللسان والهادي.

عام»(1).

التفريق بين ما فيه حق لله تعالى وما فيه حق لآدمي:

وما كان منها عقدًا منهيًّا عنه في الشرع، إما لكون المعقود عليه ليس محلًّا للعقد أو لفوات شرط فيه، أو لظلم يحصل به للمعقود معه أو عليه، أو لكون العقد يشغل عن ذكر الله U الواجب عند تضايق وقته أو غير ذلك، فهذا العقد هل هو مردود بالكلية، لا ينتقل به المِلْك أم لا؟

هذا الموضع قد اضطرب الناس فيه اضطرابًا كثيرًا، والأقرب إن شاء الله تعالى أنه إن كان النهي فيه لحق الله تعالى فإنه لا يفيد الملك بالكلية. ومعنى أن يكون الحق لله أنه لا يسقط برضا المتعاقدين عليه.

وإن كان النهي عنه لحق آدمي معين بحيث يسقط برضاه به، فإنه يقف على رضاه به، فإن رضي لزم العقد واستمر الملك وإن لم يرض به فله الفسخ.

فإن كان الذي يلحقه الضرر لا يعتبر رضاه بالكلية كالزوجة

(1) أخرجه البخاري في كتاب الشروط - باب الشروط التي لا تحل في الحدود - ح 2724 و 2725، ومسلم في كتاب الحدود - باب من اعترف على نفسه في الزنى- ح25 – [1697 – 1698].

والعبد في الطلاق والعتاق، فلا عبرة برضاه ولا بسخطه. وإن كان النهي رفقًا بالمنهي خاصة لما يلحقه من المشقة فخالف وارتكب المشقة لم يبطل بذلك عمله.

صور الأول(حق اللّه تعالى):

أما الأول فله صور كثيرة منها: نكاح من يحرم نكاحه إما لعينه كالمحرمات على التأبيد بسبب أو نسب، أو للجمع أو لفوات شرط لايسقط بالتراضي بإسقاطه: كنكاح المعتدة والمُحرمة والنكاح بغير ولي ونحو ذلك.

ومنها بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام والكلب وسائر ما نهي عن بيعه مما لا يجوز التراضي ببيعه.

صور الثانى (حق الآدمي)

وأما الثانى فله صور عديدة منها إنكاح الولي من لايجوز له إنكاحها إلا بإذنها بغير إذنها.

وقد رد النبي e نكاح امرأة ثيب زَوَّجَها أبوها وهى كارهة**(1)**.

(1) أخرجه البخاري فى كتاب النكاح - باب إذا زوج الرجل ابنته وهى كارهة فنكاحه مردود - ح5138.

وروي عنه e أنه خيّر امرأة زوجت بغير إذنها[(1)].

وقد ذهب طائفة من العلماء إلى أن من تصرف لغيره في ماله بغير إذنه لم يكن تصرفه باطلًا من أصله، بل يقف على إجازته، فإن أجازه جاز وإن رده بطل.

واستدلوا بحديث عروة بن الجعد في شرائه للنبي e شاتين وإنما كان أمره بشراء شاة واحدة ثم باع إحداهما وقبل ذلك النبي e[(2)].

وهذا الحديث إنما رواه القاسم بن محمد لما سئل عن رجل له مساكن فأوصى بثلث ثلاث مساكن هل يجمع له في مسكن واحد، فقال: يجمع ذلك كله مسكن واحد، حدثتني عائشة رضي الله عنها أن النبي e قال: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»[(3)].

ما يستفاد من الحديث

1- الحديث فيه دلالة واضحة على أن الشريعة كاملة لا نقص فيها.

2- الأمور المستحدثة في مصالح الناس والتي لا تتعارض مع الشرع لا تدخل في المحظور المنهي عنه.

---

(1) أخرجه أبو داود فى كتاب النكاح - باب فى البكر يزوجها أبوها لايستأمرها - ح2096.

(2) أخرجه البخارى فى كتاب المناقب - باب 28 - ح 3642.

(3) أخرجه مسلم فى كتاب الأقضية - باب نقض الأحكام - ح 18-[1718].

3- حكم الحاكم على الظاهر لا يغير ما في باطن الأمر وحقيقته.

4- الصلح الفاسد المخالف للشرع لا يلتفت إليه.

5- الحديث فيه تحذير من الابتداع في الدين.

المناقشة:

س1: وضح قيمة الحديث من الناحية الشرعية.

س2: ما حكم من عمل عملًا مشروعًا خلط فيه عملًا غير مشروع أو أخل فيه بمشروع ؟

س3: أي أقسام الأعمال منهي عنها في الحديث ؟ مَثِّل لما تقول.

س4: الرضا(القبول) شريعة المتعاقدين هذه القاعدة هل تنطبق على:

أ- من نكح معتدة أو أخته من الرضاع.

ب- من باع الميتة والأصنام والخنزير.

جـ- من تصرف في مال الغير بغير إذنه ثم رضي.

$ $ $

$ $

$

الحديثُ السَّادسُ

« موقفُ المسلمِ من الشُّبهاتِ »

عن أبي عبدِ اللهِ النُّعمانِ بنِ بشيرٍ (1) -رضي الله تعالى عنهما- قال: سمِعت رسولَ اللهِ r يقولُ: **«إنَّ الحلالَ بيِّنٌ، وإنَّ الحرامَ بيِّنٌ، وبينهما أمورٌ مشتَبهاتٌ، لا يَعلَمُهُنَّ كثيرٌ من النَّاسِ، فمن اتَّقى الشُّبُهاتِ، فقدِ اسْتبرَأَ لدِينِه وعِرضِه، ومَن وَقَعَ في الشُّبُهاتِ، وقعَ في الحرامِ، كالرَّاعي يَرْعَى حولَ الحِمى، يوشِكُ أن يرتَعَ فيه، ألا وإنَّ لكلِّ مَلِكٍ حِمَى، ألا وإنَّ حِمَى اللهِ محارِمُه، ألا وإنَّ في الجسدِ مضغةً، إذا صَلَحَت صَلَحَ الجسدُ كُلُّه وإذا فسَدَت فسَدَ الجسدُ كُلُّه، ألا وهي القلبُ»**.

رواه البخاري ومسلم (2)

المعنى العام للحديث:

---

(1) النعمان بن بشير بن سعد الخزرجي الأنصاري أبو عبدالله، أول مولود في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة، كان قاضي دمشق، قال سماك بن حرب: استعمله معاوية على الكوفة وكان أخطب من سمعت، روى 114 حديثًا، وتوفي سنة 65 هـ. الإصابة 529/3.

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان ـ باب: فضل من استبرأ لدينه ـ ح 52. ومسلم في كتاب المساقاة ـ باب أخذ الحلال وترك الشبهات - ح 107 - (1599).

فقوله r : «الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس»، معناه: أن الحلالَ المحضَ بيِّن لا اشتباه فيه، وكذلك الحرام المحض، ولكن بين الأمرين أمورٌ تشتبه على كثيرٍ من الناس، هل هي من الحلالِ أم من الحرامِ، وأمَّا الراسخون في العلمِ فلا يشتبهُ عليهم ذلك ويعلمون مِن أيِّ القسمين هي.

الحلالُ المَحْضُ والحرام المحض:

فأمَّا الحلالُ المحضُ فمثل: أكلِ الطيبات من الزروع والثمار وبهيمة الأنعام، وشُرب الأشربةِ الطيبةِ، ولباس ما يُحتاج إليه من القطن والكتان والصوف والشعر، وكالنكاح والتَّسَرِّي**(1)**، وغير ذلك إذا كان اكتسابُه بعقدٍ صحيحٍ كالبيعِ أو بميراثٍ أو هبةٍ أو غنيمةٍ.

والحرامُ المحضُ: مثل أكلِ الميتة، والدمِ، ولحمِ الخِنْزير، وشربِ الخَمرِ، ونكاحِ المَحارِمِ، ولباسِ الحريرِ للرجال، ومثل الاكتسابِ المُحَرَّمِ كالربا والمَيْسِرِ**(2)**، وثَمَنِ ما لا يَحِلُّ بيعه، وأخذ الأموال المغصوبةِ بسرقةٍ أو غصبٍ أو تدليسٍ**(3)** ونحو ذلك.

المشتبه :

---

(1) من اتخاذ السرِّية، وهي الجارية المتخذة للملك والجماع. لسان العرب358/4.

(2) الميسر: هو القمار – لسان العرب 298/5.

(3) التدليس: التدليس في البيع هو كتمان عيب السلعة – لسان العرب 86 –115.

وأمَّا المشتبه فمثل أكل بعض ما اختُلِف في حِلِّه أو تحريمِه: إمَّا من الأعيان كالخيلِ والبغالِ والحميرِ والضَّبِّ، وشربِ ما اختُلِف في تحريمِه من الأنْبِذَة(1) التي يُسْكِر كثيرُها، ولبسِ ما اختُلِف في إباحةِ لُبْسِه من جلود السباع ونحوها، وإمَّا من المكاسب المختَلَف فيها كمسائل العِيْنَة(2) والتَّوَرُّق ونحو ذلك، وبنحو هذا المعنى فَسَّرَ المشتبهات أحمدُ وإسحاقُ وغيرهما من الأئمة.

وحاصل الأمر أن الله تعالى أنزل على نبيِّه الكتابَ وبيَّن فيه للأمة ما تحتاج إليه من حلالٍ وحرامٍ كما قال تعالى: ﴿š• øã $Z¨Rr âô « è@ãj $Z‹ö |= »GÅ3ø9$﴾ [النحل: 89]، قال مجاهدٌ وغيره: لكلِّ شيءٍ أُمِرُوا به، أو نُهُوا عنه، وقال الله تعالى في آخر سورة النساء

(1) الأنبذة: أي ما ينبذ أي يترك من الأشربة حتى يصير نبيذًا أي مسكرًا وقد لا يسكر (لسان العرب).

(2) العينة: السلف، والمراد أن يبتاع شيئا من غيره بثمن مؤجل، ويسلم إلى المشتري، ثم يشتريه قبل قبض الثمن بثمن أقل مما باع به، وينقده الثمن، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فهذا مع التواطؤ يبطل البيعتين، لأنها حيلة، واستشهد بحديث ابن عمر في التبايع بالعينة وما فيه من توعد شديد، وذكر أنه إذا لم يتواطأ بطل البيع الثاني ثم قال: ولو كان مقصود المشتري الدراهم وابتاع السلعة إلى أجل ليبيعها ويأخذ ثمنها فهذا يسمى التورق، ففي كراهته عن أحمد روايتان. . إلخ، أقول: وكأن التورق: تطلب الرقة (المال أو الدراهم) مع التظاهر بالشراء ففيه تحايل كذلك. راجع القواعد النورانية ص142-143.

التي بيَّن فيها كثيرًا من أحكام الأموال والأبْضاع(1) : (ãNà6 9ª! $ãÎû öNà6Ï‰»s9÷rr& (ãNä3Š ÏÿøÿÆ ª!$# ÷@è% y7tRqçFøÿtGó¡o„ [النساء: 176]، وقال تعالى: (ôs%ur Ÿ@¢Ásù Nä3s9 $¨B tP§ym öNä3ø‹n=tæ žwÎ) $tB óOè?ö‘ÌÜôÊ$# Ïmø‹s9Î)) [الأنعام: 119]، وقال تعالى: ﴿$tBur šc%x. ª!$# ¨@ÅÒã‹Ï9 $JBöqs% y‰÷èt/ øŒÎ) öNßg1y‰yd 4Ó®Lym tûÎiüt7ム Nßgs9 $¨B šcqà)Gtƒ﴾ [التوبة: 115].

وَوَكَّل بيانَ ما أشكلَ من التنزيلِ إلى الرسول **r**، كما قال تعالى: ﴿!$uZø9t“Rr&ur y7ø‹s9Î) tò2Ïe%!$# tûÎiüt7çFÏ9 Ĩ$¨Z=Ï9 $tB tAÌh“çR öNÍköŽs9Î)﴾ [النحل: 44].

إكمالُ الدِّين:

وما قُبِضَ رسولُ الله **r** حتى أُكمِلَ له ولأمَّتِه الدين، ولهذا أُنزِل عليه بعرفة قبلَ موته بمدةٍ يسيرةٍ: (tPöqu‹ø9$# àMù=yJø.r& öNä3s9 öNä3oYƒÏŠ àMôJoÿøCr&ur öNä3ø‹n=tæ ÓÉLyJ÷èÏR ÞOà6s9 zN»n=ó™M}$# $YYƒÏŠ) [المائدة: 3]، وقال **r**: **«تَرَكْتُكُم على بيضاءَ نقيةٍ ليلُها كنهارِها لا يزيغُ عنها إلا هالكٌ»(2)**.

وقال أبو ذر **t**: تُوُفِّيَ رسول الله **r** وما طائرٌ يحرِّكُ جناحيه

(1) الأبضاع: الفروج-لسان العرب 14/8.
(2) مسند أحمد 126/4.

في السماء إلا وقد ذكر لنا منه علمًا(1).

أسباب اختلاف العلماء:

وفي الجملةِ فما تركَ اللهُ ورسولُه حلالًا إلا مُبَيَّنًا، ولا حرامًا إلا مُبَيَّنًا لكن بعضه كان أظهرَ بيانًا من بعض، فما ظهر بيانُه، واشتُهر وعُلِم من الدين بالضرورة من ذلك لم يَبْق فيه شكٌ، ولا يُعْذَر أحدٌ بجهله في بلدٍ يظهر فيها الإسلام.

وما كان بيانُه دون ذلك، فمنه ما يَشْتَهرُ بين حَمَلَةِ الشريعةِ خاصةً. فأجمع العلماءُ على حِلِّه أو حُرْمَته، وقد يَخفى على بعض مَنْ ليس منهم. ومنه ما لم يُشْتَهَرْ بين حَمَلَةِ الشريعةِ أيضًا، فاختلفوا في تحليله وتحريمه وذلك لأسباب:

- منها أنَّه قد يكون النصُّ عليه خَفِيًّا لم يَنْقُلْه إلا قليل من الناس فلم يَبْلُغْ جميعَ حَمَلَةِ العلم.

- ومنها أنَّه قد يُنقل فيه نصَّان: أحدهما بالتحليل، والآخر بالتحريم فيبلغ طائفةً منهم أحدُ النصَّين دون الآخر فيتمسكون بما بلغهم. أو يبلغ النصان معًا مَنْ لا يبلغه التاريخ فيقف لعدم معرفته

(1) مسند أحمد 162/5 وفيه انقطاع وله طرق يرتقي بها إلى الحسن لغيره. وانظر مسند أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط 290/35، 346.

بالناسخ.

- ومنها ما ليس فيه نص صريح وإنما يُؤخذُ من عمومٍ أو مفهومٍ أو قياسٍ فتختلف أفهامُ العلماءِ في هذا كثيرًا.

- ومنها ما يكون فيه أمر ونهي فتختلف أفهامُ العلماء في حَمْلِ الأمر على الوجوب أو الندب، وفي حَمْلِ النهي على التحريم أو التنزيه.

وأسباب الاختلاف أكثرُ ممَّا ذكرنا، ومع هذا فلا بُدَّ في الأمة من عالم يوافق قوله الحق، فيكون هو العالم بهذا الحكم، وغيره يكون الأمر مشتبهًا عليه ولا يكون عالمًا بهذا، فإنَّ هذه الأمة لا تجتمعُ على ضلالةٍ، ولا يَظهر أهلُ باطلها على أهلِ حقها، فلا يكون الحقُّ مهجورًا غيرَ معمولٍ به في جميع الأمصارِ والأعصارِ، ولهذا قال r في المشْتبِهات: لا يعلمهن كثير من الناس، فدلَّ على أنَّ من الناس من يعلمها وإنما هي مشتبهةٌ على من لم يعلمها، وليست مشتبهةً في نفس الأمر فهذا هو السبب المُقتضِي لاشتباه بعض الأشياء على كثيرٍ من العلماء.

اليقين لا يزول إلا باليقين:

ما أصله الإباحة كطهارة الماء والثوب والأرض، إذا لم يتقين

زوال أصله فيجوز استعماله، وما أصله الحظر كالأبضاع، ولحوم الحيوان، فلا تحل إلا بيقين حِلِّه من التذكية والعقد.

فإن تردد في شئ من ذلك لظهور سبب آخر رجع إلى الأصل فبنى عليه – فيبني فيما أصله الحرمة على التحريم.

ويرجع فيما أَصْلُه الحِلُّ إلى الحِلِّ، فلا يَنْجُس الماءُ والأرضُ والثوبُ بمجرد ظنِّ النجاسة. وكذلك البدنُ إذا تحقَّقَ طهارتَه وشكَّ هل انتَقَضَت بالحدثِ عند جمهور العلماء خلافًا لمالك رحمه الله إذا لم يكن قد دخل في الصلاة.

وقد صح عن النبي r أنَّه شُكي إليه الرجل يُخَيَّلُ إليه أنَّه يجدُ الشيء في الصلاة فقال: «**لا ينصرفُ حتَّى يسمعَ صوتًا أو يجدَ ريحًا**»[1].

وفي بعض الروايات: في المسجد بدل الصلاة. وهذا يَعُمُّ حالَ الصلاة وغيرها.

الشبهة عند الإمام أحمد:

فَسَّرَ الإمامُ أحمدُ الشبهة بأنَّها منزلةٌ بين الحلال والحرام يعني

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء ـ باب: لا يتوضأ من الشك ـ ح 137 .
ومسلم في كتاب الحيض – باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ح 98 - (361).

الحلالَ المَحْضَ والحرامَ المَحْضَ وقال: مَن اتَّقاها فقد استَبْرأ لدينه. وفَسَّرَها تارةً باختلاط الحلال والحرام.

ويتفرعُ على هذا مُعاملةُ مَنْ في مالِهِ حلالٌ وحرامٌ مختلطٌ فإن كان أكثرُ مالِه الحرامَ فقال أحمد: ينبغي أن يجتنبه، إلا أن يكون شيئًا يسيرًا أو لا يُعرف.

واختلف أصحابنا [الحنابلة]: هل هو مكروه أو محرم ؟ على وجهين.

وإن كان أكثرُ مالِهِ الحلال جازت معاملته والأكل من ماله.

وكان النبي **r** وأصحابه يعاملون المشركين وأهل الكتاب مع علمهم بأنَّهم لا يجتنبون الحرام كله. وإن اشتبه الأمر فهو شبهة، والورعُ تركه.

وقال الزُّهْرِيُّ ومَكْحولٌ: لا بأس أنْ يؤكل منه ما لم يُعرف أنَّه حرامٌ بعينه، فإن لم يُعرف في ماله حرامٌ بعينه ولكن عُلم أنَّ فيه شبهةً فلا بأس بالأكل منه، نَصَّ عليه أحمد في رواية حَنْبَلٍ.

وقال الإمام أحمد في المال المشتبه حلالُه بحرامِه: إن كان المالُ كثيرًا أخرج منه قدر الحرام وتصرَّف في الباقي، وإن كان المالُ قليلًا اجتنبه كلَّه، وهذا لأن القليل إذا تناول منه شيئًا فإنَّه يتعذرُ

معه السلامةُ من الحرام بخلاف الكثير.

ومن أصحابنا من حَمَلَ ذلك على الورع دون التحريم، وأباح التصرف في القليل والكثير بعد إخراج قدرِ الحرامِ منه، وهو قول الحنفية وغيرِهم، وأخَذَ به قومٌ من أهل الورع منهم بشرٌ الحافي.

ومتى عَلِمَ أنَّ عَينَ الشيءِ حرامٌ أُخِذَ بوجهٍ مُحَرَّمٍ فإنَّه يَحْرُم تناوله وقد حَكى الإجماعَ على ذلك ابنُ عبدِ البَرِّ وغيرُه.

معنى قوله: « لا يعلمهن كثير من الناس»:

كلام النبي r يدُل على أنَّ هذه المشتبهاتِ مِنَ الناسِ مَن يعلمها وكثيرٌ منهم لا يعلمها فدخل فيمن لا يعلمها نوعان:

أحدهما: من يتوقف فيها، لاشتباهها عليه.

والثاني: من يعتقدها على غير ما هي عليه.

ومرادُه أنَّه يعلمها على ما هي عليه في نفس الأمر من تحليل أو تحريم.

ودل كلامه على أن غير هؤلاء يعلمها.

وهذا من أظهر الأدلة على أنَّ المصيبَ عند الله في مسائل الحلال والحرام المشتبهة المختلف فيها واحدٌ عند الله U، وغيره ليس بعالم بها بمعنى: أنَّه غيرُ مصيبٍ لحكم الله فيها في نفس الأمر

وإن كان يعتقد فيها اعتقادًا يستند فيه إلى شبهة يظنها دليلًا ويكون مأجورًا على اجتهاده، ومغفورًا له خطؤه لعدم اعتماده.

من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه:

وقوله r : «**فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه**».

قَسَّم الناس في الأمورِ المشتبهةِ إلى قسمين، وهذا إنَّما هو بالنسبة إلى مَن هي مشتبهةٌ عليه، وهو مِمَّن لا يعلمها.

فأمَّا من كان عالمًا بها واتَّبَع ما دلَّه علمُه عليها فذلك قسمٌ ثالثٌ لم نذكره، لظهور حُكْمِه، فإنَّ هذا القسمَ أفضلُ الأقسامِ الثلاثةِ، لأنَّه عَلِمَ حُكْمَ اللهِ في هذه الأمورِ المشتبهةِ على الناس واتَّبَعَ علمَه في ذلك، وأمَّا من لم يَعلم حكمَ اللهِ فيها فهم قسمان: أحدهما: من يَتَّقي هذه الشبهات لاشتباهها عليه فهذا قد استبرأ لدينِه وعرضِه، ومعنى استبرأ طلبَ البراءة لدينه وعرضه من النقص والشَّيْن.

والعِرض هو موضعُ المدحِ والذمِّ من الإنسان وما يحصل له بذكره بالجميل مدحٌ، وبذكره بالقبيح قدحٌ.

وقد يكون ذلك تارةً في نَفْسِ الإنسان، وتارةً في سَلَفِه، أو في

أهله، فمن اتقى الأمورَ المشتبهة واجتنبها فقد حصَّن عرضَه من القدح والشَّيْن الداخل على من لا يجتنبها.

وفي هذا دليلٌ على أنَّ من ارتكبَ الشبهاتِ فقد عرَّض نفسَه للقدح فيه والطعن كما قال بعض السلف: مَنْ عَرَّض نفسه للتُّهم فلا يَلُومَنَّ من أساءَ الظنَّ به.

القسم الثاني: من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده، فأمَّا مَن أتى شيئًا ممَّا يظنه أناسٌ شبهةً لعلمِه بأنَّه حلالٌ في نَفْسِ الأمر، فلا حرجَ عليه من الله في ذلك، لكن إذا خشيَ من طعن الناس عليه بذلك كان تركُها حينئذٍ استبراء لعرضه فيكون حسنًا.

وهذا كما قال النبي r لِمَن رآهُ واقفًا مع صفية: «**إنَّها صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ**»(1).

والذي يأتي الشبهاتِ مع اشتباهها عليه قد أخبر عنه النبي r أنَّه وقع في الحرامِ فهذا يُفَسَّرُ بمعنيين:

أحدهما: أن يكون ارتكابُه للشبهة مع اعتقاده أنَّها شبهةٌ ذريعةً إلى ارتكابه الحرام الذي يعتقد أنَّه حرامٌ بالتدريج والتسامح، وفي

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الاعتكاف - باب هل يخرج المعتكف لحوائجه ح2035، ومسلم في كتاب السلام - باب ما يستحب لمن رؤي خاليًا بامرأة ح4-(1712).

رواية في الصحيحين لهذا الحديث: **«ومن اجترأ على ما يَشُكُّ فيه مِن الإِثم أوشَكَ أن يُواقِعِ ما استبان»**(1).

والمعنى الثاني: أنَّ مَن أَقْدَمَ على ما هو مشتبه عنده لا يدري أهو حلالٌ أو حرامٌ، فإنَّه لا يأمن أن يكون حرامًا في نفس الأمر، فيصادِفُ الحرامَ وهو لا يدري أنَّه حرام.

مثل الراعي والحمى:

قوله r : **«كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه»**.

هذا مَثَلٌ ضَرَبَه النبي r لمن وقع في الشبهات وأنَّه يَقْرُب وقوعُه في الحرام المَحْض. وفي بعض الروايات أنَّ النبي r قال: **«سأضربُ لكم مثلًا»**(2).

ثم ذكر هذا الكلام، فجعل النبي r مثل المحرمات كالحمى الذي يحميه الملوك ويمنعون غيرهم من قربانه.

وقد جعل النبي r حول مدينته اثني عشر ميلًا حمى محرَّمًا، لا يقطع شجره، ولا يصاد صيده، وحمى عمر وعثمان أماكن ينبت فيها

---

(1) أخرجه النسائي في كتاب الأشربة باب الحث على ترك الشبهات – ح5726.
(2) أخرجه البخاري في كتاب البيوع - باب الحلال بين والحرام بين – ح2051 ولم نجده في مسلم.

الكلأ لأجل إبل الصدقة، والله سبحانه وتعالى حمى هذه المحرمات ومنع عباده من قربانها وسماها حدوده، فقال تعالى: ﴿7ù‹ «!$ŠrßŠãn

šc qà)Gƒ óOßg=¯è9 Ä¨$¨Z=Ï9 ¾ÏmÏG»tƒ#uä ª!$ Úúi¨t7ãƒ 7Ï9ºx‹Ÿ2 $dqç/tø)s? Ÿxsù﴾ [البقرة: 187].

وهذا فيه بيان أنه حدَّ لهم ما أُحِلَّ لهم وما حُرِّم عليهم، فلا يقربوا الحرام، ولا يتعدوا الحلال، وكذلك قال في آية أخرى: (7ù‹

bqßJÎ=»©à9$# ãNèd 7Í´¯»s9'ré'sù «!$ Šrßãm £yètGtƒ `Br $dr߉tG÷ès? Ÿxsù «!$ Šrßãm) [البقرة: 229]، وجعل من يرعى حول الحمى أو قريبًا منه جديرًا بأن يدخل الحمى ويرتع فيه، فلذلك من تعدى الحلال ووقع في الشبهات فإنَّه قد قارب الحرام غاية المُقاربة فما أَخْلَقَه بأن يخالطَ الحرامَ المَحْضَ، ويقعَ فيه.

وفي هذا إشارةٌ إلى أنَّه ينبغي التباعُدُ عن المحرمات وأن يجعل الإنسان بينه وبينها حاجزًا.

قاعدة سَدِّ الذرائع:

ويَستدل بهذا الحديث من يذهب إلى سَدِّ الذرائِعِ إلى المحرمات وتحريم الوسائل إليها.

ويَدُلُّ على ذلك أيضًا من قواعد الشريعة تحريمُ قليلِ ما يُسكرُ كثيرُه، وتحريمُ الخَلوة بالأجنبية، وتحريمُ الصلاة بعد الصبح وبعد

العصر سدًّا لذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، ومنعُ الصائم من المباشرة إذا كانت تحرك شهوتَه.

ومَنَعَ كثيرٌ من العلماء مباشرةَ الحائضِ فيما بين سُرَّتها وركبتها إلا مِنْ وراء حائلٍ كما كان **r** يأمرُ امرأتَه إذا كانت حائضًا أن تَتَّزرَ فيباشرُها من فوقِ الإزارِ **(1)**.

القلب ملك الجوارح:

وقوله **r :** «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**»، فيه إشارةٌ إلى أنَّ صلاحَ حركاتِ العبدِ بجوارحه، واجتنابه للمحرمات واتقائه للشبهات بِحَسَبِ صلاحِ حركة قلبه، فإن كان قلبُه سليمًا، ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه، وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه، صَلَحت حركاتُ الجوارح كلها، ونشأ عن ذلك اجتنابُ المحرمات كلِّها، وتَوَقِّي الشبهات، حذرًا من الوقوع في المحرمات.

وإن كـان القلب فاسدًا قد استولى عليه اتِّباعُ هواه وطلبُ ما يحبه، -ولو كرهه الله-، فسدت حركات الجوارح كلها، وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب.

---

(1) البخاري في كتاب: الحيض ـ باب: مباشرة الحائض ـ ح 302 ، ومسلم في كتاب: الحيض ـ باب مباشرة الحائض فوق الإزار ـ ح1- (293).

ولهذا يقال: القلبُ مَلِكُ الأعضاء، وبقية الأعضاء جنوده، وهم مع هذا جنود طائعون له، منبعثون في طاعته وتنفيذ أوامره، لا يخالفونه في شيءٍ من ذلك.

فإن كان الملك صالحًا كانت هذه الجنود صالحةً، وإن كان فاسدًا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة، ولا ينفع عند الله إلا القلب السليم كما قال تعالى: ﴿tPöqƒ Ÿw ßìxÿZƒ ×A$tB Ÿwur tbqãZt/ ÇÑÑÈ žwÎ) ô`tB 'tAr& ©!$# 5=ù=s)Î/ 5OŠÎ=y™ ÇÑÒÈ﴾ [الشعراء: 88، 89].

وفي مسند الإمام أحمد t عن أنس t عن النبي r قال: «**لا يستقيمُ إيمانُ عبدٍ حتَّى يستقيمَ قلبُه**»(1).

والمراد باستقامة إيمانِه استقامةُ أعمال جوارحه؛ فإن أعمال جوارحه لا تستقيم إلا باستقامة القلب. ومعنى استقامة القلب أن يكون ممتلئًا من محبة الله تعالى، ومحبة طاعته وكراهة معصيته.

وهذا هو حقيقة التوحيد، وهو معنى قول: لا إله إلا الله، فلا صلاح للقلوب حتى يكون إلهُها الذي تؤلهه وتعرفه وتحبه وتخشاه هو الله وحده لا شريك له، ولو كان في السماوات والأرض إلهٌ يُؤله سوى الله لفسدت بذلك السماوات والأرض، كما قال تعالى: ﴿öqs9 tb%x.

---

(1) رواه أحمد في المسند 198/3 بإسناد حسن من حديث أنس بن مالك – وتتمته: ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه، ولا يدخل رجل الجنة لا يأمن جاره بوائقه.

$JÏŽü pÎ|Î#ä $Žw) ª! ÿ9 ¡ |‰?$) [الأنبياء: 22]، فعُلم بذلك أنه لا صلاح للعالم العلوي والسفلي معًا حتى تكون حركات أهلها وحركات الجسد تابعةً لحركة القلب وإرادته، فإن كانت حركته وإرادته لله وحده فقد صلح وصلحت حركات الجسد كله، وإن كانت حركة القلب وإرادته لغير الله فسد، وفسدت حركات الجسد بحسب فساد حركة القلب، وفي السنن عن النبي **r** قال: «**مَنْ أعطَى للهِ ومَنَعَ للهِ وأَحَبَّ للهِ وأبغضَ للهِ فقد استكمَلَ إيمانه**»(1).

ومعنى هذا أنَّ كلَّ حركاتِ القلب والجوارح إذا كانت كلها لله فقد كمل إيمان العبد بذلك ظاهرًا وباطنًا.

قال الحسن **t** : ما ضربتُ ببصري، ولا نطقتُ بلساني، ولا بطشتُ بيدي، ولا نهضتُ على قدمي، حتى أنظرَ: أَعَلى طاعةٍ أو على معصية ؟ فإن كانت طاعةً تقدمت، وإن كانت معصيةً تأخرت.

ما يستفاد من الحديث:

1- الأمر إما حلال محض بيِّن، وإما حرام محض بيِّن، وإما بين البينين.

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة ـ باب: حدثنا عمرو بن علي، ح 2521 من حديث معاذ بن أنس الجهني، وأحمد في المسند 3/138، 140.

2- من كان أكثر ماله الحلال جازت معاملته، والأكل من ماله.

3- متى عُلم أن عين الشيء حرام فإنه يحرم تناوله.

4- يجب التباعد عن المحرمات، وينبغي أن يجعل المسلم بينه وبينها حاجزًا.

5- هذا الحديث أصل في سد الذرائع.

6- القلب سيد الجوارح، والأعضاء جنوده.

7- الأمور لا تكون مشتبهة عند كل الناس، بدليل قوله **r** : **«لا يعلمها كثير من الناس»**، ولم يقل كل الناس.

8- الحرص على سلامة الدين بالبعد عن كل ما فيه شبهة أو شك وريبة.

المناقشة:

س1: ايت بمثال للحلال المحض ومثال آخر للحرام المحض.

س2: ما سبب وجود المشتبهات ؟ وهل هذا يعني قصورًا في الشريعة ؟

س3: ما أسباب اختلاف العلماء ؟

س4: الأصل بقاء ما كان على ما كان. أين نجد هذه القاعدة في هذا الحديث ؟

س5: بم فسَّر الإمام أحمد المشتبهات ؟

س6: هل يجوز الأكل من مال الإنسان الذي اختلط حلالُه بحرامِه ؟

س7: ما معنى قول النبي **r** : ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ؟

س8: قلب الإنسان وعاء لخواطره التي تحرك فيه الرغبة لفعل الأشياء أو تركها.

اشرح العبارة السابقة موضحًا مدى ارتباطها بالحديث.

$ $ $
$ $

$

الحديثُ السَّابعُ

« الدِّينُ النصيحةُ »

عن أبي رقيَّة تميمِ[1] بنِ أوسٍ الدَّاريِّ رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ e قال: «**الدِّينُ النَّصيحةُ**» [ثلاثـًا]، قلنا: لمن [يارسولَ اللهِ]؟ قال: «**للهِ U ولكتابه ولرسولِه e ولأئمَّةِ المسلمين وعامَّتِهم**» رواه مسلم[2].

قال أبوداود: إن هذا الحديث أحد الأحاديث التى يدور عليها الفقه. وقال الحافظ أبونعيم: هذا الحديث له شأن عظيم، ذكر محمد بن أسلم الطوسى أنه أحد أرباع الدين.

أنواع النصيحة :

ورد فى أحاديث كثيرة النصح للمسلمين عمومًا وفى بعضها النصح لولاة أمورهم، وفى بعضها نصح ولاة الأمور لرعاياهم. فأما الأول وهو النصح للمسلمين عموما ففى الصحيحين عن جرير بن

---

(1) تميم بن أوس بن خارجة الداري أبو رقية، كان نصرانيًا فقدم المدينة وأسلم سنة 9هـ، وذكر للنبي قصة الدجال والجساسة فحدَّث عنه النبي r وكان عابدًا وواعظًا مفوهًا. روى 18 حديثًا، وتوفي سنة (40 هـ) معرفة الصحابة 448/1، الإصابة 186/1.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة –ح95-(55).

عبدالله قال: «**بايَعْتُ النبيَّ e على إقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ والنُّصح لكلِّ مسلمٍ**» (1).

وأما الثاني وهو النصح لولاة الأمور ونصحهم لرعاياهم ففي الصحيحين عن معقل بن يسار عن النبي e قال: «**ما من عبدٍ يَسْتَرعيه اللهُ رعيَّةً ثم لم يُحطْها بنصحِه إلا لم يدخلِ الجنَّةَ**» (2).

وقد ذكر الله في كتابه عن الأنبياء عليهم السلام أنهم نصحوا لأممهم كما أخبر الله بذلك عن نوح عليه السلام وعن صالح عليه السلام.

نصح الضعفاء لله ورسوله

وقال تعالى: ﴿ }§øŠ©9 ''?ã Ïä!$yèÒ9$# Ÿwr ''?ã ÓÌÍJ9$# Ÿwr ''?ã

š©%!$# Ÿw šúrßÅgs† $B šcqà)ÏÿZムÓlt•ym #sŒÎ) (#qßs|ÁtR ¬! ¾Ï&Î!qß™u‘ur ﴾ [سورة التوبة: 91]، يعني أن من تخلف عن الجهاد لعذر فلا حرج عليه، بشرط أن يكون ناصحًا لله ورسوله في تخلفه، فإن المنافقين

(1) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان –باب قول النبي r الدين النصيحة - ح57، وله أطراف، ومسلم في كتاب الإيمان –باب بيان أن الدين النصيحة، ح97-(56).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام – باب من استرعى رعية فلم ينصح، ح7150، ومسلم في كتاب الإيمان باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ، ح 227 – (1429) بمعناه.

كانوا يظهرون الأعذار كاذبين ، و يتخلفون عن الجهاد من غير نصح لله ورسوله.

وأخبر النبي e أن الدين النصيحة: فهذا يدل على أن النصيحة تشمل خصال الإيمان والإسلام والإحسان التي ذكرت في حديث جبريل عليه السلام وسمَّى ذلك كله دينًا، فإن النصح لله يقتضي القيام بأداء واجباته على أكمل وجوهها وهو مقام الإحسان، فلا يكمل النصح لله بدون ذلك، ولا يتأتى ذلك بدون كمال المحبة الواجبة والمستحبة، ويستلزم ذلك الاجتهاد في التقرب إليه بنوافل الطاعات على هذا الوجه، وترك المحرمات، والمكروهات على هذا الوجه أيضًا.

تفسير النصيحة عند الخطابي:

النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي: إرادة الخير للمنصوح له، قال: وأصل النصح في اللغة الخلوص، يقال: نصحت العسل، إذا خلصته من الشمع، فمعنى النصيحة لله سبحانه صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته. والنصيحة لكتابه: الإيمان به والعمل بما فيه. والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه.

والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم الى مصالحهم[(1)].

النصيحة لله :

فالنصيحة المفترضة لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله فى أداء ما افترض ومجانبة ما حرم.

وقد ترفع الأعمال كلها عن العبد في بعض الحالات ولا يرفع عنهم النصح لله، فلو كان من المرض بحال لا يمكنه عمل شيء من جوارحه بلسان ولا غيره غير أن عقله ثابت لم يسقط عنه النصح لله بقلبه، وهو أن يندم على ذنوبه وينوي - إن صح-أن يقوم بما افترض الله عليه ويجتنب ما نهاه عنه، وإلا كان غير ناصح لله بقلبه.

وكذلك النصح لله ورسوله **e** فيما أوجبه على الناس عن أمر ربه، ومن النصح الواجب لله أن لا يرضى بمعصية العاصي، ويحب طاعة من أطاع الله ورسوله.

النصيحة لكتاب الله :

النصيحة لكتاب الله هي شدة حبه وتعظيم قدره: إذ هو كلام الخالق، وشدة الرغبة في فهمه، وشدة العناية في تدبره، والوقوف عند تلاوته لطلب معاني ما أحب مولاه أن يفهمه عنه، ويقوم به له

(1) انظر: أعلام السنن للخطابي : 1/189-193.

بعد ما يفهمه، وكذلك الناصح من العباد يتفهم وصية من ينصحه، وإن ورد عليه كتاب منه عُني بفهمه، ليقوم عليه بما كتب به فيه إليه.

فكذلك الناصح لكتاب ربه يُعنى بفهمه ليقوم لله بما أمره به كما يحب ويرضى، ثم ينشر ما فهم في العباد، ويديم دراسته بالمحبة له والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه.

النصيحة للرسول في حياته وبعد مماته:

النصيحة للرسول e في حياته هي بذل المجهود في طاعته ونصرته ومعاونته، وبذل المال إذا أراده، والمسارعة إلى محبته.

وأما بعد وفاته فالعناية بطلب سنته، والبحث عن أخلاقه وآدابه وتعظيم أمره، ولزوم القيام به، وشدة الغضب والإعراض عمن يدين بخلاف سنته، والغضب على من ضيعها لأثرة دنيا، وإن كان متدينًا بها، وحب من كان منه بسبيل من قرابة أو صهر أو هجرة أو نصرة أو صحبة ساعة من ليل أو نهار على الإسلام، والتشبه به في زيه ولباسه.

النصيحة لأئمة المسلمين :

وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب صلاحهم، ورشدهم، وعدلهم، وحب اجتماع الأمة عليهم، وكراهة افتراق الأمة عليهم،

والتدين بطاعتهم في طاعة الله عزوجل، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحب إعزازهم في طاعة الله عز وجل.

النصيحة لعامة المسلمين :

وأما النصيحة للمسلمين فأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، ويشفق عليهم، ويرحم صغيرهم، ويوقر كبيرهم، ويحزن لحزنهم ويفرح لفرحهم، وإن ضره ذلك في دنياه، كرخص أسعارهم، وإن كان ذلك فوات ربح ما بيع من تجارته، وكذلك جميع ما يضرهم عامة، ويحب صلاحهم، وألفتهم ودوام النعم عليهم، ونصرهم على عدوهم ودفع كل أذى ومكروه عنهم.

النصيحة عند ابن الصلاح:

وقال أبو عمرو بن الصلاح[1]: النصيحة كلمة جامعة تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير إرادة وفعلًا، فالنصيحة لله تعالى توحيده ووصفه بصفات الكمال، والجلال وتنزيهه عما يضادها ويخالفها، وتجنب معاصيه والقيام بطاعته ومحابه بوصف الإخلاص والحب فيه والبغض فيه، وجهاد من كفر به تعالى، وما ضاهى ذلك، والدعاء إلى ذلك والحث عليه.

(1) في كتاب صيانة صحيح مسلم من الإخلال والخلط وحمايته من الإسقاط والسقط. 221 -224.

النصيحة لكتابه :

والنصيحة لكتابه: الإيمان به وتعظيمه وتنزيهه، وتلاوته حق تلاوته، والوقوف مع أوامره ونواهيه، وتفهم علومه وأمثاله، وتدبر آياته والدعاء إليه، وذب تحريف الغالين وطعن الملحدين عنه.

النصيحة لرسوله :

والنصيحة لرسوله e قريب من ذلك: الإيمان به وبما جاء به، وتوقيره وتبجيله، والتمسك بطاعته، وإحياء سنته، واستثارة علومها ونشرها، ومعاداة من عاداه وعاداها، وموالاة من والاه ووالاها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه ومحبة آله وصحابته، ونحو ذلك.

النصيحة لأئمة المسلمين :

والنصيحة لأئمة المسلمين: معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وتذكيرهم به، وتنبيههم في رفق ولطف، ومجانبة الوثوب عليهم، والدعاء لهم بالتوفيق، وحث الأغيار على ذلك.

النصيحة لعامة المسلمين :

والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم إلى مصالحهم وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم وستر عوراتهم، وسد خلاتهم ونصرتهم على أعدائهم والذب عنهم، ومجانبة الغش والحسد لهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، وما شابه ذلك. انتهى.

ومن أنواع نصحهم دفع الأذى والمكروه عنهم وإيثار فقيرهم، وتعليم جاهلهم، ورد من زاغ منهم عن الحق في قول أو عمل ، بالتلطف في ردهم إلى الحق، والرفق بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحبة إزالة فسادهم ولو بحصول ضرر له في دنياه كما قال بعض السلف: «وددت أن هذا الخلق أطاعوا الله وأن لحمي قرض بالمقاريض».

وكان عمر بن عبدالعزيز يقول: يا ليتني عملت فيكم بكتاب الله وعملتم به، فكلما عملت فيكم بسنة وقع منى عضو حتى يكون آخر شيء منها خروج نفسي».

من واجب العلماء:

من أنواع النصح لله تعالى وكتابه ورسوله- وهو مما يختص به العلماء – رد الأهواء المضلة بالكتاب والسنة على موردها، وبيان دلالتهما على ما يخالف الأهواء كلها، وكذلك رد الأقوال الضعيفة من زلات العلماء وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردها.

ومن ذلك بيان ماصح من حديث النبي **r** وما لم يصح منه؛ بتبيين حال رواته، ومن تقبل رواياته منهم ومن لا تقبل، وبيان غلط من غلط من ثقاتهم الذين تقبل رواياتهم.

من مآثر السلف في النصيحة.

قال الحسن: إنك لن تبلغ حق نصيحتك لأخيك حتى تأمره بما تعجز عنه.

وقال بعض أصحاب النبي e: والذي نفسي بيده إن شئتم لأقسمن لكم بالله: إن أحب عباد الله إلى الله الذين يحببون الله إلى عباده، ويحببون عباد الله إلى الله، ويسعون في الأرض بالنصيحة.

وقال فرقد السبخي: قرأت في بعض الكتب: «المحب لله عز وجل أمير مؤمر على الأمراء، زمرته أول الزمر يوم القيامة، ومجلسه أقرب المجالس فيما هناك، والمحبة فيما هناك، والمحبة منتهى القربة والاجتهاد، ولن يسأم المحبون من طول اجتهادهم لله - عز وجل -، يحبونه ويحبون ذكره، ويحببونه إلى خلقه، يمشون بين عباده بالنصائح، ويخافون عليهم من أعمالهم يوم تبدو الفضائح، أولئك أولياء الله وأحباؤه وصفوته، أولئك الذين لا راحة لهم دون لقائه».

وقال ابن عُلية- في قول أبى بكر المزني ما فاق أبو بكر رضي الله عنه أصحاب محمد بصوم ولا صلاة ولكن بشيء كان في قلبه قال: الذي كان في قلبه الحب لله عز وجل، والنصيحة في خلقه.

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: ما أدرك عندنا من أدرك

بكثرة الصلاة والصيام، وإنما أدرك عندنا بسخاء الأنفس، وسلامة الصدور، والنصح للأمة .

وكان السلف إذا أرادوا نصيحة أحد وعظوه سرًّا حتى قال بعضهم: من وعظ أخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة، ومن وعظه على رءوس الناس فإنما وبخه.

ما يستفاد من الحديث:

1- النصح واجب على كل مسلم لنفسه ولغيره.

2- النصيحة لها آداب يجب أن تراعى لتؤدي غرضها.

3- تسمى النصيحة دينًا وإسلامًا.

4- النصح لله لا يسقط عن المسلم بأي حال.

5- النصيحة تقتضي محبة للمنصوح.

6- الاستقامة على أمر الله هي نصح الإنسان لنفسه.

7- النصيحة لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي على نفسه أذى فهو في سعة.

المناقشة:

س1: اذكر تفسير الخطابي اللغوي والشرعي للنصيحة.

س2: ما أوجه النصيحة للرسول **r** في حياته وبعد مماته ؟

س3: ما الفرق بين النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم ؟

س4: ماذا تقتضي النصيحة لله ؟

س5: كيف يكون النصح لكتاب الله ؟

$ $ $
$ $
$

الحديثُ الثَّامنُ

« قاعدة الإسلام الكلية »

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ- رضي الله تعالى عنهما – أنَّ رسولَ اللهِ r قال: «**أُمِرتُ أنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيقيمُوا الصَّلاةَ، ويُؤتُوا الزَّكاةَ ، فإذا فَعَلُوا ذلك ، عَصَمُوا مِني دِماءَهُمْ وَأمْوَالهم ،إلا بحقِّ الإسْلامِ ، وحِسابُهُمْ عَلى اللهِ تعالى».** رواه البخاري ومسلم(1) .

دلالة الحديث:

قوله r : «**عصموا منى دماءهم وأموالهم** »، يدل على أنه كان عند هذا القول مأمورًا بالقتال ويقتل من أبى الإسلام. وهذا كله بعد هجرته إلى المدينة.

الشهادتان ثم شرائع الإسلام:

من المعلوم بالضرورة: أن النبي r كان يقبل من كل من جاءه يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط ، ويعصم دمه بذلك ويجعله

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان - باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة - ح 25. ومسلم في كتاب الإيمان- باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ح 36 –(22).

مسلمًا. وقد أنكر على أسامة بن زيد قتله لمن قال: لا إله إلا الله، لما رفع عليه السيف، واشتد نكيره عليه.

و أنه r أمر معاذًا لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم أولًا إلى الشهادتين وقال: «**إن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم بالصلاة ثم بالزكاة**»(1) . ومراده أن من صار مسلمًا بدخوله في الإسلام أُمر بعد ذلك بإقام الصلاة ثم بإيتاء الزكاة.

وكان من سأله عن الإسلام يذكر له مع الشهادتين بقية أركان الإسلام كما قال لجبريل عليه السلام لما سأله عن الإسلام. وكما قال للأعرابي الذي جاءه ثائر الرأس يسأله عن الإسلام.

الشهادتان تعصمان الدم والمال:

وبهذا فإن كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من أتى بهما، ويصير بذلك مسلمًا، فإذا دخل في الإسلام، فإن أقام الصلاة وآتى الزكاة، وقام بشرائع الإسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ، وإن أخل بشيء من هذه الأركان فإن كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا. وقد ظن بعضهم أن معنى الحديث أن الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين ، ويقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، وجعلوا ذلك حجة خطاب الكفار

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين ح 29 -(19) وهو جزء منه.

بالفروع. وفي هذا نظر.

وسيرة النبي r في قتال الكفار تدل على خلاف هذا.

ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة t أن النبي r دعا عليًّا يوم خيبر فأعطاه الراية وقال: «**امش ولا تَلْتفِتْ حتى يفتحَ اللهُ عليك**،» فسار عليٌّ شيئًا ولم يلتفت، ثم وقف فصرخ يا رسول الله على ماذا أُقاتل الناس؟ فقال: « **قاتِلْهم على أن يَشْهَدوا أنْ لا إلـهَ إلا اللهُ ،وأنّ محمدًا رسولُ اللهِ ، فإذا فعلوا ذلك فقد عصَمُوا منك دماءَهم وأموالَـهم إلا بحقِّها وحسـابُهم على اللهِ U**» (1).

فجعل مجرد الإجابة إلى الشهادتين عاصمة للنفوس والأموال إلا بحقها. ومن حقها الامتناع عن الصلاة والزكاة بعد الدخول في الإسلام كما فهمه الصحابة رضي الله عنهم.

قتال الجماعة الممتنعة عن الشرائع:

ومما يدل على قتال الجماعة الممتنعين من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة من القرآن قوله تعالى: ﴿bîù (qç$? (qã$%r& 4o=Á9$ (q?#är ... "9$ 4oŸ2 (q•Üù Ng=‹Î™) [التوبة: 5] وقوله تعالى: (r%»tGs%ur Nèdqè 4Ó®n ŸW qä3s? ×puZ÷Gù šc qä3tƒur ßïÏe$!$ bqà6 ¼ã#à2 !) [الأنفال: 39].

(1) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة – باب من فضائل علي بن أبي طالب - ح 33 - (2405).

وثبت أن النبي r كان إذا غزا قومًا لم يغر عليهم حتى يصبح، فإن سمع أذانًا وإلا أغار عليهم. مع احتمال أن يكونوا قد دخلوا في الإسلام.

وكان يوصي سراياه: « **إنْ سمِعْتُم مؤذنًا أو رأيتُم مسجدًا فلا تَقْتُلوا أحدًا** » (1).

فهذا كله يدل على أنه كان يعتبر حال الداخلين في الإسلام فإن أقاموا الصلاة وآتو الزكاة وإلا لم يمتنع عن قتالهم. وفي هذا وقع تناظر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كما في الصحيحين ، عن أبي هريرة t قال: لما تُوفي رسول الله r واستُخلف أبو بكر الصديق t ، وكفر من كفر من العرب قال عمر t لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله r : «**أُمِرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، فقد عصَم مني مالَه ونفسَه إلا بحقّه وحسابُه على اللهِ U**»، فقال أبو بكر t : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله r لقاتلتهم على منعه، فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه

(1) كما عند أبي داود في كتاب: الجهاد باب: في دعاء المشركين - ح 2635، وفيه تقديم وتأخير.

الحق» [(1)].

وجهتا نظر أبي بكر وعمر:

فأبو بكر t أخذ قتالهم من قوله: «**إلا بحقه**» فدل على أن قتال من أتى بالشهادتين جائز ومن حقه أداء حق المال الواجب.

وعمر t ظن أن مجرد الإتيان بالشهادتين، يعصم الدم في الدنيا تمسكًا بعموم أول الحديث كما ظن طائفة من الناس أن من أتى بالشهادتين امْتَنع من دخول النار في الآخرة تمسكًا بعموم ألفاظ وردت وليس الأمر على ذلك، ثم إن عمر رجع إلى موافقة أبي بكر t .

وقوله: (لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال). يدل على أن من ترك الصلاة فإنه يقاتل ، لأنها حق البدن ، فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال.

الدليل على قتال تارك الصلاة:

وفي هذا إشارة إلى أن قتال تارك الصلاة أمر مجمع عليه ، لأنه جعله أصلًا مقيسًا عليه ، وليس هو مذكورًا في الحديث الذي

(1) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام - باب: الاقتداء بسنن رسول الله r - ح 7285. ومسلم في كتاب الإيمان- باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله- ح 32 -(20).

احتج به عمر t وإنما أخذ من قوله: «**إلا بحقها**» فكذلك الزكاة لأنها من حقها. وكل ذلك من حقوق الإسلام. ويستدل أيضًا على القتال على ترك الصلاة بما في صحيح مسلم عن أم سلمة عن النبي r قال: «**يُستَعملُ عليكم أُمراءُ فتعرِفون وتُنكِرون، فمَن أنكَر فقد برِئَ، ومَن كره فقد سَلِم ، ولكنْ مَن رَضِيَ وتابَع**» فقالوا: يا رسول الله ! ألا نقاتلهم ؟ قال: «**لا، ما صلَّوا**»(1) .

قتال الطائفة لتركها سائر أركان الإسلام:

حكم من ترك سائر أركان الإسلام أن يقاتلوا عليها كما يقاتلون على ترك الصلاة والزكاة.

روى ابن شهاب عن حنظلة بن علي بن الأسقع أن أبا بكر الصديق t بعث خالد بن الوليد t وأمره أن يقاتل الناس على خمس ، فمن ترك واحدة من الخمس فقاتلهم عليها كما تقاتل على الخمس: شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان.

وقال سعيد بن جبير: قال عمر بن الخطاب: لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة –باب وجوب الإنكار على الأمراء ح 62 - (1854).

فهذا الكلام في قتال الطائفة الممتنعة عن شيء من هذه الواجبات.

محاربة الممتنع عن أداء الصلاة أو قتله:

أما قتل الواحد الممتنع عنها فأكثر العلماء على أنه يقتل الممتنع عن الصلاة. وهو قول مالك والشافعي ، وأحمد ، وأبي عبيد ، وغيرهم.

ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري **t** : أن خالد بن الوليد استأذن النبي **r** في قتل رجل فقال: «**لا، لعلَّه أن يكونَ يُصَلِّي ؟**» فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه **!** فقال رسول الله **r** : «**إني لم أُومَرْ أن أنقبَ عن قلوبِ النَّاسِ ولا أشُقَّ بطونَهم**»**(1)**.

الممتنع عن أداء الزكاة:

أما قتل الممتنع عن أداء الزكاة ففيه قولان لمن قال: يقتل الممتنع من فعل الصلاة. **أحدهما:** يقتل أيضًا وهو المشهور عن أحمد

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب المغازي - باب: بعث علي بن أبي طالب- ح 4351. ومسلم في كتاب الزكاة- باب ذكر الخوارج وصفاتهم ح 144 - (1064).

- رحمه الله - ويستدل له بحديث ابن عمر هذا.

والثاني: لا يقتل ، وهو قول مالك ، والشافعي ، وأحمد في رواية.

الممتنع عن الصوم:

أما الصوم فقال مالك وأحمد في رواية عنه: يقتل بتركه. وقال الشافعي وأحمد في رواية: لا يقتل بذلك.

ويستدل له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه. فإنه ليس في شيء منها ذكر الصوم. ولهذا قال أحمد في رواية أبي طالب: الصوم لم يجئ فيه شيء.

الممتنع عن الحج:

أما الحج فعن أحمد- رحمه الله - في القتل بتركه روايتان.

وحمل بعض أصحابنا رواية قتله على من أخّره عازمًا على تركه بالكلية، أو أخره وغلب على ظنه الموت في عامه، فأما إن أخره معتقدًا أنه على التراخي كما يقوله كثير من العلماء، فلا قتل بذلك.

معنى قوله r إلا بحق الإسلام

قوله r : «**إلا بحقها**»(1) وفي رواية: «**إلا بحق الإسلام**» قد سبق أنّ أبا بكر أدخل في هذا الحق فعل الصلاة والزكاة ، ،وأن من العلماء من أدخل فيه فعل الصيام والحج أيضًا.

ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات.

ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود t ، عن النبي r قال: «**لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ إلا بإحدى ثلاثٍ: الثَّيبُ الزاني ، والنفسُ بالنفسِ، والتاركُ لدينهِ المفارقُ للجماعةِ**»(2).

وقوله r : «**وحسابهم على الله U**».

يعني أن الشهادتين مع إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا، إلا أن يأتي ما يبيح دمه، وأما في الآخرة فحسابه على الله - عز وجل -؛ فإن كان صادقًا أدخله بذلك الجنة ، وإن كان كاذبًا فإنه من جملة المنافقين في الدرك الأسفل من النار.

---

(1) وذلك كما في الرواية التي أخرجها البخاري في صحيحه: عن أنس t عن النبي r قال: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وذبحوا ذبيحتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله". كتاب: الصلاة – باب: استقبال القبلة – ح 392.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الديات - باب قول الله تعالى: أن النفس بالنفس- ح 6878. ومسلم في كتاب القسامة - باب ما يباح به دم المسلم-ح 25 -(1676).

قال تعالى: ﴿ ù‹ ĵĕ $JR̂ |MR& ã‹ 2ŏâ ÇĚÈ©ó M| æøĝO ßĨ ÁŏÜ@

N$ƒĵ $Zøĵ bĵ ÇĚÈ Ž9øF $ > # ‹ è$ª ! $ç/Éèãû ÇĚÈ •ÿ.r 4q? `B ÇĚÈ žvĵ

ŠÇĚÈ bĵ $Zŏã m ¡ N$ ÇĚÈ)**.** [الغاشية: 21-26]**.**

والمعنى: إنما عليك تذكيرهم بالله ودعوتهم إليه ، ولستَ مسلطًا على إدخال الإيمان في قلوبهم قهرًا ، ولا مكلفًا بذلك. ثم أخبر تعالى أن مرجع العباد كلهم إليه ، وحسابهم عليه.

قبول توبة الزنديق:

وقد استدل بهذا **(1)** من يرى قبول الزنديق **(2)**، وهو المنافق ، إذا أظهر العود إلى الإسلام ، ولم ير قتله بمجرد ظهور نفاقه، كما كان النبي **r** يعامل المنافقين ويجريهم على أحكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن.

وهذا قول الشافعي وأحمد في رواية عنه. وحكاه الخطابي عن أكثر العلماء والله أعلم.

ما يستفاد من الحديث الشريف:

1- يجب على المسلمين أن يقاتلوا من يمنع تبليغ دعوة الله عز وجل

(1) أي بحديث الباب.

(2) قبول الزنديق: أي قبول توبته.

ورسالته من المشركين أو أهل الكتاب أو غيرهم.

2- من قال: لا إله إلا الله، مخلصًا بها، عاملًا بمقتضاها، فقد سلم.

3- من فرط في حق من حقوق الله ورسوله، قوتل عليه حتى يؤديه أو يهلك.

4- للمسلمين وحكامهم الظاهر من معاملات الناس، أما السرائر فيتولاها الله سبحانه وتعالى.

5- أول الأركان وأهمها الشهادتان.

المناقشة:

س1: اشرح معنى قوله تعالى: ﴿bîû ?$¨ (#qç%&$#B (#qç%$9 ÁA#4o (#ä?#u (#θ﴾ 9$" 2Ÿ4o ùÜ•q# ™Î‹<=G ŸH ﴿. موضحًا علاقته بالحديث الشريف.

س2: وضح معنى الجمل الآتية: عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.

س3: ما المراد بالناس في الحديث الشريف؟

س4: «كيف تقاتل الناس. . . . . » من قائل العبارة ؟ ولمن قيلت ؟ وفي أي مناسبة قيلت ؟ وما المراد من الاستفهام في هذه العبارة ؟

س5: العقل والنقل والإجماع كلها تشهد بوجوب فريضة الزكاة. وضح ذلك.

س6: اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية. ناقش هذا في ضوء موقف الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

س7: لقد جاءت الزكاة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية مقترنة بالصلاة في كثير من الآيات والأحاديث. فعلام يدل ذلك ؟

$ $ $

الحديث التاسع

النهي عن كثرة السؤال

عن أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر [(1)] t قال: سمعت رسول الله r يقول: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**». (رواه البخاري ومسلم)[(2)].

وخرجاه من رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي r قال: «**دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُؤَالُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**»[(3)].

---

(1) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني، صحابي جليل مشهور، قدم المدينة ورسول الله r بخيبر، فأسلم سنة سبع للهجرة و لزم صحبة النبي r ، فكان أكثر الصحابة حفظًا للحديث وروايةله. كان أكثر مقامه في المدينة وقد تولى إمارتها في بعض الأحايين وبها توفي ودفن بالبقيع، وهناك اختلاف في سنة وفاته، والراجح أنه مات في سنة (59) هـ ، روي له (5374) حديث.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم ح 130-(1337) وفيه: «فافعلوا» بدلًا من «فأتوا»، وهو غير موجود في البخاري بهذا اللفظ.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ح 7288، ومسلم في الموضع السابق =

وخرجه مسلم من طريقين آخرين عن أبي هريرة بمعناه.

وفي رواية له ذكر سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة t قال: خطبنا رسول الله r فقال: «**أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا**». فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ**». ثُمَّ قَالَ: «**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ**»(1).

دلالة الحديث:

[دل الحديث] على النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه مما يسوء السائل جوابه، وعلى النهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء؛ كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيرهم.

ويقرب من ذلك السؤال عما أخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه؛ كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح.

ح131-(1337) واللفظ للبخاري، إلا أن فيه «إذا أمرتكم بشيء» بدلًا من «بأمر».

(1) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر ح 412-(1337).

[ودل] أيضًا على نهي المسلمين عن السؤال عن كثير من الحلال والحرام مما يخشى أن يكون السؤال سببًا لنزول التشديد فيه، كالسؤال عن الحج: هل يجب كل عام أو لا؟

ولما سئل النبي r عن اللعان كره المسائل وعابها، حتى ابتلي السائل عنه قبل وقوعه بذلك في أهله[1].

أدب الصحابة:

كان النبي r ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال[2]، ولم يكن النبي r يرخص في المسائل إلا للأعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه، يتألفهم بذلك، فأما المهاجرون والأنصار والمقيمون بالمدينة الذين رسخ الإيمان في قلوبهم فنهوا عن المسألة، كما في صحيح مسلم عن النواس بن سمعان قال: أقمت مع رسول الله r بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة: كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل النبي r عن شيء، قال: فسألته عن البر والإثم فقال رسول الله r: «**البر حسن الخلق والإثم ما حاك في**

(1) أخرجه مسلم في كتاب اللعان ح 10- (1495)

(2) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض، باب ما ينهى عن إضاعة المال ح 408، وله طرفان، ومسلم في كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة بعدة روايات منها ح 12- (593)

نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس»[1].

وفيه أيضًا عن أنس t قال: نهينا أن نسأل رسول الله r عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع[2].

فهذا الحديث -وهو قوله r : «ذروني ما تركتكم؛ فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم»- يدل على كراهة المسائل وذمها.

الواجب على المسلم:

كان النبي r يُسأل عن المسائل فيحيل على القرآن، كما سأله عمر عن الكلالة[3]، فقال: «**يكفيك آية الصيف**»[4].

وأشار رسول الله r في هذا الحديث إلى أن في الاشتغال بامتثال أمره واجتناب نهيه شغلًا عن المسائل، فقال: «**إذا نهيتكم عن**

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تفسير البر والإثم ح15- (2553)

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام ح10- (12)

(3) الكلالة: الرجل الذي لا ولد له ولا والد. انظر لسان العرب مادة (ك ل ل).

(4) هي قوله تعالى في آخر سورة النساء: (يستفتونك قل الله يفتيك في الكلالة) الآية، أخرجه مسلم في كتاب الفرائض، باب ميراث الكلالة ح 9 – (1617).

شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم».

فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام: أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله r، ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية، وإن كان من الأمور العملية بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما ينهى عنه، وتكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك لا إلى غيره.

وهكذا كان حال أصحاب النبي r، والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة.

فأما إن كانت همة السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع، فإن هذا مما يدخل في النهي، ويثبط عن الجد في متابعة الأمر.

السؤال عن الشيء قبل وقوعه:

وقد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال له: «رأيت النبي r يستلمه ويقبله، فقال له الرجل: أرأيت إن غلبت عنه؟ أرأيت إن زوحمت؟ فقال له ابن عمر: اجعل أرأيت باليمن، رأيت رسول

الله r يستلمه ويقبله»[1].

ومراد ابن عمر أن لا يكون لك همٌّ إلا في الاقتداء بالنبي r، ولا حاجة إلى فرض العجز عن ذلك أو تَعَسّره قبل وقوعه، فإنه قد يفتر العزم على التصميم على المتابعة، فإن التفقه في الدين والسؤال عن العلم إنما يحمد إذا كان للعمل لا للمراء والجدل.

ولهذا المعنى كان كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها، ولا يجيبون عن ذلك.

وكان زيد بن ثابت إذا سئل عن الشيء يقول: كان هذا؟ فإن قالوا: لا، قال: «**دعوه حتى يكون**».

قال الهيثم بن جميل: قلت لمالك: يا أبا عبد الله، الرجل يكون عالمًا بالسنن يجادل عنها؟ قال: لا! ولكن يخبر بالسنة، فإن قبلت منه، وإلا سكت.

وقال الميموني: سمعت أبا عبدالله –يعني أحمد– يُسأل عن مسألة فقال: وقعت هذه المسألة؟ بليتم بها بعد؟

أقسام الناس في افتراض المسائل:

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب تقبيل الحجر ح1611.

وقد انقسم الناس في هذا الباب أقسامًا:

* فمن أتباع أهل الحديث من سد باب المسائل حتى قلَّ فقهه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حامل فقه غير فقيه.

* ومن فقهاء أهل الرأي من توسع في توليد المسائل قبل وقوعها: ما يقع في العادة منها وما لا يقع، واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك، وكثرة الخصومات فيه، والجدال عليه، حتى يتولد من ذلك افتراق القلوب، ويستقر فيها بسبب الأهواء والشحناء والعداوة والبغضاء، ويقترن ذلك كثيرًا بنية المغالبة، وطلب العلو والمباهاة، وصرف وجوه الناس.

وهذا مما ذمه العلماء الربانيون، ودلت السنة على قبحه وتحريمه.

* وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به، فإن معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله عز وجل، وما يفسره من السنن الصحيحة، وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وعن سنة رسول الله r ومعرفة صحيحها وسقيمها، ثم التفقه فيها وتفهمها والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة، والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من التفسير، والحديث، ومسائل الحلال والحرام، وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك.

وهذا هو طريق الإمام أحمد ومن وافقه من علماء الحديث الربانيين.

ومن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه تمكن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالبًا؛ لأن أصولها توجد في تلك الأصول المشار إليها.

سبب كثرة الحوادث وعلاجه:

ولنرجع إلى شرح حديث أبي هريرة **t** فنقول: من لم يشتغل بكثرة المسائل التي لا يوجد مثلها في كتاب الله ولا سنة رسوله **r**، بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله، وقصد بذلك امتثال الأوامر، واجتناب النواهي، فهو ممن امتثل أمر رسوله **r** في هذا الحديث وعمل بمقتضاه.

ومن لم يكن اهتمامه بفهم ما أنزل الله على رسوله، واشتغل بكثرة توليد مسائل قد تقع وقد لا تقع، وتكلف أجوبتها بمجرد الرأي - خشي عليه أن يكون مخالفًا لهذا الحديث، مرتكبًا لنهيه، تاركًا لأمره..

واعلم أن كثرة وقوع الحوادث التي لا أصل لها في الكتاب والسنة إنما هي من ترك الاشتغال بامتثال أوامر الله ورسوله، واجتناب نواهي الله ورسوله، فلو أن من أراد أن يعمل عملًا سأل عما

شرعه الله في ذلك العمل فامتثله، وعما نهى عنه فيه فاجتنبه، وقعت الحوادث مقيدة بالكتاب والسنة.

وإنما يعمل العامل بمقتضى رأيه وهواه، فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله، وربما عَسُرَ ردُّها إلى الأحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها عنها.

وفي الجملة، فمن امتثل ما أمر به النبي r في هذا الحديث، وانتهى عما نهى عنه، وكان مشتغلا بذلك عن غيره -حصل له النجاة في الدنيا والآخرة.

ومن خالف ذلك واشتغل بخواطره وما يستحسنه، وقع فيما حذَّر منه النبي r من حال أهل الكتاب الذين هلكوا بكثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم، وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم.

وقوله r : «**إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**» قال بعض العلماء: هذا يؤخذ منه أن النهي أشد من الأمر، لأن النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه، والأمر قيد بحسب الاستطاعة.

وروي هذا عن الإمام أحمد رحمه الله.

وقال الحسن: «**ما عبد العابدون بشيء أفضل من ترك ما**

نـهاهم الله عنـه».

ترك المحرمات مقدم على فعل الطاعات:

الظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات فإنما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات؛ لأن الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها؛ ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال، ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكترك أركان الإسلام أو بعضها على ما سبق[1] بخلاف ارتكاب المنهيات فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه.

وقال عمر بن عبدالعزيز: ليست التقوى قيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك؟! ولكن التقوى أداء ما افترض الله، وترك ما حرم الله، فإن كان مع ذلك عمل فهو خير إلى خير.

وحاصل كلامهم يدل على أن اجتناب المحرمات وإن قلت، فهي أفضل من الإكثار من نوافل الطاعات، فإن ذلك فرض وهذا نفل.

---

(1) انظر الحديث الثالث.

وقال ابن المبارك: «لأن أَرُدَّ دِرْهَمًا من شبهة أحب إليَّ مِنْ أن أتصدق بمائة ألف ومائة ألف حتى بلغ ستمائة ألف».

وقال طائفة من المتأخرين: إنما قال **r** : «**إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**» لأن الامتثال للأمر لا يحصل إلا بعمل، والعمل يتوقف وجوده على شروط وأسباب، وبعضها قد لا يستطاع، فلذلك قيده بالاستطاعة، كما قيد الله الأمر بالتقوى وبالاستطاعة، قال الله -عز وجل-: ﴿(#qà)?$$ ©!$# $B ÷LäêôÜFtGó™$#﴾. (التغابن: 16) وقال في الحج: (r ¬!ur ’?tã Ä¨$¨Z9$# kÏm ÏMøt7ø9$# Ç`tB tí$sÜtGó™$# Ïmø‹s9Î) Wx‹Î6y™) (آل عمران: 97).

وأما النهي فالمطلوب عدمه، وذلك هو الأصل، فالمقصود استمرار العدم الأصلي وذلك ممكن، وليس فيه ما لا يستطاع.

والتحقيق في هذا: أن الله لا يكلف العباد من الأعمال مالا طاقة لهم به، وقد أسقط عنهم كثيرًا من الأعمال بمجرد المشقة رخصة عليهم، ورحمة لهم.

وأما المناهي فلم يعذِر أحدًا بارتكابها بقوة الداعي والشهوات، بل كلفهم تركها على كل حال، وإنما أباح أن يتناولوا من المطاعم المحرمة عند الضرورة ما تبقى معه الحياة، لا لأجل التلذذ والشهوة.

ومن هنا يعلم صحة ما قال الإمام أحمد -رحمه الله-: أن النهي أشد من الأمر.

ما لا يدرك كله لا يترك جله:

في قوله r : «**إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**» دليل على أن من عجز عن فعل المأمور به كله، وقدر على بعضه، فإنه يأتي بما أمكنه منه. وهذا مطرد في مسائل:

- **الطهارة**: فإذا قدر على بعضها وعجز عن الباقي -إما لعدم الماء أو المرض في بعض أعضائه دون بعض- فإنه يأتي من ذلك بما قدر عليه ويتيمم للباقي. وسواء في ذلك الوضوء والغسل على المشهور.
- **الصلاة**: فمن عجز عن فعل الفريضة قائمًا صلى قاعدًا، فإن عجز صلى مضطجعًا.

وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين t أن النبي r : «**صلّ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب**»(1).

ولو عجز عن ذلك كله أومأ بطرفه، وصلى بنيته، ولم تسقط عنه الصلاة على المشهور.

- **زكاة الفطر**: فإذا قدر على إخراج بعض صاع، لزمه ذلك على الصحيح. فأما من قدر على صيام بعض النهار دون تكملته، فلا يلزمه ذلك بغير خلاف؛ لأن صيام بعض اليوم ليس بقربة في نفسه.

وكذا لو قدر على عتق بعض رقبة في الكفارة لم يلزمه؛ لأن

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب تقصير الصلاة باب إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب ح 1117.

تبعيض العتق غير محبوب للشارع، بل يؤمر بتكملته بكل طريق.

ما يستفاد من الحديث:

1- طاعة الرسول r واجبة كطاعة الله تعالى.

2- السنة النبوية مكملة للقرآن الكريم، وهما مصدرا التشريع الأصليان.

3- الإسلام ينهى عن البحث في الأمور التي لم تقع والتي لا ينبني عليها العمل.

4- يجتهد المسلم في عمل ما أمر به واجتناب ما نهي عنه.

5- ما لا يُدرك كله لا يُترك جُلُّه.

6- من فعل الميسور سقط عنه المعسور.

7- العلم سبيل إلى العمل.

المناقشة:

1- اذكر سبب ورود الحديث.

2- مالذي يتعين على المسلم الاعتناء به؟

3- انقسم الناس في نهي النبي r عن السؤال إلى أقسام، اذكرها.

4- متى يقع الناس في حوادث لا أصل لها في الكتاب والسنة؟

5- من رحمة الله تعالى بعباده أنه قيد فعل الأمر بالاستطاعة. تحدث عن ذلك مدللًا على ما تقول.

6- أيهما أفضل في الطاعة: ترك المحرمات، أم فعل الطاعات؟ وضح ذلك.

$ $ $

الحديثُ العاشر

« الدعاء هبة من الله »

عن أبي هريرةَ **t** قال: قال رسولُ اللهِ **r** : « **يأيُّها النَّاسُ، إنَّ اللهَ تَعالى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طيِّبًا، وإنَّ اللهَ تَعالَى أمرَ المؤْمنيَن بمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ** فقال تعالى: ﴿7»$pkš‰r'¯»tƒ @ß™”9$# (#qè=à2 `ÏB ÏM»t6Íh©Ü9$# (#qè=yJôã$#ur ﴾ $·sÎ=»|¹ ’ÎoTÎ) $yJÎ/ šcqè=yJ÷ès? ÒOŠÎ=tæ ﴿ÇÎÊÈ [المؤمنون: 51] **وقال تعالى:** ﴿$pkš‰r'¯»tƒ šúïÏ%©!$# (#qãZtB#uä (#qè=à2 `ÏB ÏM»t6Íhsû $tB öNä3»oYø%y—u‘ (#rãà6ô©$#ur ¬! bÎ) óOçFZä. çn$-Î) šcr߉ç7÷ès? ÇÊÐËÈ﴾ [البقرة: 172]، **ثم ذكَر الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أشعثَ أغبرَ يمُدُّ يديه إلى السَّماءِ: ياربِّ! ياربِّ! ومطعمُه حرامٌ، ومشربُه حرامٌ، وملبسُه حرامٌ، وغُذِّيَ بالحرامِ، فأنَّى يُسْتَجابُ لذلك؟». رواه مسلم (1).

معنى قوله: «إن الله تعالى طيب»:

والمعنى: أن الله سبحانه وتعالى مقدس منزه عن النقائص والعيوب كلها.

وهذا كما في قوله تعالى: ﴿ àM»sW Î7sƒø:$# tûüÏW Î7y‚ù=Ï9 tbqèW Î7y‚ø9$#ur ÏM»sW Î7y‚ù=Ï9 (àM»t6Íh©Ü9$#ur tûüÉ7Íh©Ü=Ï9 tbqç7Íh©Ü9$#ur ÏM»t6Íh©Ü=Ï9 4 y7Í´¯»s9'ré& šcrâ䧎y9ãB $£JÏB šcqä9qà)tƒ ﴾ [النور: 26].

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة: باب قبول الصدقة من الكسب الطيب ح65 – (1015) نحوه بزيادة ونقص.

والمراد المنزهون من أدناس الفواحش وأوضارها(1).

وقوله r : «**لا يَقبَلُ إلا طيِّبًا**»، قد ورد معناه في حديث الصدقة، ولفظه: «**لا يتصَدَّقْ أحدٌ بصدقةٍ إلا من كسبٍ طيِّبٍ، ولا يقبلُ اللهُ إلا طيِّبًا**»(2).

والمراد أنه تعالى لا يقبل من الصدقات إلا ما كان طيبًا حلالًا.

عموم معنى الطيب في الأموال والأعمال والأقوال:

وقد قيل: إن المراد في هذا الحديث الذي نتكلم فيه الآن بقوله r : «لا **يقبل إلا طيبًا**» أعم من ذلك وهو أنه لا يقبل من الأعمال إلا ما كان طيبًا طاهرًا من المفسدات كلها كالرياء والعُجْب، ولا من الأموال إلا ما كان طيبًا حلالًا، فإن الطَّيِّب يوصفُ به الأعمالُ والأقوالُ والاعتقاداتُ، فكل هذه تنقسم إلى طيّبٍ وخبيثٍ.

فالمؤمن كله طيب: قلبه ولسانه وجسده؛ بما سكن في قلبه من الإيمان، وظهر على لسانه من الذكر، وعلى جوارحه من الأعمال

(1) أوضارها: أوساخها.

(2) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب الزكاة: باب قبول الصدقة من الكسب الطيب ح63 –(1014).

الصالحة التي هي ثمرة الإيمان وداخلة في اسمه.

وفى هذا الحديث إشارة إلى أنه لا يُقْبَلُ العملُ ولا يَزْكُو إلا بأكل الحلال، وأن أكل الحرام يفسد العمل ويمنع قبولهُ، فإنه قال بعد تقريره أن الله لا يقبل إلا طيبًا «**وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ؛ فقال تعالى:** ﴿$pkš‰r'¯»tƒ ã@ß™”9$# (#qè=ä. z`ÏB ÏM»t6Íh©Ü9$# (#qè=uHùå$#ur $·sÎ=»|¹﴾ **وقال:** ﴿$pkš‰r'¯»tƒ šúïÏ%©!$# (#qãZtB#uä (#qè=ä. `ÏB ÏM»t6ÍhŠsÛ $tB öNä3»oYø%y—u‘﴾».

والمراد بهذا: أن الرسل وأممهم مأمورون بالأكل من الطيبات التي هي الحلال، وبالعمل الصالح، فما دام الأكل حلالًا فالعمل صالح مقبول، فإذا كان الأكل غير حلال فكيف يكون العمل مقبولاً؟

وما ذكره بعد ذلك من الدعاء، وأنه كيف يُتَقَبَّلُ مع الحرام فهو مثال لاستبعاد قبول الأعمال مع التغذية بالحرام.

المراد بقبول العمل:

وقد اختلف العلماء في حج من حجَّ بمال حرام، ومن صلى في ثوب حرام، هل يسقط عنه فرضُ الصلاة والحج بذلك؟ وفيه عن الإمام أحمد - رحمه الله- روايتان. وهذه الأحاديث المذكورة تدل على أنه لا يتقبل العمل مع مباشرة الحرام، لكن القبول قد يراد به الرضا بالعمل، ومدح فاعله، والثناء عليه بين الملائكة والمباهاة به، وقد يراد به حصول الثواب والأجر عليه، وقد يراد به سقوط الفرض

من الذمة.

فإن كان المراد ههنا القبول بالمعنى الأول أو الثاني لم يمنع ذلك من سقوط الفرض به من الذمة. كما ورد أنه لا تقبل صلاة الآبق(1)، ولا المرأة التي زوجها عليها ساخط، ولا من أتى كاهنًا، ولا من شرب الخمر أربعين يومًا.

والمراد – والله أعلم – نفي القبول بالمعنى الأول أو الثاني، وهو المراد - والله أعلم - من قوله الله عز و جل: ﴿$JR̈ $#@7)Gf ª!$# B`ÏB šúüÉ)FßJø9$#﴾. [المائدة: 27].

ولهذا كانت هذه الآية يشتد منها خوف السلف على نفوسهم، فخافوا أن لا يكونوا من المتقين الذين يتقبل الله منهم، وسئل الإمام أحمد عن معنى المتقين فيها فقـال: يتقي الأشياء، فلا يقع فيما لا يحل له.

الصدقة بالمال الحرام:

وأما الصدقة بالمال الحرام فغير مقبولة كما في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي r قال: «**لا يَقْبلُ الله صلاةً بغير طُهُورٍ، ولا صدقة من غُلولٍ**»(1)(2).

(1) أبق العبد يأبق بكسر الباء وضمها أي هرب. انظر مختار الصحاح، والحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب تسمية العبد الآبق كافرًا - ح124 - (70).

(2) الغلول: هو الأخذ من الغنيمة قبل القسمة بدون إذن الإمام.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**ما تصَدَّق أحدٌ بصدقةٍ من مالٍ طيبٍ - ولا يقبلُ اللهُ إلا الطَّيبَ - إلا أخذَها الرحمنُ بيمينِه**» وذكر الحديث(2).

واعلم أن الصدقة بالمال الحرام تقع على وجهين:

أحدهما: أن يتصدق به الخائن أو الغاصب ونحوهما على نفسه فهذا هو المراد من هذه الأحاديث أنه لا يتقبل منه، يعني أنه لا يؤجر عليه بل يأثم بتصرفه في مال غيره بغير إذنه، ولا يحصل للمالك بذلك أجْرٌ لعدم قصده ونيته.

كذا قال جماعة من العلماء منهم ابن عقيل من أصحابنا (يقصد الحنابلة)، قال أسد بن موسى: حدثنا عبد الرحمن بن زياد عن أبي مليح عن ميمون بن مهران قال: قال ابن عمر لابن عامر وقد سأله عن العتق: مثلك مثل رجل سرق إبل حاج ثم جاهد بها في سبيل الله، فانظر هل يقبل منه.

الوجه الثاني: من تصرفات الغاصب في المال المغصوب أن

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب وجوب الطهارة للصلاة ح 1- (224) نحوه.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة – باب الصدقة من كسب طيب ح 1410، ومسلم في كتاب الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب ح63 – (1014) نحوه.

يتصدق به عن صاحبه إذا عجز عن رده إليه أو إلى ورثته، فهذا جائز عند أكثر العلماء منهم مالك، وأبو حنيفة وأحمد وغيرهم.

أقوال العلماء في ذلك:

قال ابن عبد البر: ذهب الزهري، والثوري، والأوزاعى، والليث إلى أن الغالَّ إذا تفرق أهل العسكر، ولم يصل إليهم أنه يدفع إلى الإمام خُمُسَه ويتصدق بالباقي.

روي ذلك عن عبادة بن الصامت، ومعاوية، والحسن البصري، وهو يشبه مذهب ابن مسعود، وابن عباس رضى الله عنهما أنهما كانا يريان أن يتصدق بالمال الذي لا يُعْرفُ صاحبه، وقال: وقد أجمعوا في اللقطة على جواز الصدقة بها بعد التعريف وانقطاع صاحبها، وجعلوه- إذا جاء - مخيرًا بين الأجر والضمان وكذلك المغصُوب**(1)**. انتهى.

أسباب إجابة الدعاء وآدابه:

وقوله **r** : «**ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبَرَ يَمدُّ يَدَيْه إلى السَّماء: ياربِّ، يارب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذى بالحرامِ، فأنى يُستجاب لذلك ؟!**».

---

(1) الغصب: أخذ الشيء ظلمًا، انظر مختار الصحاح، مادة (غ ص ب).

هذا الكلام أشار فيه r إلى آداب الدعاء، وإلى الأسباب التي تقتضي إجابته، وإلى ما يمنع من إجابته، فذكر من الأسباب التي تقتضي إجابة الدعاء أربعة:

أحدها: إطالة السفر: والسفر بمجرده يقتضي إجابة الدعاء كما في حديث أبي هريرة t ، عن النبي r قال: «**ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ لا شكَّ فيهنَّ: دعوةُ المظلومِ، و دعوةُ المسافرِ، ودعوةُ الوالدِ لولدهِ**»[1].

ومتى طال السفر، كان أقرب إلى إجابة الدعاء ؛ لأنه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الأوطان وتحمل المشاق، والانكسار من أعظم أسباب إجابة الدعاء.

والثاني: حصول التبذل في اللباس والهيئة بالشعث و الاغبرار.

وهو أيضًا من المقتضيات لإجابة الدعاء كما في الحديث المشهور عن النبي r: «**رُبَّ أشْعثَ**[2] **أغبرَ ذي طمرين**[3]

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب الدعاء باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ، ح 3862، والترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في دعوة الوالدين، ح 1910، وأبو داود في كتاب الصلاة باب الدعاء بظهر الغيب ، ح 1536.
(2) الأشعث: المغبر الرأس، انظر مختار الصحاح، مادة (ش ع ث).
(3) الطمر: الثوب الخلق، انظر مختار الصحاح، مادة (ط م ر).

مدفوعٍ بالأبوابِ لو أقسمَ على الله لأبرَّه»[1].

ولما خرج النبي r للاستسقاء خرج متبذلًا متواضعًا متضرعًا[2].

والثالث: مد يديه إلى السماء وهو من آداب الدعاء التي يرجى بسببها إجابته.

وفي حديث سلمان t ، عن النبي r : **«إن اللهَ تعالى حييٌّ كريمٌ يَسْتَحِي إذا رفع الرَّجُلُ إليه يديه أن يَرُدَّهما صِفْرًا خائبتين»**[3]. وكان النبي r يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه[4]، ورفع يده يوم بدر يستنصر على المشركين حتى سقط رداؤه عن

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب - باب فضل الضعفاء والخاملين - ح38- (2622)، وليس فيه ذي طمرين، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء - ح 48 - (2854).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الجمعة - باب ما جاء في صلاة الاستسقاء - ح 557.

(3) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي r - ح (3565)، وأحمد (438/5)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الدعاء - باب رفع اليدين في الدعاء - ح (3865)، وأبو داود في كتاب الصلاة - باب الدعاء - ح (1488).

(4) أخرجه مسلم في كتاب صلاة الاستسقاء - باب رفع اليدين في الدعاء في الاستسقاء - ح5 - (895).

منكبيه(1).

والرابع: الإلحاح على الله U بتكرير ذكر ربوبيته، وهو من أعظم ما يطلب به إجابة الدعاء، وعن عطاء قال: " ما قال عبد يارب! يارب! ثلاثَ مراتٍ إلا نظر الله إليه" فذكر ذلك للحسن فقال: أما تقرءون القرآن؟ ثم تلا قوله تعالى: ﴿ [illegible] ﴾ [آل عمران: 191-195].

موانع إجابة الدعاء:

وأما ما يمنع إجابة الدعاء فقد أشار r إلى أنه: التوسع في الحرام أكلًا وشربًا ولبسًا و تغذية. فأكل الحلال وشربه ولبسه والتغذي به: سبب موجب لإجابة الدعاء.

وروى عكرمة بن عمار: حدثنا الأصفر قال: قيل لسعد بن أبي

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير - باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر- ح58 - (1763).

وقاص: كيف تستجاب دعوتك من بين أصحاب رسول الله r ؟ قال: ما رفعت إلى فمي لقمة إلا وأنا عالم من أين مجيئها ومن أين خرجت .

وقوله r : «فأنى يستجاب له؟»

معناه: كيف يستجاب له ؟! فهو استفهام وقع على وجه التعجب والاستبعاد، وليس صريحًا في استحالة الاستجابة، ومنعها بالكلية. فيؤخذ من هذا أن التوسع في الحرام والتغذي به من جملة موانع الإجابة، وقد يوجد ما يمنع هذا المانع من منعه، وقد يكون ارتكاب المحرمات الفعلية مانعًا من الإجابة أيضًا، وكذلك ترك الواجبات كما في الحديث أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع استجابة دعاء الأخيار، وفعل الطاعات يكون موجبًا لاستجابة الدعاء.

ولهذا لما توسل الذين دخلوا الغار وانطبقت الصخرة عليهم بأعمالهم الصالحة التي أخلصوا فيها لله تعالى، ودعوا الله بها أجيبت دعوتهم[1] .

وقال وهب بن منبه " مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي

(1) أخرجه البخاري في كتاب الإجارة – باب من استأجر أجيرًا فترك الأجير أجره فعمل فيه – ح (2272)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال – ح - (2743).

بغير وتر "، وقيل لسفيان: لو دعوت الله ؟ قال: إن ترك الذنوب هو الدعاء.

وأخذ بعض الشعراء هذا المعنى فقال:

نحن ندعو الإله في كل كرب ثم ننساه عند كشف الكروب!

كيف نرجو استجابة لدعــاء قد سددنا طريقها بالذنـوب ؟

ما يستفاد من الحديث:

1- إن الله تعالى مقدس منزه عن النقائص والعيوب كلها.

2- من أعظم وسائل طيب العمل للمؤمن: طيب مطعمه، وأن يكون من حلال، فبذلك يزكو عمله.

3- أكل الحرام يفسد العمل، ويمنع قبوله.

4- لا يتقرب إلى الله تعالى إلا بالطيب.

5- أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة.

6- للدعاء آداب يستحب الإتيان بها.

المناقشة:

س1: ﴿ $pkš‰r'¯»tƒ ã@ß™”9$# (#qè=ä. z`ÏB ÏM»t6ÍhŠ©Ü9$# (#qè=uHùå$#ur $·sÎ=»|¹ (’ÎoTÎ) $yJÎ/ šcqè=yJ÷ès? ÒOŠÎ=tæ ﴾. بم أمرت الآية الكريمة؟ وهل يشمل الخطاب غير الرسل؟ وضح إجابتك.

س2: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول» اشرح الحديث السابق موضحًا مدى ارتباطه بالحديث الذي درسته.

س3: اذكر آراء العلماء في المسائل الآتية:

- حج بمال حرام.

- تصدق الغاصب بالمال المغصوب عن صاحبه.

س4: ما آداب الدعاء المستنبطة من الحديث الشريف.

س5: ما نوع الاستفهام في قوله **r**: "فأنى يستجاب له"؟ وما الغرض منه؟

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الحادي عشر

«اليقين لا يزول بالشك»

عن أبي محمَّدٍ الحسنِ بن عليٍّ بنِ أبي طالبٍ[1] رضي الله عنهما سبطِ[2] رسولِ اللهِ r وريحانتِه قال: حفظْتُ من رسولِ اللهِ r : «**دعْ ما يَريبُك إلى ما لا يَريبُك**» رواه النسائي والترمذي وقال: حسن صحيح[3].

هذا الحديث قطعة من حديث طويل فيه ذكر قنوت الوتر، وعند الترمذي وغيره زيادة في هذا الحديث وهي «**فإنَّ الصِّدقَ طُمَأنينةٌ، وإنَّ الكذِبَ ريبةٌ**» ولفظ ابن حبان «**فإنَّ الخيرَ طُمأنينةٌ وإنَّ الشَّرَّ ريبةٌ**».

قلب المؤمن دليله :

(1) هو: الحسن بن علي بن أبي طالب، أبو محمد، سبط رسول الله r وشبيهه، ولد سنة ثلاث من الهجرة، روى عن جده رسول الله r ، وعن أبيه علي، وأخيه الحسين، وروى عنه خلق، له عند الطبراني (34) حديثًا، قال فيه النبي r : «**إن ابني هذا سيد...**». توفي سنة 49هـ، وقيل: 50. انظر: الأحاديث الواردة في شأن السبطين، رسالة ماجستير، عثمان محمد الخميس، جامعة الكويت (22/1-26).

(2) السبط هو ابن البنت.

(3) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة - باب (60) - ح 2023 مطولًا، والنسائي في كتاب الأشربة - باب الحث على ترك الشبهات - ح 5727.

ومعنى هذا الحديث يرجع إلى الوقوف عند الشبهات واتقائها؛ فإن الحلال المحض لا يحصل للمؤمن في قلبه منه ريب، والريب بمعنى القلق والاضطراب، بل تسكن إليه النفس، ويطمئن به القلب، وأما الشبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك.

الإسلام يأبى حبس السلع لزيادة أسعارها :

كان الحجاج بن دينار قد بعث طعامًا إلى البصرة مع رجل وأمره أن يبيعه يوم يدخل بسعر يومه فأتاه كتابه: إني قدمت البصرة فوجدت الطعام مُبغَّضًا، فحبسته فزاد الطعام فازددت فيه كذا وكذا، فكتب إليه الحجاج: إنك قد خنتنا وعملت بخلاف ما أمرناك به، فإذا أتاك كتابي فتصدق بجميع ثمن الطعام على فقراء البصرة فلَيْتَني أسلم إذا فعلت ذلك.

وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن أكل الصيد للمحرم فقالت «**إنما هي أيام قلائل، فما رابك فدعه**» يعنى ما اشتبه عليك هل حرام أم حلال فاتركه، فإن الناس اختلفوا في إباحة أكل الصيد للمحرم إذا لم يصده هو.

العمل بالرخصة أفضل :

وقد يستدل بهذا على أن الخروج من اختلاف العلماء أفضل لأنه أبعد عن الشبهة، ولكن المحققين من العلماء من أصحابنا

وغيرهم على أن هذا ليس على إطلاقه، فإن من مسائل الخلاف ما ثبت فيه عن النبي **r** رخصة ليس لها معارض، فاتباع تلك الرخصة أولى من اجتنابها، وإن لم تكن تلك الرخصة بلغت بعض العلماء، فامتنع منها لذلك. وهذا كمن تيقن الطهارة وشك في الحدث، فإنه صح عن النبي **r** أنه قال: «**لا ينصرفُ حتى يسمعَ صوتًا أو يجد ريحًا**» **(1)** ولاسيما إن كان شكه في الصلاة، فإنه لا يجوز له قطعها لصحة النهي عنه، وإن كان بعض العلماء يوجب ذلك.

متى يترك العمل بالرخصة :

إن كان للرخصة معارضٌ إما من سنة أخرى أو من عمل الأمة بخلافها فالأولى ترك العمل بها، وكذا لو كان قد عمل بها شذوذ من الناس، واشتهر في الأمة العمل بخلافها في أمصار المسلمين من عهد الصحابة –رضي الله عنهم- فإن الأخذ بما عليه عمل المسلمين هو المتعين، فإن هذه الأمة قد أجارها الله أن يظهر أهل باطلها على أهل حقها، فما ظهر العمل به في القرون الثلاثة المفضلة فهو الحق، وما عداه فهو الباطل.

وها هنا أمر ينبغي التفطن له، وهو أن التدقيق في التوقف عن

(1) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء - باب الوضوء من الشك حتى يستيقن - ح 137، وله أطراف ومسلم في كتاب الحيض - باب الدليل على من تيقن الطهارة ثم يشك في الحدث ح 98 – (361).

الشبهات إنما يصلح لمن استقامت أحواله كلها، وتشابهت أعماله في التقوى والورع.

التنزه عن الصغيرة مع ارتكاب الكبيرة ليس من الورع:

فأما من يقع في انتهاك المحرمات الظاهرة ثم يريد أن يتورع عن شيء من دقائق الشبه، فإنه لا يحتمل له ذلك بل ينكر عليه، كما قال ابن عمر عمن سأله عن دم البعوض من أهل العراق: يسألونني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين وسمعت رسول الله r يقول: «**هُمَا رَيْحانتايَ من الدُّنيا**»(1).

الخير طمأنينة والشر ريبة :

وقوله r «**فإن الخير طمأنينة وإن الشر ريبة**» يعنى أن الخير تطمئن به القلوب عند الاشتباه، والشر ترتاب به ولا تطمئن إليه. وفي هذا إشارة إلى الرجوع إلى القلوب عند الاشتباه.

الصدق طمأنينة والكذب ريبة:

وقوله في الرواية الأخرى: «**إن الصدق طمأنينة والكذب ريبة**»، يشير إلى أنه لا ينبغي الاعتماد على قول كل قائل كما في

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب – باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ح (5994).

حديث وابصة: «**وإنْ أفْتَاك النَّاسُ وأفْتَوك**»(1)، وإنما يعتمد على قول من يقول الصدق.

وعلامة الصدق أن تطمئن به القلوب، وعلامة الكذب أنه تحصل به الريبة فلا تسكن القلوب إليه، بل تنفر منه. ومن هنا كان العقلاء على عهد النبي r إذا سمعوا كلامه، وما يدعو إليه عرفوا أنه صادق، وأنه جاء بالحق، وإذا سمعوا كلام مسيلمة عرفوا أنه كاذب، وأنه جاء بالباطل.

وقد روي أن عمرو بن العاص سمعه قبل إسلامه يدَّعي أنه أنزل عليه: (يا وبر يا وبر لك أذنان وصدر، وإنك لتعلم يا عمرو) فقال: والله إني لأعلم أنك تكذب.

وبضدها تتميز الأشياء:

وقال بعض المتقدمين: صوّر ما شئت في قلبك، وتفكر فيه، ثم قسه إلى ضده، فإنك إذا ميزت بينهما عرفت الحق من الباطل، والصدق من الكذب، قال: كأنك تَصوَّرُ محمدًا r ثم تتفكر فيما أتى به من القرآن فتقرأ ﴿ b]Î ’ Ėtùz 9$ J¡¡ »q°N ö{$ Ç|Ù ź-Ï» É# $$@

`Ï ª! $ A“R& $Br ¨ $Z9$ ßyZƒ $JÎ Ïó 7$ ’Î “Ïg B ÓÉ$ Å tù$ í$gY9$

(1) أخرجه أحمد في المسند 228/4.

þ÷‡Š èÞà2 `Ë $kŽÜ Æ] /r $kÌëqB ‰è/ Ú öR{$ ïnÎ $Šôn'ù ä$B `Ë ä$J¡¡ 9$
5öq)j]M»ƒy Çڍ öR{$r ä$J¡¡ 9$ ûü/ Ìn¤ | ¡ 39$ É≥ $s ¡¡ 9$r ë»ƒÌh9$ É# ƒÎÇ ?r
﴾ÇÊÏÍÈ bqè=É)÷ètƒ [البقرة: 164] ثم تتصور ضد محمد r فتجده مسيلمة، فتتفكر فيما جاء به فتقرأ: الا يا ربَّة المخدع، قد هيئ لك المضجع، يعنى قوله لسجاح حين تزوج بها.

قال: فترى هذا (يعنى القرآن) رصينًا عجيبًا يلوط بالقلب(1) وَيحسُن في السمع، وترى ذا - يعنى قول مسيلمة - باردًا غثًّا فاحشًا، فتعلم أن محمدًا r حق أتى بوحي، وأن مسيلمة كذاب أتى بباطل.

ما يستفاد من الحديث

1- يبني المكلف أمره على اليقين ويكون على بصيرة في دينه.

2- ترك ما يشك فيه من الأقوال والأعمال أنه منهي عنه أو بدعة خير من المضي فيه.

3- الصدق والحق يطمئن إليهما القلب وتسكن وترتاح لهما النفس.

4- الكذب والباطل يقلقان القلب وتنفر منهما النفس.

5- الحديث من جوامع الكلم وحاسم في دفع التردد في أي أمر يعرض للمكلف ديني أو دنيوي.

(1) يلوط بالقلب: يتعلق به – لسان العرب 395/7.

6- الورع يشمل ترك الصغائر والكبائر.

المناقشة :

س1: يرى البعض أن ترك العمل بالرخصة أفضل وذلك اتباعًا وتطبيقًا لهذا الحديث. فهل هذا رأي صائب ؟ وضح ذلك.

س2: متى يترك العمل بالرخصة ؟

س3: في أي الجوانب الحياتية والدينية يمكن أن يعمل بهذا الحديث ؟ اذكر أمثلة.

س4: ما المعايير التي نستطيع أن نميز بها بين ما هو جائز القيام به وما هو غير جائز ؟

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الثاني عشَرَ

« أدب المسلم مع غيره »

عن أبي هريرةَ t ، عن النبيِّ r قال: «**مِن حُسنِ إسلامِ المرءِ ترْكُه ما لا يَعْنِيه**».

حديثٌ حسنٌ رواه الترمذي وغيره هكذا(1).

أحاديث لها مكانتها فـي الإسلام:

هذا الحديث أصلٌ عظيمٌ من أصولِ الأدَب، وقد حَكى الإمامُ أبو عمرو بن الصلاح عن أبي محمد بن أبي زيد -إمام المالكية في زمانه- أنَّه قال: جِماع آداب الخير، وأزِمَّتُه تتفرعُ من أربعة أحاديث:

1- قول النبي r : «**مَن كان يُؤمِن باللهِ واليومِ الآخر فليقلْ خيرًا أو لِيصمُت**»(2).

2- وقوله r : «**مِنْ حُسْنِ إسلامِ المرءِ تَرْكُه ما لا يَعْنِيْه**».

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد ـ باب: فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس ـ ح 2317.

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ـ ح6018، ومسلم في كتاب: اللقطة ـ باب الضيافة ونحوها ح14-(48).

3- وقوله r : للذي اختصر له في الوصية: «**لا تَغْضَبْ**»[1].

4- وقوله r : «**المؤمنُ يُحِبُّ لأخيهِ ما يُحِبُّ لنفسه**»[2].

معنى الحديث:

أنَّ مِن حَسُن إسلامُه ترك ما لا يعنيه من قول وفعل، واقتصر على ما يعنيه من الأقوال والأفعال.

ومعنى يعنيه: أنَّه تتعلق عنايته به، ويكون من مقصده ومطلوبه.

والعناية: شدة الاهتمام بالشيء، يقال: عناه يعنيه إذا اهتم به وطلبه، وليس المراد أنَّه يترك ما لا عناية له به ولا إرادة بحكم الهوى وطلب النفس، بل بحكم الشرع والإسلام، ولهذا جعله من حسن الإسلام، فإذا حسن إسلام المرء ترك ما لا يعنيه في الإسلام من الأقوال والأفعال، فإن الإسلام يقتضي فِعْلَ الواجبات كما سبق

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: الحذر من الغضب ـ ح 6116 من حديث أبي هريرة: أن رجلا قال للنبي r : أوصني. قال: «لا تغضب»، فردد مرارا قال: «لا تغضب».

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان ـ باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ـ ح 13 ولفظه: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ومسلم في كتاب: الإيمان ـ باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه... ح71 –(45) كلاهما من حديث أنس بن مالك.

ذكره في شرح حديث جبريل عليه السلام[1]، وإن الإسلام الكاملَ الممدوحَ يَدْخُل فيه تركُ المحرمات، كما قال النبي r : «**المسلمُ من سلِمَ المسلمون من لسانهِ ويدهِ**»[2].

الحياء من الله:

وإذا حَسُن الإسلام اقتضى ترك ما لا يعني كلّه من المحرمات، والمشتبهات، والمكروهات، وفُضولِ المباحات التي لا يُحتاج إليها، فإن هذا كله لا يعني المسلم إذا كَمُل إسلامُه وبلغ إلى درجة الإحسان، وهو أن يعبد الله تعالى كأنه يراه فإن لم يكن يراه فإن الله يراه.

فمن عَبَدَ الله على استحضار قُرْبِهِ ومشاهدته بقلبه، أو على استحضاره قربَ الله منه، واطّلاعه عليه، فقد حَسُن إسلامه، ولَزِم من ذلك أن يترُك كلَّ ما لا يعنيه في الإسلام، ويشتغل بما يعنيه فيه، فإنَّه يتولدُ من هذين المقامين: الاستحياء من الله وترك كل ما يُستحيا منه.

(1) الحديث الثاني في الجامع.
(2) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان ـ باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ـ ح 10، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان ـ باب بيان تفاضل الإسلام- ح65- (41).

قال بعضهم: استحي من الله على قدر قُرْبه منك، وخَفِ الله على قدر قُدرته عليك.

وأكثر ما يراد بترك ما لا يعني: حفظ اللسان من لغو الكلام، وقال عمرُ بن عبد العزيز رحمه الله: مَن عدَّ كلامه من عمله قَلَّ كلامُه إلا فيما يعنيه.

وهو كما قال، فإن كثيرًا من الناس لا يَعُدُّ كلامَه من عمله، فيجازف فيه ولا يتحرَّى.

وقد خفي هذا على معاذ بن جبل t حتى سأل عنه النبي r فقال: أَنُؤاخَذُ بما نتكلمُ به ؟ فقال: **«ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ[(1)] يا معاذ! وهل يَكُبُّ الناسَ على مناخِرِهم في النار إلا حصائدُ أَلْسِنَتِهم»[(2)].**

آثار الكلام فيما لا يعني والسكوت عنه:

---

(1) قال في النهاية 217/1: «ثكلتك أمك» أي فقدتك. والثكل: فقد الولد. وامرأة ثاكل وثكلى، كأنه دعا عليه بالموت لسوء فعله أو قوله، والموت يعم كل أحد. فإذن الدعاء عليه كلا دعاء، أو أراد إذا كنت هكذا فالموت خير لك لئلا تزداد سوءًا، ويجوز أن يكون من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء كقولهم: تربت يداك.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان ـ باب: ما جاء في حرمة الصلاة ـ رقم 2616 وقال حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب: الفتن ـ باب: كف اللسان في الفتنة ـ رقم3973. وأحمد في المسند 231/5.

1- نفي الخير عن كثير مما يتناجى فيه الناس:

وقد نفى الله الخير عن كثير مما يتناجى به الناس بينهم فقال: (*

ß»ôÌ ∫ ﬁ $ rêèB ﬁ p%‰ ÁÎ •B& ôB žw) Ng1qôf R `B ŠÏŸ2 ’Î Žöz žw

/ Ä $Y9$šú) [النساء: 114].

2- رفعة الشأن:

قال عمرو بن قيس الملائي: مر رجل بلقمان والناس عنده فقال له: ألست عبد بني فلان ؟ قال: بلى، قال: الذي كنت ترعى عند جبل كذا وكذا؟ قال: بلى، قال: فما بلغ بك ما أرى ؟ قال: صدق الحديث وطول السكوت عما لا يعنيني.

3- الكرامة:

قال وهب بن منبه: كان في بني إسرائيل رجلان بلغت بهما عبادتهما أن مشيا على الماء، فبينما هما يمشيان في البحر إذا هما برجل يمشي على الهواء فقالا له: يا عبدالله ، بأي شيء أدركت هذه المنزلة ؟ قال: بيسير من الدنيا، فطمت نفسي عن الشهوات، وكففت لساني عما لا يعنيني، ورغبت فيما دعاني إليه ربي ولزمت الصمت ، فإن أقسمت على الله أبر قسمي، وإن سألته أعطاني.

4- التهلل عند الموت:

ودخلوا على بعض الصحابة في مرضه ووجهه يتهلل، فسألوه

عن سبب تهلل وجهه ؟ فقال: ما من عمل أوثق عندي من خصلتين؛ كنت لا أتكلم فيما لا يعنيني، وكان قلبي سليمًا للمسلمين.

وقال مُوَرِّق العِجْلي: أمر أنا في طلبه منذ كذا وكذا سنة لم أقدر عليه، ولست بتارك طلبه أبدًا، قالوا: وما هو ؟ قال: الكَفُّ عمَّا لا يعنيني.

5- إعراض الله تعالى عن العبد:

روى أبو عبيدة عن الحسن قال: من علامة إعراض الله تعالى عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه.

وقال سهل التُّستري: من تكلم فيما لا يعنيه حُرِم الصدق.

وقال معروف: كلام العبد فيما لا يعنيه: خذلان من الله **U**.

حسن الإسلام:

هذا الحديث يدل على أن ترك ما لا يعني المرء من حسن إسلامه، فإذا ترك ما لا يعنيه وفعل ما يعنيه كله، فقد كمل حُسْنُ إسلامه.

وقد جاءت الأحاديث بفضل من حسن إسلامه، وأنه تضاعف حسناته وتكفر سيئاته، والظاهر أن كثرة المضاعفة تكون بحسب حسن الإسلام.

ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**إذا أحسَنَ أحدُكم إسلامَه فكلُّ حسنةٍ يعمَلُها تُكتَبُ بعشرِ أمثالها إلى سبعِمئة ضِعْفٍ، وكلُّ سيئةٍ تكتبُ بمثلِها حتى يلْقى اللهَ U**»(1).

فالمضاعفة للحسنة بعشر أمثالها لا بد منه، والزيادة على ذلك تكون بحسب إحسان الإسلام وإخلاص النية، والحاجة إلى ذلك العمل وفضله، كالنفقة في الجهاد، وفي الحج، وفي الأقارب، وفي اليتامى، والمساكين، وأوقات الحاجة إلى النفقة.

ويشهد لذلك ما روي عن عطية عن ابن عمر t قال: نزلت ﴿`B `ä! tø$ ¡ pZ ù#ä¼ ã ç3ç& ÿB9ë$g﴾ **[الأنعام: 160]** في الأعراب، قيل له: فما للمهاجرين؟ قال: ما هو أكثر، ثم تلا قوله تعالى: ﴿bÎr ? ä7 m ¡ pZ Ò $gøë sã V Å B` ©$Rç ç& ô• # ã à Š$V﴾ [النساء: 40].

ما يستفاد من الحديث:

1- هذا الحديث أصلٌ عظيمٌ من أصول الأدب.

2- من عدَّ كلامه من عمله قلَّ كلامه إلا فيما يعنيه.

3- الكَفُّ عمَّا لا يعني يحتاج إلى مجاهدة.

4- فضول الكلام من الانشغال بما لا يعني.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان – باب إذا هم العبد بحسنة - ح 205- (129).

5- إذا حسن إسلام المرء ترك ما لا يعنيه من قول أو فعل.

* * *

المناقشة :

س1: ما معنى قول النبي r : «تركه ما لا يعنيه»؟

س2: يقول بعض الناس : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : تدخل فيما لا يعني. فكيف ترد عليهم؟

س3: اذكر ثلاثًا من ثمرات السكوت عما لا يعني.

س4: كيف يتولد الاستحياء من الله وماذا ينتج عنه؟

س5: من حَسُن إسلامه تضاعف حسناته وتكفر سيائته. وضح ذلك بالدليل من القرآن والسنة.

$ $ $
$ $
$

الحديثُ الثالث عشَرَ

« المؤمنُ يحبُّ لأخيه ما يحبُّ لنفسِه »

عن أبي حمزةَ أنسِ بنِ مالكٍ(1) t خادمِ رسولِ اللِه r ، عنِ النبيِّ r ، قال: «**لا يؤمنُ أحدُكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبٌّ لنفسِه**». [رواه البخاري ومسلم] (2).

المراد بنفي الإيمان:

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمه الله ولفظه: «**لا يبْلُغُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتى يُحبَّ للنّاسِ ما يحبُّه لنفسِه من الخيرِ**» (3)، وهذه الرواية تبين معنى الرواية المخرجة في الصحيحين، وأن

---

(1) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عدي بن النجار الأنصاري الخزرجي، صاحب رسول الله r وخادمه، مولده بالمدينة وأسلم صغيرًا، وخدم النبي r إلى أن قبض، ثم رحل إلى دمشق ومنها إلى البصرة، أمه أم سليم، دعا له رسول الله r فقال: «**اللهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة**». مات t في قصره بالطف على فرسخين من البصرة سنة 91 هـ وقيل: 92هـ، وقيل: 93، هو آخر من توفي من الصحابة في البصرة. كان من المكثرين من الرواية، روي له (2268) حديث.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان – باب: من الإيمان أن يحب لأخيه – ح13. ومسلم في كتاب الإيمان – باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه...ح71- (45).

(3) أخرجه أحمد 206/3 بلفظ مقارب، وأخرجه ابن حبان في صحيحه 471/1 ح235.

المراد بنفي الإيمان: نفي بلوغ حقيقته ونهايته، فإن الإيمان كثيرًا ما يُنفي لانتفاء بعض أركانه وواجباته كقوله r : «**لا يَزْني الزَّاني حينَ يزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرقُ السَّارقُ حينَ يسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا يشرَبُ الخمرَ حين يشرَبُها وهو مؤمنٌ**»[(1)].

رأي العلماء في مرتكب الكبيرة والصغيرة:

وقد اختلف العلماء في مرتكب الكبائر: هل يسمى مؤمنًا ناقص الإيمان أم لا يسمى مؤمنًا وإنما يقال: هو مسلم وليس بمؤمن ؟ على قولين، وهما: روايتان عن الإمام أحمد.

فأما من ارتكب الصغائر فلا يزول عنه اسم الإيمان بالكلية، بل هو مؤمن ناقص الإيمان، ينقص من إيمانه بحسب ما ارتكب من ذلك.

المؤمن الكامل يحب للناس ما يحب لنفسه:

قال عبد الله بن رواحة وأبو الدرداء : الإيمان كالقميص يلبسه الإنسان تارة ويخلعه أخرى.

والمعنى أنه إذا أكمل خصال الإيمان لبسه فإذا نقص منها شيء

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم — باب النهبى ح 2475. وح 6810. ومسلم في كتاب الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ح 100 – (57).

نزعه.

وكل هذا إشارة إلى الإيمان الكامل التام الذي لا ينقص من واجباته شيء، والمقصود أن من جملة خصال الإيمان الواجبة أن يحب المرءُ لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه، فإذا زال ذلك عنه، فقد نقص إيمانه بذلك.

وقد روي أن النبي r قال لأبي هريرة: «**أَحِبَّ للنَّاسِ ما تحبُّ لنفسِك تكُنْ مسلمًا**»(1).

من ثمرات هذه الخصلة:

1- دخول الجنة:

وقد رتب النبي r دخول الجنة على هذه الخصلة. ففي مسند الإمام أحمد -رحمه الله - عن يزيد بن أسد القسْري قال: قال لي رسول الله r : «**أتحب الجنة؟**» قال، قلت: نعم. قال: «**فأحبَّ لأخيك ما تحبُّ لنفسِك**»(2).

2- البعد عن النار:

(1) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد – باب من اتقى محارم الله - ح2305، وفيه انقطاع حيث لم يسمع الحسن البصري من أبي هريرة، وابن ماجه في كتاب الزهد - باب الورع والتقوى ح 4216.

(2) مسند أحمد 70/4.

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي r قال: «**من أحب أن يُزحْزَح عن النَّار، ويُدْخلَ الجنَّة، فلتُدركْه منيته وهو يؤمن بالله واليومِ الآخر، ويأتي إلى الناس الذي يُحب أن يُؤتى إليه**» (1).

3- حب الخير للمسلمين:

وفيه أيضًا عن أبي ذر t قال: قال لي رسول الله r: «**يا أبا ذر، إني أراك ضعيفًا، وأني أُحبُّ لك ما أُحبُّ لنفسي، لا تأَمَرَنَّ على اثنين، ولا تُوَلَّينَّ مالَ يتيمٍ**» (2).

وإنما نهاه عن ذلك لما رأى من ضعفه، وهو r يحب هذا لكل ضعيف، وإنما كان يتولى أمور الناس، لأن الله قوّاه على ذلك، وأمره بدعاء الخلق كلهم إلى طاعته، وأن يتولى سياسة دينهم ودنياهم.

وكان محمد بن واسع يبيع حمارًا له فقال له رجل: أترضاه لي ؟ قال: لو رضيته لم أبعه.

وهذه إشارة منه أنه لا يرضى لأخيه إلا ما يرضاه لنفسه، وهذا

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة – باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء – ح46-(1844)، وفيه: فلتأته منيته، بدل (تدركه).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة- باب كراهة الإمارة بغير ضرورة ح16-(1825).

كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين.

المؤمن مع المؤمن فيما يسوءه وفيما يسره:

عن النبي r قال: «**مثلُ المؤمنين في توادِّهم وتعاطُفِهم وتراحُمِهم مثلُ الجسدِ إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائرُ الجسدِ بالحمَّى والسَّهَر**»(1).

وهذا يدل على أن المؤمن يسوؤه ما يسوءُ أخاه المؤمن، ويحزنه ما يحزنه، وحديث أنس الذي نتكلم الآن فيه يدل على أن المؤمن يسره ما يسر أخاه المؤمن، ويريد لأخيه المؤمن ما يريد لنفسه من الخير.

وهذا كله إنما يأتي من كمال سلامة الصدر من الغش والغل والحسد، فإن الحسد يقتضي أن يكره الحاسد أن يفوقه أحد في خير أو يساويه فيه؛ لأنه يحب أن يمتاز على الناس بفضائله، وينفرد بها عنهم.

والإيمان يقتضي خلاف ذلك، وهو أن يشركه المؤمنون كلهم فيما أعطاه الله من الخير من غير أن ينقص عليه منه شيء.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: البر و الصلة والآداب - باب تراحم المؤمنين - ح 66 -(2586) واللفظ له. وأخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب رحمة الناس والبهائم - ح 6011.

وقد مدح الله تعالى في كتابه من لا يريد العلو في الأرض ولا الفساد فقال: ﴿ y7ù=Ï? â‘¤$!$# äotÅzFy$# $ygè=yèøgwU tûïÏ%©#Ï9 Ÿw tbr߉ƒÌãƒ #vqè=ãæ ’Îû ÇÚö‘F{$# Ÿwur #YŠ$|¡sù ﴾ [القصص: 83].

قال عكرمة وغيره من المفسرين في هذه الآية: العلو في الأرض: التكبر وطلب الشرف والمنزلة عند ذي سلطانها، والفساد: العمل بالمعاصي.

وقد ورد ما يدل على أنه لا يأثم من كره أن يفوقه أحد من الناس في الجمال؛ فخرج الإمام أحمد -رحمه الله- من حديث ابن مسعود **t**، قال: أتيت النبي **r** وعنده مالك بن مُرارة الرَّهاوي فأدركته وهو يقول: يا رسول الله، قد قُسم لي من الجمال ما ترى، فما أحبُّ أحدًا من الناس فَضَلَني بشراكين فما فوقهما، أليس ذلك هوالبغي ؟ فقال: «**لا ! ليسَ ذلك بالبغي، ولكنَّ البغيَ من بَطَر - أو قال: سفَه[1] - الحقَّ وغَمط[2] النَّاسَ**»[3].

(1) السفه في الأصل: الخفة والطيش، وسفه الحق: جهله، والسفيه: الجاهل انظر اللسان مادة (س ف هـ).

(2) غمط الناس: احتقارهم وازدراؤهم. وبطر الحق: رده. انظر اللسان، مادة (ب ط ر)، (غ م ط).

(3) مسند أحمد 385/1.

وخرج أبو داود من حديث أبي هريرة t عن النبي r معناه[(1)]، وفي حديثه: «**الكبر**» بدل «**البغي**» فنفى أن تكون كراهته لأن يفوقه أحد في الجمال بغيًا أو كبرًا، وفسر البغي أو الكبر ببطر الحق، وهو التكبر عليه، والامتناع من قبوله كبرًا إذا خالف هواه.

ومن هنا قال بعض السلف: التواضع: أن تقبل الحق من كل من جاء به وإن كان صغيرًا.

وغمط الناس: هو احتقارهم وازدراؤهم، وذلك يحصل من النظر إلى النفس بعين الكمال، وإلى غيره بعين النقص.

حب الخير للناس يدفعهم إلى إصلاح عيوبهم:

وفي الجملة فينبغي للمؤمن أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، فإن رأى في أخيه المسلم نقصًا في دينه اجتهد في إصلاحه. قال بعض الصالحين من السلف: أهل المحبة لله نظروا بنور الله، وعطفوا على أهل معاصي الله؛ مقتوا أعمالهم، وعطفوا عليهم ليزيلوهم بالمواعظ عن فعالهم، وأشفقوا على أبدانهم من النار.

---

(1) أخرجه أبو داود في كتاب اللباس - باب ما جاء في الكبر - ح4092.

إلى الغبطة لا الحسد:

لا يكون المؤمن مؤمنًا حقًا حتى يرضى للناس ما يرضاه لنفسه. وإن رأى في غيره فضيلة فاق بها عليه فتمنى لنفسه مثلها، فإن كانت تلك الفضيلة دينية كان حسنًا. وقد تمنى النبي **r** لنفسه منزلة الشهادة، وقال: «**لا حسَدَ إلا في اثنتين: رجلًا آتاه اللهُ مالًا ينفقهُ آناءَ الليلِ، وآناءَ النَّهارِ، ورجلٌ آتاه اللهُ القرآنَ فهو يتْلُوه آناءَ الليلِ، وآناءَ النَّهارِ**»[1].

وإن كانت [الفضيلة] دنيوية فلا خير في تمنيها كما قال تعالى:

$‹R‰9$ o4Š s$$ šc r߉ƒÌãƒ šú ïÏ%©!$ A$% ¾ÏmFt^ƒÎ— ’Îû ¾ÏmÏBöqs% 4’n?tã l•y‚sù﴿

šú ïÏ%©!$ A$%r ÇÎÈ 5OŠÏàtã >eáym rä%s!¼çm¯RÎ) ãbrã»s% š†Ï?ré& !$tB @÷WÏB $uZs9 |Mø‹n=»tƒ

﴾$[s̀Î»|¹ Ÿ@ÏJtãr šÆtB#uä ô`yJÏj9 ׎öz «!$# Ü>#uqrO Nà6n=÷ƒur NtΊÏ9$# (#qè?ré&

[القصص: 79-80].

أن يكون غيرهم مثلهم وأحسن منهم:

قال الفضيل: إن كنت تحب أن يكون الناس مثلك فما أديت النصيحة لربك، كيف وأنت تحب أن يكونوا دونك ؟!

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد – باب: قول النبي **r** : رجل آتاه الله القرآن - ح 7529، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين – باب فضل من يقوم بالقرآن - ح 266 – (815).

وينبغي للمؤمن أن لا يزال يرى نفسه مقصرًا عن الدرجات العالية فيستفيد بذلك أمرين نفيسين: الاجتهاد في طلب الفضائل والازدياد منها والنظر إلى نفسه بعين النقص.

فمن كان لا يرضى عن نفسه فكيف يحب للمسلمين أن يكونوا مثله، مع نصحه لهم، بل هو يحب للمسلمين أن يكونوا خيرًا منه، ويحب لنفسه أن يكون خيرًا مما هو عليه

ولا يمنع هذا أن يحب للناس أن يشاركوه فيما خصه الله به، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: إني لأمرُّ على الآية من كتاب الله فأود أن الناس كلهم يعلمون منها ما أعلم

وقال الشافعي: وددت أن الناس تعلموا هذا العلم ولم ينسب إليّ منه شيء.

ما يستفاد من الحديث الشريف:

1- من شروط الإيمان الكامل أن يرغب المسلم لإخوانه ما يرغبه لنفسه من الخيرات و الطاعات.

2- حب المسلم الخير لأخيه يستلزم بغض ما يؤذيه.

3- الحض على التواضع ومحاسن الأخلاق.

4- من حق المسلم على المسلم أن يقدم النصح له ولا يغشه.

المناقشة:

س1: اذكر ما تعرفه عن راوي الحديث.

س2: الإسلام دين اجتماعي. اشرح هذه العبارة وذلك من خلال فهمك للحديث الشريف.

س3: «**لا يؤمن أحدكم**» تعني:

(لا يدخل في الإسلام - ناقص الإيمان - مسلم وليس بمؤمن).

س4: الإيمان قول وعمل. كيف تفهم هذا المعنى من الحديث.

س5: أكمل الجمل الآتية:

أ) التواضع هو..

ب) الكبر هو...

جـ) الحسد هو...

د) الغمط هو..

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الرابع عشَرَ

« صيانة الإسلام للنفس والدين والمجتمع »

عن عبدِ اللِه بنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ r :

«لا يحِلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدى ثلاثٍ: الثّيّبُ الزّاني، والنّفسُ بالنّفسِ، والتّاركُ لدينِه المفارقُ للجماعةِ»[(1)]. رواه البخاري ومسلم.

حق الإسلام:

فيه [يعني الحديث] أن هذه الثلاث خصال هي حق الإسلام التي يستباح بها دم من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، والقتل بكل واحدة من هذه الخصال الثلاث متفق عليه بين المسلمين.

1-**زنا الثيب**[(2)]**:**

أما زنا الثيب فأجمع المسلمون على أن حده الرجم حتى يموت

(1) أخرجه مسلم في كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، ح25 – (1676)، وأخرجه البخاري في كتاب الديات – باب قول الله تعالى ﴿النفس بالنفس﴾، ح (6878) نحوه وفيه زيادة.

(2) الثيب: هو كل من دخل بنكاح صحيح رجلاً كان أو امرأة.

وقد رجم النبي r ماعزًا والغامدية(1)، وكان في القرآن الذي نسخ لفظه (**الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالًا من الله والله عزيز حكيم**) وقد استنبط ابن عباس الرجم من القرآن من قوله تعالى:

﴿ŸŸ¨d$ Ÿ@÷dr& É=»GÅ6ø9$# ô‰s% öNà2uä!$y_ $uZä9qß™u‘ ßûÎiüt7ãƒ öNà6s9 #ZŽÏVx. $£JÏiB óOçFZä. šcqàÿ÷‚è? z`ÏB É=»GÅ6ø9$# (#qàÿ÷ètƒur `tã 9ŽÏVx. 4﴾ [المائدة: 15].

قال: فمن كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب ثم تلا هذه الآية وقال: كان الرجم مما أخفوا، وروي من حديث جابر قصة رجم اليهوديين، وفي حديثه قال: فأنزل الله: (ûÎ)ur |Mô3m& ﴿NßgoY÷t/ ÅÝó¡É)ø9$$Î/ : إلى قوله) ûÎ)ur |Mô3m&$# Nßgoy÷t/ ÷bÎ)ur ﴿ 4 šúüÏÜÅ¡ø)ßJø9$# ﴾ [المائدة:42](2).

2-النفس بالنفس:

وأما النفس بالنفس فمعناه أن المكلف إذا قتل نفسًا بغير حق عمدًا فإنه يقتل بها، وقد دل القرآن على ذلك بقوله تعالى: ﴿¨br& }§øÿ¨Z9$# Ä§øÿ¨Z9$$Î/﴾ [المائدة: 45]. وقال تعالى: ﴿$pkš‰r'¯»tƒ šúïÏ%©!$# (#qãYtB#uä |=ÏGä3 ãNä3ø‹n=tæ ÞÉ$|ÁÉ)ø9$# ’Îû ‘n=÷Fs)ø9$# (”çtø:$# Ìhçtø:$$Î/ ß‰ö7yèø9$#ur Ï‰ö7yèø9$$Î/ 4Ós\RW{$#ur

(1) راجع قصة ماعز والغامدية في صحيح مسلم في كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، ح 22 - (1695).
(2) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، ح (4452).

$#4\RV# 4\RV$# ﴾ [البقرة: 178].

يستثنى من عموم قوله تعالى: ﴿$#9Zø § $#9Zø Ä﴾ صور منها:

أ) لا قصاص بين والد وولده :

أن يقتل الوالد ولده، الجمهور على أنه لا يقتل به وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه.

وقال مالك: إن تعمد قتله تعمدًا لا يشك فيه مثل أن يذبحه، فإنه يقتل به وإن حذفه بسيف أو عصا لم يقتل.

ب) لا قصاص بين حر وعبد :

ومنها أن يقتل الحر عبدًا، فالأكثرون على أنه لا يقتل به، وقيل: يقتل بعبد غيره دون عبده، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وقيل: يقتل بعبده وعبد غيره، وهي رواية عن الثوري وقول طائفة من أهل الحديث؛ لحديث سمرة عن النبي r : **«من قتل عبده قتلناه، ومن جدعه جدعناه»**(1)، وقد طعن فيه الإمام أحمد وغيره، وقد أجمعوا على أنه لا قصاص بين العبيد والأحرار في الأطراف وهذا يدل على

---

(1) أخرجه أبو داود في كتاب الديات – باب من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه – ح (4515)، وابن ماجه في كتاب الديات – باب هل يقتل الحر بالعبد – ح (2663)، والترمذي في كتاب الديات – باب ما جاء في الرجل يقتل عبده – ح (1414)، وقد أخرجه أحمد (10/5، 11، 18، 19).

أن هذا الحديث مطَّرح لا يعمل به، وهذا مما يستدل به على أن المراد بقوله ﴿$!Z9ø§ §$Z9øÎ/Ä§﴾ الأحرار لأنه ذكر بعده القصاص في الأطراف وهو يختص بالأحرار.

ج) لا قصاص بين مسلم وكافر :

ومنها أن يقتل المسلم كافرًا، فإن كان حربيًا لم يقتل به بغير خلاف؛ لأن قتل الحربي مباح بلا ريب، وإن كان ذميًّا أو معاهدًا فالجمهور على أنه لا يقتل به أيضًا، وفي صحيح البخاري عن علي عن النبي r قال: «**لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ**»(1)، وقال أبو حنيفة وجماعة من فقهاء الكوفيين: يقتل به.

المساواة بين الرجل والمرأة في القصاص :

ومنها أن يقتل الرجل امرأة فيقتل بها بغير خلاف، وصح أنه r قتل يهوديًّا قتل جارية(2).

3-المرتد يقتل:

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الديات – باب لا يقتل المسلم بالكافر – ح6915 (مطولًا).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الديات - باب إذا قتل بحجر أو عصا – ح(6877)، ومسلم في كتاب القسامة – باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر - ح15 - (1672).

أما التارك لدينه المفارق للجماعة فالمراد به: من ترك الإسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين، وإنما استثناه مع من يحل دمه من أهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه قبل الردة، وحكم الإسلام لازم له بعدها، ولهذا يستتاب، ويطلب منه العودُ إلى الإسلام، وأيضًا فقد يترك دينه ويفارق الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعي الإسلام كما إذا جحد شيئًا من أركان الإسلام أو سب الله ورسوله، أو كفر ببعض الملائكة أو النبيين أو الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي r قال: «**من بدّلَ دينَه فاقتُلُوه**»(1).

لا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند أكثر العلماء، ومنهم من قال: لا تقتل المرأة إذا ارتدت كما لا تقتل نساء أهل دار الحرب في الحرب وإنما يقتل رجالهم.

وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه، وجعلوا الكفر الطارئ كالأصلي، والجمهور فرقوا بينهما وجعلوا الطارئ أغلظ لما سبقه من الإسلام، ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من أهل الحرب؛

(1) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم - باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم - ح 6922 مطولًا.

كالشيخ الفاني والزَّمِن(1) والأعمى ولا يقتلون في الحرب.

قبول توبة المرتد :

قوله r : «**التارك لدينه المفارق للجماعة**» يدل على أنه لو تاب ورجع إلى الإسلام لا يقتل لأنه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه، ولا مفارق للجماعة.

أما المرتد فإنما قتل لوصف قائم به في الحال وهو ترك دينه ومفارقة الجماعة، فإذا عاد لدينه وإلى موافقته للجماعة فالوصف الذي أبيح به دمه قد انتهى، فتزول إباحة دمه، والله أعلم.

تارك الصلاة :

ومنها من ترك الصلاة فإنه يقتل عند كثير من العلماء، مع قولهم: إنه ليس بكافر، وقد ذكر ذلك مستوفى (في الحديث الثامن).

الخارج على إمام المسلمين :

ومنها قوله r : «**مَن أتاكم وأمْرُكم جميعٌ على رجلٍ واحدٍ يُريدُ أن يشُقّ عصاكم أو يُفرّقَ جماعتَكم فاقتُلوه**»(2).

(1) الزمن: ذو العاهة كالشلل.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة – باب حكم من فرق أمر المسلمين ح60-(1852).

وفي رواية: «**فاضربوا رأسَه بالسّيفِ كائنًا مَن كان**»[(1)].

الجاسوس:

ومنها قتل الجاسوس المسلم إذا تجسس للكفار على المسلمين واستدل من أباح قتله بقول النبي r، في حق حاطب بن أبي بلتعة لما كتب الكتاب إلى أهل مكة يخبرهم بسير النبي r إليهم ويأمرهم بأخذ حذرهم فاستأذن عمر في قتله فقال: «**إنّه شهدَ بدرًا**»[(2)].

فلم يقل: إنه لم يأت بما يبيح دمه، وإنما علل بوجود مانع من قتله، هو شهوده بدرًا ومغفرة الله لأهل بدر، وهذا المانع منتف في حق من بعده.

خلاصة ما سبق أن حديث ابن مسعود تضمن أنه لا يستباح دم المسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: إما أن يترك دينه ويفارق جماعة المسلمين، وإما أن يزني وهو محصن، وإما أن يقتل نفسًا بغير حق،

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة – باب حكم من فرق أمر المسلمين ح59 - (1852).

(2) راجع قصة حاطب بن أبي بلتعة فيما أخرجه البخاري في كتاب الجهاد - باب الجاسوس ح3007 وله أطراف - وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضائل أهل بدر ح161- (2414) كلاهما من حديث علي t بسياقه مطولًا.

فيؤخذ منه: أن قتل المسلم لا يستباح إلا بأحد ثلاثة أنواع، ترك الدين، وإراقة الدم المحرم، وانتهاك الفرج المحرم، فهذه الأنواع الثلاثة هي التي تبيح دم المسلم دون غيرها.

حكمة قتل المحصن :

فأما انتهاك الفرج المحرم فقد ذكر في الحديث أنه الزنا بعد الإحصان، وهذا والله أعلم على وجه المثال، فإن المحصن قد تمت عليه النعمة بنيل هذه الشهوة بالنكاح، فإذا أتاها بعد ذلك من فرج محرم عليه أبيح دمه.

قطع الطريق وبم يباح قتل النفس ؟

كذلك قطع الطريق بمجرده هل يبيح القتل أم لا ؟

لأنه مظنة لسفك الدماء المحرمة، وقول الله **U** ﴿ @ÿF% `B ¼çR&

$GøR Îöó Î $Gøy R Ç& ù ¡$ Ž Î' $ F öÇ Ù ù 6 'R J$ %F@ÿ $9Z$ ¨ _ Ü‹Ÿ$ ﴾

[المائدة: 32]، يدل على أنه يباح قتل النفس بشيئين:

أحدهما: بالنفس.

الثاني: بالفساد في الأرض.

ويدخل في الفساد في الأرض الحراب والردة والزنا، فإن ذلك كله فساد في الأرض.

وأما ترك الدين ومفارقة الجماعة فمعناه: الارتداد عن دين الإسلام ولو أتى بالشهادتين، فلو سب الله ورسوله r وهو مقر بالشهادتين أبيح دمه، لأنه قد ترك بذلك دينه.

حكم من استهان بالقرآن :

كذلك لو استهان بالمصحف وألقاه في القاذورات، أو جحد ما يُعلم من الدين بالضرورة كالصلاة وما أشبه ذلك مما يخرج من الدين.

حكم الداعي إلى بدعة :

من هذا الباب ما قاله كثير من العلماء في قتل الداعية إلى البدع، فإنهم نظروا إلى أن ذلك شبيه بالخروج عن الدين، وهو ذريعة ووسيلة إليه، فإن استخفى بذلك ولم يدع غيره كان حكمه حكم المنافقين إذا استخفوا، وإذا دعا إلى ذلك تغلظ جرمه بإفساد دين الأمة.

وقد صح عن النبي r الأمر بقتال الخوارج وقتلهم**(1)**، وقد اختلف العلماء في حكمهم؛ فمنهم من قال: هم كفار فيكون قتلهم

(1) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين - باب قتل الخوارج والملحدين - ح 6930 – 6931، ومسلم في كتاب الزكاة – باب التحريض على قتال الخوارج- ح154 -(1066).

لكفرهم.

ومنهم من قال: إنما يقتلون لفسادهم في الأرض بسفك دماء المسلمين وتكفيرهم لهم، وهو قول مالك وطائفة من أصحابنا [يعني الحنابلة] وأجازوا الابتداء بقتالهم والإجهاز على جريحهم.

ومنهم من قال: إن دعوا إلى ما هم عليه قوتلوا، وإن أظهروه ولم يدعوا إليه لم يقاتلوا.

ومنهم من لم ير البداءة بقتالهم حتى يبدءوا بقتال أو بما يبيح قتالهم من سفك دم ونحوه.

هذه النصوص محكمة أم منسوخة ؟

كثير من العلماء يقول في كثير من هذه النصوص التي ذكرناها هنا أنها منسوخة بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين:

أحدهما: أنه لا يُعلم أن حديث ابن مسعود كان متأخرًا عن تلك النصوص كلها، ولا سيما وابن مسعود من قدماء المهاجرين، وكثير من تلك النصوص يرويها من تأخر إسلامه كأبي هريرة وجرير بن عبدالله.

والثاني: أن الخاص لا ينسخ بالعام ولو كان العام متأخرًا عنه في الصحيح الذي عليه جمهور العلماء، لأن دلالة الخاص على معناه

بالنص، ودلالة العام عليه بالظاهر عند الأكثرين، فلا يبطل الظاهر حكم النص.

ما يستفاد من الحديث

1- يتساوى الرجل والمرأة في عقوبة الجرائم المذكورة في الحديث.

2- تتساوى النفوس في القتل العمد فيقاد لكل مقتول من قاتله.

3- تضمن الحديث حماية الضرورات الإنسانية وهي حماية النفس والعرض والدين وهي حق الإسلام.

4- حدد الحديث جرائم عقوبتها القتل لكن يقاس عليها غيرها من جرائم تؤدي إلى الجرائم المحددة العقوبة.

5- القصاص حياة للفرد والمجتمع.

المناقشة :

س1: استثني من عموم قوله تعالى ﴿$ÿZ9$ § ÿZ9$Î Ä§﴾ صور اذكرها.

س2: ما أسباب إباحة قتل قاطع الطريق ؟

س3: من الأعمال التي إذا قام بها أحد المسلمين حكم عليه بالردة:

أ-..

ب-..

ج- ....

س4: ما حكم الداعي إلى البدعة ؟

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الخامس عشَرَ

« الإيمان ومكارم الأخلاق »

عن أبي هريرةَ t قال: قال رسولُ اللهِ r : «**مَن كان يُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيَقُلْ خيرًا أو لِيَصْمُتْ، ومَن كان يُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيُكرِمْ جارَه، ومَن كان يُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيُكرِمْ ضيفَه**». [رواه البخاري ومسلم(1)].

وهذا الحديث خرجاه من طرق عن أبي هريرة t وفي بعض ألفاظها: «**فلا يُؤْذِ جارَه**»(2). وفي بعضها: «**فلْيُحْسِنْ قِرَى ضَيفِه**»(3). وفي بعضها: «**فلْيَصِلَ رحمَه**»(4). بدل ذكر الجار.

الكلام أو الصمت

فقوله: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليفعل كذا وكذا) يدل أن هذه الخصال من خصال الإيمان، وقد سبق أن الأعمال تدخل في

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ح (6018 و 6019) ، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان ـ باب الحث على إكرام الجار - ح74 - (47).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق ـ باب: حفظ اللسان ـ ح6475 / ومسلم في كتاب الإيمان – باب الحث على إكرام الجار - ح75- (47).

(3) لم نجده بهذا اللفظ.

(4) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: إكرام الضيف ـ ح 6138.

الإيمان.

وقد فسر النبي r الإيمان بالصبر والسماحة. قال الحسن: المراد: الصبر عن المعاصي، والسماحة بالطاعة.

وأعمال الإيمان تارة تتعلق بحقوق الله كأداء الواجبات، وترك المحرمات. ومن ذلك قولُ الخير، والصمتُ عن غيره.

وتارة تتعلق بحقوق عباده كإكرام الضيف، وإكرام الجار والكَفِّ عن أذاه: فهذه ثلاثة أشياء يؤمر بها المؤمن:

أحدها: قول الخير والصمت عمَّا سواه. وقد ورد أن استقامة اللسان من خصال الإيمان، كما في المسند عن أنس t عن النبي r قال: «**لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه**»(1).

وفي مسند الإمام أحمد أيضًا عن عبد الله بن عمرو بن العاص t عن النبي r قال: «**من صمت نجا**»(2).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**إنَّ الرجلَ ليتكلَّمُ بالكلمةِ ما يتبينُ ما فيها يَزلُّ بها في النَّارِ أبعدَ ما بينَ**

(1) أخرجه أحمد في المسند 3/ 198.
(2) المسند 2/ 159.

المشرق والمغربِ»(1).

فقوله r : «**فليقل خيرًا أو ليصمت**». أمر بقول الخير، وبالصمت عما عداه، وهذا يدل على أنه ليس هناك كلام يستوي قوله والصمت عنه، بل إما أن يكون خيرًا، فيكون مأمورًا بقوله، وإما أن يكون غير خير فيكون مأمورًا بالصمت عنه، وقد قال الله تعالى: ﴿ øŒÎ)

ŽvÎ) Æöqs% `Ï B àáÏÿù $B ÇÞÈ ÉOÏè% ÉA$K±Ïe9$# Çãr ÈûÜ‹Ïø9$# Çã Èb$‹Éé)n=tGßJø9$# ’¤)n=tGtƒ

‰‹ÏFtã ë=‹Ï%u‘ Ïm÷ƒt$s! ÇÊÑÈ ﴾ [ق:17، 18].

وقد أجمع السلف الصالح على أن الذي عن يمينه يكتب الحسنات والذي عن شماله يكتب السيئات، وفي الصحيح عن النبي r : «**إذا كان أحدُكم يُصَلِّي فإنه يُنَاجي ربَّه ، والملكُ عن يمينهِ**»(2).

هل يكتب كل شيء ؟

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق – باب: حفظ اللسان- ح6477، ومسلم في كتاب: الزهد – باب التكلم بالكلمة - ح49- (2988).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة ـ باب: دفن النخامة في المسجد ـ ح416 ولفظه: إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصق أمامه، فإنما يناجي الله ما دام في مصلاه، ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكًا. ومسلم في كتاب المساجد ـ باب النهي عن البصاق في المسجد - ح50 - (547) وليس فيه زيادة والملك عن يمينه.

واختلفوا: هل يكتب كل ما يتكلم به ، أو لا يكتب إلا ما فيه ثواب أو عقاب ؟ على قولين مشهورين.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يكتب كل ما تكلم به من خير أو شر، حتى إنه ليكتب قوله: أكلت وشربت، ذهبت وجئت، حتى إذا كان يوم الخميس عُرض قولُه وعملُه فأُقِرَّ منه ما كان فيه من خير أو شر وأُلْغِيَ سائرُه، فذلك قوله تعالى: ﴿ƒ ðß qßs÷Késù ª!$# $B â!$t±„ MÎ6÷Vãƒur ÿ¼çnyYÏãur ‘Pé& É=»tGÅ6ø9$# ÇÌÒÈ﴾ [الرعد: 39].

وعن يحيى بن أبي كثير قال: ركب رجل الحمار فعثر به فقال: تعس الحمار. فقال صاحب اليمين: ما هي حسنة فأكتبها. وقال صاحب الشمال: ما هي سيئة فأكتبها. فأوحى الله إلى صاحب الشمال: ما ترك صاحب اليمين من شيء اكتبه. فأثبت في السيئات: تعس الحمار.

وظاهر هذا أن ما ليس بحسنة فهو سيئة وإن كان لا يعاقَب عليها، فإن بعض السيئات قد لا يعاقَب عليها، وقد تقع مُكَفَّرَةً باجتناب الكبائر، ولكن زمانها قد خسره صاحبها حيث ذهب باطلًا، فيحصل له بذلك حسرةٌ في القيامة، وأسفٌ عليه، وهو نوع عقوبة.

وخرج الإمام أحمد وأبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة **t** عن النبي **r** قال: «**ما من قومٍ يقومون من مجلسٍ لا**

يذكرون اللهَ فيه، إلا قاموا عن مِثْلِ جيفةِ حمارٍ وكان لهم حسرةٌ» (1).

فمن هنا يُعْلَم أن ما ليس بخير من الكلام فالسكوت عنه أفضل من التكلم به، اللهم إلا ما تدعو إليه الحاجة مما لا بد منه.

وقال عمر t : من كَثُرَ كَلامُه كَثُرَ سَقْطُه، ومن كَثُرَ سَقْطُه كَثُرَت ذنوبُه، ومن كَثُرَت ذنوبُه كانت النار أولى به.

وقال رجل لسلمان: أوصني. قال: لا تَكَلَّم. قال: ما يستطيع من عاش في الناس ألا يتكلم ؟ قال: فإن تكلمت فتكلم بحق أو اسكت.

وقال ابن مسعود: والله الذي لا إله إلا هو، ما على الأرض أحق بطول سجن من اللسان.

والمقصود أن النبي r أمر بالكلام بالخير والسكوت عما ليس بخير. فليس الكلام مأمورًا به على الإطلاق، ولا السكوت كذلك، بل لا بد من الكلام بالخير والسكوت عن الشر.

الصمت عن الشر فضيلة:

---

(1) أخرجه أحمد في مسنده 389/2، وأبو داود في كتاب: الأدب ـ باب: كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله ـ ح 4855 ، والنسائي في الكبرى كتاب: عمل اليوم والليلة ـ باب: من جلس مجلسًا لم يذكر الله فيه ـ ح 10241، مع اختلاف يسير في لفظه عند النسائي.

وكان السلف كثيرًا يمدحون الصمت عن الشر، وعما لا يعني، لشدته على النفس، ولذلك يقع الناس فيه كثيرًا، فكانوا يعالجون أنفسهم، ويجاهدونها على السكوت عما لا يعنيهم.

وسئل ابن المبارك عن قول لقمان لابنه: إن كان الكلام من فضة فإن الصمت من ذهب ؟! فقال معناه: لو كان الكلام بطاعة الله من فضة، فإن الصمت عن معصية الله من ذهب.

وهذا يرجع إلى أن الكف عن المعاصي أفضل من عمل الطاعات.

وتذاكروا عند الأحنف بن قيس **t** أيُّما أفضل: الصمت أو النطق ؟ فقال قوم: الصمت أفضل. فقال الأحنف: النطق أفضل؛ لأن فضل الصمت لا يعدو صاحبه، والنطق الحسن ينتفع به من سمعه.

وقال رجل من العلماء عند عمر بن عبد العزيز رحمه الله: الصامت على علم كالمتكلم على علم. فقال عمر: إني لأرجو أن يكون المتكلم على علم أفضلهما يوم القيامة حالًا، وذلك أن منفعته للناس، وهذا صمته لنفسه! فقال له: يا أمير المؤمنين، وكيف بفتنة المنطق ؟! فبكى عمر عند ذلك بكاءً شديدًا.

ولقد خطب عمر بن عبد العزيز يومًا فرقَّ الناس وبكوا فقطع خطبته. فقيل له: لو أتممت كلامك رجونا أن ينفع الله به ؟ فقال عمر:

إن القول فتنة، والفعل أولى بالمؤمن من القول.

[قال ابن رجب:] وكنت من مدَّة طويلة قد رأيت في المنام أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز t وسمعته يتكلم عن هذه المسألة، وأظن أني فاوضته فيها وفهمت من كلامه أن التكلم بالخير أفضل من السكوت. وأظن أنه في أثناء الكلام ذكر سليمان بن عبد الملك وأن عمر قال ذلك له. وقد روي عن سليمان بن عبد الملك أنه قال: الصمت منام العقل، والنطق يقظته، ولا يتم حال إلا بحال. يعني لا بد من الصمت والكلام.

وما أحسن ما قال عبيد الله بن أبي جعفر فقيه أهل مصر في وقته وكان أحد الحكماء: إذا كان المرء يحدِّث في مجلس فأعجبه الحديث فليسكت، وإذا كان ساكتًا فأعجبه السكوت فليحدث.

وبكل حال فالتزام الصمت مطلقًا، واعتقاده قربة: إما مطلقًا أو في بعض العبادات كالحج والاعتكاف والصيام، منهي عنه.

وقال أبو بكر الصديق t لامرأة حجت مُصْمِتة: إن هذا لا يحل؛ هذا من عمل الجاهلية(1).

حق الجار وحرمته:

(1) أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار – باب أيام الجاهلية – ح3834.

الثاني مما أمر به النبي r في هذا الحديث المؤمنين: إكرام الجار، وفي بعض الروايات: النهي عن أذى الجار.

فأما أذى الجار فمُحَرَّم؛ فإن الأذى بغير حق محرم لكل أحد، ولكن في حق الجار هو أشد تحريمًا. وفي الصحيحين، عن ابن مسعود t عن النبي r أنه سئل: أيُّ الذنب أعظم ؟ قال: «**أن تجعلَ لله ندًّا وهو خلقك**». قيل: ثم أيٌّ ؟ قال: «**أن تقتُلَ ولدَك مخافةَ أن يطْعَمَ معك**». قيل: ثم أيٌّ ؟ قال: «**أن تُزَانيَ حليلةَ جارِك**»[(1)].

وفي مسند الإمام أحمد عن المقداد بن الأسود t قال: قال رسول الله r: «**ما تقولون في الزنا؟**» قالوا: حرام حرَّمه الله ورسوله، فهو حرام إلى يوم القيامة. فقال رسول الله r: «**لأنْ يزنَي الرجلُ بعشرِ نسوةٍ أيسرُ عليه من أنْ يزنيَ بامرأةِ جارِه**». قال: «**فما تقولون في السرقة؟**» قالوا: حرام حرمها الله ورسوله، فهي حرام. قال: «**لأن يسرقَ الرجلُ من عشرةِ أبياتٍ أيسرُ عليه من أن يسرقَ من جارِه**»[(2)].

وفي صحيح البخاري عن أبي شريح t عن النبي r قال:

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير (سورة البقرة) – باب قوله تعالى : ﴿فلا تجعلوا لله أندادًا﴾، ح 4477، ومسلم في كتاب الإيمان – باب كون الشرك أقبح الذنوب – ح 141 - (86).

(2) مسند أحمد 8/6.

«والله لا يؤمنُ، واللهِ لا يؤمنُ، واللهِ لا يؤمنُ». قيل: من يا رسول الله ؟ قال: **«من لا يأمنُ جارُه بَوائِقَه»**[1]-.

وخرج الإمام أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة **t** أيضًا قال: قيل: يا رسول الله إن فلانة تصلي بالليل، وتصوم النهار، وفي لسانها شيء، تؤذي جيرانها، سليطة ؟ قال: **«لا خير فيها، هي في النار»**. وقيل له: إن فلانة تصلي المكتوبة، وتصوم رمضان، وتتصدق بالأثوار[2]، وليس لها شيء غيره، ولا تؤذي أحدًا ؟ قال: **«هي في الجنة»**.

ولفظ أحمد: ولا تؤذي بلسانها جيرانها[3].

وأما إكرام الجار والإحسان إليه فمأمور به، وقد قال الله **تعالى:** ﴿[illegible]﴾ [النساء: 36].

---

(1) بوائقه: غوائله وشره وظلمه – اللسان مادة بوق. والحديث أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: إثم من لا يأمن جاره بوائقه ـ ح 6016.

(2) الأثوار: مفردها الثور، وهي القطعة من الإقط. اللسان ، مادة (ث و ر)، والإقط: الحليب المجمد مع سمن.

(3) أخرجه أحمد في المسند 440/2، والحاكم في المستدرك 166/4.

فجمع الله تعالى في هذه الآية بين ذِكْرِ حَقِّه على العبد، وحقوق العباد على العبد أيضًا.

وقد روي عن النبي r أنه كان يقول في دعائه: «**أعوذُ بك من جارِ السُّوءِ في دارِ الإقامةِ، فإنَّ جارَ الباديةِ يَتَحَوَّلُ**»(1).

أولى الجيران بالإحسان:

وفي مسند البزار من حديث جابر t مرفوعًا: «**الجيرانُ ثلاثةٌ: جارٌ له حقٌّ واحدٌ، وهو أدنى الجيرانِ حقًّا، وجارٌ له حَقَّان، وجارٌ له ثلاثةُ حقوقٍ، وهو أفضلُ الجيرانِ حقًّا، فأمَّا الذي له حقٌّ واحدٌ: فجارٌ مشركٌ لا رَحِمَ له، له حقُّ الجوارِ، وأمَّا الذي له حَقَّان: فجارٌ مسلمٌ، له حقُ الجوارِ، وحقُّ الإسلامِ. وأمَّا الذي له ثلاثةُ حقوقٍ: فجارٌ مسلمٌ ذو رَحِمٍ، له حقُّ الجوارِ، وحقُّ الإسلامِ، وحقُّ الرَّحِمِ**»(2).

وقد رُوي هذا الحديث من وجوه أخر متصلة ومرسلة ولا تخلو كلها من مقال.

---

(1) أخرجه ابن حبان في صحيحه 307/3- ح 1033، والبخاري في الأدب المفرد – باب الجار السوء – ح 117، ولفظه: فإن جار الدنيا يتحول. وإسناده حسن.

(2) أخرجه البزار، انظر كشف الأستار 280/2.

وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله! إنَّ لي جارين، فإلى أيِّهما أهدي ؟ قال: «**إلى أقرَبهما منك بابًا**»(1).

حَدُّ الجوار:

وقال طائفة من السلف: حدُّ الجوار أربعون دارًا. وقيل: مُسْتَدارُ أربعين دارًا من كل جانب.

وقال الزهري: أربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا، يعني من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله.

ولنرجع إلى حديث أبي هريرة t في إكرام الجار.

فمن أنواع الإحسان إلى الجار مواساته عند حاجته.

وفي المسند عن عمر t عن النبي r قال: «**لا يشبعُ المؤمنُ دونَ جاره**»(2).

وفي صحيح مسلم عن أبي ذرٍّ t قال: أوصاني خليلي r : «**إذا طَبَخْتَ مَرَقًا فأكثِرْ ماءَه، ثم انظُرْ إلى أهلِ بيتِ جيرانِك فأصِبْهم منها**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الشفعة – باب أي الجوار أقرب – ح 2259.

(2) أخرجه أحمد في مسنده54/1 وفيه الرجل بدل المؤمن – وفيه ضعف.

بمعروفٍ»(1).

وفي المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أنه ذبح شاةً فقال: هل أهديتم منها لجارنا اليهودي ؟ ثلاث مرات، ثم قال: سمعت النبي r يقول: «**ما زال جبريلُ يُوصِيني بالجارِ حتى ظَنَنتُ أنه سيُوَرِّثُه**»(2).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**لا يَمْنَعَنَّ أحدُكم جاره أن يَغْرِزَ خَشَبَةً في جدارِه**»(3).

ثم يقول أبو هريرة t : ما لي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأَرْمِيَنَّ بها بين أكتافكم.

ومذهب الإمام أحمد: أن الجار يلزمه أن يُمَكِّنَ جاره من وضع خشبة على جداره، إذا احتاج الجار إلى ذلك ولم يضر بجداره، لهذا الحديث الصحيح.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة – باب الوصية بالجار ح143 - (2625).

(2) أخرجه أحمد في المسند2/160 ـ والترمذي في كتاب: البر والصلة ـ باب: ما جاء في حق الجوار ـ ح1943 – وهو في الصحيحين من حديث عائشة بدون القصة.

(3) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم ـ باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ـ ح2463، ومسلم في كتاب: المساقاة ـ باب غرس الخشب في جدار الجار - ح136- (1609) واللفظ له.

منع الإضرار بالجار:

ومذهب أحمد ومالك أنه يُمْنَع الجار أن يتصرف في خاصِّ مُلْكِه بما يضرُّ بجاره، فيجب عندهما كفُّ الأذى عن الجار بمنع إحداث الانتفاع المضر به، ولو كان المنتفع إنما ينتفع بخاصِّ مُلْكِه.

ويجب عند أحمد أن يبذل لجاره ما يحتاج إليه، ولا ضرر عليه في بذله.

وأعلى من هذين أن يصبر على أذى جاره، ولا يقابله بالأذى.

قال الحسن: ليس حُسْنُ الجوار كفَّ الأذى، ولكن حُسْنَ الجوار احتمال الأذى.

إكرام الضيف من الإيمان:

الثالث مما أمر به النبي r المؤمنين: إكرام الضيف، والمراد إحسان ضيافته، وفي الصحيحين من حديث لأبي شريح t قال: أَبْصَرَت عينايَ رسول الله r وسَمِعَتْهُ أُذُنايَ حين تكلم به قال: «**من كان يؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ فلْيُكْرِمْ ضيفَه جائزتَه**». قالوا: وما جائزته ؟ قال: «**يومٌ وليلةٌ**». قال: «**والضيافة ثلاثة أيام، وما كان**

بعد ذلك فهو صدقة»(1).

وخرَّج الإمام أحمد من حديث أبي سعيد الخدري t عن النبي r : «**من كان يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فلْيُكرِمْ ضيفَه**»، قالها ثلاثًا، قالوا: وما كرامة الضيف يا رسول الله ؟ قال: «**ثلاثةُ أيامٍ، فما حبَسَ بعدَ ذلك فهو صدَقَةٌ**»(2).

ففي هذه الأحاديث أن جائزة الضيف يوم وليلة، وأن الضيافة ثلاثة أيام، ففرَّق بين الجائزة والضيافة، وأكد الجائزة. وقد ورد في تأكيدها أحاديث أخر.

وفي الصحيحين عن عُقْبَةَ بن عامر t قال: قلنا: يا رسول الله إنك تَبْعَثُنا فَنَنْزِلُ بقوم لا يُقْرُونَنا، فما ترى فيه ؟ فقال لنا رسول الله r : «**إنْ نَزَلْتُم بقومٍ فأمَرُوا لكم بما يَنْبغي للضَّيفِ فاقْبَلُوا، فإنْ لم يَفْعَلُوا خُذُوا منهم حقَّ الضَّيفِ الذي يَنْبغي لهم**»(3).

وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: من لم يُضيِّف فليس

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ـ ح 6019، ومسلم في كتاب: اللقطة ـ باب الضيافة ونحوها ح14 – بين (1726 و 1727).

(2) أخرجه أحمد في مسنده 76/3.

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: حق الضيف ـ ح 6137، ومسلم في كتاب: اللقطة ـ باب الضيافة ونحوها ح17 - (1727).

من محمد **r** ولا من إبراهيم **r**.

وقال أبو هريرة **t** لقوم نزل عليهم فاستضافهم فلم يُضيِّفوه، فَتَنَحَّى ونزل فدعاهم إلى طعام، فلم يجيبوه، فقال لهم: لا تُنْزِلون الضيف، ولا تجيبون الدعوة، ما أنتم من الإسلام على شيء ؟ فعرفه رجل منهم فقال له: انزل عافاك الله. قال: هذا شرٌّ وشرٌّ، لا تُنْزِلون إلا من تعرفون ؟!

حكم الضيافة:

وهذه النصوص تدل على وجوب الضيافة يومًا وليلة، وهو قول الليث وأحمد، وقال أحمد: له المطالبة بذلك إذا منعه؛ لأنه حق له واجب، وهل يأخذ بيده من ماله إذا منعه أو يرفعه إلى الحاكم ؟ على روايتين مَنْصُوصَتَيْن عنه.

وقال حُمَيْد بن زَنْجَوَيْه: ليلة الضيف واجبة، وليس له أن يأخذ قِرَاه منهم قَهْرًا إلا أن يكون مسافرًا في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة نفسه.

وقال الليث بن سعد: لو نزل الضيف بالعبد أضافه من المال الذي بيده، وللضيف أن يأكل وإن لم يعلم أن سيده أذن له، لأن الضيافة واجبة.

وهو قياس قول أحمد، لأنـه نصَّ على أنه يجوز إجابـة دعـوة العبد المـأذون له في التجـارة.

واختلف قوله: هل تجب على أهل الأَمْصَار والقُرَى، أم تختص بأهل القُرَى ومن كان على طريق يمرُّ بهم المسافرون ؟ على روايتين مَنْصُوصَتَيْن عنه. والمنصوص عنه أنه تجب للمسلم والكـافر.

وخَصَّ كثيرٌ من أصحابه الوجوب للمسلم كما لا تجب نفقة الأقارب مع اختلاف الدين على إحدى الروايتين عنه. وأما اليومان الآخران وهما الثاني والثالث فهما تمام الضيافة.

وخرَّج البخاري من حديث أبي هريرة t عن الرسول r قال: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فَلْيُحْسِنْ قِرَى ضيفه»**. قيل: يا رسول الله، وما قرى الضيف ؟ قـال: **«ثلاثة، فما كـان بعد فهو صدقة»**(1).

وأيضًا فالضيافة نفقة واجبة، ولا تجب إلا على من عنده فضل

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب ـ باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ـ ح 6019 ولفظه: ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته. قيل: وما جائزته يا رسول الله ؟ قال: يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه أخرجه مسلم في كتاب الأدب ـ باب الضيافة، ح14- (1726) و (1727).

عن قوته، وقوت عياله، كنفقة الأقارب وزكاة الفطر[1].

ما يستفاد من الحديث:

1- قول الخير والصمت عن الشر وإكرام الجار والضيف من خصال الإيمان.

2- قول الخير منفعته متعدية إلى الغير، والصمت عن الشر منفعته غير متعدية غالبًا.

3- ما ليس بخير من الكلام فالسكوت عنه أفضل.

4- إذا كان الإنسان في مجلس يتحدث فأعجبه حديثه فليصمت، وإن كان في مجلس ساكتًا فأعجبه سكوته فليتكلم.

5- إيذاء الجار أشد حرمة من إيذاء غيره.

6- ليس حسن الجوار في كفِّ الأذى، ولكن حسن الجوار في تحمل الأذى.

7- للضيف المطالبة بحق الضيافة إذا منعت عنه.

8- إكرام الضيف ليس بالتكلف، بل بالإنفاق من الموجود كما قيل:

(1) استضاف رجل صديقًا له فقال له صديقه: أقبل بثلاثة شروط، قال ما هي؟ قال: لا تتكلف ولا تُجرْ ولا تخُنْ، قال: اشرحها ، قال: لا تتكلف ما ليس عندك، ولا تجُرْ فتعطيني طعام أولادك، ولا تخُنْ فتخفي عني ما عندك.

الجود من الموجود.

المناقشة:

س1: اذكر حديثًا فيه بيان خطورة الكلمة.

س2: هل يُكتب على العبد كل ما يتكلم به ؟ أم يكتب ما فيه خير أو شر ؟

س3: لماذا كان الزنا بحليلة الجار أشد من الزنا بغيرها من النساء ؟

س4: كيف يتعامل الإنسان مع جاره السيئ ؟

س5: أكمل الفراغ: الجيران ثلاثة: جار له حق واحد وهو ....، وجار له حقان وهو ....، وجار له ثلاثة حقوق وهو ....

س6: هات ثلاث صور من صور إكرام الجار.

س7: للضيف جائزة، فما هي ؟

س8: كم يومًا يكون قرى الضيف ؟

$ $ $

$ $

$

الحديثُ السادس عشَرَ

« الغضب دواعيه ورواده »

عن أبي هريرةَ t ، أنَّ رجلًا قال للنبيِّ r : أوْصِنِي: قال: «**لا تَغْضَبْ**» فردد مرارًا، قال: «**لا تغضَبْ**» رواه البخاري[(1)].

مناسبة الحديث:

هذا الرجل طلب من النبي r أن يوصيه وصية موجزة جامعة لخصال الخير ليحفظها عنه، خشية أن لا يحفظها لكثرتها، فوصاه النبي r أن لا يغضب، ثم ردد هذه المسألة عليه مرارًا والنبي r يردد عليه هذا الجواب، ولعل هذا الرجل الذي سأل النبي r هو أبو الدرداء، فقد خرج الطبراني من حديث أبي الدرداء قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: «**لا تغضَبْ ولك الجنّةُ**»![(2)]. فهذا يدل على أن الغضب جماع الشر وأن التحرز منه جماع الخير.

وخرج الإمام أحمد من حديث الزهري عن حميد بن عبد

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب ـ باب الحذر من الكذب ح 6116.

(2) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 70/8 وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأحد إسنادي الكبير رجاله ثقات.

الرحمن عن رجل من أصحاب النبي r قال: يا رسول الله (أوصني)، قال: «**لا تغضب**» قال الرجل ففكرت حين قال النبي r ما قال: فإذا الغضب يجمع الشر كله(1).

وقول الصحابي: ففكرت فيما قال النبي r فإذا الغضب يجمع الشر كله، يشهد لما ذكرناه؛ أن الغضب جماع الشر كله.

قال جعفر بن محمد: الغضب مفتاح كل شر. وقيل لابن المبارك اجمع لنا حسن الخلق في كلمة. قال: ترك الغضب. وكذا فسر الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه حسن الخلق بترك الغضب.

معنى قوله: "لا تغضب":

فقوله r لمن استوصاه «**لا تغضب**» يحتمل أمرين:

أحدهما: أن يكون مراده الأمر بالأسباب التي توجب حسن الخلق: من الكرم، والسخاء، والحلم، والحياء، والتواضع، والاحتمال، وكف الأذى والصفح، والعفو، وكظم الغيظ، والطلاقة والبشر، ونحو ذلك من الأخلاق الجميلة فإن النفس إذا تخلقت بهذه الأخلاق وصارت لها عادة، أوجب لها ذلك دفع الغضب عند حضور أسبابه.

(1) أخرجه أحمد في المسند: 373/5.

الثاني: أن يكون المراد: لا تعمل بمقتضى الغضب إذا حصل لك، بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به، فإن الغضب إذا ملك ابن آدم كان كالآمر الناهي له، وبهذا المعنى قال الله - عز وجل – ﴿$£9r™ M3 ã` qß› Ó$ø%ó Ÿ÷Ü﴾ [الأعراف: 154].

فإذا لم يمتثل الإنسان ما يأمره به غضبه، وجاهد نفسه على ذلك اندفع عنه شر الغضب، وربما سكن غضبه، وذهب عاجلًا، وكأنه حينئذ لم يغضب.

وإلى هذا المعنى وقعت الإشارة بالقرآن بقوله - عز وجل -: ﴿#Œ Îr $B î qçÒ ø4 tbrãÏÿøótƒ Nèd﴾ [الشورى: 37] وبقوله - عز وجل -: ﴿tûüÏJÏà»x6 ø9$#ur xáøtóø9$# tûüÏù$yèø9$#ur Ä¨$¨Y9$#﴾ [آل عمران: 134].

السنة في علاج الغضب:

كان النبي r يأمر مَن غَضِبَ بتعاطي أسباب تدفع عنه الغضب وتسكنه، ويمدح من ملك نفسه عند غضبه ففي الصحيحين عن سليمان ابن صرد قال: استب رجلان عند النبي r ونحن عنده جلوس وأحدهما يسب صاحبه مغضبًا وقد احمر وجهه، فقال النبي r «**إني لأعلَمُ كَلِمةً لو قالَها لذَهَب عنه ما يَجِدُ، لو قال: أعوذُ باللهِ من الشَّيطانِ الرَّجيمِ**» فقالوا للرجل ألا تسمع ما يقول النبي r ؟ قال:

إني لست بمجنون؟ [(1)].

وخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي ذر أن النبي r قال: **«إذا غَضِبَ أحدُكم وهو قائمٌ فلْيَجْلِسْ فإذا ذَهَب عنه الغَضَبُ وإلا فلْيَضْطَجِعْ»**[(2)].

وقد قيل إن المعنى في هذا: أن القائم متهيئ للانتقام، والجالس دونه في ذلك والمضطجع أبعد عنه فأمره بالتباعد عن حالة الانتقام.

ولهذا المعنى قال النبي r في الفتن: **«إنَّ المضْطَجعُ فيها خيرٌ من القاعدِ، والقاعِدَ فيها خيرٌ من القائمِ، والقائمَ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من السَّاعي»**[(3)]، وإن كان هذا على وجه ضرب المثال في الإسراع في الفتن إلا أن المعنى أن من كان أقرب إلى الإسراع فيها شر ممن كان أبعد عن ذلك.

وخرج الإمام أحمد من حديث ابن عباس عن النبي r قال: **«إذا**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب الحذر من الغضب - ح 6115، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب - ح 109 – (2610) نحوه.

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب – باب ما يقال عند الغضب - ح4782، وأحمد في المسند: 152/5.

(3) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب نزول الفتن كمواقع القطر من حديث أبي هريرة 10 – (2886) وحديث أبي بكرة ح 12 - (2886).

غضِبَ أحدُكم فلْيَسْكُتْ» قالها ثلاثًا[(1)] وهذا أيضًا دواء عظيم للغضب؛ لأن الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه؛ كثيرًا من السباب وغيره مما يعظم ضرره فإذا سكت زال هذا الشر كله عنه.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي r قال: «**ليس الشَّديدُ بالصُّرَعَةِ، وإنَّما الشديدُ الذي يَمْلِكُ نفسَه عندَ الغضبِ»**[(2)].

وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي r قال: «**ما تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكُم؟»** قلنا الذي لا تَصْرَعُه الرِّجالُ ؟ قال: «**ليس ذلك، ولكنَّه الذي يَمْلِكُ نفسَه عندَ الغضبِ»**[(3)].

قال الحسن: أربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان وحرّمه على النار: من ملك نفسه عند الرغبة، والرهبة والشهوة والغضب، وهذه الأربع التي ذكرها الحسن هي مبدأ الشر كله.

فإن الرغبة في الشيء هي: ميل النفس إليه، لاعتقاد نفعه، فمن

---

(1) أخرجه أحمد في المسند: 1/ 239، 283، 365.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب الحذر من الغضب. . ح 6114 - ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب- ح 107 – (2609).

(3) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل من يملك نفسه عند الغضب - ح106 - (2608) وهو جزء منه.

حصل له رغبة في الشيء حملته تلك الرغبة على طلب ذلك الشيء من كل وجه يظنه موصلًا إليه، وقد يكون كثير منه محرمًا وقد يكون ذلك الشيء المرغوب فيه محرمًا.

والرهبة هي: الخوف من الشيء وإذا خاف الإنسان من شيء تسبب في دفعه عنه بكل طريق يظنه دافعًا له، وقد يكون كثير منه محرمًا.

والشهوة هي: ميل النفس إلى ما يلائمها وتتلذذ به، وقد تميل كثيرًا إلى ما هو محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر، بل وإلى الكفر، والسحر، والنفاق، والبدع.

والغضب هو: غليان دم القلب طلبًا لدفع المؤذي عنه خشية وقوعه، أو طلبًا للانتقام ممن حصل منه الأذى بعد وقوعه، وينشأ من ذلك كثير من الأفعال المحرمة كالقتل والضرب وأنواع الظلم والعدوان وكثير من الأقوال المحرمة كالقذف والسب والفحش، وربما ارتقى إلى درجة الكفر كما جرى لجبلة بن الأيهم **(1)**، وكالأيمان التي لا يجوز التزامها شرعًا وكطلاق الزوجة الذي يُعْقب

(1) هو جلبة بن الأيهم بن جلبة الغساني من آل جفنة آخر ملوك الغساسنة، أسلم وهاجر إلى المدينة ثم لطم رجلًا من مزينة وأبى القصاص كما حكم عمر، وآثر الارتداد وفر إلى القسطنطينية إلى أن توفي عام 20هـ.

الندم.

واجب المؤمن:

والواجب على المؤمن أن تكون شهوته مقصورة على طلب ما أباحه الله له، وربما تناولها بنية صالحة فأثيب عليها، وأن يكون غضبه دفعًا للأذى في الدين له أو لغيره وانتقامًا ممن عصى الله ورسوله كما قال تعالى: ﴿ öNèdqè=ÏF»s% ãNåkö5Éj‹yèãƒ ª!$# öNà6ƒÏ‰÷ƒr'Î/ öNÏdÌ“øƒä†ur öNä.÷ŽÝÇZtƒur öNÍköŽn=tã É#ô±o„ur u‘r߉߹ 7Qöqs% šúüÏZÏB÷s•B ÇÊÍÈ ó=Ïdõ‹ãƒur xáøŠxî óOÎgÎ/qè=è% ﴾ [التوبة: 14-15]

وهذه كانت حال النبي r فإنه كان لا ينتقم لنفسه، ولكن إذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء، ولم يضرب بيده خادمًا ولا امرأة إلا أن يجاهد في سبيل الله.

وخدمه أنس عشر سنين فما قال له: أف قط، ولا قال له لشيء فعله: لم فعلت كذا؟ ولا شيء لم يفعله: ألا فعلت كذا[(1)].

ولما بَلَّغه ابن مسعود قول القائل: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله، شق عليه r وتغير وجهه وغضب ولم يزد على أن قال: «**قد**

(1) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل: باب كان رسول الله أحسن الناس خلقًا ح 51 – (1309) والبخاري في كتاب الأدب باب حسن الخلق ح 6038 نحوه.

أُوذِيَ موسى بأكثرَ من هذا فصَبَر»(1).

ومن دعائه r : «**أسْألُك كلمةَ الحقِّ في الغضَبِ والرِّضَا**»(2).

وهذا عزيز جدًّا، وهو أن الإنسان لا يقول سوى الحق سواء غضب أو رضي، فإن أكثر الناس إذا غضب لا يتوقف فيما يقول.

التحذير من التفوه بما يوبق حال الغضب:

روي عن النبي r أنه أخبر عن رجلين ممن كان قبلنا: كان أحدهما عابدًا، وكان الآخر مسرفًا على نفسه، وكان العابد يعظه فلا ينتهي، فرآه يومًا على ذنب استعظمه فقال: والله لا يغفر الله لك؟ فغفر الله للمذنب وأحبط عمل العابد.

وقال أبو هريرة: لقد تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته(3).

فكان أبو هريرة يحذر الناس أن يقولوا مثل هذه الكلمة في غضب.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس - باب ما كان من النبي r يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه – ح1350، وله أطراف إلا أن لفظه "رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر"، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة: باب إعطاء المؤلفة قلوبهم -140- (1062).

(2) هذا جزء من حديث طويل أخرجه النسائي في كتاب السهو - باب الدعاء بعد الذكر نوع منه - ح 1304.

(3) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب - باب النهي عن البغي -ح4901.

فهذا غضب لله ثم تكلم في حال غضبه لله بما لا يجوز، وحتم على الله بما لا يعلم، فأحبط الله عمله، فكيف بمن تكلم في غضبه لنفسه ومتابعة هواه بما لا يجوز.

معنى قوله r «إذا غضبت فاسكت»:

وقد صح عن النبي r أنه أمر من غضب أن يتلافى غضبه بما يسكنه من أقوال وأفعال، وهذا هو عين التكليف له بقطع الغضب فكيف يقال إنه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر منه؟

ما يؤاخذ به وما لا يؤاخذ:

ثم إن من قال من السلف: إن الغضبان إذا كان سبب غضبه مباحًا كالمرض والسفر أو الطاعة كالصوم لا يلام عليه، إنما مراده أنه لا إثم عليه إذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثيرًا من كلام يوجب تضجرًا أو سبًّا ونحوه، كما قال r: **«إنمَّا أنا بَشَرٌ، أرضَى كما يَرْضَى البَشَرُ، وأغضَبُ كما يغضَبُ البَشَرُ، فأيُّما مسلمٍ سَبَبْتُه أو جلَدْتُه فاجْعَلْها له كفارةً»**(1).

فأما ما كان من كفر أو ردة أو قتل نفس أو أخذ مال بغير حق ونحو ذلك فهذا لا يشك مسلم أنهم لم يريدوا أن الغضبان لا يؤاخذ به.

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والأدب بوجوه مختلفة وعن عدد الصحابة - باب من لعنه النبي r -ح 95 - (2603).

وكذلك ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق ويمين فإنه يؤاخذ بذلك كله بغير خلاف.

ما يستفاد من الحديث:

1- أوتي r جوامع الكلم فهذه وصية جامعة في كلمة واحدة.

2- علاج الغضب بالابتعاد عن مصدره.

3- الغضب إذا ملك ابن آدم كان كالآمر الناهي له.

4- الانجراف مع مسببات الغضب يؤدي إلى ما يوبق العمل أحيانًا.

5- وصف r بالحلم فلم يكن يغضب إذا أغضب إلا أن تنتهك حرمات الله.

6- الغضب غالبًا يكون من الشيطان.

المناقشة:

س1: ما المعاني المحتملة للغضب في قوله r : «**لا تغضب**»؟

س2: أرشدنا النبي r إلى تجنب الغضب. وضح ذلك.

س3: النبي r يرضى ويغضب فكيف كان هديه حين يغضب ؟

س4: ما الأحوال التي يؤاخذ عليها المرء في حالة الغضب والتي لا يؤاخذ عليها ؟ اذكر الدليل.

س5: أكمل الفراغ: قال الحسن قولاً كريمًا: أربع من كن فيه.............

$ $ $
$ $
$

الحديث السابع عشر

الإتقان شعار المسلم

عن أبي يعلى شداد بن أوس[1] -رضي الله تعالى عنه- عن رسول الله r قال: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**». رواه مسلم[2].

معنى قوله «إن الله كتب الإحسان على كل شيء»

قيل: إن المعنى: إن الله كتب الإحسان إلى كل شيء أو في كل شيء، أو كتب الإحسان في الولاية على كل شيء، فيكون المكتوب عليه غير مذكور، وإنما المذكور المحسَن إليه، ولفظ الكتابة يقتضي الوجوب عند أكثر الفقهاء والأصوليين خلافًا لبعضهم، وإنما يعرف

---

(1) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري أبو يعلى، ابن أخي حسان بن ثابت شاعر النبي صلى الله عليه وسلم، نزل بيت المقدس وبها مات، وكان زهاد الأنصار ثلاثة هم: أبو الدرداء، وعمير بن سعد، وشداد بن أوس، كما وصفه أبو الدرداء وعبادة بن الصامت بالعلم والحلم، توفي سنة 64 هـ وهو ابن خمس وسبعين، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسين حديثًا.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ح 57- (1955)

استعمال لفظ الكتابة في القرآن بما هو واجب حتم، إما شرعًا؛ كقوله تعالى: (ÇÊÉÌÈ $Y?qè%öq¨B $Y7»tFÏ. šúüÏZÏB÷sßJø9$# ’?ã ôMtR%x. ¨Ä·qn=¢Á9$# bÎ)) (النساء: 103) وقوله: (ãP$uŠÅ_Á9$# ãNà6ø‹n=tæ |=ÏGä.) (البقرة: 183)، أو فيما هو واقع قدرًا لا محالة؛ كقوله: (þíÎ?ß™â‘ur O$tRr& žúüt7Î=øîV{ ª!$# |=tFŸ2) (المجادلة: 21)

وقال النبي r في قيام شهر رمضان: «**إنِّي خَشِيتُ أنْ يُكْتَبَ عليكُم**»[1].

وقال: «**كُتِبَ على ابنِ آدمَ حظُّه من الزِّنا، فهو مُدْرِكٌ ذلك لا مَحَالةَ**»[2].

الإحسان وأنواعه:

هذا الحديث نص في وجوب الإحسان. وقد أمر الله تعالى به فقال: (* bÎ) ©!$# ããBù'tƒ ÉAô‰yèø9$$Î/ Ç`»|¡ômM}$#ur) (النحل: 90) وقال: (#þqãZÅ¡ômr&ur ¡ bÎ) ©!$# =Ïtä† tûüÏZÅ¡ósßJø9$# ÇÊÒÎÈ) (البقرة: 195).

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة ح 729.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج ح 6343، ومسلم في كتاب القدر باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره ح 20- (2657) إلا أن فيه «أدرك» بدلاً من «مدرك».

وهذا الأمر بالإحسان تارة يكون للوجوب، كالإحسان إلى الوالدين والأرحام بمقدار ما يحصل به البر والصلة، والإحسان إلى الضيف بقدر ما يحصل به قراه[1]، وتارة يكون للندب: كصدقة التطوع ونحوها.

- و هذا الحديث يدل على وجوب الإحسان في كل شيء من الأعمال، لكن إحسان كل شيء بحسبه، فالإحسان في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة: الإتيان بها على وجه كمال واجباتها، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب، وأما الإحسان فيها بإكمال مستحباتها، فليس بواجب.
- والإحسان في ترك المحرمات: الانتهاء عنها، وترك ظاهرها وباطنها كما قال تعالى (¼çÝÛ$/r Ë£øÝM$ •Îg»ß (#râŒr) (الأنعام: 120)، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب.
- وأما الإحسان في الصبر على المقدورات فأن يأتي بالصبر عليها على وجهه من غير تسخط ولا جزع.
- والإحسان الواجب في معاملة الخلق ومعاشرتهم: القيام بما أوجب الله من حقوق ذلك كله.
- والإحسان الواجب في ولاية الخلق وسياستهم: القيام بواجبات الولاية كلها.
- و القدر الزائد على الواجب في ذلك كله: إحسان ليس بواجب.

الإحسان المقصود في الحديث:

الإحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والدواب: إزهاق نفسه

(1) قراه: ضيافته (اللسان).

على أسرع الوجوه وأسهلها وأوحاها[1] من غير زيادة في التعذيب، فإنه إيلام لا حاجة إليه.

وهذا النوع هو الذي ذكره النبي **r** في هذا الحديث، ولعله ذكره على سبيل المثال، أو لحاجته إلى بيانه في تلك الحال، فقال: «**إذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة**».

والقتلة والذبحة –بالكسر-: أي الهيئة، والمعنى: أحسنوا هيئة الذبح، وهيئة القتل.

وهذا يدل على وجوب الإسراع في إزهاق النفوس التي يباح إزهاقها على أسهل الوجوه.

وقد حكى ابن حزم: الإجماع على وجوب الإحسان في الذبحة.

إباحة قتل الآدمي وأنواعها:

أسهل وجوه قتل الآدمي: ضربه بالسيف على العنق؛ قال الله تعالى في حق الكفار: (#sŒÎ*sù ÞOçFŠÉ)s9 šúïÏ%©!$# (rãxÿx. z>ŽØ|Ów$$sù É>$s%Ìh9$#) (محمد: 4)، وقال: (’Å+ø9é'y™ ’Îû É>qè=è% šúïÏ%©!$# (rãxÿx. |=ôã”9$# (#qç/ÎŽôÑ$$sù s-öqsù É-$oYôãF{$# (#qç/ÎŽôÑ$$ur öNåk÷]ÏB ¨@ä. 5b$uZt/) (الأنفال: 12).

(1) أوحاها: أسرعها. انظر اللسان مادة «و ح ي».

وقد قيل: إنه عين الموضع الذي يكون الضرب فيه أسهل على المقتول، وهو فوق العظام، ودون الدماغ.

وَوَصَّى دريد بن الصمة قاتله أن يقتله كذلك.

واعلم أن القتل المباح يقع على وجهين:

[الوجه الأول]: أن يكون قصاصًا، فلا يجوز التمثيل فيه بالمقتص منه، بل يقتل كما قتل. فإن كان مثَّل[1] بالمقتول فهل يُمَثَّلُ به كما فعل أم لا يقتل إلا بالسيف؟ فيه قولان مشهوران للعلماء.

أحدهما: أن يفعل به كما فعل، وهو قول مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه، وفي الصحيحين عن أنس، قال: خرجت جارية عليها أوضاح[2] بالمدينة، فرماها يهودي بحجر، فجيء بها إلى رسول الله r وبها رمق، فقال رسول الله r : «**فُلانٌ قتَلَكِ؟**» فرفعت رأسها، فقال لها في الثالثة: « **فُلانٌ قتَلَكِ ؟**» فخفضت رأسها، فدعا به رسول الله r ، فرضخ رأسه بين حجرين.

---

(1) التمثيل هو التشويه بقطع الأذن أو الأنف أو سمل العين وهكذا

(2) الأوضاح: نوع من الحلي يعمل من الفضة. انظر اللسان مادة (و ض ح).

وفي رواية لهما: فأخذ فاعترف[1].

والقول الثاني: لا قود إلا بالسيف، هو قول الثوري، وأبي حنيفة **t** ، ورواية عن أحمد.

وعن أحمد رواية ثالثة: يفعل به كما فعل إلا أن يكون حرقه بالنار، أو مثَّل به، فيقتل بالسيف، للنهي عن المثلة وعن التحريق بالنار.

قال أحمد: يروى «لا قود إلا بالسيف»، وليس إسناده بجيد، وحديث أنس- يعني في قتل اليهودي بالحجارة – أسند منه وأجود.

والوجه الثاني: أن يكون القتل للكفر: إما لكفر أصلي أو لردة عن الإسلام، فأكثر العلماء على كراهة المثلة فيه أيضًا، وأنه يقتل فيه بالسيف.

الأمر بالرفق في الذبح:

ثبت عن النبي **r** أنه نهى عن صبر البهائم، وهو: أن تحبس البهيمة ثم تضرب بالنبل ونحوه حتى تموت؛ ففي الصحيحين عن

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الديات، إذا قتل بحجر أو عصا ح 6877، ومسلم في كتاب القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره ح 15-(1672).

أنس: أن النبي r نهى أن تُصْبَر البهائم[1].

وفيهما أيضًا عن ابن عمر: أنه مر بقوم نصبوا دجاجة يرمونها، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إن رسول الله r لعن من فعل هذا[2].

وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة؛ فلهذا أمر النبي r بإحسان القتل والذبح، وأمر أن تحدّ الشفرة، وأن تراح الذبيحة، يشير إلى أن الذبح بالآلة الحادة يريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها.

وقد ورد الأمر بالرفق بالذبيحة عند ذبحها.

وخرّج الخلّال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس قال: مرَّ رسولُ الله r برجلٍ واضعٍ رجلَه على صفحةِ شاةٍ وهو يُحِدُّ شَفْرَتَه، وهي تَلْحَظُ إليه ببصرها، فقال: «**أفلا قبلَ هذا؟ أتُريدُ أنْ تُمِيتَها موتتَيْن**»[3].

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة ح5513، ومسلم في كتاب الصيد والذبائح، باب النهي عن صبر البهائم ح 58- (1956).

(2) أخرجه البخاري في الموضع السابق ح 5515، ومسلم في الموضع السابق ح59- (1958)

(3) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 33/4 وعزاه إلى الطبراني في الكبير والأوسط، وقال: رجاله رجال الصحيح.

ما يستفاد من الحديث:

1- مراقبة الله وخشيته تبعث على الإحسان.

2- الإسلام دين الرحمة، وهو أمر واجب في كل شيء حتى القتل والذبح.

3- وجوب الإحسان في كل شيء من الأعمال.

4- وجوب الإسراع في إزهاق النفوس التي يباح إزهاقها على أيسر الوجوه.

المناقشة:

س1: إحسان كل أمر يقوم به المسلم أمر واجب. أين تجد هذا في الحديث؟ مدعمًا إجابتك بالدليل من الكتاب والسنة.

س2: ما الإحسان المقصود في الحديث؟

س3: متى يكون الإحسان واجبًا؟ ومتى يكون مندوبًا؟

س4: القتل المباح للآدمي يقع على وجهين اذكرهما؟

س5: كيف يمكنك أن تحقق الإحسان فيما يلي:

أ- الصلاة. ج - معاملة الوالدين.

ب- ترك المحرمات. د- الولاية وسياسة الخلق.

الحديثُ الثامن عشَرَ

« وصايا نبوية»

عن أبي ذرٍّ[1] جُندبِ بنِ جنادة، وأبي عبد الرحمن معاذ[2] بن جبل رضي الله عنهما أن رسول الله r قال: «**اتَّقِ اللهَ حيثُما كنتَ، وأتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها، وخالِقِ النّاسَ بخُلُقٍ حَسَنٍ**». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ حسن صحيح[3].

معنى التقوى:

فهذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله، وحقوق عباده،

---

(1) هو جندب بن جنادة الغفاري، صحابي جليل، مشهور، كان يفتي في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، اشتهر بزهده وفضله، توفي 32هـ / 652م، في مكان يسمى الرَّبَذَة، وقد روى له البخاري ومسلم (12) حديثًا وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر حديثًا، وعدد أحاديثه 281 حديثًا.

(2) هو أبو عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري الخزرجي، سيد، إمام، فقيه، أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، قال عنه r: إنه إمام العلماء يوم القيامة، وهو الذي بنى جامع الجَنَد توفي في مرض الطاعون(عمواس) سنة 18 هـ/639م، ودفن بالغَوْر ناحية الأردن وعمره ثلاث وثلاثون سنة ، وعدد أحاديثه 157 حديثًا.

(3) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة – باب ما جاء في معاشرة الناس – ح 1987، ومسند أحمد 153/5.

فإن حق الله على عباده أن يتقوه حق تقاته، والتقوى وصية الله للأولين والآخرين، قال الله تعالى: ﴿ô9r ®) r #Z$$ ©ïÏ%$ ûïÏ é&qè?ré& $Z$$ =»G3Ï9$ `B Nà6 ö@s6 r Nä$$ïr $$ïr Èb& (#qà)®?$# ©!$#﴾ [النساء: 131].

وأصل التقوى أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه؛ فتقوى العبد لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه وعقابه وقاية تقيه من ذلك، وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه.

وقال الحسن: المتقون اتقوا ما حرم الله عليهم، وأدوا ما افترض الله عليهم.

وقال طلق بن حبيب: التقوى أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله، ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله، على نور من الله، تخاف عقاب الله.

وقال ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿(#qà)®?$# ©!$# ¨,ym ÏmÏ?$s)è?﴾ [آل عمران: 102]، قال: أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر.

وقد يغلب استعمال التقوى على اجتناب المحرمات، كما قال أبو هريرة وسئل عن التقوى فقال: هل أخذتَ طريقًا ذا شوك؟ قال: نعم. قال: فكيف صنعت ؟ قال: إذا رأيتُ الشوكَ عدلتُ عَنْه أو جاوزتُه أو

قصرتُ عنه. قال: ذاك التقوى!؟.

وأخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال:

خَلِّ الذنوبَ صغيرَها وكبيرَها فَهُو التُّقَى
واصْنَعْ كَماشٍ فوقَ أر ضِ الشَّوكِ يَحْذَرُ ما يرَى
لا تَحْقِرَنَّ صغيرةً إنَّ الجبالَ مِن الحَصَى

وفي الجملة فالتقوى هي وصية الله لجميع خلقه ووصية الرسول **r** لأمته.

التواصي بالتقوى:

وكان **r** إذا بعث أميرًا على سَرِيَّةٍ أوصاهُ في خاصَّةِ نَفْسِهِ بتقوَى اللهِ، وبمن معه من المسلمين خيرًا **(1)**.

وقيل لرجلٍ مِن التابعين عند موته: أوصِنا، فقال: أوصيكم بخاتمة سورة النحل: ﴿¨bÎ) ©!$# ìB šúïÏ%©!$# (#qs)¨?$# šúïÏ%©!$#ur Nèd šcqãZÅ¡øtC ÇÊËÑÈ﴾ [النحل: 128].

فقوله **r** : «**اتق الله حيثما كنت**»، مراده: في السر والعلانية حيث يراه الناس، وحيث لا يرونه.

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد – باب تأمير الإمام الأمراء ح3-(1731).

وكان النبي r يقول في دعائه: «**أسألكُ خشيتكَ في الغَيْبِ والشهادة**»[(1)].

وكان الإمام أحمد ينشد:

إذا ما خلوتَ الدَّهرَ يومًا فلا تَقُلْ خلوتُ ولكن قُلْ عليَّ رقيب

ولا تحسبنَّ اللهَ يَغفلُ ساعةً ولا أنَّ ما يُخْفَى عليه يَغيبُ

والمقصودُ أنَّ النبي r لمَّا وصَّى معاذًا بتقوى الله سرًا وعلانية، أرشده إلى ما يعينه على ذلك، وهو أن يستحيي من الله كما يستحيي من رجل ذي هيبة من قومه، ومعنى ذلك: أن يستشعر دائمًا بقلبه قربَ الله منه، واطِّلاعه عليه، فيستحيي من نظره إليه.

ومن صار له هذا المقام حالًا دائمًا أو غالبًا فهو من المحسنين الذين يعبدون الله كأنهم يرونه، ومن المحسنين الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم[(2)].

آثار الذنوب:

قال سليمان التيمي: إنَّ الرجل ليصيبُ الذنبَ في السِّرِّ فيصبحُ

---

(1) أخرجه أحمد في المسند 264/4 والنسائي في كتاب السهو - باب الدعاء بعد الذكر، ح 1305 من حديث عمار بن ياسر.

(2) اللمم: صغائر الذنوب.

وعليه مَذَلَّتُه.

فالسعيد من أصلح ما بينه وبين الله، فإنَّه مَن أصلحَ ما بينه وبين الله أصلحَ الله ما بينه وبين الخلق، ومن الْتَمَسَ مَحامد الناس بسَخَط الله عاد حامِدُه من الناس له ذامًّا.

قال أبو سليمان(1): الخاسر من أبدى للناس صالِح عمله، وبارز بالقبيح من هو أقرب إليه من حبل الوريد.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود: أن رجلًا أصاب من امرأةٍ قبلةً ثم أتى النبي r فذكر ذلك له فسكت النبي r، حتى نزلت هذه الآية(2) فدعاه، فقرأها عليه، فقال رجل: هذا له خاصة ؟ قال: «**بل للنَّاسِ عامَّة**»(3).

وفي الصحيحين عن النبي r قال: «**أذْنَبَ عبدٌ ذنبًا فقال: ربِّ، إنِّي عملت ذنبًا فاغفر لي. فقال الله: عَلِم عبدي أنَّ له ربًّا يغفِرُ الذَّنْبَ، ويأخُذُ بالذَّنبِ، قد غفَرتُ لعبدي، ثم أذْنَبَ ذنبًا آخرَ .. إلى أن**

---

(1) هو أبو سليمان: عبد الرحمن بن أحمد بن عطية الداراني توفي (215 هـ)، وانظر بقية كلامه هذا في حلية الأولياء 9/275– 276.

(2) ﴿ÏNºuq¡¡9$Û¨ûüÏdõãMZ¡tø$bÎ) ÈØ$s`B $y9ãr í$k]9$Çû•Û oq4=Á 9$Éi%r﴾ [هود: 114].

(3) أخرجه البخاري في كتاب التفسير – باب سورة هود - ح4687، ومسلم في كتاب التوبة – باب قوله تعالى ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ - ح42 - (2763).

قال في الرَّابعةِ: فليعْمَلْ ما شاءَ» (1).

يعني ما دام على هذه الحال كلَّما أذنب ذنبًا استغفر منه، ومعنى هذا أن العبد لابد أن يفعل ما قُدِّر عليه من الذنوب كما قال النبي r «**كُتِبَ على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة**» (2).

ولكن الله جعل للعبد مخرجًا عما وقع فيه من الذنوب بالتوبة والاستغفار، فإن فعل فقد تخلص من شر الذنوب، فإن أصر على الذنب هلك.

الحسنات يُذهبن السيئات:

وقوله r: «**وأتبع السيئة الحسنة**»، قد يراد بالحسنة: التوبة من تلك السيئة.

وقد أخبر الله في كتابه أن من تاب من ذنبه فإنَّه يُغفرُ له ذنبُه، أو يثابُ عليه في مواضع كثيرةٍ، كقوله تعالى: **(** ÏJR$$9ç/ð è ã?' $!»

ª! $Ü qç/ 7ïr9ëû 5=/ ì% `B šc qç/qç/ ©è 7#gg2 äþi 9$bqèJèÿ šú ï%©!

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد – باب يريدون أن يبدلوا كلام الله – ح 7507، ومسلم في كتاب التوبة – باب قبول التوبة من الذنوب – ح 29 - (2758) بمعناه.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان – باب زنا الجوارح دون الفرج – ح6242، ومسلم في كتاب القدر – باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره – ح 20 -(2657).

ãΖŠÏ3) [النساء: 17].

وقوله: ﴿ ¨βÎ) š/u‘ tÏ%©#Ï9 (#θè=ÏΗxå uþθ¡9$# 7's#»ygpg¿2 ¢ΟèO (#θç/$s? .`ÏΒ

Ï‰÷èt/ y7Ï9≡sŒ (#þθßsn=ô¹r&ur ¨βÎ) y7/u‘ .`ÏΒ $yδÏ‰÷èt/ Ö‘θàtós9 íΟŠÏm§‘ ﴾ [النحل:

119] وقوله: ﴿ ωÎ) `tΒ z>$s? ztΒ#uuρ Ÿ≅ÏΗxåuρ WξuΗxå $[sÎ=»|¹ šÍׯ≈s9'ρé'sù

ãΑÏd‰t7ãƒ ª!$# öΝÍκÌE$t↔Íh‹y™ ;M»uΖ|¡ym ﴾ [الفرقان: 70].

وظاهرُ هذه النصوص يَدُلُّ على أنَّ من تاب إلى الله توبةً نصوحًا، واجتمعت شروط التوبة في حقه، فإنَّه يُقطَعُ بقبول الله توبتِه، كما يُقطَعُ بقبول إسلام الكافر إذا أسلم إسلامًا صحيحًا.

وقد يراد بالحسنة في قول النبي r : «**أتبع السيئة الحسنة**»، ما هو أعم من التوبة كما في قوله تعالى: ﴿ ÉΟÏ%r&uρ no4θn=¢Á9$# Ç’nûtsÛ Í‘$pκ¨]9$#

$Zs9ã—uρ zÏiΒ È≅ø‹©9$# 4 ¨βÎ) ÏM≈uΖ|¡ptø:$# tû÷ùÏδõ‹ãƒ ÏN$t↔Íh‹¡¡9$# ﴾ [هود: 114].

* وخَرَّجَ الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ والترمذيُّ والنَّسائيُّ وابنُ ماجه من حديث أبي بكرٍ الصديق t ، عن النبي r قال: «**ما مِن رجلٍ يذنب ذنبًا ثم يقومُ فيتطهَّرُ ثم يُصَلِّي ثم يستغفرُ اللهَ إلا غفَر الله له**».

ثم قرأ هذه الآية: ﴿ tÏ%©!$#uρ #sŒÎ) (#θè=yèsù ºπt±Ås≈sù ÷ρr& (#þθßϑn=sß öΝæη|¡àΡr& (#ρãx.sŒ ©!$# (#ρãxøótGó™$$sù öΝÎγÎ/θçΡä‹Ï9 ﴾ (1) [آل عمران135].

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة – باب ما جاء في الصلاة عند التوبة - ح406 – وأبو داود في كتاب الصلاة – باب في الاستغفار -ح1521 –وابن =

* وفي الصحيحين عن أنس قال كنت عند النبي r فجاءه رجل فقال: يا رسول الله، إني أصبت حدًّا فأقمه علي. قال: ولم يسأله عنه، فحضرت الصلاة فصلى مع النبي r ، فلما قضى النبي r الصلاة قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله ، إني أصبت حدًّا فأقم فيَّ كتاب الله، قال: «**أليس صلَّيتَ معنا ؟**» قال: نعم، قال: «**فإنَّ اللهَ قد غفرَ لك ذنبَك أو قال حدَّك**»(1).

* وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**مَن صَامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا غُفِر له ما تقدَّم من ذنبِهِ، ومن قامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا غُفِر له ما تقدَّمَ من ذنبِهِ، ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدَّم من ذنبه**»(2).

* وفيهما عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**مَنْ حجَّ هذا**

ماجه في كتاب إقامة الصلاة – باب ما جاء أن الصلاة كفارة -ح1395، والنسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة – باب ما يفعل من بلي بذنب -ح11078، وأحمد 10/1.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الحدود باب إذا أقر بالحد ولم يبين ح6823، ومسلم في كتاب التوبة باب قوله تعالى: إن الحسنات يذهبن السيئات ح44- (2764).

(2) راجع في هذا ما أخرجه البخاري في كتاب ليلة القدر – باب فضل ليلة القدر- ح 2014، ومسلم في كتاب المسافرين - باب الترغيب في قيام رمضان - ح175- (760). بدون قوله: ومن قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه.

البيتَ فلم يَرْفُثْ ولم يفْسُقْ خرَج من ذنوبه كيومَ ولدَتْه أمُّه»(1).

* ومما يكفر الخطايا ذكر الله –عز وجل- وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**من قال: سبحانَ اللهِ وبحمدهِ في يومٍ مئة مرةٍ حُطَّت عنه خطاياه، وإن كانت مثل زَبَدِ البَحْرِ»**(2).

الكبائر لا بُدَّ لها من توبة:

وقد اختلف الناس في مسألتين، **إحداهما:** هل تُكَفِّرُ الأعمالُ الصالحةُ الكبائرَ والصغائرَ أم لا تكفر سوى الصغائر؟ فمنهم من قال: لا تُكَفِّر سوى الصغائر، وأما الكبائر فلا بُدَّ لها من التوبة؛ لأن الله أمر العباد بالتوبة، وجعل من لم يتب ظالمًا.

واتفقت الأمة على أنَّ التوبة فرضٌ، والفرائض لا تُؤَدَّى إلا بنيةٍ وقصدٍ. ولو كانت الكبائرُ تقعُ مكفَّرة بالوُضوء والصلاة وأداء بقية أركان الإسلام لم يُحْتَج إلى التوبة، وهذا باطل بالإجماع.

وأيضًا فلو كُفِّرَت الكبائر بفعل الفرائض لم يبقَ لأحد ذنبٌ

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب المحصر باب قوله تعالى فلا رفث - ح1819 - ومسلم في كتاب الحج – باب في فضل الحج - ح438 - (1350) بنحوه.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات – باب فضل التسبيح – ح 6405، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء – ح 28- (2691).

يَدخلُ به النار إذا أتى بالفرائض. وهذا يشبه قول المرجئة وهو باطل.

هذا ما ذكره ابنُ عبد البَرِّ في كتابه التمهيد، وحكى إجماع المسلمين على ذلك، واستدل عليه بأحاديث منها:

قول النبي r : «**الصلواتُ الخمسُ، والجُمُعةُ إلى الجمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ، مكفراتٌ لما بينهن، ما اجْتُنِبَت الكبائر**».

وهو مخرج في الصحيحين من حديث أبي هريرة t (1).

وهذا يدل على أن الكبائر لا تكفرها هذه الفرائض.

وذهب قوم من أهل الحديث وغيرهم إلى أن هذه الأعمال تكفر الكبائر.

والصحيح قول الجمهور: إن الكبائر لا تكفر بدون التوبة، لأن التوبة فرض على العباد، وقد قال U: ﴿Br`ß© ÇN 6ġ ó Ý 9r» ¯7Í $ ãd ﴾ ÇÈ bqß»Îà9$ ﴾[الحجرات: 11].

ومما يستدل به على أن الكبائر لا تكفر بدون التوبة منها، أو العقوبة عليها حديث عبادة بن الصامت t قال: كنا عند رسول الله r فقال: «**بَايعُوني على أنْ لا تُشْركوا باللهِ شيئًا ولا تَسْرِقُوا ولا**

(1) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة – باب الصلوات الخمس – ح 16 - (233)، ولم نجده عند البخاري.

تَزْنُوا» – وقرأ عليهم الآية[1] – **«فمن وفَّى منكم فأجرُه على اللهِ، ومن أصَابَ من ذلك شيئًا فعُوقِبَ به فهو كفارةٌ له، ومن أصابَ من ذلك شيئًا فسترَ اللهُ عليه، فهو إلى اللهِ إن شاءَ عذَّبه، وإن شاءَ غفَر له»**. خرجاه في الصحيحين[2]، وفي رواية لمسلم: **«من أتَى منكم حدًّا فأُقيم عليه فهو كفارتُه»**[3].

وهذا يدل على أن الحدود كفارات.

وقال ابن عون: لا تثق بكثرة العمل فإنك لا تدري يقبل منك أم لا ؛ ولا تأمن من ذنوبك فإنك لا تدري كفرت عنك أم لا؛ لأن عملك مغيّب عنك كله .

هل تجب التوبة من الصغائر ؟

والمسألة الثانية: أن الصغائر هل تجب التوبة منها كالكبائر ؟ أم لا ؟ لأنها تقع مكفرة باجتناب الكبائر، لقوله تعالى**:** (bÎ) #qç6ÏFøgB (

---

(1) الآية: ﴿$kš‰r'¯»tƒ ÓÉ<¨Z9$# #sŒÎ) x8uä!%y` àM»oYÏB÷sßJø9$# y7tRôÏè$t7ãƒ #’n?tã br& žw šú÷üÏ.Ìô±ç„ «!$$Î/ $\«ø‹x©
Ÿwur šú÷üÏ%ÎŽô£tƒ Ÿwur šúüÏR÷“tƒ Ÿwur šÆè=çFø)tƒ £`èdy‰»s9÷rr& Ÿwur šúüÏ?ù'tƒ 9`»tFôgç6Î/ ¼çmuZƒÎŽtIøÿtƒ šú÷üt/ £`Íη‰÷ƒr&
 £`ÎgÎ=ã_ö‘r&ur Ÿwur y7oYŠÅÁ÷ètƒ ’Îû 7$rã÷ètB £`ßg÷èÎ$t6sù öÏÿøótGó™$#ur £`çlm; ©!$# (¨bÎ) ©!$# Ö‘qàÿxî
ÒOŠÏm§‘ ﴾ [الممتحنة: آية 12].

(2) أخرجه البخاري في كتاب الحدود – باب الحدود كفارة – ح 6784، ومسلم في كتاب الحدود – باب الحدود كفارات – ح 41 - (1709).

(3) أخرجه مسلم في كتاب الحدود – باب الحدود كفارات ح43 - (1709).

$YƒÏ. Wz%oB Nà6 tÅ%oÇr Nä3Ï$«Í™ Nä3Ÿã öÏÿs3çR öNä3÷Yã bqöky]è $B •Í$6Ÿ2 ÇÌÊÈ) [النساء: 31].

هذا مما اختلف الناس فيه: فمنهم من أوجب التوبة منها، وهو قول أصحابنا [يعني الحنابلة]، وغيرهم من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم. وقد أمر الله U بالتوبة عقيب ذكر الصغائر والكبائر، فقال تعالى: ﴿@è% šúüÏZÏB÷sßJù=Ïj 7 9ø(Œ ôÒß_ r&ô`ÏB (#qÝÒäóƒ šú üÏZÏB÷sßJù=Ïj @è% ÇÌÊÈ bqãèoYóÁtƒ $JÎ/ 7Î6yz ©!$# bÎ) 3 Nçlm; 4’s1ø—r& ôÏB `ôÒàÒøótƒ ÏM»oYÏB÷sßJù=Ïj @è%r﴾ إلى قوله: ﴿£ß_rãè `ôÒàÒøótƒ £ßdÍ»|Á÷

m¯& $èŠÏHsd «!$ ’<Î) (#þqç/qè?r﴾ šc qßsÎ=øÿè? öNä3ª=yès9 šc qãZÏB÷sßJø9$#) [النور 30، 31].

- ومن الناس من لم يوجب التوبة منها.
- وحُكي عن طائفةٍ من المعتزلة، ومن المتأخرين من قال: يجب أحدُ أمرين: إما التوبة منها، أو الإتيان ببعض المكفرات للذنوب من الحسنات.
- وحكى ابن عطية في تفسيره في تكفير الصغائر بامتثال الفرائض واجتناب الكبائر قولين:

أحدهما: وحكاه عن جماعة من الفقهاء وأهل الحديث أنه يقطع بتكفيرها بذلك قطعًا، لظاهر الآية والحديث.

والثاني: وحكاه عن الأصوليين أنه لا يُقطع بذلك، بل يُحمل على غلبة الظن وقوة الرجاء، وهو في مشيئة الله عز وجل، إذ لو قُطع بتكفيرها لكانت الصغائر في حكم المباح الذي لا تبعة فيه، وذلك نقضٌ لِعُرَى الشريعة.

قلت [ابن رجب]: قد يقال: لا يُقطع بتكفيرها؛ لأن أحاديث التكفير المطلقة بالأعمال جاءت مقيدة بتحسين العمل، كما ورد ذلك في الوضوء والصلاة. وحينئذ فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب التكفير.

وعلى هذا الاختلاف الذي ذكره ابن عطية ينبني الاختلاف في وجوب التوبة من الصغائر.

وقد وصف الله المحسنين باجتناب الكبائر، قال تعالى: ﴿ïúr “
NÍ$ ïz) | · ïm"qy$# Ó$M$ Žïž6. bqç7Ït ûïï%$ ÇìÈ Ó_ótø$ «qã¡ôm& ûïï%$
b‘/ 7 r ÂR$ ïyóJø$ ì•í﴾ [النجم: 31، 32].

تفسير اللمم عند السلف:

في تفسير اللمم عند السلف قولان:

أحدهما: أنه مقدِّمات الفواحش كاللمس والقبلة، وعن ابن عباس هو ما دون الحدين: وعيد الآخرة بالنار، وحد الدنيا.

والثاني: أنه الإلمام بشيء من الفواحش والكبائر مرة واحدة ثم يتوب منه.

والظاهر أن القولين صحيحان، وأن كليهما مراد من الآية، وحينئذ فالمحسن هو من لا يأتي بكبيرة إلا نادرًا ثم يتوب منها، ومن إذا أتى بصغيرة كانت مغمورة في حسناته المكفرة لها، ولا بُدَّ أن لا يكون مصرًّا عليها كما قال تعالى: (Ÿ9r (#rŽÅÇãƒ 4’n?tã $tB (#qè=yèsù öNèdur šcqßJn=ôètƒ ÇÊÌÎÈ) [آل عمران: 135].

الخلق الحسن مع الناس:

وقوله r: «**وخالق الناس بخلق حسن**»، هذا من خصال التقوى ولا تتم التقوى إلا به، وإنما أفرده بالذكر للحاجة إلى بيانه، فإن كثيرًا من الناس يظن أن التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباده، فنص له على الأمر بإحسان العشرة للناس، فإنه كان قد بعثه إلى اليمن معلمًا لهم ومُفَقِّهًا وقاضيًا. ومن كان كذلك فإنه يحتاج إلى مخالقة الناس بخلق حسن ما لا يحتاج إليه غيره ممن لا حاجة للناس به ولا يخالطهم.

وكثيرًا ما يغلب على من يعتني بالقيام بحقوق الله، والانعكاف على محبته وخشيته وطاعته إهمال حقوق العباد بالكلية، أو التقصير فيها.

والجمع بين القيام بحقوق الله وحقوق عباده عزيز جدًّا لا يقوى عليه إلا الكُمَّل من الأنبياء والصديقين.

وقد جعل النبي r حسن الخلق أكمل خصال الإيمان؛ كما خرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة t عن النبي r قال: «**أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا**»(1).

وأخبر النبي r أن صاحب الخلق الحسن يبلغ بخلقه درجة الصائم القائم؛ فخَرَّج الإمامُ أحمدُ، وأبو داود من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي r قال: «**إن المؤمنَ لَيُدرِكُ بحُسن خُلُقه درجة الصائم والقائم**»(2).

وخرّج أبو داود من حديث أبي أمامة t عن النبي r قال: «**أنا زعيمٌ ببيتٍ في أعلَى الجنَّةِ لمن حَسُنَ خُلُقه**»(3).

وسئل سلام بن أبي مطيع عن حسن الخلق فأنشد:

تـــراه إذا مـــا جئتَـــه مُتَهـــلِّلاً ... كأنـك تُعطيـه الـذي أنـت سـائله

---

(1) أخرجه أحمد 250/2 وقال أحمد شاكر: سنده صحيح 133/13، وأبو داود في كتاب السنة – باب الدليل على زيادة الإيمان - ح4679.

(2) أخرجه أحمد في المسند 90/6 وأبو داود في كتاب الأدب – باب في حسن الخلق ح4798.

(3) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب – باب في حسن الخلق - ح4800.

ولـو لم يكـن في كَفِّـه غـيرُ روحِـه لجــاد بهــا فليتــق الله سائلــه
هـو البحـر مـن أي النـواحي أتيتـه فلجَّتُـه المعـروف والجـود سـاحله

ما يستفاد من الحديث:

1- الوصية بالتقوى وصية جامعة لحقوق الله وحقوق العباد.

2- التقوى وصية الله للأولين والآخرين.

3- من التقوى أن يطاع الله فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر.

4- التقوى هي الطريق الموصل إلى الإحسان.

5- من تاب توبة نصوحًا فالأصل أنها مقبولة عند الله.

6- الأعمال الصالحة تكفر الصغائر، أما الكبائر فلا بد لها من توبة.

7- لا تتم التقوى حتى يخالق الناس بخلق حسن.

المناقشة:

س1: ما معنى التقوى ؟

س2: ما علاقة التقوى بالإحسان ؟

س3: أكمل الفراغ:

- السعيد من أصلح ما بينه وبين.......، ومن التمس محامد الناس بسخط ....، عاد حامده من الناس له ....
- مكفرات الذنوب كثيرة، منها: ....و........و.........

س4: اذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿r&Eï$9Á=ø4o Û•Çå$9]k$í r&ã9$yZ B`Ë
$$Þ tø$b) ¨ÂM»Z¡¡s$9$# ûùÍd õ«$Ñ ¼Ü9¼7 Ë•ø3' ¨Ï#% L•ì úš ÈÍÇ﴾.

س5: هل الحدود كفارات ؟ وما الدليل ؟

س6: للأخلاق منزلة عظيمة في الإسلام، علل ذلك.

الحديث التاسع عشر

« احفظ الله يحفظك »

عن أبي العبَّاس عبدِ الله بنِ عبَّاسٍ t [1] قال: كنتُ خلفَ النَّبيِّ r يومًا، فقال: «**يا غلامُ ، إني أُعلِّمُك كلماتٍ: احفَظِ اللهَ يحفَظْكَ، احفَظِ اللهَ تجِدْه تجاهَك، إذا سألْتَ فاسألِ اللهَ، وإذا استَعنْتَ فاستَعِنْ باللهِ، واعْلَمْ أنّ الأمّةَ لو اجْتَمعَتْ على أنْ ينفَعُوك بشيءٍ، لم ينفَعُوك إلا بشيءٍ قد كتَبه اللهُ تعالى لك، وإنِ اجْتَمَعُوا على أنْ يضُرُّوكَ بشيءٍ، لم يضُرُّوكَ إلا بشيءٍ قد كتَبه اللهُ تعالى عليك، رُفِعَتِ الأقلامُ وجَفّتِ الصُّحُفُ**» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[2].

هذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة، وقواعد كلية من أهم أمور الدين حتى قال بعض العلماء: تدبرت هذا الحديث فأدهشني وكدت أطيش، فوا أسفا من الجهل بهذا الحديث، وقلة التفهم لمعناه ؟!

---

(1) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم النبي r حبر الأمة، الصحابي الجليل، فقيه عصره وإمام المفسرين، ولد قبل الهجرة بمكة بثلاث سنين. كان من علماء الصحابة حتى كان عمر يقدمه على الأشياخ وهو شاب، شهد مع علي الجمل وصفين وكف بصره في آخر حياته فسكن الطائف وبها مات سنة 68هـ وهو من المكثرين من الرواية له 1660 حديثًا.

(2) جامع الترمذي - كتاب: صفة القيامة – باب 59 ح(2516).

احفظ الله:

قوله r : «**احفظ الله**» يعني احفظ حدوده، وحقوقه، وأوامره ونواهيه.

وحفظ ذلك: هو الوقوف عند أوامره بالامتثال، وعند نواهيه بالاجتناب، وعند حدوده، فلا يتجاوز ما أمر به وأذن فيه، إلى ما نُهي عنه. فمن فعل ذلك فهو من الحافظين لحدود الله الذين مدحهم الله في كتابه وقال U: ﴿d»‹# B$ êqãß%brè ãai@ #r& A ÿym‹ ã ÈÌÇ Bô z ÓÅ $ q9 «‹# ` ß# ø‌ó = Í r `ï ä!) ي= ô ÅzB ÈÌÇ﴾ **[**ق: 32-33] وفُسِّر الحفيظ هنا بالحافظ لأوامر الله، وبالحافظ لذنوبه، ليتوب منها.

ومن أعظم ما يجب حفظه من أوامر الله:

أ- الصلاة: وقد أمر الله تعالى بالمحافظة عليها فقال: ﴿m»ÿ qàÿ#‹ ?ã ’ $9 Á=q9ºqN $9Á=q4 ﴾ **[**البقرة: 238] ومدح المحافظين عليها بقوله تعالى: ﴿$!%ïû dNö ãn?4 ¹ q=ºq?ÍkNö tƒqÿßàqbt ÈÇ﴾ **[**المؤمنون: 9] وكذلك الطهارة فإنها مفتاح الصلاة.

ب-ومما يؤمر بحفظه: الأيمان، قال الله U: ﴿$!ôÿqàq#(&ƒJ»Ym3ä Nö ﴾ **[**المائدة: 89]. فإن الأيمان يقع الناس فيها كثيرًا، ويهمل كثير منهم ما يجب بها فلا يحفظه ولا يلتزمه.

ج-ومن ذلك حفظ الرأس والبطن: وحفظ الرأس وما وعى يدخل فيه

حفظ السمع والبصر واللسان من المحرمات. وحفظ البطن وما حوى يتضمن حفظ القلب عن الإصرار على محرم، قال الله **U:** ﴿ (#þθßϑ=ã$#uρ ©!$# ãΝn=÷ètƒ $tΒ þ’Îû öΝä3Å¡àΡr& çνρâ‘x‹÷n$$sù ﴾ **[**البقرة: 235] وقد جمع الله ذلك كله في قوله تعالى: ﴿ ¨βÎ) yìôϑ¡¡9$# uŽ|Çt7ø9$#uρ yŠ#xσàø9$#uρ ‘@ä. y7Í×¯≈s9'ρé& tβ%x. çµ÷Ψtã Zωθä↔ó¡tΒ ﴾ [الإسراء: 36] ويتضمن أيضًا حفظ البطن من إدخال الحرام إليه من المآكل والمشارب.

ومن أعظم ما يجب حفظه من نواهي الله **U**.

د- اللسان والفرج: وخرج الإمام أحمد من حديث أبي موسى **t** عن النبي **r** قال: «**مَن حفِظَ ما بين فُقْمَيه**(1) **وفَرْجَه دخلَ الجنَّةَ**»(2).

أنواع الحفظ:

قوله **r: «يحفظك»** يعني: أن من حفظ حدود الله، وراعى حقوقه حفظه الله، فإن الجزاء من جنس العمل، كما قال تعالى: ﴿ (#θèù÷ρr&uρ ü“ωôγyèÎ/ Å∃ρé& öΝä.ωôγyèÎ/ ﴾ **[**البقرة: 40] وقال تعالى**:** ﴿ þ’ÎΤρãä.øŒ$$sù öΝä.öä.øŒr& ﴾ **[**البقرة: 152].

---

(1) الفُقم، بالضم: اللحي، انظر مختار الصحاح، مادة (ف ق م).
(2) مسند أحمد 4/ 398.

وحفظ الله لعبده يدخل فيه نوعان:

أحدهما: حفظه له في مصالح دنياه، كحفظه في بدنه وولده وأهله وماله، قال الله **U:** ﴿¼ã&s! ×M»t7Ée)yèãB `ÏiB . Èû÷üt/ ÏmƒÏ‰÷ƒ ïÆÏBr ôÏB z ÏmÏÿù=yz﴾ ¼çmtRqÝàxÿøts† ôÏB ÌøBr& «!$# ﴿ **[**الرعد: 11].

ومن حفظ الله في صباه وقوته حفظه الله في حال كِبَره وضعف قوته، ومتعه بسمعه، وبصره، وحوله، وقوته وعقله.

وكان بعض العلماء قد جاوز المئة سنة وهو ممتّع بقوته وعقله، فوثب يومًا وثبة شديدة، فعوتب في ذلك فقال: هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر، فحفظها الله علينا في الكبر.

وعكس هذا: أن بعض السلف رأى شيخًا يسأل الناس فقال: إن هذا ضيّع الله في صغره، فضيعه الله في كبره.

وقد يحفظ الله العبد بصلاحه بعد موته في ذريته كما قيل في قوله تعالى: ﴿tb%x.r ßNqç/r& $yJèdqç/r& $[sÎ=»|¹﴾ **[**الكهف: 82] أنهما حُفظا بصلاح أبيهما. ومتى كان العبد مشتغلا بطاعة الله فإن الله يحفظه في تلك الحال.

وفي مسند الإمام أحمد عن النبي **r** قال: «**كانت امرأة في بيتٍ فخرجَت في سَرِيَّةٍ من المسلمين وترَكت اثنتي عشرةَ عنزًا**

وصِيصِيَتها كانت تنسجُ بها، قال: ففَقدتْ عنزًا لها وصِيصِيَتها فقالت: ياربِّ إنك قد ضَمِنْتَ لمن خرَج في سبيلِك أن تحفَظَ عليه، وإني قد فقَدتُ عنزًا من غنمي وصِيصِيَتي، وإني أنشُدُك عنزي وصِيصِيَتي».

قال: وجعل النبي r يذكر شدة مناشدتها ربها تبارك وتعالى، قال رسول الله r: «**فأصْبَحَتْ عنزُها ومثلُها وصِيصِيَتُها ومثلُها**»[(1)].

و الصِيصِية: هي الصنارة التي يغزل بها وينسج.

فمن حفظ الله حفظه الله من كل أذى، قال بعض السلف: من اتقى الله فقد حفظ نفسه، ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله الغني عنه.

ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه: أن يجعل الحيوانات المؤذية بالطبع حافظةً له من الأذى، كما جرى لسفينة مولى النبي r حيث كُسر به المركب، وخرج إلى جزيرة فرأى الأسد فجعل يمشي معه حتى دله على الطريق، فلما أوقفه عليها جعل يُهمهم كأنه يودعه، ثم رجع عنه!

(1) مسند أحمد 67/5.

وعكس هذا: أن من ضيع الله ضيعه الله فضاع بين خلقه، حتى يدخل عليه الضرر والأذى ممن كان يرجو نفعه من أهله وغيرهم.

كما قال بعض السلف: إني لأعصي الله فأعرف ذلك في خلق خادمي ودابتي.

النوع الثاني من الحفظ:

النوع الثاني من الحفظ وهو أشرف النوعين: حفظ الله للعبد في دينه وإيمانه، فيحفظه في حياته من الشبهات المضلة، ومن الشهوات المحرمة، ويحفظ عليه دينه عند موته. فيتوفاه على الإيمان، وفي الجملة فإن الله **U** يحفظ على المؤمن الحافظ لحدوده دينه، ويحول بينه وبين ما يفسد عليه دينه بأنواع من الحفظ، وقد لا يشعر العبد ببعضها وقد يكون كارهًا له، كما قال في حق يوسف عليه السلام:

﴿ 7ÿ‹Ÿ2 $ÎÇZÏ çžã 9$ äþ¡ ä$±ós ÿ#$ ¼çRĵ ôB $RŠ$6Ĕ šú üÅ=ÿ3#$ ﴾ [يوسف: 24].

احفظ الله تجده تجاهك:

وقوله **r** : «**احفظ الله تجده تجاهك**» وفى رواية «**أمامك**» معناه: أن من حفظ حدود الله، وراعى حقوقه، وجد الله معه في كل أحواله حيث توجه، يحوطه وينصره ويحفظه ويوفقه ويسدده، فإن

الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون.

كتب بعض السلف إلى أخ له: أما بعد، فإن كان الله معك فمن تخاف؟ وإن كان عليك فمن ترجو ؟

وهذه المعية الخاصة هي المذكورة في قوله تعالي لموسى وهارون: ﴿ÓÍ_ÎÏ̀ éB $Jà6 ßJÒ‰& 'r "2﴾ [طه: 46]، وقول موسى: ﴿. ÆÉ bÎ) ÓÉ ÍŸ' ™Íd‰öku﴾ [الشعراء: 62]، وفي قو ل النبي r لأبي بكر وهما في الغار : «**ما ظنُّك باثنين اللهُ ثالثهما** » (1) ﴿Ÿw ÷bt“ósB Î) c©$ ž © $ŸèB﴾ [التوبة: 40].

فهذه المعية الخاصة تقتضي النصر والتأييد والحفظ والإعانة بخلاف المعية العامة المذكورة في قوله تعالى: ﴿$B ƒ qà6 tÜc Ï`B 7ôÚE q® 3 0=»V#Ï žwÎ) qèd Nçgã/Î'‘ Ÿw 'r ±÷~ ‹ ¡ Îž wÎ) qèd öNåkߊ$™Ž ŸS Ÿw 'r 4Ÿ'S Ï`B y7Ï9ºs Ÿw 'r & uŽ2òYr& žwÎ) qèd öNßgèB tûøŠr& $B . qçR%x﴾ [المجادلة: 7].

فإن هذه المعية تقتضي علمه واطلاعه ومراقبته لأعمالهم، فهي مقتضية لتخويف العباد منه.

والمعية الأولى: تقتضي حفظ العبد وحياطته ونصره، فمن حفظ الله وراعى حقوقه وجده أمامه وتجاهه على كل حال، فاستأنس به

(1) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب مناقب المهاجرين - ح3653، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي بكر- ح1-(2381).

واستغنى به عن خلقه.

ولما هرب الحسن من الحجاج دخل إلى بيت حبيب بن محمد فقال له حبيب: يا أبا سعيد، أليس بينك وبين ربك ما تدعوه به فيسترك من هؤلاء؟ ادخل البيت فدخل ودخل الشرط على أثره فلم يروه. فذكر ذلك للحجاج. فقال: بل كان في البيت إلا أنَّ الله طمس أعينهم فلم يروه.

إذا سألت فاسأل الله:

وقوله r : «**إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله**».

هذا منتزع من قوله تعالى: ﴿ŽÏ$ƒÎ) ß‰ç7÷ètR y‚$ƒÎ)ur ÚúüÏètGó¡nS ÇÎÈ﴾ [الفاتحة: 5] فإن السؤال لله هو دعاؤه والرغبة إليه، والدعاء هو العبادة.

فتضمن هذا الكلام: أن يسأل الله U، ولا يسأل غيره، وأن يستعان بالله دون غيره. فأما السؤال فقد أمر الله بمسألته فقال: ﴿(#qè=t«ó™ur ©!$# `B ¾Ï&Î#ôÒsù﴾ [النساء: 32] وقد ثبت في الصحيحين عن النبي r أن الله U يقول: «**هَلْ من داعٍ فأستجيبَ له؟ هل من سائلٍ**

فأُعْطِيَه سؤلَه ؟ هل من مُسْتغفرٍ فأغفرَ له»(1).

والله سبحانه يحب أن يسأل ويرغب إليه في الحوائج، ويلح في سؤاله ودعائه، ويغضب على من لا يسأله، ويستدعي من عباده سؤاله، وهو قادر على إعطاء خلقه كلهم سؤلهم من غير أن ينقص من ملكه شيء.

والمخلوق بخلاف ذلك كله يكره أنُ يسأل ويحب أن لا يُسأل لعجزه وفقره وحاجته.

حكمة الاستعانة بالله وحده:

وأما الاستعانة بالله عز و جل دون غيره من الخلق، فلأن العبد عاجزٌ عن الاستقلال بجلب مصالحه، ودفع مضاره، ولا معين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله عز و جل، فمن أعانه الله فهو المعان، ومن خذله فهو المخذول.

وهذا تحقيق معنى قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإن المعنى: لا تحول للعبد من حال إلى حال، ولا قوة له على ذلك إلا بالله.

وهذه كلمة عظيمة، وهي كنز من كنوز الجنة، فالعبد محتاج

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: التهجد – باب الدعاء والصلاة من آخر الليل – ح 1145. بمعناه ومسلم في كتاب: صلاة المسافرين – باب الترغيب في الدعاء – ح168 - (758).

إلى الاستعانة بالله في فعل المأمورات، وترك المحظورات، والصبر على المقدورات كلها في الدنيا، وعند الموت وبعده من أهوال البرزخ يوم القيامة، ولا يقدر على الإعانة على ذلك إلا الله **U**، فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله أعانه.

وفى الحديث الصحيح عن النبي **r** قال: «**احرِصْ على ما ينفَعُك، واستَعِنْ باللهِ ولا تَعجَزْ**»(1).

ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله إلى من استعان به، فصار مخذولا.

قضاء الله نافذ:

وقوله **r** : «**فلو أنّ الخَلْقَ جميعًا أرادوا أنْ ينفعوك بشيءٍ لم يقضِه اللهُ عليك-لم يقدِروا عليه، وإن أرادوا أن يضرّوك بشيءٍ لم يكتُبْه اللهُ عليك –لم يقدِروا عليه**» هذه رواية الإمام أحمد(2).

والمراد أن ما يصيب العبد في دنياه مما يضره أو ينفعه فكله مقدر عليه، ولا يصيب العبد إلا ما كتب له من ذلك في الكتاب السابق، ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعًا.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب القدر – باب الأمر بالقوة وترك العجز ح 34-(2664).

(2) مسند أحمد 307/1.

وقد دل القرآن على مثل هذا في قوله U : ﴿ è@©` ã Å‹;Z$ ⁄ø ž÷ B$ FŸ2=| $ !ª 9Z$﴾ [التوبة: 51]. وقوله: ﴿ B$ & ¹ $> Ë` BÅ‹Š6ž Î' 2ÅG»5 Ë` %6è@ &b ÎŽ&dZ$ ﴾ [الحديد: 22]

وخرج الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء t ، عن النبي r قال: **«إنّ لكلّ شيءٍ حقيقةً، وما بلَغ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتّى يعلمَ أنّ ما أصابه لم يكن لِيُخطِئَه، وما أخطأه لم يكُنْ لِيُصيبَه»** (1).

مدار الوصية:

واعلم أن مدار جميع هذه الوصية على هذا الأصل. وما ذكر قبله وبعده فهو متفرع عليه، وراجع إليه، فإن العبد إذا علم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له من خير وشر ونفع وضر، وأن اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير مفيد ألبتة علم حينئذ أن الله وحده هو الضار النافع، المعطي المانع، فأوجب ذلك للعبد توحيد ربه U، وإفراده بالطاعة، وحفظ حدوده، فإن المعبود إنما يقصد بعبادته جلب المنافع ودفعُ المضار، ولهذا ذم الله من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن عابده شيئًا.

---

(1) مسند أحمد 6/ 441 وبدايته : لكل شيء حقيقة.

فمن علم أنه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع غير الله، أوجب ذلك إفراده بالخوف والرجاء، والمحبة والسؤال، والتضرع والدعاء، وتقديم طاعته على طاعة الخلق جميعًا، وأن يتقى سخطه ولو كان فيه سخط الخلق جميعًا، وإفراده بالاستعانة به، والسؤال له، وإخلاص الدعاء له في حال الشدة وحال الرخاء، خلاف ما كان المشركون عليه من إخلاص الدعاء له عند الشدائد، ونسيانه في الرخاء، ودعاء منْ يرجون نفعه من دونه قال الله **U**: ﴿ @è O۟ä•ù& r& ÿíÎŠ ãM»yè±». £èd @d ÅÖÎ ª!$ ’ÎŠ#‘& b) ‹!$ ÈrŠ `B bqãã? $B ïøã ª!$ Ó۟m @è ¾ïG‹q‘ àM»3Åõã Æè d @d þJôm•Î ’ÎŠ#‘& qG$ Ò@ž2 qG bqè﴾ [الزمر: 38].

جفت الصحف:

قوله **r**: «**رفعت الأقلام وجفت الصحف**» هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من أمد بعيد، فإن الكتاب إذا فرغ من كتابته، ورفعت الأقلام عنه، وطال عهده فقد رفعت عنه الأقلام، وجفت الأقلام التي كتب بها من مدادها، وجفت الصحف التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها. وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها.

وقد دل الكتاب والسنة الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى؛ قال الله تعالى: ﴿ $B & ¹ $ < B` Å6Š7 ’Î $ ‹ÏF ÇÚ rÿ bÎ ’&ãÅ$3 N ž) Î’ ...

2ÅG» 5 Ë` %6@È b& ŽÌd$ bÌ Œ9 •š ã?' $ «„Å• ž ÈËÇ﴾ [الحديد: 22]،

وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي r قال: «**إنَّ اللهَ كتبَ مقاديرَ الخلائق قبلَ أن يخلُقَ السَّماواتِ والأرضَ بخمسين ألفَ سنةٍ**»(1).

ما يستفاد من الحديث:

1- تحريم سؤال غير الله تعالى مما لا يقدر عليه إلا الله.

2- الحث على مراقبة الله تعالى، ومراعاة حقوقه، والتفويض لأمره والتوكل عليه.

3- من اتقى الله فقد حفظ نفسه، ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه، والله غني عنه.

4- الحرص على غرس محبة الله والاستعانة به ومراقبته، والإيمان بالقضاء والقدر في نفوس الصغار.

5- عناية الأنبياء والرسل بسلامة عقيدة أتباعهم.

6- ما في علم الله، أو ما أثبته سبحانه في أم الكتاب ثابت لا يتبدل، ولا يتغير.

7- اهتمام الرسول r بالأطفال الناشئة ليكونوا قادة المستقبل.

---

(1) أخرجه مسلم –كتاب القدر- باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام ح16 (2653).

المناقشة:

س1: هذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة، وقواعد كلية من أهم أمور الدين. وضح معنى هذه العبارة.

س2: كيف يحفظ المسلم ربه؟

س3: «الجزاء من جنس العمل» هات من الحديث ما يؤكد هذا المعنى.

س4: استشهد بنصوص من القرآن مما يؤكد الحقائق الآتية:

- حفظ الله العبد الصالح بحفظ ذريته.
- حفظ الله العبد الصالح في جوارحه.
- حفظ الله العبد الصالح في ماله.

س5: ما الفرق بين سؤال العبد ربه وسؤال العبد مخلوقًا مثله؟

س6: ﴿ÜÅFtø ẅ ß øm ôB çœã÷r ÇÈ %[` •ƒC ¼ã©@èø ©$È;ƒ `Br﴾:

أ) ما علاقة الآية بالحديث الشريف؟

ب) ماذا يعني قوله U: ﴿ÜÅFtø ẅ ß øm ôB﴾ ؟

س7: علام يدل قوله r: «**رفعت الأقلام وجفت الصحف**» ؟

س8: قارن بين موقف المؤمن وموقف المشرك تجاه المصائب والبلايا.

س9: يحرص الإسلام على تربية المؤمنين على الشجاعة والإقدام.

فمن أين تأخذ من الحديث ما يدل على ذلك؟

الحديث العشرون

« الحياء من الإيمان »

عن أبي مسعود[1] عقبة بن عمرو الأنصاري البدري t قال:

قال رسول الله r : «**إنَّ ممَّا أدرَك النّاسُ من كلامِ النُّبوةِ الأولى: إذا لم تَسْتَحِي فاصنَعْ ما شِئْتَ». رواه البخاري[2].**

فقوله r : «**إنّ ممّا أدرَك النّاسُ من كلامِ النُّبوّةِ الأولى**»، يشير إلى أنَّ هذا مأثورٌ عن الأنبياء المتقدمين، وأن الناس تداولوه بينهم، وتوارثوه عنهم قرنًا بعد قرنٍ، وهذا يدل على أن النبوات المتقدمة جاءت بهذا الكلام، وأنه اشتهر بين الناس حتى وصل إلى أول هذه الأمة.

معنى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت:

وقوله: **إذا لم تستحي فاصنع ما شئت**، في معناه قولان:

أحدهما: أنه ليس بمعنى الأمر أن يصنع ما شاء، ولكنه على معنى الذم والنهي عنه. وأهل هذه المقالة لهم طريقان:

---

(1) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي أبو مسعود الأنصاري، مشهور بكنيته، شهد العقبة، روى 102حديثًا، توفي بعد الأربعين.

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأنبياء ـ باب: حدثنا أبو اليمان ـ ح 3483.

أحدهما: أنَّه أمرٌ بمعنى التهديد والوعيد.

والمعنى إذا لم يكن لك حياء فاعمل ما شئت فإن الله يُجازيك عليه كقوله تعالى (#qè=yJôã$# $B ÷LäêøÛÏ© ¼çR¨) $JÎ/ bqè=yJ÷ès? î•ÅÁt/ ÇÍÉÈ) [فصلت: 40] وقوله تعالى: (#rß‰ç7ôã$$sù $B Läêø¤Ï© `ÏiB ¾ÏmÏRrßŠ) [الزمر: 15].

والطريق الثاني: أنه أمر، ومعناه الخبر. والمعنى: أن من لم يستح صنع ما شاء، فإن المانع من فعل القبائح هو الحياء، فمن لم يكن له حياء انْهَمَكَ في كل فحشاء ومنكر، وما يمتنع مِنْ مِثْله من له حياءٌ ؛ على حَدِّ قوله r : «**مَن كَذَبَ عليَّ متعمدًا فلْيَتَبَّوأْ مقعدَه من النَّارِ**»(1). فإنَّ لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر، وأن من كذب عليه تبوأ مقعده من النار.

وهذا اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله، وابن قتيبة، ومحمد ابن نصر المِرْوَزي وغيرهم. وروى أبو داود عن الإمام أحمد ما يدل على مثل هذا القول.

وعن سلمان الفارسي t قال: إنَّ الله إذا أراد بعبدٍ هلاكًا نَزع منه الحياء، فإذا نَزع منه الحياء لم تلقه إلا مَقيتًا مُمقتًا، فإذا كان مَقيتًا

(1) أخرجه البخاري في كتاب العلم – باب إثم من كذب على النبي r - ح 110، ومسلم في المقدمة – باب تغليظ الكذب على الرسول r - ح 3 - (3).

مُمقتًا نَزع منه الأمانة، فلم تلقه إلا خائنًا مُخَوَّنًا، فإذا كان خائنًا مُخَوَّنًا نَزع منه الرحمة، فلم تلقه إلا فظًّا غليظًا، فإذا كان فظًّا غليظًا نزع رِبْقَة الإيمان من عنقه، فإذا نَزع رِبْقة الإيمان من عنقه لم تلقه إلا شيطانًا لعينًا ملعَّنًا.

وقد جعل النبي r الحياء من الإيمان كما في الصحيحين، عن ابن عمر t : أن النبي r مرَّ على رجل وهو يعاتب أخاه في الحياء يقول: إنك لتستحي ؟! حتى كأنه يقول: قد أضَرَّ بك، فقال رسول الله r : «**دَعْه فإنَّ الحياءَ من الإيمان**». ولفظه للبخاري[(1)].

وفي الصحيحين عن عمران بن حصين t عن النبي r قال: «**الحياءُ لا يَأْتي إلا بخيرٍ**». وفي رواية لمسلم قال: «**الحياءُ خيرٌ كُلُّه**»، أو قال: «**الحياءُ كُلُّه خيرٌ**»[(2)].

وخَرَّج الإمامُ أحمدُ والنَّسائيُّ من حديث الأشج العصري t قال: قال لي رسول الله r : «**إن فيك لخَصْلَتين يحبُّهما اللهُ**». قلت: ما هما؟ قال: «**الحلمُ والحياءُ**». قلت: أقديمًا كان أو حديثًا ؟ قال: «**بل**

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب – باب الحياء – ح6118 ، ومسلم في كتاب الإيمان – باب بيان عدد شعب الإيمان - ح59 - (36) بمعناه.
(2) أخرجه البخاري في كتاب الأدب – باب الحياء – ح6117 - ومسلم في كتاب الإيمان – باب بيان عدد شعب الإيمان - ح61 - (37) بمعناه.

قديمًا». قلت: الحمد لله الذي جعلني على خلقين يحبهما الله[1].

الحياء نوعان :

واعلم أن الحياء نوعان:

أحدهما: ما كان خلقًا وجِبِلَّةً غير مكتسب، وهو مِنْ أَجَلِّ الأخلاق التي يمنحها الله العبد، ويجبله عليها، ولهذا قال رسول الله r : «**الحياء لا يأتي إلا بخير**»، فإنَّه يَكُفُّ عن ارتكاب القبائح، ودناءة الأخلاق، ويحث على استعمال مكارم الأخلاق ومعاليها، فهو من خصال الإيمان بهذا الاعتبار.

وعن بعضهم قال: رأيت المعاصي نذالة، فتركتها مروءة، فاستحالت ديانة.

النوع الثاني: ما كان مكتسبًا من معرفة الله، ومعرفة عظمته، وقربه من عباده، واطلاعه عليهم، وعلمه بخائنة الأعين، وما تخفي الصدور، فهذا من أعلى خصال الإيمان، بل هو من أعلى درجات

(1) مسند أحمد 205/4-206، والنسائي في الكبرى في كتاب: المناقب- باب الأشج- ح8306.

الإحسان.

وقد يتولد الحياء من الله من مطالعة نعمه تعالى ورؤية التقصير في شكرها، فإذا سُلب العبدُ الحياء المُكتسب والغَريزي لم يبقَ ما يمنعه من ارتكاب القبيح والأخلاق الدنيئة، فصار كأنه لا إيمان له.

وكذلك قال بشر بن كعب العدوي لعمران بن حصين t : إنَّا نجد في بعض الكتب أنَّ منه سكينةً ووقارًا لله، ومنه ضعف، فغضب عمران وقال: أُحَدِّثُك عن رسول الله r وتعارض فيه(1).

والأمر كما قاله عمران t ، فإن الحياء الممدوح في كلام النبي r إنما يريد به الخلق الذي يَحُثُّ على فعل الجميل، وترك القبيح.

فأما الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شيءٍ من حقوق الله أو حقوق عباده فليس هو من الحياء، فإنما هو ضعف وخَوَرٌ، وعجز ومَهانة.

والقول الثاني في معنى قوله: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت، أنه أمر بفعل ما يشاء على ظاهر لفظه. وأن المعنى: إذا كان الذي تريد فعله مما لا يُستحيا من فعله، لا من الله ولا من الناس لكونه من

(1) تقدمت رواية البخاري ومسلم من حديث عمران.

أفعال الطاعات، أو من جميل الأخلاق والآداب المستحسنة، فاصنع منه حينئذٍ ما شئت.

وهذا قول جماعة من الأئمة منهم: أبو إسحاق المروزي الشافعي وحُكي مثله عن الإمام أحمد.

ومن هذا قول بعض السلف، وقد سئل عن المروءة فقال: أن لا تعمل في السرِّ شيئًا تستحيي منه في العلانية.

وحكى أبو عبيد في معنى الحديث قولًا آخر حكاه عن جرير، قال: معناه أن يريد الرجل أن يعمل الخير فيدعه حياءً من الناس كأنه يخاف الرياء.

يقول: فلا يمنعك الحياء من المضي لما أردت، كما جاء في الحديث: «**إذا جاءكَ الشَّيطانُ وأنت تُصَلِّي فقال: إنَّك تُرائي، فزِدْها طُولًا**»(1).

ثم قال أبو عبيد: وهذا الحديث ليس يجيء سياقه ولا لفظه على هذا التفسير ولا على هذا يحمله الناس.

قلت [ابن رجب]: لو كان على ما قاله جرير لكان لفظ الحديث: إذا استحييت مما لا يستحيا منه فافعل ما شئت، ولا يخفى بعد هذا من

(1) مصنف ابن أبي شيبة (223/2)، شعب الإيمان (6884).

لفظ الحديث ومعناه.

ما يستفاد من الحديث:

1- مقولة: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت، توارثها الناس عن الأنبياء قرنًا بعد قرن.

2- من أعظم المصائب أن ينزع من العبد الحياء.

3- من لم يكن له حياء انهمك في كل فحشاء ومنكر.

4- الحياء قسمان: جِبِلِّيٌّ، ومُكتسب.

المناقشة:

س1: ما مفهوم قول النبي **r** : «**إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى**».

س2: في معنى «**فاصنع ما شئت**» قولان لأهل العلم. اذكرهما، ثم اختر أحدهما مع بيان سبب الاختيار.

س3: ما فائدة الحياء ؟

س4: كيف يكون الحياء من الإيمان ؟

س5: ما الفرق بين الحياء والخَوَر ؟

س6: هناك أسباب لاكتساب الحياء. اذكر ما تعرفه منها.

$ $ $

$ $

$

الحديث الحادي والعشرون

« استقامة الراعي والرعية »

عن أبي عَمْرٍو - وقيل: أبى عَمرةَ- سُفْيانَ بنِ عبدِ اللهِ t [(1)] قال: قلت: يا رسولَ اللهِ، قل لي في الإسلامِ قولًا لا أسألُ عنه أحدًا غيرَك ، قال: «**قل: آمنتُ باللهِ ثم استَقِمْ**». رواه مسلم [(2)].

مناسبة الحديث:

قال سفيان بن عبد الله للنبي r : قل لي في الإسلام قولًا لا أسأل عنه أحدًا بعدك، طلب منه أن يعلمه كلامًا جامعًا لأمر الإسلام كافيًا، حتى لا يحتاج – بعده - إلى غيره، فقال له النبي r : «**قل آمنت بالله ثم استقم**». وفي الرواية الأخرى: «**قل ربي الله ثم استقم**» [(3)].

علاقة الحديث بالقرآن:

هذا منتزع من قوله U : bÎ)$# šúïÏ%©!$# (#qä9$s% $uZš/u' ª!$# §NèO (#qßJ»s)tFó™$#

(1) سفيان بن عبد الله بن أبي ربيعة الثقفي، أسلم مع وفد الطائف وسأل النبي r عن أمر يعتصم به فقال له: «قل ربي الله ثم استقم»، واستعمله عمر على صدقات الطائف، روى 5 أحاديث وتوفي (40 هـ) ، الإصابة 2 /53.

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان – باب جامع أوصاف الإسلام - ح62 - (38).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد – باب ما جاء في حفظ اللسان – ح (2410)، وابن ماجه في كتاب الفن – باب كف اللسان في الفتنة – ح (3972).

ÒĘŹä ÓÉØ$ þÝgø$Î ÿrëÌ±®r ÿqŖ“tB Ÿwr ÿqèù$ƒB žw& þ 6 Í¼=J9$ Ðûgž®æ ÃŽ"\G?

ª!$$Yš’ ÿqä9$% ûïÏ%©!$ bÎ) ﴿ çÌÈ šc rßãqè ﴾ [فصلت: 30]، وقوله **U :**

þÝgø$Ö»tã%s& 7Í¯rèÇÌÈ šc qŖ“tt Ÿdé Ÿwr Ôûgž®æ ì$öz Ÿxù ÿqßJ»)ƒÏ©$ Ñê

ûïÏ$Ý»z $ŽÏû ÿt“_ $JÎ. ÿqŖ ﴿ çÌÈ bqèJèƒ ﴾ [الأحقاف: 13-14]. قال أبو بكر الصديق في تفسير "ثم استقاموا": قال: لم يشركوا بالله شيئا، و عنه قال: لم يلتفتوا إلى غيره (1)، وعنه قال: ثم استقاموا على أن الله ربهم.

وروي نحوه عن أنس، و مجاهد، و زيد بن أسلم، و السُّدي، وعكرمة، وغيرهم.

وروى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿bÎ) ûïÏ%©!$ ÿqä9$% ’š$$Y !ª $Ñê ƒÏ©$) ÿqßJ»)﴾ قال: استقاموا على أداء فرائضه (2).

ولعل من قال: إن المراد الاستقامة على التوحيد؛ إنما أراد التوحيد الكامل الذي يحرّم صاحبه على النار، وهو تحقيق معنى "لاإله إلا الله " فإن الإله هو المعبود الذي يطاع فلا يعصى، خشية، وإجلالًا، ومهابة، ومحبة، ورجاء، وتوكلًا، ودعاءً.

والمعاصي كلها قادحة في هذا التوحيد؛ لأنها إجابة لداعي

---

(1) راجع في هذا تفسير ابن كثير 98/4 (الأحقاف: 13).

(2) راجع في هذا تفسير ابن كثير 99/4 (الأحقاف: 13).

الهوى، وهو الشيطان، قال الله **U**: ﴿|M#ä•ù& çB$ÇB ‹ f$ 9ĵ ¼çm g »9Î d ç1qd﴾ [الجاثية:73].

قال الحسن وغيره: هو الذي لا يهوى شيئا إلا ركبه(1). فهذا ينافي الاستقامة على التوحيد

وأما على رواية من روى: قل آمنت بالله فالمعنى أظهر؛ لأن الإيمان يدخل فيه الأعمال الصالحة عند السلف، ومن تابعهم من أهل الحديث.

وقال الله U: ﴿$yJŸ2 ôNöÏBé& `tBr& >$s? y7yètB Ÿwr& (#öqtóôÜs? 4 ¼çm¯RÎ) $yJÎ/ tbqè=yJ÷ès? ×ŽÅÁt/ ÇÊÊËÈ﴾ [هود: 112] فأمره أن يستقيم ومن تاب معه، وأن لا يجاوزوا ما أمروا به وهو الطغيان، وأخبر أنه بصير بأعمالهم مطلع عليها.

وقال قتادة: أُمِرَ محمد **r** أن يستقيم على أمر الله(2). و قال الثوري: على القرآن(3).

وذكر القشيري وغيره عن بعضهم: أنه رأى النبي **r** في المنام

---

(1) تفسير ابن كثير 150/4 (سورة الجاثية: 73)، وفيه: عن مالك فيما روي عنه من التفسير: لا يهوى شيئًا إلا عبده.

(2) انظر الدر المنثور – سورة الأحقاف.

(3) ذكره السيوطي في الدر المنثور – سورة الأحقاف.

فقال له: يا رسول الله! قلت: شيبتني هود وأخواتها فما شيَّبك منها؟ قال: قوله تعالى: ﴿ŠÍÉ™$$ .NöäÉ$J﴾.

والاستقامة: هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القيم من غير تعريج عنه يمنة ولا يسرة، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها: الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات كلها كذلك، فصارت هذه الوصية جامعة لخصال الدين كلها.

حكمة اقتران الاستقامة بالاستغفار:

وفي قوله **U**: ﴿þq3‹ÉΨ$$ înø) qrãÿøÉ™$$﴾ [فصلت: 6] إشارة إلى أنه لابد من تقصير في الاستقامة المأمور بها، فيجبر ذلك بالاستغفار المقتضي للتوبة، و الرجوع إلى الاستقامة، فهو كقول النبي **r** لمعاذ: «**اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها**»(1).

وقد أخبر النبي **r** أن الناس لن يطيقوا الاستقامة حق الاستقامة. وفي الصحيحين عن أبي هريرة **t** عن النبي **r** قال: «**سددوا**

(1) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة – باب ما جاء في معاشرة الناس - ح1987 وقد مضى شرحه في الحديث الثامن عشر وافيًا.

وقاربوا» (1).

فالسداد: هو حقيقة الاستقامة، وهو الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد، كالذي يرمي إلى غرض فيصيبه.

والمقاربة أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصممًا على قصد السداد، وإصابة الغرض.

والمعنى: اقصدوا التسديد و الإصابة والاستقامة، فإنهم لو سددوا في العمل كله لكانوا قد فعلوا ما أمروا به كله.

استقامة القلب استقامة للجوارح:

فأصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد كما فسر أبو بكر الصديق وغيره قوله **U**: ﴿(qß»)FÒ'$ Ne ª! $ $Yš' (q9$% šú ï%!$ bÎ)﴾ **[فصلت: 30]** بأنهم لم يلتفتوا إلى غيره.

فمتى استقام القلب على معرفة الله، وعلى خشيته وإجلاله، ومهابته ومحبته وإرادته، ورجائه ودعائه والتوكل عليه والإعراض عما سواه: استقامت الجوارح كلها على طاعته، فإن القلب هو ملك

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق – باب: القصد والمداومة على العمل – ح 6464، ومسلم في كتاب صفات المنافقين- باب لن يدخل أحد الجنة بعمله - ح78- (2818).

الأعضاء، وهي جنوده، فإذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه.

وكذلك فسر قوله تعالى U: ﴿ $yZÏm ÈûïÏ#Ï9 7gô_r óOÏ%r'sù ﴾ [الروم: 30] بإخلاص القصد لله وإرادته وحده لا شريك له.

وأعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح: اللسان، فإنه ترجمان القلب، و المعبر عنه.

لهذا لما أمر النبي r سفيان بن عبد الله الثقفي بالاستقامة وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه، ففي مسند الإمام أحمد عن أنس عن النبي r قال: **«لا يستقيمُ إيمانُ عبدٍ حتى يستقيمَ قلبُه ولا يستقيمُ قلبُـه حتى يستقيمَ لسانُه»**(1).

وفي رواية الترمذي عن أبي سعد الخدري مرفوعًا وموقوفًا: **«إذا أصبَح ابنُ آدمَ فإن الأعضاءَ كلها تُكفِّر**(2) **اللسانَ، فتقولُ: اتَّقِ اللهَ فينا، فإنما نحن بك، فإنِ استَقَمْتَ استَقَمْنا، وإنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا»**(3).

ما يستفاد من الحديث:

---

(1) أخرجه أحمد في المسند 198/3، وبلفظ أتم منه.

(2) قال في النهاية 4/ 188: فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان: أي تذل وتخضع له.

(3) أخرجه الترمذي – كتاب: الزهد – باب: ما جاء في حفظ اللسان – ح2407، وذكر أن الموقوف أصح.

1- هذا الحديث من جوامع كلمه r .
2- دعوى الإيمان لا تكفي ما لم يدل على الإيمان عمل، فإنه ترجمة له، وثمرة من ثمراته.
3- إن الله عز وجل رسم للإنسان منهجًا يسير عليه، وخطة يلتزمها في سلوكه مع الله، ومع غيره.
4- الاستقامة درجة عالية تدل على كمال الإيمان، وعلو الهمة.
5- الاستقامة من شأنها أن ترقى بالإنسان، وتصل به إلى الذروة في الكمال، وتحفظ عقله وقلبه ونفسه من أن يتطرق إليهم الفساد.
6- المسلم يسدد ويقارب.

المناقشة:

س1: ما مناسبة الحديث الشريف ؟

س2: قال تعالى: ﴿ ¨br&ur #x‹»yd ‘ÏÛºuÅÀ $VJŠÉ)tGó¡ãB çnqãèÎ7¨?$$sù (Ÿwr (#qãèÎ7F? Ÿ@ç6¡9$# s-§xÿtGsù öNä3Î/ `tã ¾Ï&Î#Î6y™ ﴾ [الأنعام: 153] اشرح الآية الكريمة موضحًا أثر الانحراف عن صراط الله في حياة الإنسان.

س3: أكمل الفراغات الآتية:

أ- الاستقامة هي: ....

ب- أعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح........... فإنه ....

ج- السداد هو الإصابة في جميع........... والمقاربة أن يصيب ما قرب من..............................

س4: ما الحكمة من اقتران الاستقامة بالاستغفار في قوله تعالى: (#þqßJŠÉ)tFó™$$sù Ïmø‹s9Î) çnrãÏÿøótGó™$#ur) ؟

س5 كيف نستطيع أن نحقق مفهوم الاستقامة كما دعا إليه الحديث الشريف؟

الحديثُ الثاني والعشرون

« الفروض والنوافل »

عن أبي عبدِ اللِه جابرِ بنِ عبد اللهِ الأنصاريّ -رضي الله عنهما- قال: إنّ رجلًا سأل رسولَ اللِه r فقال: أرأيتَ إذا صلّيتُ المكتوباتِ، وصمْتُ رمضانَ، وأحللْتُ الحلالَ، وحرَّمتُ الحرامَ، ولم أزِدْ على ذلك شيئًا، أدْخُلُ الجنَّة؟ قال: **«نعم»**. رواه مسلم(1).

المراد بالتحليل والتحريم :

وقد فَسَّرَ بعضُهم تحليلَ الحلالِ باعتقادِ حِلِّه، وتحريمَ الحرام باعتقاد حُرْمته مع اجتنابه.

ويُحتمل أن يُراد بتحليل الحلال إتيانُه، ويكون الحلالُ هنا عبارةً عمَّا ليس بحرام، فدخل فيه الواجبُ، والمستحبُّ، والمباحُ، ويكونُ المعنى: أنَّه يفعلُ ما ليس بمحرم عليه، ولا يتعدى ما أُبيحَ له إلى غيره، ويجتنب المحرمات.

والمراد بالتحريم والتحليل فعلُ الحلال، واجتنابُ الحرام، كما ذُكر في هذا الحديث وقد قال الله تعالى في حق الكفار الذين كانوا

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان – باب الإيمان الذي يدخل الجنة -ح18 - (15).

يغيرون تحريم الشهور الحُرُم: (ïnÎ @ÿÒã ì¨à6 ¨$'î øŠ$ƒÎ ãÚÅ Y9$$JR̂

(ª!$ P§m $B o£ã (qãÛ#qãÿ) $B¨æ ¼çRqãÌhtãr $B¨æ ¼çRq•Îtã (rãy. šú ïÏ%©$

[التوبة37].

والمراد: أنهم كانوا يقاتلون في الشهر الحرام عامًا، فيُحلُّونه بذلك، ويمتنعون من القتال فيه عامًا، فيحرمونه بذلك.

وبكل حالٍ فهذا الحديث يدل على أنَّ من قام بالواجبات، وانتهى عن المحرمات دخل الجنة.

الجزاء بين الفعل والترك :

يقال في الأمثال: " فلان لا يحلل ولا يحرم "، إذا كان لا يمتنع من فعل حرام ولايقف عند ما أبيح له، وإن كان يعتقد تحريم الحرام، فيجعلون مَنْ فعل الحرام ولم يتحاش منه، محللًا له وإن كان لا يعتقد حله.

وقد تواترت الأحاديث عن النبي **r** بهذا المعنى أو ما هو قريبٌ منه، كما خَرَّجَ النَّسائيُّ، وابنُ حِبَّان، والحاكم، من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد رضي الله عنهما عن النبي **r** قال: «**ما مِن عبدٍ يُصَلِّي الصلواتِ الخمسَ، ويصومُ رمضانَ، ويُخرجُ الزَّكاةَ، ويجتنِبُ الكبائرَ السَّبعَ، إلا فُتِحتْ له أبوابُ الجنَّةِ، يدخلُ من أيِّها شاء**» ثم تلا: (bÎ (qç¨Fg B •Í$6Ÿ2 $B bçk]è çy¥ã bçÿ3ç ëöã NåYã Nä¿$«hÍ™ Nä6Ïr¨6åÅ Nà6

(ÇÌÈ $VJƒÌ. WVz%B)[1].

وفي الصحيحين[2] عن طلحة بن عبيد الله **t** أن أعرابيًا جاء إلى رسول الله **r** ثائر الرأس قال: يا رسول الله، أخبرني ماذا فرض الله عليَّ من الصلاة. فقال: «**الصلوات الخمس إلا أن تطوَّع شيئًا**». فقال: أخبرني بما فرض الله عليَّ من الصيام. فقال: «**شهر رمضان إلا أن تطوَّع شيئًا**»، فقال: أخبرني بما فرض الله عليَّ من الزكاة. فأخبره رسول الله **r** بشرائع الإسلام، فقال: والذي أكرمك بالحق لا أتطوَّع شيئًا ولا أنقص ممَّا فرض الله شيئًا. فقال رسول الله **r**: «**أفلح إن صدق**» أو[3] «**دخل الجنة إن صدق**».

ومراد الأعرابي أنه لا يزيد على الصلاة المكتوبة، والزكاة المفروضة، وصيام رمضان، وحج البيت شيئًا من التطوع، ليس مراده أنه لا يعمل بشيءٍ من شرائع الإسلام وواجباته غير ذلك.

وهذه الأحاديث لم يذكر فيها اجتناب المحرمات؛ لأن السائل

---

(1) أخرجه ابن حبان ح 1748، والنسائي في كتاب: الزكاة ـ باب: وجوب الزكاة ـ ح2438، بدون ذكر الآية، والحاكم في المستدرك 240/2مختصرًا.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الصوم – باب وجوب صوم رمضان – ح 1891، ومسلم في كتاب الإيمان – باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام – ح8 – (11).

(3) هذا الشك من الراوي.

إنما سأله عن الأعمال التي يدخل بها عاملها الجنة.

كبائر مانعة من دخول الجنة:

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن ارتكاب بعض الكبائر يمنع دخول الجنة:

1- [**قطع الرحم**] كقوله r : «**لا يدخلُ الجنةَ قاطعٌ**»(1).

2- **[الكبر]** كقوله r : «**لا يدخلُ الجنةَ من كانَ في قلبه مثقالُ ذرةٍ من كِبْرٍ**»(2).

3- **[الدَّين]** والأحاديث التي جاءت في منع دخول الجنة بالدين حتى يقضى(3).

4- **[الذنب]** وقال بعض السلف: إن الرجل ليُحبس على باب الجنة مئة عام بالذنب كان يعمله في الدنيا، فهذه كلها موانع.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب – باب إثم القاطع- ح5984 – ومسلم في كتاب البر والصلة باب صلة الرحم - ح18- (2556).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان –باب تحريم الكبر - ح149- (91).

(3) أخرج النسائي في كتاب البيوع - باب التغليظ في الدين - ح4698، من حديث محمد بن جحش قال: كنا جلوسًا عند رسول الله r فرفع رأسه الى السماء، ثم وضع راحته على جبهته ثم قال: «سبحان الله، ما نزل من التشديد !» فسكتنا وفزعنا، فلما كان من الغد سألته: يا رسول الله ، ما هذا التشديد الذي نزل ؟ فقال: «والذي نفسي بيده لو أن رجلًا قتل في سبيل الله ثم أحيي ثم قتل ثم أحيي ثم قتل وعليه دين، ما دخل الجنة حتى يقضى عنه دينه».

ومن هنا يظهر معنى الأحاديث التي جاءت في تَرَتُّبِ دخولِ الجنة على مجرد التوحيد، ففي الصحيحين(1) عن أبي ذر t عن النبي r قال: «**ما من عبدٍ قال: لا إلهَ إلا اللهَ، ثم مات على ذلك، إلا دخَلَ الجنَّةَ**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإن زنى وإن سرق**» قالها: ثلاثا ثم قال في الرابعة: «**على رُغْمِ أَنْفِ أبي ذرٍّ**». فخرج أبو ذر يقول: وإن رغم أنف أبي ذر.

وفيهما عن عتبان بن مالك t عن النبي r قال: «**إنَّ اللهَ قد حرَّم على النارِ من قالَ: لا إلهَ إلا اللهُ، يَبْتَغي بها وجهَ اللهِ**»(2).

فقال طائفة من العلماء: إن كلمة التوحيد سببٌ مُقْتَضٍ لدخول الجنة والنجاةِ من النار، لكن له شروط وهي: الإتيان بالفرائض، وموانع وهي: اجتناب الكبائر.

تفاسير أخرى لأحاديث التوحيد :

وقيل لِوَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ: أليسَ لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك،

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب اللباس – باب الثياب البيض – ح5827، ومسلم في كتاب الإيمان -باب من مات لا يشرك بالله شيئا - ح154- (94).

(2) هذا جزء من حديث أخرجه البخاري في كتاب: التهجد –باب: صلاة النوافل جماعة –ح1186، ومسلم في كتاب: المساجد –باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ح263-(33).

وإلا لم يفتح لك[1].

وقالت طائفة منهم الضَّحَّاك، والزُّهْرِيُّ: كان هذا قبل الفرائض والحدود. وفي هذا كله نظر، فإن كثيرًا من هذه الأحاديث متأخرٌ بعد الفرائض والحدود.

وقالت طائفة: هذه النصوص المطلقة جاءت مُقَيَّدةً بأن يقولها بصدق وإخلاص، وإخلاصُها وصدقُها يمنعُ الإصرارَ معها على معصية.

فَتَبَيَّنَ بهذا أنه لا يَصِحُّ تحقيق معنى قول: لا إله إلا الله إلا لمن لم يكن في قلبه إصرار على محبة ما يكرهه الله، ولا على إرادة ما لا يريده الله، ومتى كان في القلب شيءٌ من ذلك كان نقصًا في التوحيد، وهو نوع من الشرك الخفي.

ما يستفاد من الحديث:

1- يدل الحديث على أن من فعل الواجبات، وترك المحرمات، يدخل الجنة.

2- تحليل الحلال وتحريم الحرام، يكون بالاعتقاد ويكون بالفعل.

3- ارتكاب بعض الكبائر يمنع من دخول الجنة حتى يحاسب عليها

(1) ذكره البخاري تعليقًا أول كتاب الجنائز.

أو يعفو الله عنها.

4- التوحيد هو أعظم عمل يدخل الجنة.

5- كلمة التوحيد سبب مقتض لدخول الجنة، ولكن لها شروط.

6- لا يكون دخول الجنة إلا بمفتاح، ولا يفتح إلا مفتاح له أسنان.

المناقشة:

س1: ما معنى قوله: أحللت الحلال وحرمت الحرام ؟

س2: هل معنى قول الأعرابي: ولم أزد على ذلك شيئًا. أنه لا يعمل بشيءٍ من شرائع الإسلام وواجباته غير ذلك ؟

س3: اذكر بعض الكبائر التي تمنع من دخول الجنة.

س4: أكمل الفراغ:

أ- كلمة التوحيد سبب لدخول الجنة لكن بشروط وهي. . . و. . .

ب- متى كان في القلب شيء من محبة ما يكرهه الله أو ما لا يريده كان ذلك نوع من. . . . .

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الثالث والعشرون

« **فضائل مبثوثة** »

عن أبي مالكٍ الحارثِ بنِ عاصمٍ الأشعريِّ **t** [1] قال: قال رسولُ اللهِ **r** : «**الطُّهورُ شطرُ الإيمانِ، والحمدُ للهِ تملأُ الميزانَ، وسبحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، تملآن -أو تملأُ- ما بينَ السّماواتِ والأرضِ، و الصّلاةُ نورٌ، والصّدقةُ برهانٌ، والصّبرُ ضياءٌ، والقرآنُ حجّةٌ لك أو عليك، كلُّ النّاسِ يغدو؛ فبائعٌ نفسَه فمُعْتِقُها أو مُوبِقُها**[2]». رواه مسلم[3].

الطهور شطر الإيمان:

قوله **r** : «**الطهورُ شطرُ الإيمان**» فسر بعضهم الطهور هاهنا بترك الذنوب كما في قوله تعالى: (ﮋ ÇÊÑÈ brã•gÜGtƒ Ó$tR&é NåkR) [النمل: 56]، وقوله: (ÇÍÈ öÎgsÜsù 7t/$uŠÏOur) [المدثر: 4] وقوله: ﴿ šú ïÎdÎgsÜtFßJø9$# =Ïtä†ur tûüÎ/º§qG9$# =Ïtä† ©!$# bÎ) ﴾ [البقرة: 222].

(1) قيل: اسمه الحارث بن الحارث، وقيل: كعب بن كعب ، من اليمن وقيل غير ذلك. روى عن النبي **r** (27) حديثًا، توفي في خلافة عمر بالطاعون.

(2) موبقها: مهلكها انظر مادة وبق في اللسان.

(3) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة - باب فضل الوضوء - ح1 - (223).

وقال [بعض العلماء] [1]: الإيمان نوعان: فعل و ترك، فنصفه فعل المأمورات، ونصفه ترك المحظورات، وهو تطهير النفس بترك المعاصي.

وهذا القول محتمل. لولا أن رواية: «**الوضوء شطر الإيمان**» [2] ترده، وكذلك رواية: «**وإسباغ الوضوء**» [3].

وأيضًا ففيه نظر من جهة المعنى. فإن كثيرًا من الأعمال تُطَهر النفس من الذنوب السابقة كالصلاة، فكيف لا تدخل في اسم الطهور ؟

ومتى دخلت الأعمال أو بعضها في اسم الطُّهور لم يتحقق كون ترك الذنوب شطر الإيمان.

والصحيح الذي عليه الأكثرون: أن المراد بالطهور هاهنا: التطهر بالماء من الأحداث.

ولذلك بدأ مسلم بتخريجه في أبواب الوضوء. وكذلك خرجه ابن ماجه وغيرهما.

ما معنى: الطهور بالماء شطر الإيمان ؟

---

(1) هذه الكلمة ليست من كلام بن رجب.
(2) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات - باب 86 - ح3517.
(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة وسننها – باب الوضوء شطر الإيمان- ح280.

اختلف الناس في معنى كون الطهور بالماء شطر الإيمان:

1- فمنهم من قال: المراد بالشطر الجزء؛ لا أنه النصف بعينه، فيكون الطهور جزءًا من الإيمان.

وهذا فيه ضعف ؛ لأن الشطر إنما يعرف استعماله لغة في النصف، ولأن في حديث الرجل من بني سليم «**الطُّهورُ نصفُ الإيمانِ**»(1).

2- ومنهم من قال: الإيمان يكفر الكبائر كلها، والوضوء يكفر الصغائر؛ فهو شطر الإيمان بهذا الاعتبار.

وهذا يرده حديث «**مَن أساءَ في الإسلامِ أُخِذَ بما عَمِلَ في الجاهليةِ**»(2).

3- ومنهم من قال: الوضوء يكفر الذنوب مع الإيمان، فصار نصف الإيمان، وهذا ضعيف.

4- ومنهم من قال: المراد بالإيمان هاهنا الصلاة كما في قوله **U**:

(1) أخرجه أحمد في المسند 260/4 ، 263/5 – 372 وفيه جري بن كليب النهدي وهو مجهول، ولكن يشهد له حديث أبي مالك الأشعري الذي أخرجه مسلم وهو الذي بين أيدينا

(2) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين – باب إثم من أشرك بالله – ح6921 بمعناه. ومسلم في كتاب الإيمان - باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية- ح189- (120).

($Br $b%. !ª äÒÅÏ9 ì ‹Ï9 ÎƒJ»YNä3)) [البقرة: 143]. والمراد صلاتكم إلى بيت المقدس، فإذا كان المراد بالإيمان الصلاة، فالصلاة لاتقبل إلا بطهور فصار الطهور شطر الإيمان بهذا الاعتبار.

الراجح: قلت [ابن رجب]: كل شيء كان تحته نوعان ؛ فأحدهما نصف له. وسواء كان عدد النوعين على السواء، أو أحدهما أزيد من الآخر؛ ويدل هذا على حديث: «**قسَمْتُ الصَّلاةَ بيني وبين عبدي نصفين**»(1) والمراد: قراءة الصلاة، ولهذا فسرها بالفاتحة، والمراد أنها مقسومة للعبادة والمسألة، فالعبادة حق الرب، والمسألة حق العبد، وليس المراد قسمة كلماتها على السواء.

وقد ذكر هذا: الخطابي(2)، واستشهد بقول العرب: نصف السنة سفر، ونصفها حضر، قال: وليس على تساوي الزمانين فيهما، لكن على انقسام الزمانين لهما وإن تفاوتت مدتاهما.

ويقول شرَيحٌ(3)وقد قيل له: كيف أصْبَحت؟ قال: أصبحت ونصف الناس عليّ غضبان؟!. يريد أن الناس بين محكوم له و محكوم عليه، فالمحكوم عليه غضبان عليه، والمحكوم له راض عنه،

(1) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة – باب وجوب قراءة الفاتحة -ح38 - (395).
(2) في معالم السنن 1/ 176.
(3) شريح قاضي الكوفة لمدة سبعين سنة.

فهما حزبان مختلفان، ويقول الشاعر:

إذا مت كان الناس نصفين شَامتٌ بموتى ومُثْنٍ بالذي كنت أفعل

ومراده أنهم ينقسمون قسمين.

ومنه قول ابن مسعود: الصبر نصف الإيمان ، واليقين: الإيمان كله.

فلما كان الإيمان يشمل فعل الواجبات ، وترك المحرمات. ولا يُنَالُ ذلك كله، إلا بالصبر: كان الصبر نصف الإيمان، فهكذا يقال في الوضوء: إنه نصف الصلاة.

وأيضًا فالصلاة تكفر الذنوب و الخطايا بشرط إسباغ الوضوء وإحسانه ، فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار أيضًا؛ كما في صحيح مسلم عن عثمان **t** ، عن النبي **r** قال: «**ما من مسلمٍ يَتَطَهَّرُ، فيُتِمُّ الطُّهورَ الذي كُتب عليه، فيصلي هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفَّاراتٍ لما بينها**»(1).

وعن عقبة عن عمر عن النبي **r** قال: «**ما منكم من أحد يَتَوضَّأُ فيبلغُ أو يُسبغُ الوضوءَ ثم يقولُ: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ** ،

(1) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة- باب فضل الوضوء والصلاة عقبه -ح10-(231).

وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدهُ و رسولُه ،إلا فُتِحت له أبوابُ الجنَّةِ الثَّمانيةُ يدخُلُ من أيِّها شاءَ»(1).

فإذا كان الوضوء مع الشهادتين موجبًا لفتح أبواب الجنة صار الوضوء نصف الإيمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار.

الوضوء من الإيمان:

الوضوء من خصال الإيمان الخفية التي لا يحافظ عليها إلا مؤمن ، كما في حديث ثوبان وغيره عن النبي r : **«لا يُحافِظُ على الوضوء إلا مؤمنُ»**(2).

ويحتمل أن يقال: خصالُ الإيمان من الأعمال و الأقوال كلها تطهر القلب وتزكيه، وأما الطهارة بالماء فهي تختص بتطهير الجسد وتنظيفه ؛ فصارت خصال الإيمان قسمين، أحدهما يطهر الظاهر، والآخر يطهر الباطن ؛ فهما نصفان بهذا الاعتبار. والله أعلم بمراده ،ومراد رسوله في ذلك كله.

والحمد لله تملأ الميزان:

قوله r : **«والحمد لله: تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله:**

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة – باب الذكر المستحب عقب الوضوء -ح17-(234).
(2) أخرجه أحمد 276/5.

تملآن - أو تملأ - ما بين السماوات و الأرض». فهذا شك من الراوي في لفظه.

وفي حديث الرجل من بني سليم: «التسبيح نصف الميزان، والحمد لله تملؤه، والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض».

فأما "الحمد لله " فاتفقت الأحاديث كلها على أنه يملأ الميزان، وقد قيل إنه ضرب مثل، وإن المعنى: لو كان الحمد جسمًا لملأ الميزان ،وقيل: بل الله U يمثل أعمال بني آدم ،وأقوالهم صُورًا تُرى يوم القيامة ، وتُوزنُ كما قال النبي r : «**يأتي القرآنُ يومَ القيامةِ تَقْدُمُه (البقرةُ) و(آل عمران) كأنهما غمامتان أو غيايتان**[1] **أو فرقان**[2] **من طَيْرٍ صَوَافَّ**»[3].

وقال: «**كَلِمتان حبيبتان إلى الرَّحمنِ ، ثقيلتان في الميزانِ ، خَفيفتان على اللسانِ: سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ، سبحانَ اللهِ**

---

(1) الغياية: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها والغبرة والظل. انظر اللسان.

(2) قطيع من طير. انظر اللسان.

(3) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين – باب فضل قراءة القرآن ح252-(804).

العظيم»[1].

وقال: «**أثقلُ ما يُوضَعُ في الميزانِ: الخلقُ الحسنُ**»[2].

بين التسبيح والتحميد:

أما سبحان الله ففي رواية مسلم: «**سبحان الله و الحمد لله تملأ - أو تملآن - ما بين السماء والأرض**». فشك الراوي في الذي يملأ ما بين السماء والأرض – هل هو الكلمتان أو إحداهما ؟

وبكل حال فالتسبيح دون التحميد في الفضل ،كما جاء صريحًا في حديث علي، وأبي هريرة،وعبد الله بن عمرو[3]، والرجل من بني سليم[4] رضي الله عنهم: «**أن التسبيح نصف الميزان ،والحمد لله تملؤه**». وسبب ذلك: أن التحميد إثبات المحامد كلها لله، فدخل في ذلك إثبات صفات الكمال، ونعوت الجلال كلها، والتسبيح هو تنزيه

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد – باب قول الله تعالى (ونضع الموازين القسط) ح7563، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء باب فضل التهليل والتسبيح ح31 - (2694).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة - باب ما جاء في حسن الخلق- ح2003 بمعناه.

(3) حديث عبدالله بن عمرو – أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات – باب (86)، ح 3527.

(4) حديث الرجل من بني سليم – أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات – باب (86) – ح3528، ومسند أحمد 363/5، 372.

الله عن النقائص والعيوب والآفات، والإثبات أكمل من السلب.

ولهذا لم يرد التسبيح مجردًا ،لكن مقرونًا بما يدل على إثبات الكمال؛ فتارة يقرن بالحمد كقوله: «سبحان الله وبحمده ، سبحان الله، والحمد لله»، وتارة باسم من الأسماء الدالة على العظمة والجلال كقوله: «سبحان الله العظيم».

فإن كان حديث أبي مالك يدل على أن الذي يملأ ما بين السماء والأرض هو مجموع التسبيح والتكبير، فالأمر ظاهر.

وإن كان المراد أن كلًا منهما يملأ ذلك ،فإن الميزان أوسع مما بين السماء والأرض، فما يملأ الميزان فهو أكثر مما يملأ ما بين السماء والأرض.

ويدل عليه أنه صح عن سلمان t عن النبي أنه قال: «**يُوضَعُ الميزانُ يومَ القيامةِ، فلو وُزِنَ فيه السَّماواتُ والأرضُ لَوَسِعَت فتقولُ الملائكةُ: ياربِّ ! لمن تَزِنُ هذا؟ فيقولُ اللهُ تعالى: لمن شئتُ من خلقي، فتقولُ الملائكةُ: سبحانَك ، ما عَبْدنَاك حقَّ عبادتِك**»(1).

النور والبرهان والضياء:

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك 586/4.

قوله r : **«والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء»**.
وفي بعض نسخ صحيح مسلم: **«والصيام ضياء»**.

فهذه الأنواع الثلاثة من الأعمال أنوار كلها، لكن منها ما يختص بنوع من أنواع النور، **فالصلاة نور مطلق**، فهي للمؤمنين في الدنيا نور في قلوبهم وبصائرهم، تشرق بها قلوبهم وتستنير بصائرهم.

ولهذا كانت قرة عين المتقين؛ كما كان النبي r يقول: **«جُعِلَتْ قُرَّةُ عيني في الصَّلاةِ»**. أخرجه أحمد والنسائي(1)، وهي نور للمؤمنين في قبورهم ولا سيما صلاة الليل. وهي في الآخرة نور للمؤمنين في ظلمات القيامة، وعلى الصراط ؛ فإن الأنوار تقسم لهم على حسب أعمالهم.

وفي المسند عن عبد الله بن عمرو، عن النبي r : أنه ذكر الصلاة فقال: **«مَنْ حَافَظَ عليها كانتْ له نورًا وبرهانًا ونجاةً يومَ القيامةِ، ومَنْ لم يُحافِظْ عليها لم تَكُنْ له نورًا ولا برهانًا ولا نجاةً»**(2)، وهي أيضًا أول ما يحاسب به المرء يوم القيامة فإن تمت

(1) أخرجه أحمد في مسنده 128/3، والنسائي في كتاب عشرة النساء – باب حب النساء- ح3950.
(2) أخرجه الدارمي في كتاب الرقاق – باب في المحافظة على الصلاة – ح 2621، وأحمد في المسند 169/2.

صلاته فقد أفلح وأنجح.

وأما الصدقة فهي برهان: والبرهان هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس، ومنه سميت الحجة القاطعة برهانًا، لوضوح دلالتها على ما دلت عليه فكذلك "الصدقة" برهان على صحة الإيمان، وطيب النفس بها علامة على وجود حلاوة الإيمان وطعمه، كما في حديث عبد الله بن معاوية الغاضري عن النبي **r** : «**ثلاثٌ من فعَلَهن فقد طَعِم طَعْمَ الإيمانِ: منَ عَبدَ اللهَ وحدَه وأنه لا إلهَ الا اللهُ، وأدَّى زكاةَ مالِه طيِّبةً بها نفسُه، رافدةً**[1] **عليه في كلِّ عامٍ**». وذكر الحديث، خرجه أبو داود[2].

وسبب هذا: أن المال تحبه النفوس، وتبخل به، فإذا سمحت بإخراجه لله عز وجل دل ذلك على صحة إيمانها بالله ووعده ووعيده، ولهذا منعت العرب الزكاة بعد النبي **r** ، وقاتلهم الصدِّيق على منعها.

وأما الصبر فإنه ضياء: والضياء هو النور الذي يحصل منه نوع حرارة وإحراق كضياء الشمس، بخلاف القمر، فإنه نور محض فيه إشراق بغير إحراق، قال الله **U**: (uqèd ‰!$# “ _è@ÿ$#9$#±ô ð [š Ï‹Æ $¤[

(1) رافدة: الرفد بكسر الراء العطاء والإعانة. انظر اللسان.
(2) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة – باب في زكاة السائمة - ح1582.

﴿#Yqç•J)﴾ [يونس: 5].

ومن هنا وصف الله شريعة موسى بأنها ضياء، كما قال: ﴿‰9r)ô‰s)s9ur $oY÷s?#uä 4Óy›qãB tbrã»ydur tb$s%ö•àÿø9$# [ä!$u‹ÅÊur #[ø.Ïšur šúüÉ)FßJù=Ïj9﴾ [الأنبياء: 48]، وإن كان قد ذكر أن في التوراة نورًا كما قال: ﴿!$¯RÎ) $uZø9t“Rr& sp1‘u‘öq−G9$# $pkŽÏù “W‰èd Ö‘qçRur﴾ [المائدة: 44]، لكن الغالب على شريعتهم الضياء لما فيها من الآصار (1) والأغلال والأثقال.

ولما كان الصبر شاقًا على النفوس يحتاج إلى مجاهدة النفس، وحبسها، وكفها عما تهواه كان ضياء، فإن معنى الصبر في اللغة: الحبس، ومنه قتل الصبر، وهو: أن يحبس الرجل حتى يقتل.

والصبر المحمود أنواع، منه صبر على طاعة الله U، و منه صبر عن معاصي الله U، ومنه صبر على أقدار الله U.

والصبر على الطاعات، وعن المحرمات أفضل من الصبر على الأقدار المؤلمة، صرح بذلك السلف منهم: سعيد بن جبير، و ميمون بن مهران، وغيرهما.

وأفضل أنواع الصبر: الصيام، فإنه يجمع الصبر على ثلاثة أنواع؛ لأنه صبر على طاعة الله U، وصبر عن معاصي الله، لأن العبد يترك شهواته لله و نفسه قد تنازعه إليها، ولهذا جاء في الحديث

---

(1) الإصر: العهد أو إثم العهد والعهد إذا ضيع. انظر اللسان مادة أصر.

الصحيح أن الله **U** يقول: «**كلُّ عملِ ابنِ آدمَ له إلا الصِّيامَ، فإنّه لي وأنا أجْزِي به، إنّه ترَكَ شهوتَه وطعامَه و شرابَه مِنْ أجلي**» **(1)**.

وفيه أيضا: صبر على الأقدار المؤلمة بما قد يحصل للصائم من الجوع والعطش.

القرآن حجة:

قوله **r** : «**والقرآن حجة لك أو عليك**»، قال الله **U**: ﴿ãÍ\Ìr

#Y$¡ z ŽwÎ) ûüÏÜÎ=»©à9$# ß‰ƒÌ“tƒ Ÿwr ûüÏZÏB÷sßJù=Ïj9 ×pyJômu‘r Öä!$xÿÏ© uqèd $tB Èb#uäöà)ø9$# z`ÏB

ÇÑËÈ﴾ [الإسراء: 82].

قال بعض السلف: ما جالس أحد القرآن فقام عنه سالمًا، بل إما أن يربح أو أن يخسر. ثم تلا هذه الآية **(2)**.

وقال ابن مسعود **t** : القرآن شافع مشفع، وماحل **(3)** مصدق، فمن جعله أمامه قاده إلى الجنة، و من جعله خلف ظهره قاده إلى النار.

و عنه قال: يجيء القرآن يوم القيامة فيشفع لصاحبه فيكون قائدًا

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الصوم – باب هل يقول: إني صائم إذا شتم - ح1904. ومسلم في كتاب الصيام - باب فضل الصيام - ح 161 – (1151).

(2) يقصد الآية السابقة.

(3) ماحل: أي خصم مجادل مصدق- انظر اللسان، مادة (م ح ل).

إلى الجنة، أو يشهد عليه فيكون سائقًا إلى النار.

و قال أبو موسى الأشعري: إن هذا القرآن كائن لكم أجرًا، وكائن عليكم وزرًا، فاتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن، فإنه من اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة، و من اتبعه القرآن زخ في قفاه فقذفه في النار.

بيع الناس أنفسهم:

قوله r : **«كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»**.

قال الله U: ﴿ ÇÑÈ $g1qÿ?r $d‘qèé $gJlùù ÇÐÈ $g1§™ $Br <§ øÿRr

%ô`B x=ùr& ô‰s% ÇÒÈ $g8©.y— `B >%{ ô‰s%r ÇÊÉÈ $g9¢™Š ﴾[1] [الشمس: 7-10].

والمعنى: قد أفلح من زكّى نفسه بطاعة الله، و خاب من دسّاها بالمعاصي، فالطاعة تُزكي النفس، وتطهرها، فترتفع بها، و المعاصي تدسّي النفس، وتقمعها فتنخفض و تصير كالذي يُدس في التراب.

ودل الحديث على أن كل إنسان فهو إما ساع في هلاك نفسه، أو في فكاكها، فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله، وأعتقها من عذابه، ومن سعى في معصية الله تعالى فقد باع نفسه بالهوان،

---

(1) أي جعلها خسيسة.

وأوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه، قال تعالى: ﴿* ¨bÎ) ©!$

pÝ f ¨$# Ðç9 c 'Î NÎç,ÅqBr ôÏ¡ ãR& šú üÏZÏB÷sßJø9$# šÆ ÏB 3" uŽIô©$#

† Î $)ym ìøtã #‰ãr šc qè=çFø)ãr bqè=çGø)uŠù « $# È@‹Î6™ 'Î šc qè=Ï»)ãƒ

ÇrŽÅ6óÏèø9$# ô« $# šÆ ÏB ¾ÍnÏ‰ôgèÎ 4† ûrr& ôBr É#äêöqè9ªr È@‹ÅgUM}$# þ1‘ qè9$#

ÇÊÊÊÈ ÞŠÏàè9ø9$# ãöqø9ø9$# qèd š• ÏºÏŒr ¾ÏmÎ Lãè÷ƒ$/ “ Ï%©!$# ÞOä3ãèøŠÎ [التوبة: 111]

وقال تعالى: ﴿ bÎ) z ûïÎŽÅ£»y‚ø9$# tûïÏ%©!$# (#ÿrçŽÅ£yz öNæh|¡àÿRr& öNÍkŽÎ=÷dr&ur tPöqtƒ ÏpyJ»uŠÉ)ø9$#

ÇÊÎÈ ßûüÎ7ßJø9$# ãb#uŽô£ã‚ø9$# uqèd y7Ï9ºsŒ w&r& [الزمر: 15].

و في الصحيحين عن أبي هريرة **t** قال: قال رسول الله **r** -

حين أنزل الله عليه: (ÇËÊÍÈ šú üÎ/tø%F{$# y7s?uŽÏ±tã öÑÉRr&ur) [الشعراء: 214

]:- «**يا معشَرَ قريشٍ، اشتروا أنفُسَكم من اللهِ، لا أُغني عنكم من الله شيئًا، يا بني عبدِ منافٍ، لا أُغني عنكم من الله شيئًا**»**(1)**.

ربح البيع:

وقد اشترى جماعة من السلف أنفسهم من الله عز وجل بأموالهم، فمنهم من تصدق بماله كله كحبيب بن محمد**(2)**، ومنهم

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا –باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب –ح2753. ومسلم في كتاب الإيمان –باب في قوله تعالي وأنذر عشيرتك الأقربين ح351-(206) واللفظ له.

(2) في المطبوع من جامع العلوم: «حبيب بن أبي محمد»، وهو أبو محمد حبيب بن محمد. انظر ترجمته في تهذيب الكمال 389/5.

من تصدق بوزنه فضة ثلاث مرات أو أربعا كخالد بن الطحان[1]!

ومنهم من كان يجتهد في الأعمال الصالحة، ويقول: إنما أنا أسيٌر أسعى في فكاك رقبتي منهم: عمرو بن عتبة![2]

وكان بعضهم يسبح كل يوم اثني عشرألف تسبيحة بقدر ديته، كأنه قتل نفسه فهو يفتكها بديتها!

قال الحسن: المؤمن في الدنيا كالأسير يسعى في فكاك رقبته، لا يأمن شيئًا حتى يلقى الله U .

وكان بعض السلف يبكي ويقول: ليس لي نفسان، إنما لي نفس واحدة إذا ذهبت لم أجد الأخرى.

وقال محمد بن الحنفية: إن الله U جعل الجنة ثمنًا لأنفسكم فلا تبيعوها بغيرها، وأنشد بعض المتقدمين:

أُثـامن بـالنفس النفيـسة ربهـا ... ولـيس لهـا في الخلـق كلـهم ثمـن

بهـا تملـك الأخـرى فإن أنـا بعتهـا ... بـشيء مـن الـدنيا فـذاك هـو الغبن

لـئن ذهبـت نفـسي بـدنيا أصـيبها ... لقد ذهبت نفسي و قد ذهب الثمن

(1) انظر ترجمته في تهذيب الكمال99/8.
(2) انظر ترجمته في تهذيب الكمال 135/22.

ما يستفاد من الحديث:

1- فضل الوضوء في الإسلام ،وهو شرط صحة الصلاة.

2- بيان فضل الذكر.

3- الحث على الإكثار من الصلاة.

4- الصلاة نور يضيء للمسلم سبل السلامة في الحياة.

5- الصلاة تنهى عن الفحشاء و المنكر.

6- الصلاة تهدي إلى الصواب و تصد عن المهالك.

7- الإكثار من الصدقة دليل على صدق المؤمن وإخلاصه.

8- القرآن الكريم هو المصدر الأول لجميع الأحكام الشرعية.

9- المسلم يسعى للاستفادة من عمره في طاعة الله عز و جل.

المناقشة:

س1: وضح المعنى اللغوي للمفردات الآتية:

الطهور- شطر- سبحان الله – برهان.

س2: اذكر أقوال العلماء في معنى قوله r: «الطهور شطر الإيمان» وما القول الذي ترجحه؟ مع التوجيه.

س3 قال تعالى: ﴿$pkš'‰¯»tƒ šúïÏ%©!$# (#qãZtB#uä (#qãYŠÏètGó™$# ÎŽö9¢Á9$$Î/ Ío4qn=¢Á9$#ur 4 ¨bÎ) ©!$# yìtB šúïÎŽÉ9»¢Á9$# ﴾ [البقرة: 153] لم أمرت الآية الكريمة بالاستعانة بالصبر و الصلاة ؟

س4: كيف يكون القرآن حجة لك أو عليك؟

س5: وضح ما يهدف إليه الحديث عندما أخبر عن:

- الصلاة بأنها نور.

- والصدقة بأنها برهان.

- والصبر بأنه ضياء.

س6: ماذا تفهم من قوله r: «كل الناس يغدو: فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»؟

س7: اذكر الفوائد المستنبطة من الحديث الشريف.

س8: أكمل الفراغات الآتية:

التسبيح هو................ أما التحميد فهو ....

الحديثُ الرابع والعشرون

« وما قدروا الله حق قدره »

عن أبي ذرٍّ الغِفاريّ **t** ، عن النبيّ **r** فيما يرويه عن ربّه **U** أنّه قال: «**يا عبادي، إنّي حرَّمتُ الظُّلمَ على نفسي، وجعلتُه بينكم محرَّمًا فلا تَظالموا، يا عبادي، كُلُّكم ضالٌّ إلا من هدَيتُه، فاستَهدُوني أهدِكم، يا عبادي، كُلُّكم جائعٌ إلا من أطْعَمْتُه، فاستَطْعموني أُطْعِمْكم، يا عبادي، كُلُّكم عارٍ إلا من كَسَوتُه، فاستَكْسُوني أكْسُكم، يا عبادي، إنَّكم تُخطئون باللّيلِ والنّهارِ، وأنا أغفِرُ الذُّنوبَ جميعًا، فاستَغْفِرُوني أغفرْ لكم، يا عبادي، إنَّكم لن تَبْلُغوا ضُرِّي فتَضُرُّوني، ولن تَبْلُغوا نفْعِي فتَنْفَعُوني، يا عبادي، لو أنَّ أوّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجنَّكم كانوا على أتْقى قلبِ رجلٍ واحدٍ منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئًا، يا عبادي، لو أنَّ أوّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجنَّكم كانوا على أفجرِ قلبِ رجلٍ واحدٍ منكم ما نقص ذلك من مُلكي شيئًا، يا عبادي، لو أنَّ أوّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجنَّكم، قاموا في صعيدٍ واحدٍ، فسَأَلُوني فأعطَيْتُ كُلَّ واحدٍ مسألتَه، ما نقص ذلك ممّا عندي إلا كما يَنقُص المِخْيَطُ(1) إذا أُدخِلَ البحرَ، يا عبادي، إنَّما هي أعمالُكم أُحْصِيها لكم ثمَّ أُوَفِّيكم إيَّاها، فمن وجدَ خيرًا فلْيَحْمَد اللهَ، ومن وجدَ غيرَ ذلك**

(1) الإبرة التي يخاط بها. لسان العرب298/7.

فلا يَلُومَنَّ إلا نفسَه». رواه مسلم(1).

وحديث أبي ذر قال الإمام أحمد: هو أشرف حديث لأهل الشام(2).

الظلمُ حرامٌ:

فقوله **r** فيما يرويه عن ربه: «**يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي**»، يعني أنه منع نفسه من الظلم لعباده كما قال **U**: ($Br ‰‹¯èÿ 5O»=àÎ $R&) [ق: 29]، وقال: ($$Br ª! ß‰ƒÌã $VJù=àß ûüÏJn=»yèù=Ïj9 ÇÊÉÑÈ) [آل عمران: 108] وقال: ($¨bÎ) ©!$# Ÿw ãNÎ=ôàtƒ tA$s)÷WÏB ;o§‘sŒ) [النساء: 40]، وقال: (`Br ö@yJ÷ètƒ z`ÏB ÏM»ysÎ=»¢Á9$# uqèdur Ö`ÏB÷sãB Ÿxsù ß$$sƒs† $VJù=àß Ÿwur $VJôÒyd ÇÊÊËÈ) [طه: 112]، والهَضْمُ أن يُنْقص من جزاء حسناته، والظلمُ أن يعاقَب بذنوب غيره.

ومثلُ هذا كثيرٌ في القرآن، وهو مِمَّا يَدُل على أنَّ الله قادرٌ على الظلم، ولكن لا يفعله، فضلًا منه وجودًا وكرمًا وإحسانًا إلى عباده.

معنى الظلم:

فَسَّرَ كثيرٌ من العلماء الظلمَ بأنَّه وَضْعُ الأشياء في غير

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة - باب تحريم الظلم ح55- (2577).

(2) لأن رواته كلهم من أهل الشام.

مواضعها.

وكونه [سبحانه وتعالى] خَلَقَ أفعالَ العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفَه بالظلم سبحانه وتعالى، كما أنَّه لا يوصف بسائرِ القبائحِ التي يفعلُها العبادُ وهي خَلْقُه وتقديرُه، فإنَّه لا يوصفُ إلا بأفعاله، ولا يوصفُ بأفعال عباده، فإنَّ أفعالَ عباده مخلوقاتُه ومفعولاتُه، وهو لا يوصف بشيءٍ منها، إنَّما يوصفُ بما قام به من صفاته وأفعاله والله أعلم.

الظلم نوعان:

وقوله تعالى: «**وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا**».

يعني أنَّه تعالى حرَّم الظلمَ على عباده، ونهاهم أنْ يتظالموا فيما بينهم، فحرامٌ على كلِّ عبدٍ أن يظلمَ غيرَه مع أنَّ الظلمَ في نفسِه محرمٌ مطلقًا، وهو نوعان:

أحدهما: ظلمُ النفس، وأعظمُه: الشرك، كما قال تعالى: (ﮋ žc $8ÅŽ9 Ùt%x9 Où=Ýàs9 ÒOäÏàtã ÇÊÌÈ) [لقمان: 13] وأكثر ما ذكر في القرآن وعيد الظالمين، إنَّما أُريدَ به المشركون كما قال الله **U**: (šcrãÏÿ»s3ø9$#ur ãNèd šcqßJÎ=»©à9$# ÇËÎÍÈ) [البقرة: 254].

والثاني: ظلمُ العبدِ لغيره، وهو المذكور في هذا الحديث، وقد قال النبي **r** في خُطبته في حَجَّة الوداع: «**إنَّ دماءَكم وأموالَكم**

وأعراضَكم عليكم حرامٌ كحُرمة يومِكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا»(1).

وفي الصحيحين عن ابن عمر **t** عن النبي **r** أنه قال: «**إنَّ الظُّلمَ ظلماتٌ يومَ القيامةِ»**(2).

وفيهما عن أبي موسى **t** عن النبي **r** قال: «**إن الله ليُملِي للظالم حتى إذا أخذَه لم يُفْلِتْه»، ثم قرأ:** (r. ‹ 9ö •š ‹ {& ä ‘h 7 Ĵ Œ# & { ‹ ... ÇÈ) [هود: 102](3).

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة **t** عن النبي **r** قال: **«مَن كانت عنده مَظلمةٌ لأخيه فلْيَتَحلَّلْ منها، فإنَّه ليس ثمَّ دينارٌ ولا درهمٌ مِنْ قبْل أن يُؤخذَ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أُخِذَ من سيئات أخيه فطُرِحت عليه»**(4).

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد - باب قوله تعالى ﴿**وجوه يومئذ ناضرة**﴾ - ح7447. ومسلم في كتاب القسامة - باب تغليظ تحريم الدماء - ح30 - (1679) واللفظ له.

(2) أخرجه البخاري في كتاب المظالم - باب الظلم ظلمات - ح2447. ومسلم في كتاب البر والصلة - باب تحريم الظلم - ح58 - (2580).

(3) أخرجه البخاري في كتاب التفسير – سورة هود - باب ﴿وكذلك أخذ ربك﴾ - ح4686 / ومسلم في كتاب البر والصلة – باب تحريم الظلم - ح61 - (2583).

(4) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق - باب القصاص يوم القيامة - ح 6534.

=

افتقار الخلق إلى الله تعالى

قوله: **«يا عبادي ، كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم، يا عبادي ، كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي، كلكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم، يا عبادي ، إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا، فاستغفروني أغفر لكم».**

هذا يقتضي أنَّ جميعَ الخلق مُفتقرون إلى الله تعالى في جَلْبْ مَصالِحهم، ودَفْع مَضَارِّهم في أمورِ دينِهم ودنياهم، وأنَّ العباد لا يملكون لأنفسهم شيئًا من ذلك كله.

وأن من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق فإنَّه يُحْرمهُما في الدنيا، ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه أَوْبَقَتْهُ خطاياه في الآخرة، قال الله تعالى: **(**`B ‰ïö !ª ùGq$%GôG‰ rB Æ ãÒôÎ@ ù=`
ÅB%‰ 9¼ç r‰ï$ D©ïó%# **)** [الكهف: 17].

ومثل هذا كثير في القرآن، قال تعالى: **(**B$ føGÉ$! ª ï=$Y Ä B` §q÷H7
ùX ãÏôÅ7 9g$ rB$ ãÏôÅ7õ ùX ãÏÅ@ 9¼ç B` ./è‰ïí¾ rdqè$%ï•ƒ$ÿötÅ3ãã**)**
[فاطر: 2]. قال: **(** *rB$ B` ŠÏ#7 Îû $Ïö{Úó Çwž ãï?$’$ «!$ ãé%ègø$ **)** [هود: 6].

وفي الحديث دليل على أنَّ الله يُحب أن يسألَه العباد جميعَ

مَصالح دينهم ودنياهم من الطعام والشراب والكِسوة وغير ذلك كما يسألونه الهداية والمغفرة.

هل يولد المرء مهتديًا أو ضالاً ؟

وقوله: «**كلكم ضال إلا من هديته**»، قد ظنَّ بعضُهم أنَّه مُعارضٌ لحديث عِياض بن حِمار **t** (1) عن النبي **r**: يقول الله **U**: «**خلقتُ عبادي حُنَفاءَ**» (2)، وفي رواية: «**مسلمين، فاجْتالَتْهُم** (3) **الشياطين**» (4).

وليس كذلك، فإنَّ الله خلق بني آدم، وفطَرَهم على قَبولِ الإسلام، والميلِ إليه دون غيره، والتَّهيُؤ لذلك، والاستعدادِ له بالقوة، لكنْ لا بُدَّ للعبد من تَعَلُّمِ الإسلام بالفعل فإنَّه قَبْلَ التعلم جاهلٌ لا يعلم شيئًا، كما قال **U**: ($! ª ‰ z•_ Nä3 Ï`.ç‰qä3¯gBé& Èbqãèi? Ÿw öNä3 ßg=qß© š c q) [النحل: 78]، وقال لنبيه **r**: (rr`‰8 ×Ê$w ‰ùg3) [الضحى: 7]، والمراد: وجدك غير عالم بما علَّمَك من الكتاب والحكمة كما قال تعالى: (r.‹ ÿ7 ¨mr ÿZø$ 7 ¨r â nr‰ Ïöô ß&Ì$ B$ ä ZM ?`©ø í“ B$$ ÷ŠtG Ø¿» Ü r ÿ$ Ÿ M ƒJ»ß 9»r Ä`

---

(1) هو عياض بن حمار بن أبي حمار بن ناجية بن عقال التميمي سكن البصرة.

(2) حنفاء: المائل عن الشيء ، والمقصود هنا المائل إلى الإسلام.

(3) فاجتالتهم: أي استخفتهم – لسان العرب.

(4) أخرجه مسلم في كتاب الجنة - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة- ح63- (2865).

_ $RŠ$6ëã ôÏB âî$±®`B ¾ïnÎ “ ‰ö7 #Ÿqèç ç »tè) [الشورى: 52].

فالإنسان يولَدُ مفطورًا على قبول الحق، فإنْ هداه الله تعالى سَبَّبَ له من يُعلمه الهدى، فصار مهتديًا بالفعل بعد أن كان مهتديًا بالقوة، وإن خذله الله قَيَّضَ له من يعلمه ما يغير فطرته، كما قال **r** : «**كلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة، فأبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه**»(1).

هل يطلب المهتدي الهداية ؟

وأما سؤالُ المؤمنِ من الله الهداية، فإنَّ الهداية نوعان:

1-هدايةٌ مُجْمَلَةٌ، وهي الهداية للإسلام والإيمان، وهي حاصلةٌ للمؤمن.

2-وهدايةٌ مُفصلةٌ، وهي هدايته إلى معرفة تفاصيل الإيمان والإسلام، وإعانته على فعل ذلك، وهذا يَحتاج إليه كلُّ مؤمن ليلًا ونهارًا، ولهذا أمر الله عباده أن يقرءوا في كل ركعة من صلاتهم قوله: ($#ïd‰$R$ 9$#Å ÞºuŽ ÅÀ 9$# tLìÉ)tGó ¡ ßJø9$#ÏÈ) [الفاتحة: 6].

وكان النبي **r** يقول في دعائه بالليل: «**اهْدِني لما اخْتُلِف فيه**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز - باب: ما قيل في أولاد المشركين - ح 1385 ومسلم في كتاب القدر- باب معنى كل مولود يولد على الفطرة - ح22-(2658).

من الحقِّ بإذنِك، إنَّك تَهْدِي مَن تشاءُ إلى صراطٍ مُسْتقِيمٍ»[(1)].

ولهذا يُشَمَّتُ العاطسُ فيقال له: يهديكم الله. كما جاءت السنة بذلك[(2)].

وأما الاستغفار من الذنوب فهو طلب المغفرة. والعبد أحْوَجُ شيءٍ إليه، لأنه يخطئ بالليل والنهار، وقد تكرر في القرآن ذِكْرُ التوبة والاستغفار، والأمر بهما والحَثُّ عليهما.

وخَرَّج الترمذي[(3)] وابن ماجة[(4)] من حديث أنس t عن النبي r قال: «**كلُّ بني آدمَ خَطَّاءٌ وخيرُ الخطَّائين التَّوَّابون**».

وخرج البخاري[(5)] من حديث أبي هريرة عن النبي r قال: «**واللهِ إنِّي لأستغْفِرُ اللهَ وأتوبُ إليه في اليومِ أكثرَ من سبعين مرَّةً**».

لن يَبلُغ أحدٌ ضُرَّ الله ولا نفعَه:

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها ـ باب الدعاء في صلاة الليل - ح200-(770).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأدب – باب إذا عطس كيف يشمت – ح 6224 ، ومسلم في كتاب الزهد والرقائق – باب تشميت العاطس – ح 55- (2993).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة ـ باب حدثنا هنَّاد ـ ح 2499.

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد ـ باب ذكر التوبة ـ ح 4251.

(5) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات ـ باب استغفار النبي r في اليوم و الليلة ـ ح6307.

وقوله: **يا عبادي ! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني**، يعني أن العباد لا يقدرون أن يوصلوا إلى الله نفعًا ولا ضرًا، فإن الله تعالى في نفسه غنيٌّ حميدٌ لا حاجة له بطاعات العباد، ولا يعود نفعُها إليه وإنما هم ينتفعون بها، ولا يتضرر بمعاصيهم، وإنما هم يتضررون بها، قال الله تعالى: (Ÿwr 7Rãtƒ t ûïÏ%©!$# šcqããÌ»|¡ç „ Îû ÌøÿàÅ3ø9$# 4 öNåk̈XÎ) `s9 (#râÒtƒ ©!$# $\«ø‹x©) [آل عمران: 176]. وقال: (`Br ó=Ï)Zƒ 4’n?tã Ïmø‹t6É)tã `=ù=sù §ŽÛØtƒ ©!$# $\«ø‹x©)[آل عمران: 144].

والمعنى: أنَّه تعالى يُحب من عباده أن يتقوه ويطيعوه، كما أنَّه يكره منهم أن يَعصوه، ولهذا يفرحُ بتوبة التائبين أشدَّ مِن فرح مَن ضَلَّت راحلتُه التي عليها طعامُه وشرابُه بفلاةٍ من الأرض، وطَلَبَها حتى أعْيا وأيسَ منها، واستسلم للموت، وأيس من الحياة ثم غلبته عينُه فنام فاستيقظ وهي قائمة عنده. وهذا أعلى ما يتصوره المخلوق من الفرح.

هذا كلُّه مع غناه عن طاعاتِ عباده، وتوباتهم إليه، وأنَّه إنَّما يعود نفعها إليهم دونَه، ولكن هذا من كمال جُوده وإحسانه إلى عباده ومحبته لنفعهم، ودفع الضرر عنهم، فهو يحب من عباده أن يعرفوه، ويحبوه، ويخافوه، ويتقوه، ويطيعوه، ويتقربوا إليه، ويحب أن يعلموا أنه لا يغفر الذنوب غيره، وأنه قادر على مغفرة ذنوب عباده.

وتفكروا في قوله تعالى: ﴿tbqßÎ=ß ß« ß±Å»ù (qèù #Ï) šú ïÏ%©!$r ¨ª!$ žwÎ) šU qç/%!$ ãÏøóƒ `Br öNßgÎ/qçRä3Ï (rãÿxÿøótGó™$sù ©!$# (rãä.Œ öNåk¦ŽRr&﴾

[آل عمران: 144]. فإن فيه إشارة إلى أن المذنبين ليس لهم من يلجئون إليه ويعولون عليه في مغفرة ذنوبهم غيره، فإن العبد إذا خاف من مخلوق هرب منه وفر إلى غيره، وأما من خاف الله فما له من ملجأ يلجأ إليه ولا مهرب يهرب إليه إلا هو، فيهرب منه إليه، كما كان النبي r يقول في دعائه: «**لا مَلْجأَ ولا مَنْجا مِنْك إلا إليك**»(1).

لا تزيد ملكَه الطاعةُ ولا تُنقصه المعصيةُ:

فقوله بعد هذا(2): «**يا عبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئًا، ولو كانوا على أفجر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئًا**»، هو إشارة إلى أنَّ ملكَه لا يزيدُ بطاعة الخلق، ولو كانوا كلهم بررةً أتقياء، قلوبهم على قلب أتقى رجل منهم، ولا ينقص ملكه بمعصية العاصين، ولو كان الجن والإنس كلُّهم عصاة فجرة، قلوبهم على قلب أفجر رجل منهم، فإنه سبحانه الغني بذاته عمن سواه، وله

(1) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات - باب ما يقول إذا نام - ح6313، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء - باب ما يقول عند النوم - ح56-(2710).

(2) يعني قوله تعالى: إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني.

الكمال المطلق في ذاته وصفاته وأفعاله، فملكه كاملٌ لا نَقْص فيه بوجه من الوجوه على أي وجه كان.

وفي هذا الكلام دليلٌ على أنَّ الأصلَ في التقوى والفجورِ هي القلوب، فإذا بَرَّ القلبُ واتقى برَّت الجوارح، وإذا فَجَر القلب فجرت الجوارح، كما قال النبي r : «**التقوى ههنا**»(1) وأشار إلى صدره.

خزائن الله لا تنفد:

قوله: «**يا عبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد، فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر**».

المراد بهذا ذكرُ كمالِ قدرته سبحانه، وكمالِ ملكه، وأنَّ مُلكَه وخزائنَه لا تَنْفَدُ ولا تنقص بالعطاء، ولو أعطى الأولين والآخرين من الجن والإنس جميعَ ما سألوه في مقامٍ واحد، وفي ذلك حَثٌّ للخلق على سؤاله وإنزال حوائجهم به.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة(2) t عن النبي r قال: «**يدُ**

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة - باب تحريم ظلم المسلم - ح32 - (2564).

(2) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى: ﴿**لما خلقت بيدي**﴾ –ح7411. ومسلم في كتاب الزكاة - باب الحث على النفقة - ح37 -(993).

الله مَلأى لا يَغيضُها نفقةٌ، سَحَّاءُ[1] الليلِ والنَّهارِ، أفرأيتم ما أنْفَق ربُّكم منذ خَلَق السَّماواتِ والأرضَ ؟ فإنه لم يَغِضْ ما في يمينهِ».

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة[2] t عن النبي r قال: **«إذا دَعَا أحدُكم فلا يَقُلْ: اللهمَّ اغفِرْ لي إن شِئْتَ، ولكن لِيَعْزِم المسألةَ ولْيُعَظِّم الرغبةَ، فإنَّ الله لا يَتَعاظَمُه شيءٌ أعطاه».**

وقوله: **«لم ينقص ذلك مما عندي، إلا كما ينقص المِخْيَط إذا أدخل في البحر»**، لتحقيق أن ما عنده لا ينقص البَتَّة، كما قال تعالى: ($B Oä‰Ÿä %ÿZƒ $Br $%‰Zä «! 5$/) [النحل: 96].

فهو سبحانه إذا أراد شيئًا من عطاء أو عذاب أو غير ذلك قال له: كن، فكان، فكيف يتصور أن ينقص هذا ؟ وكذلك إذا أراد أن يخلق شيئًا قال: كن، فيكون كما قال (žcÎ) @VB 4|¤Šã $%‰Zä «! .@VJ PŠ#ä z=(¼çµ) `B ¼çµ) #•5 OO $A ¼çµ9 `ä ùqã 3ä ÈçÎ) [آل عمران: 59].

إنَّما هي الأعمالُ تُحصَى علينا:

وقوله: **«يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها».**

---

(1) سحاء: أي دائمة الصب والهطل بالعطاء – لسان العرب.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء – باب العزم بالدعاء ح8- (2679) وكلمة أعطاه سقطت في المطبوع.

يعني أنَّه سبحانه يُحصي أعمال عباده ثم يُوَفِّيهم إياها بالجزاء عليها: وهذا كقوله: (@Jèƒ `Br ÇÐÈ ¼çµ•ƒ #•øz ÐšŒ A$)ÿB @Jèƒ `Jù ÇÌÈ ¼çµ•ƒ #v© ¸šŒ A$)ÿB﴾ [الزلزلة: 7، 8] وقوله: ﴿ (qèÜã $B (r߉` rr﴿ #ZÅÑ%n 7ƒ‘ Ðîâƒ ÿwr #%n& 7ƒ‘﴾ [الكهف: 49] وقوله: ﴿ @à2 ߉Ê ? Pöƒ﴿ ÿçZ•÷/r $gY÷/ b& öq9 šq? ãbÿŠ `Ï ôM=Ïã $Br #•ÒtC ŽÏz ôÏB ôM=Ïã $B <§ øÿR #%‹è/ #‰B&﴾ [آل عمران: 30].

وقوله: «**ثم أوفيكم إياها**»: الظاهر أن المراد توفيتها يوم القيامة، كما قال تعالى: (bJ»šÉÚ$Pöƒ Ðà2 ‘qã_éšc öqÏqè $JΡr) [آل عمران: 185]، ويحتمل أن المراد أنه يوفي عباده جزاء أعمالهم في الدنيا والآخرة كما في قوله تعالى: (¾ïÎ/ “tøgä #äþqß @Jèƒ `B) [النساء: 123].

وتوفية الأعمال هي توفية جزائها من خير أو شر، فالشر يجازى به مثله من غير زيادة، إلا أن يعفو الله عنه، والخير تضاعف الحسنة منه بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف إلى أضعاف كثيرة لا يعلم قدرها إلا الله، كما قال تعالى: ﴿ÎöΏ Nèd•ô_& br${ŽÉ9»¢Á9$ ’®uqã $JΡ) 5>$¡ïm﴾ [الزمر: 9].

وقوله: «**فمن وجد خيرًا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه**» إشارة إلى أن الخير كله فضل من الله على عبده من

غير استحقاق له، والشر كله من عند ابن آدم؛ من اتباع هوى نفسه كما قال **U** ﴿ 7/$¹&$B ôÜ m¡ 7Ü`Ü ù $«! 7/$¹&$Br `Ü 7™Ü `Ü ù `Ü ÀyÜR ﴾ [النساء: 79].

احتمالات تفسير الجملة:

1-إن كان المراد من وجد ذلك في الدنيا فإنه يكون حينئذ مأمورًا بالحمد لله على ما وجده من جزاء الأعمال الصالحة الذي عجل له في الدنيا كما قال تعالى: ﴿ ôB ãÜ Ÿ@ ¹ $[s Î» `Ü Œ 2Ÿ@• &r é R\ 4 (qè ÖBs Ü Z•ó ç¼ m4 Ü ó Û Z9r Óg ƒ Ì' Ó & ô• Nè Î ' ôm ¡ Ç B$ 2Ÿ$ qç (﴾ بqèJè ÇÈ ﴿ [النحل: 97]. ويكون مأمورًا بلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب التي وجد عاقبتها في الدنيا كما قال تعالى: ﴿ r9Ÿ Ÿ Éƒ (ÿ g N Ü ŠÆ $#‹è É $ R{ 4 Š ÎbrÜ $#‹è É $ R{ 9 Î è ãŠN f ö Å qã c š ÇÈ ﴾ [السجدة:21]، فالمؤمن إذا أصابه في الدنيا بلاء رجع إلى نفسه باللوم، ودعاه ذلك إلى الرجوع إلى الله بالتوبة والاستغفار.

2-وإن كان المراد من وجد خيرًا أو غيره في الآخرة، كان إخبارًا منه بأن الذين يجدون الخير في الآخرة يحمدون الله على ذلك، وأن من وجد غير ذلك يلوم نفسه حين لا ينفعه اللوم، فيكون الكلام لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر، كقوله **r** : **«من كذب عليَ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»** والمعنى أن الكاذب عليه يتبوأ مقعده من

النار.

وقد أخبر الله تعالى عن أهل الجنة أنهم يحمدون الله على ما رزقهم من فضله، فقال تعالى: ﴿Rr“$Zã $B î’ ß‰r& rfÏdN Bö îÏ@ B×Ì “
Bö`ÏŠ ÏN$ÏF~ã r%$Q(‡$øtÏ‰% +$G‰Ï “ d‰1Z$ ÏgÈ»‹# rB$ äZ$ ÏjqF‰Ï “ 9jqÏ9
&b d‰1Z$ $! ª﴾ [الأعراف: 43].

وقد كان السلف الصالح يجتهدون في الأعمال الصالحة، حذرًا من لَوْمِ النفس عند انقطاع الأعمال على التقصير.

ما يستفاد من الحديث:

1- الظلم نوعان: ظلم النفس وظلم الغير.

2- في الحديث دليل على أن الله يحب أن يسأله العباد جميع مصالحهم الدنيوية والأخروية.

3- الهداية نوعان: مجملة ومفصلة.

4- القلب هو الأصل في التقوى والفجور.

5- قوله: «**ثم أوفيكم إياها**». يحتمل أن يكون ذلك في الدنيا، ويحتمل أن يكون في الآخرة.

المناقشة:

س1: اذكر بعض الأدلة على عدم وقوع الظلم من الله.

س2: ما معنى الظلم لغة واصطلاحًا ؟

س3: كيف نرد على من ينسب الظلم إلى الله، ويحتج بأن الله هو الذي خلقه ؟

س4: استخرج من الحديث ما يدل على افتقار العبد إلى ربه.

س5: كيف نُوَفّق:

أ- بينَ قوله تعالى: «**كلكم ضال إلا من هديته**». وبين قول النبي r : «**كل مولود يولد على الفطرة**» ؟

ب - وبين قوله تعالى: «**لن تبلغوا ضري**». وبين قوله جل وعلا: ﴿bÎ)ur ûîïÏ%©!$# tbqèù\$sƒs† ©!$# ãqè=tƒ﴾ ؟

س6: ما معنى قوله تعالى: إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل في البحر ؟

7- أصل التقوى والفجور في القلب. فسر هذه العبارة في ضوء فهمك للحديث.

$ $ $
$ $

$

الحديثُ الخامس والعشرون

« الصدقة بغير مال »

عن أبي ذرٍّ t أنَّ ناسًا من أصحابِ رسولِ اللِه r قالوا للنبيِّ r : يا رسولَ اللِه، ذهَب أهلُ الدُّثورِ بالأجورِ، يُصَلُّون كما نُصَلِّي، ويصومون كما نصومُ، ويتصدَّقون بفضولِ أموالِهم ؟ قال: «**أوليس قد جعَل اللهُ لكم ما تصَدّقون؟ إنّ بكلِّ تسبيحةٍ صدقةً، وكلُّ تكبيرةٍ صدقةٌ، وكلُّ تحميدةٍ صدقةٌ، وكلُّ تهليلةٍ صدقةٌ، وأمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ، ونهيٌ عن المنكرِ صدقةٌ، وفي بُضْعِ**(1) **أحدِكم صدقةٌ**». قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدُنا شهوتَه، ويكونُ له فيها أجرٌ ؟ قال: «**أرأيتُم لو وضَعها في الحرامِ، أكان عليه وِزْرٌ؟ فكذلك إذا وضَعها في الحلالِ كان له أجرٌ**».

رواه مسلم(2)

من فقه الحديث:

في هذا الحديث دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم، لشدة حرصهم على الأعمال الصالحة، وقوة رغبتهم في الخير كانوا

---

(1) بضع: الجماع.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح53- (1006).

يحزنون على ما يتعذر عليهم فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم، فكان الفقراء يحزنون على فوات الصدقة بالأموال التي يقدر عليها الأغنياء، ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد لعدم القدرة على آلاته، وقد أخبر الله عنهم بذلك في كتابه فقال: ﴿ šú ï%©!$# ’?ã Ÿwr

öΝßγs?öθs?r& $tΒ #sŒÎ) ’n?tã Ÿωuρ (ΝçFù=è% Iω ß‰Åg& !$tΒ öΝà6è=Ïϑômr& Ïμø‹n=tã öΝßγãΨãŠôãr&¨ (#θ©9uθs?

Èβθà)ÏΖムtΒ (#ρß‰Ågs† ωr& $ºΡt“ym ÆìøΒ¤$!$# zÏΒ âÙ‹Ïs? ﴾ [التوبة: 92].

وفي هذا الحديث: أن الفقراء غَبَطوا أهل الدثور، والدثور هي الأموال، مما يحصل لهم من أجر الصدقة بأموالهم، فدلهم النبي r على صدقات يقدرون عليها.

تصحيح المفاهيم:

ومعنى هذا أن الفقراء ظنوا أن لا صدقة إلا بالمال، وهم عاجزون عن ذلك، فأخبرهم النبي r أن جميع أنواع فعل المعروف والإحسان صدقة.

وفي صحيح مسلم عن حذيفة عن النبي r قال: «**كلُّ معروفٍ صَدَقَةٌ**»(1). فالصدقة تطلق على جميع أنواع فعل المعروف والإحسان حتى إن فضل الله الواصل منه إلى عباده صدقة منه

(1) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح52 -(1005).

عليهم، وقد كان بعض السلف ينكر ذلك ويقول: إنما الصدقة ممن يطلب جزاءها وأجرها.

والصحيح خلاف ذلك؛ وقد قال النبي r في قصر الصلاة في السفر: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بها عليكم فاقبَلُوا صدَقَتَه**». خرجه مسلم[(1)].

وقال: «**مَن كانَتْ له صلاةٌ بليلٍ فغَلَبَ عليه نومٌ فنامَ عنها كَتَبَ اللهُ له أجرَ صلاتِه، وكان نومُه صدقةً من الله تصَدَّق بها عليه**». خرجه النسائي وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها[(2)].

وقال خالد بن معدان: إن الله يتصدق كل يوم بصدقة، وما تصدق الله على أحد من خلقه بشيء خير من أن يتصدق عليه بذكره.

الصدقة بغير المال وأنواعها:

والصدقة بغير المال نوعان:

أحدهما: ما فيه تعدية الإحسان إلى الخلق؛ فيكون صدقة عليهم، وربما كان أفضل من الصدقة بالمال؛ وهذا كالأمر بالمعروف

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين - باب صلاة المسافرين - ح4-(686).

(2) أخرجه النسائي في كتاب قيام الليل - باب من كان له صلاة بالليل -ح 1783، وأبو داود في كتاب الصلاة - باب من نوى الصيام فنام - ح 1314.

و النهي عن المنكر؛ فإنه دعاء إلى طاعة الله، وكف عن معاصيه، وذلك خير من النفع بالمال، وكذلك تعليم العلم النافع، وإقراء القرآن، وإزالة الأذى عن الطريق، والسعي في جلب النفع للناس، ودفع الأذى عنهم، وكذلك الدعاء للمسلمين، و الاستغفار لهم.

قال معاذ: تعليم العلم لمن لا يعلمه صدقة.

ومن أنواع الصدقة كف الأذى عن الناس ؛ ففي الصحيحين عن أبي ذر t قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل ؟ قال: «**الإيمان بالله والجهاد في سبيله**»، قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: «**أنفَسُها**[(1)] **عندَ أهلها، وأكثرُها ثمنًا**» قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «**تُعِين صانعًا، أو تَصْنَعُ لأخرقَ**[(2)]». قلت: يا رسول الله ، أرأيت إن ضعفتُ عن بعض العمل؟ قال: «**تكفُّ شرَّك عن النَّاسِ فإنها صدقةٌ**»[(3)]. وقد روي في حديث أبي ذر زيادات أخرى ، فخرج الترمذي من حديث أبي ذر عن النبي r قال: «**تَبَسُّمُك في وجهِ أخيك لك صدقةٌ، وأمرُك بالمعروفِ ونهيُك عن المنكرِ صدقةٌ،**

---

(1) أجودها وأحسنها والمال النفيس هو المرغوب فيه. لسان العرب، مادة (ن ف س).

(2) الأخرق: من لا يحسن صنعة. لسان العرب، مادة (خ ر ق).

(3) أخرجه البخاري في كتاب العتق باب أي الرقاب أفضل ح2518 ومسلم في كتاب الإيمان باب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ح136- (83).

وإرشادُك الرَّجلَ في أرضِ الضَّلالِ لك صدقةٌ، وبصَرُك للرَّجلِ الرديءِ البَصَرِ لك صدقةٌ، وإماطتُك الحَجَرَ والشَّوكَ والعظْمَ عن الطَّريقِ لك صدقةٌ، وإفراغُك من دلوِك في دلوِ أخيك لك صَدقةٌ»(1).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة t عن النبي r: **«دينارٌ أنفقْتَه في سبيلِ اللهِ، ودينارٌ أنفقْتَه في رقبةٍ، ودينارٌ تصدَّقْتَ به على مسكينٍ، ودينارٌ أنفقْتَه على أهلِكَ، أفضَلُها الذي أنفقْتَه على أهلِك»**(2).

وفي الصحيحين عن أنس t عن النبي r قال: **«ما من مسلمٍ يغرِسُ غرسًا، أو يزرَعُ زرعًا، فيأكلُ منه إنسانٌ أو طير أو دابَّةٌ ؛ إلا كان له صدقةً»**(3)، وفي صحيح مسلم عن جابر t عن النبي r قال: **«ما من مسلم يغرس غرسًا إلا كان ما أُكِل منه له صدقةً، وما سُرِق منه صدقةً، وما أكَل السَّبُعُ فهو له صدقةٌ، وما أكَلَتِ الطَّيرُ**

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة – باب ما جاء في صنائع المعروف-ح1956.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة – باب فضل النفقة على العيال -ح39-(995).

(3) أخرجه البخاري في كتاب الحرث والمزارعة -باب فضل الزرع -ح2320 ومسلم في كتاب المساقاة – باب فضل الغرس والزرع -ح12 - (1553).

فهو له صدقةً، ولا يرزؤه[1] **أحدٌ إلا كان له صدقةً»**[2].

الأجر مرتبط بالنية

وظاهر هذه الأحاديث كلها يدل على أن هذه الأشياء تكون صدقة يثاب عليها الزارع والغارس ونحوهما من غير قصد ولا نية ، وكذلك قول النبي **r** : «**أرأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**» يدل بظاهره على أنه يؤجر في إتيان أهله من غير نية فإن المباضع لأهله كالزارع في الأرض يحرث ويبذر فيها.

وقد ذهب إلى هذا طائفة من العلماء ، ومال إليه أبو أحمد بن قتيبة في الأكل والشرب والجماع ، واستدل بقول النبي **r** : «**إن المؤمنَ لَيؤجرُ في كلِّ شيءٍ حتى اللقمةِ يرفعُها إلى فيه**».

وهذا اللفظ الذي استدل به غير معروف، إنما المعروف قول النبي **r** لسعد: «**إنَّك لن تنفقَ نفقةً تبتغي بها وجهَ اللهِ إلا أُجِرْتَ عليها حتى اللقمة ترفُعها إلى في امرأتِك**»[3] ، وهو مقيد بإخلاص

(1) يرزؤه: ينقصه ويأخذ منه، انظر اللسان مادة (رزأ).
(2) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة – باب فضل الغرس والزرع – ح7-(1552).
(3) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان -باب ما جاء في أن الأعمال بالنية- ح56. ومسلم في كتاب الوصية - باب الوصية بالثلث - ح5-(1628).

النية لله فتحمل الأحاديث المطلقة عليه. والله أعلم.

ويدل عليه أيضا قول الله **U** : ﴿* žw Žöz ’Î 9ŸÏ2 Ÿ Ë` ¯R ǫ1qô ÇŽ

š• ÿ℃ @ è ÿƒ `Br Ä $Y9$šú ü/ &»=ô Ĵ ŧ& $ rœB ŧ& þ%‰Á Î •B& ôB žwÎ

ÇÊÊÍÈ $Kà ã #•ô & ïnŠ?ŝç $ ö¡ ù « $ ÏN$Ê ó D ä$óF t6 $﴾ [النساء: 114]

فجعل ذلك خيرًا ولم يرتب عليه الأجر إلا مع نية الإخلاص، وأما إذا فعله رياء فإنه يعاقب، وإنما محل التردد إذا فعله بغير نية صالحة ولا فاسدة.

قال أبو سليمان الداراني: من عَمِل عَمَل خير من غير نيّة كفاه نية اختياره للإسلام على غيره من الأديان. وظاهر هذا أنه يثاب عليه من غير نية بالكلية، لأنه بدخوله في الإسلام مختار لأعمال الخير في الجملة، فيثاب عل كل عمل يعمله منها بتلك النية. والله أعلم.

وقوله: «**أرأيت لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**». هذا يسمى عند الأصوليين قياس العكس، ومنه قول ابن مسعود **t** قال: قال النبي **r** كلمة ، وقلت أنا أخرى: قال رسول الله **r** : «**مَنْ مات يُشْرِكُ بِاللهِ شيئًا دَخَلَ**

النَّارَ» وقلت: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة[1].

النوع الثاني من الصدقة غير المالية:

والنوع الثاني من الصدقة التي ليست مالية ما نفعه قاصر على فاعله كأنواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار، وكذلك المشي إلى المساجد صدقة، ولم يذكر في شيء من الأحاديث الصلاة والصيام والحج والجهاد أنه صدقة. وأكثر هذه الأعمال أفضل من الصدقات المالية، لأنه إنما ذكر ذلك جوابًا لسؤال الفقراء الذين سألوه عما يقاوم تطوع الأغنياء بأموالهم،وأما الفرائض فقد كانوا كلهم مشتركين فيها.

الذكر أفضل من الصدقة :

وقد تكاثرت النصوص بتفضيل الذكر على الصدقة بالمال وغيره من الأعمال ، كما في حديث أبي الدرداء **t** ، عن النبي **r** قال: «**ألا أُنَبئُكم بخيرِ أعمالِكم ، وأزكَاها عندَ مليككم ، وأرفعِها في درجاتِكم ، وخيرٍ لكم من إنفاقِ الذَّهبِ والفضَّةِ، وخيرٍ لكم من أن تَلْقَوا عدوَّكم فتَضْربوا أعناقَهم ويضرِبُوا أعناقَكم**»؟ قالوا: بلى يا

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز –باب في الجنائز من كان آخر كلامه لا إله إلا الله - ح1238. ومسلم في كتاب الإيمان - باب من مات لا يشرك بالله شيئًا - ح150-(92).

رسول الله ! قال: «**ذكر الله U**». خرجه الإمام أحمد(1) والترمذي(2).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**مَنْ قالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحيي ويُميتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنْ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ**»(3).

وفيهما أيضا عن أبي أيوب عن النبي r أنه قال: «**مَنْ قالها عشرَ مِرارٍ، كان كمَنْ أعْتَقَ أربعةَ أنفسٍ مِن ولدِ إسماعيلَ**»(4).

وعن أبي الدرداء أيضًا قال: لأن أقول: الله أكبر مئة مرة أحب إليّ

---

(1) مسند أحمد 195/5.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الدعاء – باب (6) - ح 3377.

(3) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده - ح3293. ومسلم في كتاب الذكر والدعاء – باب فضل التهليل والتسبيح - ح28-(2691).

(4) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء- باب فضل التهليل والتسبيح- ح30 - (2693). وأخرجه البخاري مختصرًا في كتاب الدعوات - باب فضل التهليل - ح6404.

من أن أتصدق بمئة دينار.

ما يستفاد من الحديث:

1- تنافس الصحابة على فعل الخيرات، وحرصهم على نيل عظيم الأجر والفضل عند الله U.

2- سعة مفهوم العبادة في الإسلام حيث إنها تشمل كل عمل يقوم به المسلم بنية صالحة وقصد حسن.

3- المباحات تصير طاعات بالنية الصادقة.

4- فضيلة التسبيح والتكبير وسائر الأذكار.

5- فيه جواز القياس. وهو مذهب جمهور العلماء ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر.

المناقشة:

س1: هل تنحصر الصدقة في الأمور المذكورة في الحديث؟ دلل على إجابتك.

س2: للعمل بهذا الحديث أثر في سلوك المؤمن، وحياة الجماعة. وضح ذلك.

س3: استنبط العلماء من الحديث دليلًا على جواز القياس. فما دليلهم على ذلك؟

س4: قسم ابن رجب الصدقة بغير المال إلى نوعين:

أ- فما هما ؟

ب- كيف استنبط ابن رجب هذا التقسيم من الحديث؟

ج- اذكر أمثلة على كلا النوعين.

س5: علل: لم يذكر الحديث الصلاة والصيام والحج والجهاد أنه صدقة بالرغم من كونها أفضل الأعمال.

الحديثُ السادس والعشرون

« يُسْر الصدقة »

عن أبي هريرةَ t (1) قال: قال رسول الله r : «**كلُّ سُلَامَى من النّاسِ عليه صدقةٌ كلّ يومٍ تطلعُ فيه الشّمسُ ، تعدِلُ بين الاثنين صدقةٌ ، وتُعينُ الرّجلَ في دابّتِه فتحملُه عليها ، أو ترفَعُ عليها متاعَه صدقةٌ، والكلمةُ الطّيبةُ صدقةٌ، وبكلِّ خطوةٍ تمشيها إلى الصّلاةِ صدقةٌ ، وتُميطُ الأذى عنِ الطّريقِ صدقةٌ** ».

رواه البخاري ومسلم(2)

على كل سلامى صدقة:

قوله r : «**كل سلامى من الناس عليه صدقة**».

قال أبو عبيد: السلامى في الأصل عظم يكون في فرسن البعير، قال: فكأن معنى الحديث: على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة.

يشير أبو عبيد إلى أن السلامى اسم لبعض العظام الصغار التي

---

(1) سبق ترجمته.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد – باب من أخذ بالركاب - ح2989. ومسلم في كتاب الزكاة - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح56- (1009).

في الإبل ثم عبر بها عن العظام في الجملة بالنسبة إلى الآدمي وغيره.

فمعنى الحديث عنده: على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة.

وقال غيره: السلامى عظم في طرف اليد والرجل، وكنى بذلك عن جميع عظام الجسد.

والسلامى جمع، وقيل: هو مفرد، وقد ذكر علماء الطب أن جميع عظام البدن مائتان وثمانية وأربعون عظمًا سوى السمسمانيات وبعضهم يقول: هي ثلاثمئة وستون عظمًا، يظهر منها للحس مائتان وخمسة وستون عظمًا والباقية صغار لا تظهر، وتسمى السمسماني **(1)**.

ولعل السلامى عبر بها عن هذه العظام الصغار، كما أنها في الأصل اسم لأصغر ما في البعير من العظام. ورواية البزار لحديث أبي هريرة تشهد لهذا حيث قال فيها: "أو ستة وثلاثون سلامى" **(2)**.

نعم جليلة:

---

(1) السمسمان والسمسماني بضم السينين: الخفيف اللطيف السريع. اللسان مادة (س م م).

(2) أخرجه البزار في كتاب الزكاة – أبواب صدقة التطوع – باب ما يؤجر فيه المؤمن 957 – 454/1.

ومعنى الحديث أن تركيب هذه العظام وسلامتها من أعظم نعم الله على عبده ، فيحتاج كل عظم منها إلى صدقة يتصدق ابن آدم عنه ، ليكون ذلك شكرًا لهذه النعمة. قال الله U: ﴿7ÎhÎ 8þî $B ß»¡ RÑM$$K$Š»7 š• 7© ä$© $B ø‘qß Ä‘ & þÎ ÇÐÈ 7 9%èù 71§¡ ù 7)=z “ Ï%!$ ÇÏÈ Ó/•Ì 6 9$ ÇÑÈ﴾ [الانفطار: 6- 8] وقال الله U: (@è% uq èd ü“ Ï%!$ ä.r't±S& Ÿ@yèy_ r ä39 ôìJ¡ 9$ Œ»|Á /F{$ ur noy‰ Ï«øùF{$ ur 4 Wx‹Î=s% $B tbrãä3ô± ÇËÌÈ). [الملك: 23]. وقال: (óOs9 r& @yèøgwU ¼ã&©! Èû÷üuZøŠtã ÇÑÈ ZR¡ Ï9ur Èû÷ütGx ©x ur ÇÒÈ) [البلد: 8-9].

قال مجاهد: هذه نعم من الله متظاهرة يقررك بها ،كيما تشكُر.

وقرأ الفضيل هذه الآية ليلة، فبكى فسُئل عن بكائه فقال: هل بت ليلة شاكرًا لله أن جعل لك عينين تبصر بهما ؟ هل بت ليلة شاكرًا لله أن جعل لك لسانًا تنطق به ؟ وجعل يعدد من هذا الضرب.

وعن يونس بن عبيد أن رجلًا شكا إليه ضيق حاله ، فقال له يونس: أيسرك أن لك ببصرك هذا الذي تبصر به مئة ألف درهم ؟ قال الرجل: لا. قال: فبيديك مئة ألف درهم ؟ قال: لا قال: فرجليك ؟ قال: لا ، قال فذكره بنعم الله عليه ، فقال يونس: أرى عندك مئين ألوفًا، وأنت تشكو الحاجة !!

وعن بكر المزني قال: يابن آدم إن أردت أن تعلم قدر ما أنعم الله عليك فغمض عينيك.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي **r** قال: «**نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ**»(1).

شكر النعم:

هذه النعم مما يُسأل الإنسان عن شكرها يوم القيامة ويُطالب بها ، كما قال تعالى: (ÇÑÈ ÉOŠÏèZ9$ Çã >‹Í´tBöqtƒ £`è=t«ó¡çFs9 ¢OèO)**.** [التكاثر: 8]

وقال ابن مسعود **t** : النعيم: الأمن والصحة. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: (ÇÑÈ ÉOŠÏèZ9$ Çã >‹Í´tBöqtƒ £`è=t«ó¡çFs9 ¢OèO) قال: النعيم: صحة الأبدان والأسماع والأبصار، يسأل الله العباد فيم استعملوها؟ وهو أعلم بذلك منهم، وهو قوله تعالى: ﴿ ¨bÎ) yìôJ¡¡9$# ÇÎÌÏÈ Zwqä«ó¡tB çm÷Ytã tb%x. y7Í´¯»s9'ré& ‘@ä. yŠ#xsàÿø9$#ur uŽ|Çt7ø9$#ur ﴾ (2). [الإسراء: 36]

والمقصود أن الله تعالى أنعم على عباده بما لا يحصونه كما قال تعالى: (bÎ)ur (#r‘‰ãès? |MyJ÷èÏR «!$# Ÿw !$ydqÝÁøtéB) [النحل: 18] وطلب منهم الشكر ورضي به منهم.

قال سليمان التيمي: إن الله أنعم على العباد على قدره ، وكلفهم

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق – باب ما جاء في الرقاق وأن لا عيش إلا عيش الآخرة - ح6412.

(2) راجع فيما روي عن ابن مسعود وابن عباس تفسير ابن كثير عن هذه الآية.

الشكر على قدرهم ، حتى رضي منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه، وبالحمد بألسنتهم عليها.

كما أخرج أبو داود والنسائي من حديث عبد الله بن غنام **t** ، عن النبي **r** أنه قال: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ أَوْ بأحدٍ مِنْ خَلْقِكَ، فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ ذلكَ اليَوْمِ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ** »**(1)**.

كل سلامى عليه صدقة:

ولنرجع الآن إلى تفسير حديث «**كلُّ سُلامَى من الناسِ عليه صدقة كلَّ يوم تطلع فيه الشمس**». يعني أن الصدقة على ابن آدم عن هذه الأعضاء في كل يوم من أيام الدنيا ، فإن اليوم قد يُعبر به عن مدة أزيد من ذلك كما يقال يوم صفين ، وكان مدة أيام ، وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالى: ﴿$ùrž̃Ç B š [ø Ôû Ú Pöƒ Ÿ&

Nãã﴾. [هود: 8]

(1) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب – باب ما يقول إذا أصبح - ح5073 - والنسائي في السنن الكبرى عمل اليوم والليلة – باب ثواب من قال حين يصبح -ح9835، وفيه عبدالله بن عنبسة وهو مجهول.

وقد يكون ذلك ليلًا ونهارًا ، فإذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس علم أن هذه الصدقة على ابن آدم في كل يوم يعيش فيه من أيام الدنيا.

درجات الشكر:

وظاهر الحديث يدل على أن هذا الشكر بهذه الصدقة واجب على المسلم كل يوم، ولكن الشكر على درجتين

إحداهما: واجب وهو أن يأتي بالواجبات ، ويتجنب المحارم، فهذا لابد منه ، ويكفي في شكر هذه النعم. ومن هنا قال بعض السلف: الشكر ترك المعاصي. وقال بعضهم: الشكر أن لا يستعان بشيء من النعم على معصيته.

ورأى الحسن رجلًا يتبختر(1) في مشيته فقال: لله في كل عضو منه نعمة، اللهم لا تجعلنا ممن يتقوى بنعمتك على معصيتك.

الدرجة الثانية من الشكر: الشكر المستحب ، وهو أن يعمل العبد بعد أداء الفرائض ، واجتناب المحارم ، بنوافل الطاعات.

وهذه درجة السابقين المقربين ، وهي التي أرشد إليها النبي **r** في هذه الأحاديث ، وكذلك كان النبي **r** يجتهد في الصلاة ، ويقوم حتى تتفطر قدماه فإذا قيل: لم تفعل هذا وقد غُفر لك ما تقدم من ذنبك

(1) التبختر: التكبر – لسان العرب.

وما تأخر ؟ فيقول: «**أفلا أكون عبدًا شكورًا ؟**»(1).

وقال بعض السلف: لما قال الله **U**: (#þqè=yJôã$# A#ä Š¼ãrߊ #[ö3ä©) [سبأ: 13]: لم يأت عليهم ساعة من ليل أو نهار ، إلا وفيهم مصل يصلي.

وهذا مع أن بعض هذه الأعمال التي ذكرها النبي **r** واجب: إما على الأعيان كالمشي إلى الصلاة عند من يرى وجوب الصلاة في الجماعات في المساجد، وإما على الكفاية، كالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإغاثة اللهفان ، والعدل بين الناس، إما في الحكم بينهم، وإما في الإصلاح.

الصدقة المتعدية:

وهذه الأنواع التي أشار إليها النبي **r** من الصدقة منها ما نفعه متعدٍّ كالإصلاح ، وإعانة الرجل على دابته بحمله عليها لرفع متاعه عليها، والكلمة الطيبة ، ويدخل فيها السلامُ ، وتشميت العاطس ، وإزالة الأذى عن الطريق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودفن النخاعة في المسجد ، وإعانة ذي الحاجة الملهوف ، وإسماع

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير (سورة الفتح) – باب ليغفر الله لك ما تقدم من ذنبك - ح4836 – ومسلم في كتاب صفات المنافقين - باب إكثار الأعمال- ح81 -(2820).

الأصم ، وتبصير المنقوص بصره ، وهداية الأعمى أو غيره الطريق.

ومنه ما هو قاصر النفع كالتسبيح والتكبير ، والتحميد ، والتهليل ، والمشي إلى الصلاة ، وصلاة ركعتي الضحى.

وفي المسند عن ابن مسعود **t** ، عن النبي **r** قال: « **أَتَدْرُونَ أيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ أوْ أَخْيَرُ؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**الْمَنِيحَةُ أنْ تَمْنَحَ أخَاكَ الدَّراهِمَ، أوْ ظَهْرَ الدَّابَّةِ، أوْ لَبَنَ الشَّاةِ، أو لبنَ البقرةِ** »**(1)**.

والمراد بمنيحة الدراهم قَرضها ، ومنيحة ظهر الدابة إفقارها وهو إعارتها لمن يركبها ، ومنيحة لبن الشاة أو البقرة أن يَمنحَه بقرةً أو شاة يشرب لبنها ثم يعيدها إليه. وإذا أطلقت المنيحة لم تنصرف إلا إلى هذا.

بعض مجالات الصدقة:

---

(1) مسند أحمد 463/1، وفيه ابراهيم الهجري: ضعيف، وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة: «نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة - والشاة الصفي تغدو بإناء وتروح بإناء»، أخرجه البخاري في كتاب الهبة - باب فضل المنيحة - ح2629. ومسلم في كتاب الزكاة - باب فضل المنيحة - ح74-(1020) بمعناه.

1-كف الأذى عن الناس باليد واللسان كما في الصحيحين[(1)] عن أبي ذر t قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ، أيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: « **الْإِيمَانُ باللهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ** » قلت: فإن لم أفعل ؟ قال: « **تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ** »[(2)] قلت: أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل ؟ قال: « **تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ** ».

وفي صحيح ابن حبان عن أبي ذر t قال: قلت: يا رسول الله ! دلني على عمل إذا عمل به العبد دخل الجنة، قال: «**يُؤْمِنُ باللهِ**» قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ ، إن مع الإيمان عملًا ؟ قال: «**يَرْضَخُ**[(3)] **ممَّا رزَقَه اللهُ**» قلت: فإن كان معدِمًا لا شيء له، قال: «**يقولُ معروفًا بلسانِه**». قلت: فإن كان عييًّا لا يُبلغ عنه لسانه ؟ قال: «**فيُعينُ مغلوبًا**» قلت: فإن كان ضعيفًا لا قدرة له؟ قال: «**فلْيَصنَعْ لأخرَقَ**» قلت: فإن كان أخرق؟ فالتفت إليَّ فقال: «**ما تُريدُ أنْ تَدَعَ في صاحبك شيئًا مِن الخير؟ فلْيَدَع النَّاسَ مِن أذاه**» قلت: يا رسول الله ، إن هذا كله ليسير ! قال: «**والذي نفسي بيدِه ! ما مِن عبدٍ يَعْمَلُ**

(1) أخرجه البخاري في كتاب العتق باب أي الرقاب أفضل ح2518، ومسلم في كتاب الإيمان باب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ح136- (83).

(2) الأخرق: الجاهل بما يجب أن يعمله ولم يكن في يده صنعة يكتسب بها. انظر اللسان مادة (خ ر ق).

(3) الرضخ: العطية القليلة.

بخَصْلَةٍ منها يُريدُ بها ما عندَ اللهِ ؛ إلَّا أخَذَتْ بيدِه يومَ القيامةِ حتَّى يدخلَ الجنةَ»(1) فاشترط في هذا الحديث لهذه الأعمال كلها إخلاص النية.

وهذا كما في قوله U: ﴿* žv Žöz 'î 2ŸÏ9 B` R ōq1GŃ (ĵ žw) ôB
ä$óÎ) š$#•9$# Œ @èy/ `Br Ä ¨$Y9$# šú ü/ x»=ô Ĵ r& $ rãèB r& p%‰|¹ Á Ĩ •B&
Ďê$ Ñ$# «! ù ¡ ŏ $ ¢ŝ tín̈ŝ &ô•# ã à‹K$ Èí¨Ç﴾ [النساء: 114].

2- أداء حقوق المسلم على المسلم: وفي الصحيحين**(2)** عن البراء بن عازب t قال: «**أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ المظلومِ، وإجابةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ**».

وفي رواية لمسلم**(3)** " **إرشادِ الضَّالِّ** " بدل " **إبرار القسم** ".

3- المشي بحقوق الآدميين الواجبة إليهم، قال ابن عباس **t** :

(1) صحيح ابن حبان كتاب البر والصلة: ذكر الخصال التي يستوجب المرء بها الجنان -ح373. وفيه أبو كثير السحيمي عن أبيه وأبوه مجهول، وأخرجه مسلم مختصرًا في كتاب الإيمان - باب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال - ح136 - (84).

(2) أخرجه البخاري في كتاب النكاح - باب حق إجابة الوليمة والدعوة - ح5157، ومسلم في كتاب اللباس والزينة - باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة - ح3- (2066).

(3) عقب الرواية السابقة في مسلم.

من مشى بحق أخيه إليه ليقضيه، فله بكل خطوة صدقة.

4- **انظار المعسر:** وفي المسند عن بريدة مرفوعًا: « **مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ** »[1].

5- **الإحسان إلى البهائم:** قال النبي r لما سئل عن سقيها فقال: «**في كلِّ كبدٍ رَطْبَةٍ أجرٌ**»[2»، وأخبر النبي r أن بغيًا سقت كلبًا يلهث من العطش فغفر لها[3].

الصدقة غير المتعدية:

أما الصدقة القاصرة على نفس العامل فمثل أنواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والاستغفار والصلاة على النبي r وكذلك تلاوة القرآن والمشي إلى المساجد والجلوس فيها لانتظار الصلاة أو لاستماع الذكر.

* ومن ذلك التواضع في اللباس والمشي والهدي والتبذل[4]

(1) مسند أحمد 5/ 360.
(2) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب رحمة الناس بالبهائم - ح6009، ومسلم في كتاب السلام - باب فضل ساقي البهائم - ح153 - (2244).
(3) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء - باب حدثنا أبو اليمان - ح3466، ومسلم في كتاب السلام - باب فضل ساقي البهائم - ح154 -(2245).
(4) التبذل: هو ترك التكلف والمبالغة في اللباس ، منه قول النبي r «البذاذة من الإيمان»، وقول عمر: اخشوشونوا فإن النعم لا تدوم.

في المهنة واكتساب الحلال والتحري فيه.

* ومنها أيضًا محاسبة النفس على ما سلف من أعمالها، والندم والتوبة من الذنوب السالفة والحزن عليها.

ما يستفاد من الحديث:

1- شكر الله تعالى على نعمه.

2- الشكر قسمان: شكر واجب، ويكون بالقيام بالواجبات وترك المحرمات، وشكر مستحب، وهو أن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات.

3- الحث على الإصلاح بين الناس ومعاملتهم بالأخلاق الكريمة.

4- فضل المحافظة على صلاة الجماعة في المسجد.

5- الأعمال المذكورة في الحديث لها من الأجر والثواب ما يساوي أجر الصدقة لمن عجز عنها.

6- كل ما يفعله المؤمن من أعمال البر والخير له ثوابه إن أخلص النية لله تعالى.

7- الحديث الشريف يدعو إلى السمو في القول وإلى الارتقاء بالإنسان خلقًا وسلوكًا.

8- الصدقة منها ما يتعدى نفعه الى غير فاعلها ومنها ما يقتصر عليه.

المناقشة:

س1: الصدقة أنواع منها متعد ومنها قاصر.

أ – وضح المراد من هذا القول.

ب - اذكر من الأمثلة ما يوضح كلًا منهما.

ج - بين أثر كل منهما في حياة الفرد والجماعة.

س2: ضع علامة "صح" أمام العبارات التي تتفق مع ما يدعو إليه الحديث الشريف مما يأتي:

- § على كل مسلم صدقة كل يوم.
- § للمجتمع حق في مال المسلم.
- § إن نعم الله عظيمة على عباده.
- § فضل الدعاء والتحذير من تركه.
- § الرسول **r** كان محبًّا لأتباعه، وكان يعلمهم ما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

س3: ماذا ترى من علاقة بين الحديث الشريف والنصوص القرآنية الآتية:

أ – ﴿ ©èÌ qèd ‰©$ ü" ôä'±Sß ®è_r ãã9 $#9 ¡¡ì ð r!${ô Á»• r!${ûi Ï‰o ﴾ ﴿ W‰‹Ï $B ô‰‰s ãã br ÈÌÇ ﴾.

ب- ﴿ $ãJèp (# äA Š#ãŠ¼ ©ãã [• #﴾.

ج- ﴿ * vž zöŽ î ’ 2ŸÏ9 ¨B `¨ Rõ q1Ïg N vž Ï• B& ôB Ï• Á ‰‰p r& B• èãr $ r& Ï ﴿ Ò -» ö& /ü úš $#9Y$ Ä r B` ÏÌ ûèï@ šš$#ÎÏó$ä Ò ö Ê $| N Ï $ «﴾ ù¡ q ö$ šÎs ïÏŠ ë & ô_ •# ä ã‹à K$ ÈÌÇ﴾.

د- ﴿ r‰èd ÿ(’$ 9Ö Ù ã Ê Ï B Æš$ #$)q ü ×Á r‰èd ÿ(4 Â‰ŽAz$# tÜÏ‹‰%﴾.

س4: ﴿ ÎJ$# 0$ BB ZsBãq bq ãZ (ä zqx﴾ ومقتضى هذه الأخوة أن تكون الحياة رصيدًا دائمًا من المودة الخالصة والحب الصادق والتآلف بين القلوب. هات من الحديث ما يؤكد حرص الإسلام على تحقيق هذه المعاني.

س5 علل: إماطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان.

الحديث السابع والعشرون

« فتوى القلب في البر والإثم »

عن النَّوَّاسِ بنِ سَمْعان [1] t ، عنِ النبيِّ r قال: «**البرُّ حُسنُ الخُلُق، والإثمُ ما حاكَ في نفسِك، وكَرِهتَ أنْ يَطَّلِع عليه الناسُ**». رواه مسلم [2].

وعن وابِصَةَ بنِ مَعْبَد t قال: أتيتُ رسولَ الله r فقال: «**جئتَ تسألُ عن البرِّ والإثمِ؟**» قلت: نعم، قال: «**استَفْتِ قلبَك، البرُّ ما اطمأنَّت إليه النّفسُ، واطْمَأنّ إليه القلبُ، والإثمُ ما حاكَ في النّفسِ وتردَّدَ في الصّدر، وإن أفتاك النّاسُ وأفتَوك**» [3].

وخَرَّجَ الإمامُ أحمدُ [4] من رواية عبد الله بن العلاء بن زَبْر قال: سمعت مُسْلم بن مِشْكَم قال: سمعت أبا ثعلبة الخُشَني t يقول: قلت يا رسول الله ، أخبرني ما يَحِلُّ لي ويحرُم عليَّ. قال: «**البرُّ ما**

(1) النواس بن سمعان بن خالد الكلابي، معدود في الشاميين، روى 17 حديثًا توفي 34هـ. الإصابة 546/3.

(2) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة – باب تفسير البر والإثم - ح15 - (2553).

(3) مسند أحمد 228/4، والدارمي في كتاب البيوع – باب دع ما يريبك- ح2438 وإسناده ضعيف ، فيه الزبير أبو عبد السلام: ضعيف ، وفيه انقطاع أيضًا.

(4) المسند 194/4.

سكنت إليه النفسُ، واطْمَأَنَّ إليه القلبُ، والإثمُ ما لم تسكُنْ إليه النفسُ، ولم يطمئنَّ إليه القلبُ، وإنْ أفتاكَ المفتون».

وهذا أيضًا إسناد جيد، وعبد الله بن العلاء بن زبر ثقة مشهور[(1)]. وخرج له البخاري.

ومسلم بن مشكم ثقة مشهور أيضًا.

معنى البر:

هذه الأحاديث اشتملت على تفسير البر والإثم.

فحديث النواس بن سمعان فسر النبي **r** فيه البر بحسن الخلق.

وفسره في حديث وابصة وغيره بما اطمأن إليه القلب والنفس، كما فسر الحلال بذلك في حديث أبي ثعلبة.

وإنما اختلف تفسيره للبر لأن البر، يطلق باعتبارين على معنيين:

أحدهما: باعتبار معاملة الخلق بالإحسان إليهم وربما خص بالإحسان إلى الوالدين فيقال: بر الوالدين، ويطلق كثيرًا على الإحسان إلى الخلق عمومًا.

(1) هو عبد الله بن العلاء بن زبر بن عطارد الربعي أبو زبر.

وإذا قُرِن البر بالتقوى كما في قوله تعالى: (ûqçr$ès?ur ’n?tã ÎhŽÉ9ø9$# 3“uqø)G9$#ur) [المائدة: 2]. فقد يكون المراد بالبر: معاملة الخلق بالإحسان، وبالتقوى: معاملة الحق، بفعل طاعته، واجتناب محرماته.

وقد يكون أريد بالبر فعل الواجبات، وبالتقوى اجتناب المحرمات.

والمعنى الثاني من معنى البر: أن يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة، كقوله تعالى: ﴿* }§øŠ©9 §ŽÉ9ø9$# br& (#q—9uqè? öNä3ydqã_ãr Ÿ@t6Ï% É-ÎŽô³yJø9$# É>̍øóyJø9$#ur £`Å3»s9ur §ŽÉ9ø9$# ô`tB z`tB#uä «!$$Î/ ÏQöqu‹ø9$#ur ̍Åz‘FÆ$# Ïpx6Í´¯»n=yJø9$#ur É=»tGÅ3ø9$#ur z`¿Íh‹Î;¨Z9$#ur ’tA#uäur tA$yJø9$# 4’n?tã ¾ÏmÎm6ãm “ÍrsŒ 4’n1öà)ø9$# 4’yJ»tGuŠø9$#ur tûüÅ3»|¡yJø9$#ur tûøó$#ur È@‹Î6¡¡9$# šúüÎ=ͬ!$¡¡9$#ur ’Îûur ÅU$s%Ìh9$# uQ$s%r&ur no4qn=¢Á9$# ’tA#uäur no4qx.¨“9$# šcqèùqßJø9$#ur öNÏdωôgyèÎ/ #sŒÎ) (#r߉yg»tã (tûïÎŽÉ9»¢Á9$#ur ’Îû Ïä!$y™ù't7ø9$# Ïä!#§ŽœØ9$#ur tûüÏnur Ĩù't7ø9$# 3 y7Í´¯»s9'ré& tûïÏ%©!$# (#qè%y‰|¹ (y7Í´¯»s9'ré&ur ãNèd tbqà)GßJø9$# ÇÊÐÐÈ﴾ [البقرة: 177]

فالبر بهذا المعنى يدخل فيه جميع الطاعات الباطنةِ كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والطاعات الظاهرة كإنفاق الأموال فيما يحبه الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والوفاء بالعهد، والصبر على الأقدار كالمرض، والفقر، وعلى الطاعات، كالصبر على لقاء العدو.

النزوع إلى الفطرة:

وقد يكون جواب النبي **r** في حديث النواس شاملًا لهذه الخصال كلها، لأن حسن الخلق قد يراد به التخلق بأخلاق الشريعة، والتأدب بآداب الله التي أدب بها عباده في كتابه، كما قال تعالى لرسوله **r :** (ÇÍÈ ϖŠàã @ãz 4?è9 7ÎÎr) **[**القلم: 4]، وقالت عائشة رضي الله عنها: «**كان خلقه r القرآن**»(1).

وأما في حديث وابصة فقال**:** «**البر ما اطمأن إليه القلب، واطمأنت إليه النفس**». وفي رواية: «**ما انشرح له الصدر**»(2).

وفسر الحلال بنحو ذلك، كما في حديث أبي ثعلبة وغيره وهذا يدل على أن الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون إليه وقبوله، وركز في الطباع محبة ذلك والنفور عن ضده.

وقد يدخل هذا في قوله في حديث عياض بن حمار **t** : «**إنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ مُسْلمينَ، فَأَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ، فَاجْتَالَتْهُمْ**(3) **عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ**

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين – باب جامع صلاة الليل ح139-(746).

(2) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 175/1.

(3) حولتهم عن القصد – اللسان مادة (ج ول).

أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا»(1).

وقوله: **«كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تُنْتِجِ البهيمةُ بهيمةً جَمعاء، هل تَحُسُّون فيها من جَدْعاء»**؟ قال أبو هريرة **t** : اقرءوا إن شئتم: ﴿ّÏ $|N•ôÏ« $ÈÉtUÏ÷ ü/ƒ‰7Ÿ ŸW $kžÏæ ¨ $Z9$•Üù óÉ$$﴾ (2) [الروم: 30].

ولهذا سَمَّى الله ما أمَرَ به معروفًا، وما نهى عنه منكرًا، فقال تعالى: ﴿* ¨bÎ) ©!$# âßDù'tƒ ÉAô‰yèø9$$Î/ Ç`»|¡ômM}$#ur Ç›!$tGƒÎ)ur "Ï Ë$$# 4’n1öà)ø9$# 4‘sS÷Ztƒur Ç`tã Ïä!$t±ósxÿø9$# Ìx6YßJø9$#ur Ä Æ6 ô Ä øö79$#ur﴾ [النحل: 90]، وقال تعالى في صفة الرسول **r** : ﴿Nèdâßêtƒur Å$rã÷èpRùQ$$Î/ öNßg8pk÷]tƒur Ç`tã Ì, s3Y ßJø9$#] ﴾ [الأعراف: 157].

طمأنينة القلب:

وأخبر أن قلوب المؤمنين تطمئن بذكره، فالقلب الذي دخله نور الإيمان، وانشرح به وانفسح: يَسْكُن للحق، ويطمئن به، ويقبله. ويَنْفِر عن الباطل، ويكرهه ولا يقبله، فهذا يدل على أن الحق والباطل لا

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجنة ـ باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة- ح63- (2865).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبي فمات ح1358، ومسلم في كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ح22 -(2658) واللفظ له.

يلتبس أمرهما على المؤمن البصير، بل يعرف الحق بالنور الذي عليه فيقبله قلبه، وينفر عن الباطل فينكره ولا يعرفه، فدل حديث وابصة وما في معناه على الرجوع إلى القلب عند الاشتباه، فما سكن إليه القلب وانشرح إليه الصدر فهو البر والحلال، وما كان بخلاف ذلك فهو الإثم والحرام.

وقد كان النبي r أحيانًا يأمر أصحابه بما لا تنشرح به صدور بعضهم، فيمتنعون من فعله، فغضب من ذلك. كما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة، فكرهه من كرهَهُ منهم[(1)]. وكما أمرهم بِنَحْرِ هَدْيِهم، والتَّحَلُّل من عمرة الحديبية فكرهوه[(2)]، وكما كرهوا مفاوضته لقريش على أن يرجع من عامه، وعلى أنَّ من أتاه منهم يرده إليهم[(3)].

وفي الجملة فما ورد النص به فليس للمؤمن إلا طاعة الله ورسوله كما قال تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ)[الأحزاب: 36].

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الحج – باب بيان وجوه الإحرام -ح142 -(1216).
(2) أخرجه البخاري في كتاب الشروط -باب الشروط في الجهاد -ح2731، 2732.
(3) الحديث السابق.

وينبغي أن يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضا، فإن ما شرعه الله ورسوله يجب الإيمان به والرضا به، والتسليم له. كما قال تعالى:

(ùẍ r ĥ7 ẅã sãq c š nö4ã sÅßq8 üš J$ © f • ÷ßÓ êß ẅ Ä‰r‡ îþ

[النساء: 65]. (ÇÏÎÈ $VŠÎó ‡qßkç MŠŎ% $£ÏB %[•m öNÎÅàR&

وأمَّا ما ليس فيه نَصٌّ من الله ولا رسوله، ولا عَمَّن يُقْتَدَى بقوله من الصحابة وسلف الأمة، فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء، وحاك في صدره لشبهة موجودة، ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلا من يخبر عن رأيه، وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه، بل هو معروف باتباع الهوى، فهنا يرجع المؤمن إلى ما حاك في صدره وإن أفتاه هؤلاء المفتون. وقد نَصَّ الإمام أحمد على مثل هذا.

ما يستفاد من الحديث:

1- البرُّ له معنيان: أحدهما: معاملة الخلق بالإحسان. والآخر: فعل الطاعات واجتناب المعاصي.

2- فطَرَ اللهُ العبادَ على معرفةِ الحقِّ، والسكونِ إليه، والنفورِ عن ضده.

3- ما جاء فيه النص فإنه يجب قبوله، وإن لم ينشرح إليه الصدر،

وذلك لأن الخلل في الصدر لا في النص.

4- يجب أن يُتَلقى النص بانشراح الصدر.

المناقشة:

1- ذكرت الأحاديث معانيَ مختلفة للبر اذكرها.

2- للبر معنيان وضحهما ؟

3- ما معيار الإثم ؟

4- متى يستفتي المسلم قلبه ؟

5- كيف يكون البر مع الناس ؟

الحديثُ الثامن والعشرون

« موعظة مودع »

عن أبي نجيحٍ العرباضِ بنِ سارية[(1)] t قال: وعظَنا رسولُ اللهِ r موعظةً و جلتْ منها القلوبُ، و ذرَفتْ منها العيونُ، فقلنا: يا رسول الله، كأنَّها موعظةُ مودِّعٍ ؟ فأوصِنا، قال: «**أُوصِيكم بتقوَى اللهِ عزّ وجلّ، والسّمع و الطّاعةِ، و إن تأمّر عليكم عبدٌ؛ وإنّه من يعِشْ منكم بعدي فسَيَرى اختلافًا كثيرًا ؛ فعليكم بسنّتي وسنّةِ الخلفاءِ الرّاشدين المهدِيّين عَضُّوا عليها بالنّواجذِ[(2)]، وإيّاكم ومحدثاتِ الأمورِ؛ فإنّ كلّ بدعةٍ ضلالةٌ**». رواه أبو داود و الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[(3)].

موعظة رسول الله r :

قول العرباض: «**وعظنا رسول الله r موعظة**».

---

(1) العرباض بن سارية السلمي، أسلم قديمًا ونزل الصفة، أخرج البخاري بسند شامي عن العرباض بن سارية قال: لولا أن يقول الناس فعل أبي نجيح لألحقت مالي سبله، سكن حمص وتوفي سنة (75) هـ روي له (4) أحاديث. الإصابة 412/7.

(2) النواجذ: أقصى الأضراس، اللسان مادة (ن ج ذ).

(3) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب السنة – باب لزوم السنة - ح4607، والترمذي في كتاب العلم - باب ما جاء في الأخذ بالسنة - ح2676.

وفي رواية الإمام أحمد(1) وأبي داود و الترمذي: «**بليغة**»، و في روايتهم: أن ذلك كان بعد صلاته الصبح، وكان النبي r كثيرًا ما يعظ أصحابه في غير الخطب الراتبة، كخطب الجمع و الأعياد، و قد أمره الله U بذلك فقال تعالى: ﴿ö@è% ¨Nßg© Îû_ p ¨Nåk Å¡àÿRr& Kwöqs% $ZŠÎ=t/﴾ [النساء: 63] وقال تعالى: ﴿ä$# 4n<Î) È@‹Î6y™ 7În/u‘ ÏpyJõ3Ïtø:$$Î/ Ïpsà ÏãöqyJø9$#ur﴾ [النحل: 125]، ولكنه كان لا يديم وعظهم، بل يتخولهم(2) بها أحيانا، كما في الصحيحين عن أبي وائل، قال: كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، إنا نحب حديثك و نشتهيه، ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم ؟ فقال: " ما يمنعني أن أحدثكم كل يوم إلا كراهة أن أملكم، إن رسول الله r كان يتخولنا بالموعظة، كراهة السآمة علينا"(3)، وكان النبي r يقصر خطبه و لا يطيلها، بل كان يبلغ ويوجز.

وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة t قال: « **كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا**(4)(1) » .

(1) مسند أحمد 126/4، 127.

(2) يتخولهم: يتعاهدهم ويصلحهم.

(3) أخرجه البخاري في كتاب العلم - باب ما كان النبي r يتخولهم بالموعظة - ح68. ومسلم في كتاب المنافقين - باب الاقتصاد في الموعظة - ح83 - (2821).

(4) القصد: التوسط والاعتدال، انظر اللسان مادة (ق ص د).

وخرجه أبو داود ولفظه: « **كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ**، »[(2)].

وخرج مسلم من حديث أبي وائل قال: خطبنا عمار **t** ، فأوجز وأبلغ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست[(3)]، فقال: إني سمعت رسول الله **r** يقول: «**إن طولَ صلاةِ الرَّجلِ وقِصَرَ خطبتِه مَئِنَّةٌ**[(4)] **من فقهِه، فأطيلوا الصَّلاةَ واقصُروا الخطبةَ، فإنَّ من البيانِ سحرًا**»[(5)].

قلوب المؤمنين:

قوله: «**ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب**» هذان الوصفان بهما مدح الله المؤمنين عند سماع الذكر كما قال تعالى:

﴿$yJ¯RÎ) šcqãZÏB÷sßJø9$# šúïÏ%©!$# #sŒÎ) tÏ.èŒ ª!$# ôMn=Å_ur öNåkæ5qè=è% #sŒÎ)ur ôMu‹Î=è? öNÍköŽn=tã

¼çmçG»tƒ#uä öNåkøEyŠ#y— $YZ»yJƒÎ)﴾ [الأنفال: 2]. وقال: (#sŒÎ)ur (#qãèÏJy™ !$tB tAÌRé& ’n<Î)

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة - ح41 - (866).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة -باب إقصار الخطب - ح1107.

(3) قوله "لو كنت تنفست " أي لو كنت أطلت الخطبة، وأصله أن المتكلم إذا تنفس استأنف القول، وسهلت عليه الإطالة.

(4) المَئِنَّة : العلامة.

(5) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب تخفيف الصلاة والخطبة ح47- (869).

$#Ÿ$!¨Eqß™ ?• "# &ãŽZó ?ÿ‹ ÙÈ Ë ÆšŠ$!$#BÎ) Ë Ï$# ä•èqè(Ë `$# s$ê) [المائدة: 83].

و كان النبي r يتغير حاله عند الموعظة كما قال جابر: كان النبي r إذا خطب، وذكر الساعة، اشتد غضبه، وعلا صوته، واحمرت عيناه، كأنه منذر جيش يقول: صبحكم و مساكم. خرجه مسلم بمعناه[(1)].

طلب الوصية:

قولهم: «**يا رسول الله ، كأنها موعظة مودع فأوصنا** ». يدل على أنه كان r قد أبْلغ في تلك الموعظة ما لم يُبلغ في غيرها، فلذلك فهموا أنها موعظة مودع، فإن المودع يَسْتَقْصِي ما لا يَسْتَقْصي غيره في القول والفعل، ولذلك أمر النبي r أن يُصَلَّى صلاة مودع[(2)]، لأن من استشعر أنه مودع بصلاته أتقنها على أكمل وجوهها، و لربما قد وقع منه r تعريض في تلك الخطبة بالتوديع، كما عرض بذلك في خطبته في حجة الوداع، وقال: «**لا أدري لعلي**

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة – باب تخفيف الصلاة - ح43.
(2) انظر مسند أحمد 5/ 412.

لا ألقاكم بعد عامي هذا»[1] وطفق يودع الناس فقالوا: هذه حجة الوداع.

و قولهم: «**فأوصنا**» يعنون: وصية جامعة كافية. فإنهم لما فهموا أنه مودع استوصوه وصية ينفعهم التمسك بها بعده، ويكون فيها كفاية لمن تمسك بها، و سعادة له في الدنيا و الآخرة.

وصية النبي **r** :

قوله **r** : «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة**». فهاتان الكلمتان تجمعان سعادة الدنيا والآخرة، أما التقوى فهي كافلة سعادة الدنيا والآخرة لمن تمسك بها، وهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى: (ô‰s)9ur $uZøŠ¢¹ur tûïÏ%©!$# (qè?ré& |=»tGÅ3ø9$# `ÏB öNà6Î=ö6s% ö/ä.$ƒÎ)ur Èb&r (#qà)®?$# ©!$#). [النساء: 131] وقد سبق شرح التقوى بما فيه كفاية في شرح حديث وصية النبي **r** لمعاذ **t** [2].

وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم، وطاعة ربهم.

قال الحسن في الأمراء: هم يلون من أمورنا خمسًا: الجمعة،

---

(1) أخرجه الدارمي في المقدمة - باب الاقتداء بالعلماء - ح229.

(2) انظر الحديث 18.

والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله لا يستقيم الدين إلا بهم، وإن جاروا أو ظلموا ؛ والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن والله إن طاعتهم لغيظ، وإن فرقتهم لكفر!

وبهذين الأصلين وصى النبي r في خطبته في حجة الوداع أيضا كما خرج الإمام أحمد والترمذي من رواية أم الحصين الأحمسية قالت: سمعت رسول الله r يخطب في حجة الوداع فسمعته يقول:

«يا أيها النَّاسُ، اتقوا الله وإن أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ مُجدَّعٌ(1) ؛ فاسمَعُوا له وأطِيعُوا ما أ قام فيكم كتابَ اللهِ»(2).

ولاية العبيد:

قوله r : «**وإن تأمر عليكم عبد**»، وفي رواية: «**حبشي**».

هذا ما تكاثرت به الروايات عن النبي r ، وهو مما اطلع عليه النبي r من أمر أمته بعده وولاية العبيد عليهم.

و في صحيح البخاري عن أنس t ، عن النبي r قال:

---

(1) المجدع هو المقطع الأعضاء، والتشديد فيه للتكثير والجدع قطع الأنف والأذن والشفة، والذي قطع منه ذلك أجدع، والأنثى جدعاء.

(2) مسند أحمد 70/4، وأخرجه الترمذي في كتاب الجهاد - باب ما جاء في طاعة الإمام - ح1706.

«اسْمَعُوا وأطِيعوا وإن استُعْمِلَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأنَّ رأسَه زبيبةٌ»(1) (2).

و في صحيح مسلم عن أبي ذر t قال: **«إن خليلي r أوصاني أن أسمعَ وأطيعَ ولو كان عبدًا حبشيًّا مجدَّعَ الأطرافِ»**(3).

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدًّا، وقد قيل: إن العبد الحبشي إنما ذكره على وجه ضرب المثل وإن لم يصح وقوعه، كما قال r : **«من بنى مسجدًا ولو كمَفْحَصِ قطَاةٍ»**(4).

الاختلاف بعد الصدر الأول:

وقوله r : **«وإنه من يعِشْ منكم بعدي فسَيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسنَّتي وسنَّةِ الخلفاءِ الرَّاشدين المهديين من بعدي؛ عَضُّوا عليها بالنَّواجِذِ».**

هذا إخبار منه r بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات.

---

(1) الزبيب: ذاوي العنب. قيل : شبهه بذلك لصغر رأسه، وذلك معروف في الحبشة، وقيل: لسواده، وقيل: لقصر شعر رأسه وتفلفله. فتح الباري 187/2.
(2) أخرجه البخاري في كتاب الآذان - باب إمامة العبد - ح693.
(3) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء ح36- (1837).
(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب المساجد - باب من بنى لله مسجدًا - ح738. ومفحص القطاة هو موضعها الذي تجثم فيه وتبيض.

وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما كان هو عليه وأصحابه[(1)].

و كذلك في هذا الحديث أَمَرَ عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده.

والسنة هي الطريق المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة ؛ ولهذا كان السلف قديمًا لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك كله.

وفي ذكرهذا الكلام بعد الأمر بالسمع والطاعة لأولي الأمر إشارة إلى أنه لا طاعة لأولي الأمر إلا في طاعة الله، كما صح عنه r أنه قال: **«إنَّما الطَّاعةُ في المعروفِ»**[(2)].

و خرج ابن ماجه من حديث ابن مسعود t أن النبي r قال: **«سَيَلِي أموركم بعدي رجالٌ يُطْفِئون السُّنَّة، ويعملون بالبِدْعةِ،**

---

(1) راجع في هذا ما أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب السنة ـ باب شرح السنة - ح4596.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام ـ باب السمع والطاعة للإمام - ح7145. ومسلم في كتاب الإمارة ـ باب وجوب طاعة الأمراء - ح39- (1840).

ويُؤخِّرون الصِّلاة عن مواقيتها». فقلت: يا رسول الله ، إن أدركتهم كيف أفعل ؟ قال: «**تسألني يا بن أمِّ عبدٍ كيف تفعلُ؟ لا طاعة لمن عصى الله»**[1].

سنة الخلفاء الراشدين:

وفي أمره r باتباع سنته وسنة خلفائه الراشدين بعد أمره بالسمع والطاعة لولاة الأمور عمومًا دليل على أن سنة الخلفاء الراشدين متبعة كاتباع سنته، بخلاف غيرهم من ولاة الأمور

والخلفاء الراشدون الذين أمرنا بالاقتداء بهم هم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم ؛ فإن في حديث سفينة عن النبي r : «**الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكًا»**[2]. وقد صححه الإمام أحمد، واحتج به على خلافة الأئمة الأربعة.

ونص كثير من الأئمة على أن عمر بن عبد العزيز خليفة راشد أيضًا. ويدل عليه ما أخرجه الإمام أحمد من حديث حذيفة t عن النبي r قال: «**تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، فَتَكُونُ مَا**

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب الجهاد - باب لا طاعة في معصية الله - ح2865.
(2) مسند أحمد 220/5، وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن - باب ما جاء في الخلافة -ح2226.

شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ ثُمَّ سَكَتَ».

فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل فحدثه بهذا الحديث فسُرَّ به وأعجبه[1].

وكان محمد بن سيرين يسأل أحيانًا عن شيء من الأشربة فيقول: نهى عنه إمام هدى: عمر بن عبد العزيز t ورحمه.

و قد اختلف العلماء في إجماع الخلفاء الأربعة: هل هو إجماع أوحجة مع مخالفة غيرهم من الصحابة أم لا ؟ وفيه روايتان عن الإمام أحمد، وحكم أبو حازم الحنفي في زمن المعتضد بتوريث ذوي الأرحام، ولم يعتد بمن خالف الخلفاء، ونفذ حكمه في الآفاق.

ولو قال بعض الخلفاء الأربعة قولًا ولم يخالفه منهم أحد، بل خالفه غيره من الصحابة، فهل يقدم قوله على قول غيره ؟ فيه قولان أيضًا للعلماء.

(1) مسند أحمد 273/4 .

و المنصوص عن أحمد: أنه يقدم قوله على قول غيره من الصحابة، وكذا ذكره الخطابي وغيره، وكلام أكثر السلف يدل على ذلك، خصوصًا عمر بن الخطاب t ، فإنه روي عن النبي r من وجوه أنه قال: **«إنَّ اللهَ جعَل الحقَّ على لسانِ عمرَ وقلبهِ»**(1).

و كان عمر بن عبد العزيز يتبع أحكامه، ويستدل بقول النبي r : **«إنَّ اللهَ جعَل الحقَّ على لسانِ عمرَ وقلبهِ»**. وكان علي t يتبع أحكامه وقضاياه ويقول: إن عمر كان رشيد الأمر.

الخلفاء الراشدون مهديون:

وصف الخلفاء بالراشدين لأنهم عرفوا الحق وقضوا به. فالراشد ضد الغاوي، والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه.

و في رواية: **«المهديين»** يعني أن الله يهديهم للحق ولا يضلهم عنه.

فالأقسام ثلاثة: راشد وغاو وضال، فالراشد عرف الحق واتبعه، والغاوي عرفه ولم يتبعه، والضال لم يعرفه بالكلية.

فكل راشد فهو مهتد، وكل مهتد هداية تامة فهو راشد ؛ لأن

---

(1) مسند أحمد 95/2 ، والترمذي في كتاب المناقب - باب في مناقب عمر بن الخطاب t - ح 368.

الهداية إنما تتم بمعرفة الحق، والعمل به أيضا.

وقوله: «**عضوا عليها بالنواجذ**» كناية عن التمسك بها، والنواجذ: الأضراس.

وقوله: «**وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة**» تحذير للأمة من اتباع الأمور المحدثة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: «**كل بدعة ضلالة**».

كل بدعة ضلالة:

المراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه.

فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعًا، وإن كان بدعة لغة.

و في صحيح مسلم عن جابر t أن النبي r كان يقول في خطبته: «**إنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وخيرَ الهدي هَدْيُ محمدٍ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ**»[1].

فقوله r: «**كل بدعة ضلالة**» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله r: «**من**

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة - ح43- (867).

أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد»[1].

فكل من أحدث شيئًا ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة.

مما استحسن من البدع اللغوية:

أما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية.

فمن ذلك قول عمر t ، لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد، وخرج ورآهم يصلون كذلك، فقال: نعمت البدعة هذه[2]، وروي عنه أنه قال: إن كانت هذه بدعة فنعمت البدعة.

وروي أن أبي بن كعب قال له: إن هذا لم يكن، فقال عمر: قد علمت ولكنه حسن.

ومراده أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصل من الشريعة يرجع إليها فمنها:

---

(1) انظر الحديث الخامس.

(2) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الصلاة - باب ما جاء في قيام رمضان - ح3.

1- أن النبي **r** كان يحث على قيام رمضان ويرغب فيه، وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانا، وهو **r** صلى بأصحابه في رمضان غير ليلة، ثم امتنع من ذلك معلّلًا بأنه خشى أن يكتب عليهم، فيعجزون عن القيام به**(1)**، وهذا قد أمن من بعده **r** وروي عنه **r** أنه كان يقوم بأصحابه ليالي الإفراد في العشر الأواخر**(2)**.

2- ومنها أنه **r** أمر باتباع سنة خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين.

فإن الناس اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

- ومن ذلك أذان الجمعة الأول زاده عثمان لحاجة الناس إليه، وأقره عليٌّ، واستمر عمل المسلمين عليه.

- ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد، توقف فيه زيد بن ثابت، وقال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: كيف تفعلان ما لم

(1) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح – باب فضل من قام رمضان - ح2008 ومسلم في كتاب صلاة المسافرين - باب الترغيب في قيام رمضان – ح 177، 178 - (761).
(2) أخرجه الترمذي في كتاب الصوم باب ما جاء في قيام رمضان ح806. وأبو داود في كتاب الصلاة باب في قيام شهر رمضان ح1376.

يفعله النبي r ؟ ثم علم أنه مصلحة فوافق على جمعه. وقد كان النبي r يأمر بكتابة الوحي، ولا فرق بين أن يكتب مفرقًا أو مجموعًا، بل جمعه صار أصلح.

- وكذلك جمع عثمان الأمة علي مصحف واحد، وإعدامه لما خالفه ؛ خشية تفرق الأمة ، وقد استحسنه علي وأكثر الصحابة رضي الله عنهم، وكان ذلك عين المصلحة.

وجوب ضبط ما نقل عن السلف:

وفي هذه الأزمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم من ذلك كله ؛ ليتميز به ما كان من العلم موجودًا في زمانهم، وما أحدث من ذلك بعدهم؛ فيعلم بذلك السنة من البدعة. و قد صح عن ابن مسعود t عنه أنه قال: إنكم قد أصبحتم اليوم على الفطرة، وإنكم ستُحْدثون ويُحدَث لكم فإذا رأيتم مُحْدَثة فعليكم بالهدي الأول.

و ابن مسعود قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين!!

وروى ابن مهدي عن مالك قال: لم يكن شيء من هذه الأهواء في عهد النبي r ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان.

وكأن مالكًا يشير بالأهواء إلى ما حدث من التفرق في أصول

الديانات، من أمر الخوارج، والروافض، والمرجئة ونحوهم، ممن تكلم في تكفير المسلمين، واستباحة دمائهم، وأموالهم، أو في تخليدهم في النار، أو في تفسيق خواص هذه الأمة أو عكس ذلك من زعم أن المعاصي لا تضر أهلها، أو أنه لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد.

وأصعب من ذلك ما أحدث من الكلام في أفعال الله تعالى، من قضائه وقدره، وكذب بذلك من كذب، وزعم أنه نزه الله بذلك عن الظلم.

وأصعب من ذلك ما أحدث من الكلام في ذات الله وصفاته مما سكت عنه النبي **r** وأصحابه والتابعون لهم بإحسان.

ومما أحدث في الأمة بعد عصر الصحابة والتابعين: الكلام في الحلال والحرام بمجرد الرأي، ورد كثير مما وردت به السنة في ذلك لمخالفته الرأي والأقيسة العقلية.

ومما حدث بعد ذلك: الكلام في الحقيقة بالذوق والكشف، وزعم أن الحقيقة تنافي الشريعة، وأن المعرفة وحدها تكفي مع المحبة، وأنه لا حاجة إلى الأعمال، أو أنها حجاب، أو أن الشريعة إنما يحتاج إليها العوام.

والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

ما يستفاد من الحديث:

1- لزوم تقوى الله، وهي امتثال أوامر الشرع واجتناب نواهيه.

2- لزوم طاعة الأمراء ما داموا يأمرون بطاعة الله وعدم الالتفات إلى أشكالهم وهيئاتهم.

3- الإخبار بالمغيبات، وهذا من معجزات الرسول **r** فقد اختلف المسلمون وتفرقوا فرقًا كثيرة.

4- الخلفاء الراشدون هم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وما عرف عن هؤلاء من الأحكام أولى بالاتباع من غيرهم.

5- إن منشأ الذم في البدعة ليس مجرد لفظ محدث أو بدعة، بل ما اقترن بها من مخالفة للدين ومصادمة لقواعده.

المناقشة:

س1: اشرح معنى قول العرباض: " كأنها موعظة مودع".

س 2: أكمل العبارات الآتية على ضوء فهمك للنص:

أ - أوصى الرسول r المؤمنين في هذا الحديث بـ........ و.........

ب -حث الحديث الشريف على التمسك بسنة.................. وحذر من.................................

ج - السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين تكون فـي...............

د ـ السنة: هي...............ويقابلها........................

س3: عرف البدعة لغة وشرعًا.

س4: مَنْ الخلفاء الراشدون ؟ ولم أمرنا باتباع سنتهم ؟

س5: ماذا تفيد عبارة "عضوا عليها بالنواجذ" ؟

س6: تحدث عن موقف السلف الصالح من البدع.

$ $ $

$ $

$

الحديثُ التاسع والعشرون

« أبواب الخير »

عن معاذِ بنِ جبلٍ t (1) قال: قلت: يا رسولَ اللهِ، أخبِرْني بعملٍ يُدْخِلُني الجنَّة ،ويُباعِدُني من النَّار؟ قال: «**لقد سألتني عن عظيمٍ ، وإنّه ليسيرٌ على مَن يسّره اللهُ تعالى عليه: تعبُدُ اللهَ، ولا تشركُ به شيئًا ، وتقيمُ الصّلاةَ ، وتؤتي الزّكاةَ، وتصومُ رمضانَ، وتحجُّ البيتَ**»، ثم قال: «**ألا أدُلُّك على أبوابِ الخيرِ ؟ الصّومُ جُنّةٌ ،والصّدقةُ تُطْفِئُ الخطيئةَ ،كما يُطْفِئُ الماءُ النّارَ، وصلاةُ الرّجلِ من جوفِ الليلِ**»، ثم تلا: ﴿?F f $4û ã̲ ãzqç̧G3Ü Çã $ØJ Ö$ Å̲ÆÆ﴾ حتى بلغ ﴿f/èJèq b﴾ [السجدة: 16-17]. ثم قال: «**ألا أُخبرُك برأسِ الأمرِ كلِّه، وعمودِه، وذِرْوَةِ سنامه؟**» قلت: بلى يا رسولَ اللِه! قال: «**رأسُ الأمرِ: الإسلامُ، وعمودُهُ: الصّلاةُ، وذِرْوَةُ سنامِه: الجهادُ**». ثم قال: «**ألا أخبرُك بملاكِ ذلك كلِّه؟**» قلت: بلى يا نبيَّ اللهِ، فأخَذَ بلسانِه، ثم قال: «**كفّ عليك هذا**»، فقلت: يا نبيَّ اللِه! وإنّا لمؤاخذون بما نتكلّمُ به؟ فقال: «**ثكلَتْك أمُّك يا معاذُ، وهل يكُبُّ**

(1) سبق ذكره في الحديث رقم (18).

الناسَ في النّارِ علي وجوهِهم -أو[1] قال: على مناخرِهم- إلا حصائدُ ألسنتِهم»؟! رواه الترمذي[2] وقال: حديث حسن صحيح.

بلاغة السؤال:

قوله: «**أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار».**

وفي رواية للإمام أحمد في حديث معاذ أنه قال: يا رسول الله، إني أريد أن أسألك عن كلمة قد أمرضتني، وأسقمتني، وأحزنتني، فقال نبي الله **r** : «**سلني عما شئت**»، قال: أخبرني بعمل يدخلني الجنة لا أسألك غيره[3]. وهذا يدل على شدة اهتمام معاذ **t** بالأعمال الصالحة.

وفيه دليل على أن الأعمال سبب لدخول الجنة كما قال تعالى: (ÇÞÈ šc qè=yJ÷ès? óΟçFΖä. !$yϑÎ/ $yδθßϑçFøOÍ‘ré& ûÉL©9$# èπ¨Ψyfø9$# y7ù=Ï?ur) **.** **[**الزخرف: 72]

(1) هذا شك من أحد رجال الإسناد.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان - باب ما جاء في حرمة الصلاة - ح2616. وابن ماجة في كتاب الفتن - باب كف اللسان في الفتنة - ح3973، ومسند أحمد 231/5.

(3) راجع المسند 245/5.

وأما قوله r : «**لن يدخلَ أحدٌ منكم الجنَّةَ بعمَلِهِ**»[1]، فالمراد -والله أعلم- أن العمل بنفسه لا يستحق به أحد الجنة، لولا أن الله U جعله بفضله ورحمته سببًا لذلك ، والعمل نفسه من رحمة الله وفضله على عبده، فالجنة وأسبابها كل من فضل الله ورحمته.

وقوله: «**لقد سألت عن عظيم**». وذلك لأن دخول الجنة، والنجاة من النار أمر عظيم جدًّا، ولأجله أنزل الله الكتاب، وأرسل الرسل، وقال النبي r لرجل: «**كيفَ تقولُ إذا صلَّيْتَ**»؟، قال: أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، ولا أحسن دندنتك، ولا دندنة معاذ، يشير إلى كثرة دعائهما واجتهادهما في المسألة، فقال النبي r : «**حولَهما نُدَنْدِنُ**»[2].

وقوله r : «**وإنه ليسير على من يسره الله عليه**» إشارة إلى أن التوفيق كله بيد الله U. فمن يسر الله عليه الهدى اهتدى ، ومن لم ييسر عليه لم يتيسر له ذلك. قال تعالى: ﴿$B'ù ôB 4Üã& 4+?$ ÇÎÈ

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق - باب القصد والمداومة في العمل - ح6464 من حديث عائشة، ومسلم في كتاب صفات المنافقين - باب لن يدخل الجنة أحد بعمله - ح75- (2816) من حديث أبي هريرة.

(2) أخرجه أحمد 474/3، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما يقال في التشهد على النبي r ح910، وفي كتاب الدعاء باب الجوامع من الدعاء ح3847، وأبو داود في كتاب الصلاة باب في تخفيف الصلاة ح792.

ÇÏÈ Ó_óÕ"$ ®î2 .`B $B&r ÇÐÈ 3ˇ ŽÓšõ ¼çŽÂ•ãi ù ÇÏÈ Ó_ótØ$ -‰ ¹ r

.r ¤> ÇÐÈ 3ˇ ŽÓšõ ¼çŽÂ•ãi ù ÇÏÈ Ó_ótØ$ ﴾ [الليل: 5-10]، وقال النبي **r** : «**اعملوا فكُلٌّ مُيسرٌ لما خُلِق له: أمَّا أهلُ السعادةِ فيُيَسَّرونَ لعملِ أهلِ السعادةِ ، وأمَّا أهلُ الشقاوةِ فيُيَسَّرونَ لعملِ أهلِ الشقاوةِ**» ثم تلا **r** هذه الآية(1).

فضل النوافل:

قوله: «**ألا أدلك على أبواب الخير؟**» لما رتب دخول الجنة على واجبات الإسلام دله بعد ذلك على أبواب الخير من النوافل، فإن أفضل أولياء الله هم المقربون الذين يتقربون إليه بالنوافل بعد أداء الفرائض.

1- الصوم جنة:

قوله «الصوم جنة» هذا الكلام ثابت عن النبي **r** من وجوه كثيرة خرّج الإمام أحمد والنسائي من حديث أبي عبيدة **t** عن النبي **r** قال: «**الصِّيامُ جنةٌ ما لم يخْرِقْها**»(2) وقوله: مالم يخرقها، يعني

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير (سورة الليل) - باب فسنيسره للعسرى - ح4949، ومسلم في كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدمي - ح6 - (2647).

(2) أخرجه أحمد 195/1 ، والنسائي في كتاب الصيام - باب ذكر الاختلاف على محمد ابن أبي يعقوب - ح2232، والدارمي في كتاب الصوم - باب الصائم يغتاب فيخرق صومه - ح1683.

بالكلام السيء ونحوه، وقال بعض السلف: الغيبة تخرق الصيام والاستغفار يرقعه، فمن استطاع منكم أن لا يأتي بصوم مخرق فليفعل.

فالجنة هي ما يستجن به العبد كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب، كذلك الصيام يقي صاحبه من المعاصي في الدنيا كما قال **U** : ﴿ $pkš‰r'¯»tƒ šúïÏ%©!$# (#qãZtB#uä |=ÏGä. ãNà6ø‹n=tæ ãP$u‹Å_Á9$# $yJx. |=ÏGä. ’?ã šúïÏ%©!$# `ÏB öNà6Î=ö7s% öNä3ª=yès9 tbqà)Gs? ÇÊÑÌÈ ﴾ **[البقرة: 183]** فإذا كان له جنةً من المعاصي كان له في الآخرة جنة من النار، وإن لم يكن له جنة في الدنيا من المعاصي لم يكن له جنة في الآخرة من النار.

2 – الصدقة تطفئ الخطيئة:

وقوله **r** : «**والصدقة تطفئ الخطيئة كما يُطفئ الماء النار**».

هذا الكلام رُوي عن النبي **r** من وجوه أخر، فخرجه الإمام أحمد من حديث كعب بن عجرة عن النبي **r** : «**الصَّومُ جُنَّةٌ حصينةٌ، والصدقةُ تُطْفئُ الخطيئةَ كما يُطفئُ الماءُ النارَ**»(1).

وروي عن علي بن الحسين رضي الله عنهما أنه كان يحمل الخبز على ظهره بالليل يتتبع به المساكين في ظلمة الليل، ويقول: إن

(1) مسند أحمد 321/3 بدون قوله: كما يطفئ . . . وهو عند الترمذي بتمامه في كتاب الجمعة - باب ما ذكر في فضل الصلاة - ح614.

الصدقة في سواد الليل تطفئ غضب الرب **U**، وقد قال الله تعالى:

žöz q߿ù ä!•)ä$$ dq谐 $dqä÷ ê bĵr ‘ ü $£èŽù M»%‰Á 9$ (r%cê bĵ)

© Nà6 ãè3ãr Zã Nà6 `ÏB Nà6 Ï$«hT (**]** البقرة: 271] فدل على أن الصدقة تكفر بها السيئات، إما مطلقًا، أوصدقة السر.

3 - الصلاة في جوف الليل:

قوله **r** : «**وصلاة الرجل في جوف الليل**». يعني أنها تطفئ الخطيئة أيضًا كالصدقة، ويدل على ذلك ما خرجه الإمام أحمد من رواية عُروة بن النزال، عن معاذ **t** قال: أقبلنا مع النبي **r** من غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه: «**الصوم جُنة، والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة**»**(1)**.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة **t**، عن النبي **r** قال: «**أفضلُ الصلاةِ بعدَ المكتوبةِ قيامُ اللَّيْلِ**»**(2)**.

وقد روي عن جماعة من الصحابة: أن الناس يحترقون بالنهار بالذنوب، وكلما قاموا إلى صلاة من الصلوات المكتوبات أطفأوا ذنوبهم. فكذلك قيام الليل يكفر الخطايا، لأنه أفضل نوافل الصلوات.

---

(1) أخرجه أحمد في المسند 237/5.

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام - باب فضل صوم المحرم - ح202-(1163).

وقال ابن مسعود: فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية، وقد تقدم أن صدقة السر تطفئ غضب الرب فكذلك صلاة الليل.

وقوله: ثم تلا قوله تعالى: ﴿ F? f $ûü4 ã_ãzqçÙG Çã J$Ü $Â_ÆÏ
bqã%Ï ÷ÏR ® NÎg$]öz JÛr $$üËr ‹–Ì» NÍg$ ãZÏ»uŠqb ÈÏÇ ùX ?è=N R÷ø§ Ó$B
’Å"zé& ;ÇM B`Ë ÓçÈè &ãä& _“!t ÎJ$.%çqR# ƒèJèbq ÇÏÈ﴾. يعنى أن النبي r تلا هاتين الآيتين عند ذكره فضل صلاة الليل، ليبين بذلك فضل الصلاة بالليل.

وقد روي عن أنس t أن هذه الآية نزلت في انتظار صلاة العشاء. خرجه الترمذي وصححه**(1)**.

وروي عنه أنه قال في هذه الآية: كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء. خرجه أبوداود**(2)**.

وكل هذا يدخل في عموم لفظ الآية، فإن الله مدح الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع لدعائه، فيشمل ذلك كل من ترك النوم بالليل لذكر الله ودعائه، فيدخل فيه من صلى بين العشاءين، ومن انتظر صلاة العشاء فلم ينم حتى يصليها، لا سيما مع حاجته إلى النوم،

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير - باب من سورة السجدة - ح3196.
(2) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة - باب وقت قيام النبي r - ح1321.

ومجاهدة نفسه على تركه لأداء الفريضة.

وقد قال النبي r لمن انتظر صلاة العشاء: «**إنَّكُم لن تَزالوا في صلاةٍ ما انتظرْتُم الصَّلاةَ**»(1).

ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه بالليل للتهجد، وهو أفضل أنواع التطوع بالصلاة مطلقًا.

وربما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر، وقام إلى أداء صلاة الصبح، لا سيما مع غَلَبة النوم عليه، ولهذا يشرع للمؤذن في أذان الفجر أن يقول في أذانه: الصلاة خير من النوم.

وقوله r : «**وصلاة الرجل من جوف الليل**»، ذكر أفضل أوقات التهجد بالليل وهو جوف الليل.

وقد قيل: إن جوف الليل إذا أطلق فالمراد به وَسَطه، وإن قيل جوف الليل الآخر. فالمراد به وسط النصف الثاني، وهو السدس الخامس من أسداس الليل، وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الإلهي.

التوحيد والصلاة والجهاد:

قوله r : «**ألا أُخبركَ برأس الأمر وعموده وذروة سنامه**»:

1 – [رأس الأمر]: فأما رأس الأمر فيعنى بالأمر: الدين الذي

(1) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة - باب السمر في الفقه - ح600 2.

بعث به ،وهو الإسلام وقد جاء تفسيرهُ في رواية أخرى بالشهادتين، فمن لم يُقر بهما باطنًا وظاهرًا فليس من الإسلام في شيء.

2 – [عموده]: وأما قوام الدين الذي يقوم به الدين كما يقوم الفسطاط على عموده فهو الصلاة.

3 –[ذروة سنامه]: وأما ذروة سنامه وهو أعلى ما فيه وأرفعه فهو الجهاد. وهذا يدل على أنه أفضل الأعمال بعد الفرائض، كما هو قول الإمام أحمد وغيره من العلماء.

وفي الصحيحين عن أبي ذر t قال: قلت: يا رسول الله ، أي العمل أفضل ؟ قال: «**إيمان بالله وجهاد في سبيله**»[(1)]. وفيهما عن أبي هريرة t ، عن النبي r قال: «**أفضلُ الأعمالِ إيمانٌ باللهِ، ثمَّ جهادٌ في سبيلِ اللهِ**»[(2)]. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدًا.

حصائد الألسن:

وقوله r : «**ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟... فأخذ بلسانه فقال:**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب العتق - باب أي الرقاب أفضل؟ - ح2518، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان - باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال - ح136- (84).

(2) ذكره البخاري معلقًا في كتاب التوحيد باب قوله تعالى ﴿قل فأتوا بالتوراة فاتلوها﴾، ومسلم في كتاب الإيمان باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال - ح135- (83).

كف عليك هذا » إلى آخر الحديث.

هذا يدل على أن كف اللسان وضبطه وحبسه هو أصل الخير كله ، وأن من ملك لسانه فقد ملك أمره، وأحكمه ، وضبطه.

وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت». وفي شرح حديث: «قل آمنت بالله ثم استقم».**

والمراد بحصائد الألسنة: جزاء الكلام المحرم وعقوباته، فإن الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمن زرع خيرًا من قولٍ أو عمل حصد الكرامة، ومن زرع شرًا من قولٍ أو عمل حصد غدًا الندامة.

وظاهر حديث معاذ يدل على أن أكثر ما يدخل الناس به النار: النطق بألسنتهم، فإن معصية النطق يدخل فيها الشرك، وهو أعظم الذنوب عند الله **U**، ويدخل فيها القول على الله بغير علم، وهو قرين الشرك، ويدخل فيها شهادة الزور التي عدلت الإشراك بالله **U**، ويدخل فيها السحر والقذف وغير ذلك من الكبائر والصغائر، كالكذب والغيبة والنميمة، وسائر المعاصي الفعلية لا تخلو غالبًا من قول يقترن بها يكون بها معينًا عليها.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة **t** ، عن النبي **r** قال: «**إنَّ**

الرجلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكلمةِ ما يَتَبَيَّنُ ما فيها، يَزِلُّ بها في النَّارِ أبعدَ ممَّا بينَ المشرقِ والمغربِ»[(1)].

وكان ابن مسعود t يحلف بالله الذي لا إله إلا هو: ما على الأرض شئ أحوج إلى سَجن من لسان.

وقال الحسن: اللسان أمير البدن، فإذا جنى على الأعضاء شيئًا جنت، وإذا عف عفت.

ما يستفاد من الحديث:

1- حرص الصحابة على معرفة أمور دينهم، وسؤال الرسول r عن كل ما يقرب من الله U.

2- دخول الجنة والمباعدة والنجاة من النار يحتاج إلى أعمال عظيمة وجهود كبيرة.

3- من استعان بالله وأخلص العمل له يسر الله عليه كل عسير وحقق له ما يتمنى.

4- القيام بما فرض الله هو أقرب الطرق إلى الفوز برضا الله وبجنته.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق – باب حفظ اللسان – ح 6477 ، ومسلم في كتاب الزهد – باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار – ح 50 - (2988).

5- التقرب إلى الله بالنوافل يفتح أبواب الخير، ويحقق محبة الله ورضوانه.

6- التحذير من مغبة الانزلاق في شهوة اللسان واستخدامه فيما حرم الله.

7- يجب على العالم أن يبذل النصيحة ويوضحها لطالبها في صورة وافية.

المناقشــة :

س1: وضح المراد من الكلمات الآتية: لا تشرك به شيئا - جنة – جوف الليل – رأس الأمر ؟

س2: بماذا توحي عبارة النبي r : «**لقد سألتني عن عظيم**»؟

س3: ما المراد بقوله r «**وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه**»؟ مبينًا أثر الإخلاص والصدق في توفيق الله للعبد وهدايته.

س4: «**تعبد الله**» كيف يحقق المسلم العبودية الخالصة لله تعالى ؟

س5: لم جمع الرسول r بين توحيد الله وتنزيهه عن الشريك؟

س6: في الحديث دعوة للتنافس والتسابق في الخيرات. أين تفهم هذا من الحديث الشريف؟

س7: أكمل الجمل الآتية:

أ- ذكر رسول الله r من أبواب النوافل التي سماها أبواب الخير. . . . . و. . . . . و. . . . .

ب - أفضل صلاة الليل. . . . .

ج - رأس الأمر. . . . . وعموده. . . . . وذروة سنامه. . . . .

س8: كانت نصيحة الرسول **r** لمعاذ: أمسك عليك لسانك وصنه وحافظ عليه. فما أثر الالتزام بهذه النصيحة على الفرد والمجتمع؟

الحديثُ الثلاثون

« الحكمة والرحمة في الشريعة »

عن أبي ثَعْلَبة الخُشَنيّ جُرْثومِ بنِ ناشِرٍ[(1)] t ، عن رسولِ اللهِ r قال: «**إنّ اللهَ فرضَ فرائضَ فلا تُضَيِّعوها، وحَدَّ حُدودًا فلا تَعْتدُوها، وحَرَّم أشياءَ فلا تَنْتَهكوها، وسكَت عن أشياءَ رحمةً لكم من غيرِ نسيانٍ، فلا تبحثوا عنها**»[(2)].

أقسام الأحكام:

حديث أبي ثعلبة قسَّم فيه أحكامَ الله أربعة أقسام: فرائض، ومحارم، وحدود، ومسكوت عنه، وذلك يجمع أحكام الدين كلها.

قال أبو بكر السَّمْعاني: هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين.

فأما الفرائض: فما فرضه الله على عباده، وألزمهم القيام به كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج.

وأما المحارم: فهي التي حماها الله تعالى، ومنع من قُربانها،

---

(1) جرثوم بن ناشر وقيل ناشب مشهور بكنيته من بني جشين من قضاعة، سكن الشام وكان ممن بايع تحت الشجرة، وأرسله النبي r إلى قومه فأسلموا، روى 40 حديثًا، وتوفي سنة 75هـ.

(2) سنن الدار قطني في كتاب الرضاع 4/184- ح4350.

وارتكابها، وانتهاكها.

والمحرمات المقطوع بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿ * @è? (9è? (#ö@ $B P§m s' Nà6 ÷æ Nà6 (#öqäÏô@è? ¾ÏmÎ/ $\«ø‹©

Nà6 ôãR ß‹ós‾R 9¨»=B) ïÆ B Nà2 ‰»9÷r& (#þqè=çFø)s? Ÿwr $YZ»|¡ômÎ) ÈûøïyÏ9ºuqø9$$Î/r

(#qç/tø)s? Ÿwr šÆ Ü/ $Br $ygøŠÏB •gß $B | · Ïm»uqxÿø9$# (#qè=çFø)s? Ÿwr Nèd$Žƒ)r

bqè=É)÷ès? ÷/ä3ª=yès9 ¾ÏmÎ/ N3ž8¢r ö/ä3Ï9ºsŒ 4 Èd,ysø9$$Î/ žwÎ) ª!$# P§m ÓÉL©9$# š[ø¯Z9$#

ÇÊÎÊÈ﴾ إلى آخر الآيات الثلاث [الأنعام151-153]، وقوله تعالى:

﴿@è% $JR) P§m ‘ /Ÿ ’ Ïm»uqxÿø9$# | · $B •gß $B ¨ŠÏB $Br `Ü/ $Y‹Œ$#r NøOM}$#r Ó©ö7t7ø9$#r Îöót/

Ÿw $B «! $$ '?ã (#qä9qà)? b&r $YZ»sÜù=ß™ ¾ÏmÎ/ öAÍi\ã ƒOs9 $B «! $$Î/ (#qä.Ύô³è@ b&r Èd,ysø9$$

?bqßJn=÷ès? ÇÌÌÈ﴾ [الأعراف33].

حدود الله:

وأما حدود الله التي نهى عن اعتدائها: فالمرادُ بها جُملة ما أَذِنَ في فعله سواءً كان على طريق الوجوب أو الندب أو الإباحة. واعتداؤها هو تجاوز ذلك إلى ارتكاب ما نهي عنه، كما قال تعالى: (y7ù=Ï?r «!$# ߊrßãn `Br £‰yètGtƒ yŠrßãn «!$# ô‰s)sù zOn=sß ¼çm|¡øÿtR) [الطلاق: 1].

وليس وراء ما حد الله من المأذون فيه إلا ما نهى عنه ولهذا مدح سبحانه المحافظين لحدوده وذم من لا يعرف حد الحلال من

الحرام كما قال تعالى: ﴿$pkš‰r'¯»tƒ #Œ•ãƒ ‰©ä tÒ #ûqãZtB#uä šúïÏ%©!$# $pkš‰r'¯»tƒ ƒÏd©!$# tbqè=ø÷q‡ ﴾ ... ﴿ $tBur $B A“R& ª! $# 4?ã ¾Ï&Î!qß™‘ ﴾ [التوبة: 97]، والمراد أن من لم يجاوز ما أُذن له فيه إلى ما نهى عنه فقد حفظ حدود الله، ومن تعدى ذلك فقد تعدى حدود الله وقد تُطْلَق الحدود ويُراد بها نفس المحارم، وحينئذٍ فيقال: لا تقربوا حدود الله، كما قال تعالى: (y7ù=Ï? ß‰rß‰ãm «!$# Ÿxsù $ydqç/tø)s?) [البقرة187]، والمراد: النهي عن ارتكاب ما نهى عنه في الآية من محظورات الصيام، والاعتكاف في المساجد.

ومن هذا المعنى، وهو تسمية المحارم حدودًا قولُ النبي r: **«مَثَلُ القائمِ على حدودِ اللهِ والمُداهِنِ فيها كمَثَلِ قومٍ اقتسَموا سفينةً»** **(1)**.

وأراد بالقائم على حدود الله: المُنْكِر للمحرمات، والناهي عنها.

ومنه قول الرجل الذي قال للنبي r: إني أصبت حدًّا فأقمه عليَّ **(2)**.

وقد تُسَمَّى العقوبات المُقَدَّرَة الرادعة عن المحارم المُغَلَّظَة حدودًا، كما يقال: حد الزنا، وحد السرقة، وحد شرب الخمر.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الشركة ـ باب هل يقرع في القسمة ـ ح 2493.
(2) أخرجه البخاري في كتاب الحدود ـ باب إذا أقر بالحد ـ ح6823. ومسلم في كتاب التوبة ـ باب قوله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات ـ ح45- (2765).

وقد حمل بعضهم قوله r : **وحَدَّ حدودًا فلا تعتدوها**، على هذه العقوبات الزاجرة عن المحرمات، وقال: المراد النهي عن تجاوز هذه الحدود وتعديها عند إقامتها على أهل الجرائم.

رحمة لا نسيان:

وأما المسكوت عنه: فهو ما لم يُذكر حكمه بتحليل، ولا إيجاب، ولا تحريم، فيكون معفوًّا عنه، لا حرج على فاعله.

وقوله في الأشياء التي سكت عنها: «**رحمة من غير نسيان**»، يعني أنه إنما سكت عن ذكرها، رحمةً بعباده، ورفقًا حيث لم يحرمها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها، ولم يوجبها عليهم حتى يعاقبهم على تركها، بل جعلها عفوًا، فإن فعلوها فلا حرج عليهم وإن تركوها فكذلك **(1)**.

وقوله: «**فلا تبحثوا عنها**». يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي r ، لأن كثرةَ البحثِ والسؤال عمَّا لم يُذكر قد يكون سببًا لنزول التشديد فيه بإيجاب أو تحريم.

---

(1) مثل قوله r - لما سئل عن الحج: أفي كل عام ؟ فقال: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»، أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام - باب الاقتداء بسنة رسول الله r - ح7288، ومسلم في كتاب الفضائل - باب توقيره r - ح130 - (1337) نحوه.

وقد يدخل ذلك في قوله r : «**هَلَكَ المُتَنَطِّعون**»[1]. قالها ثلاثًا. خَرَّجه مسلم[2].

والمتنطع هو المُتَعَمِّق البَحَّاث عمَّا لا يعنيه، وهذا قد يتمسك به من يتعلق بظاهر اللفظ، وينفي المعاني والقياس كالظاهرية.

أقسام البحث في المسكوت عنه:

والتحقيقُ في هذا المقام والله أعلم: أن البحث عمَّا لم يوجد فيه نصٌّ خاصٌّ أو عامٌّ على قسمين:

أحدهما: أن يبحث عن دخولِه في دلالاتِ النصوص الصحيحة من الفتوى والمفهوم والقياس الظاهر الصحيح، فهذا حَقٌّ، وهو ممَّا يَتَعَيَّنُ فعله على المجتهدين في معرفة الأحكام الشرعية.

والثاني: أن يُدَقِق الناظرُ نظرَه وفكره في وجوه الفروق المُسْتَبْعَدة، فيُفَرِّق بين متماثلين بمجرد فرق لا يظهر له أثر في الشرع، مع وجود الأوصاف المُقْتَضِيَة للجمع، أو يجمع بين متفرقين، بمجرد الأوصاف الطارئة التي هي غير مناسبة ولا يدل دليل على تأثيرها في الشرع.

(1) هم المتعمقون المغالون في الكلام. لسان العرب مادة نطع.
(2) أخرجه مسلم في كتاب العلم - باب هلك المتنطعون - ح7 -(2670).

فهذا النظر والبحث غيرُ مَرْضِيٍّ ولا محمود مع أنه قد وقع في طوائف من الفقهاء، وإنما المحمود النظر الموافق لنظر الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من القرون المُفَضَّلة كابن عباس ونحوه.

ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه: أمور الغيب الخبرية التي أمر بالإيمان بها، ولم يبين كيفيتها.

وبعضها قد لا يكون له شاهد في هذا العالم المحسوس، فالبحث عن كيفية ذلك هو مما لا يعني، وهو مما ينهى عنه، وقد يوجب الحيرة والشك، ويرتقي إلى التكذيب.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**لا يزالُ الناسُ يَسألون حتَّى يُقالَ: هذا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فمَنْ خَلَقَ اللهَ ؟ فمَنْ وجَدَ مِن ذلك شيئًا فلْيَقُلْ: آمنْتُ باللهِ**»(1).

وخَرَّجه البخاري أيضا ولفظه: « **يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ**»(2).

ما يستفاد من الحديث:

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان – باب بيان الوسوسة من الإيمان -ح212 -(134).

(2) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده -ح3276.

1- يعتبر هذا الحديث أصلًا كبيرًا من أصول الدين.

2- حدود الله تطلق على ما أمر به، وكذا تطلق على ما نهى عنه. والاعتداء يكون في ترك المأمور، أو في فعل المحظور، وقد تطلق أيضًا على العقوبات المقدرة كحد الزنا وحد السرقة.

3- البحث في دلالات النصوص الصحيحة من الفتوى والمفهوم والقياس الظاهر الصحيح، جائز بل مطلوب.

4- البحث في الأمور الغيبية من التنطع المنهي عنه.

المناقشة:

س1: ما الحكمة في السكوت عن بعض الأشياء، وعدم النص على أنها حلال أو حرام أو واجب ؟

س2: ما حكم البحث عن حكم شيء لم يرد فيه نص ؟

س3: ما الموقف الصحيح للمسلم من المسكوت عنه ؟

س4: ما التنطع ؟ وما حكمه ؟

س5: أقسام الأحكام: 1-..... 2-........ 3-......... 4-......

س6: صح أم خطأ

أ-المراد بالحدود الوقوف عند الأوامر والنواهي ( )

ب-تسمى العقوبات المقدرة الرادعة عن المحارم حدودًا ( )

جـ-يجوز البحث في أمور الغيب الخبرية ( )

د-المسكوت عنه من المباح المأذون فيه ( )

الحديثُ الحادي والثلاثون (32 في الجامع)

« لا ضرر ولا ضرار »

عن أبي سعيدٍ سعدِ بنِ مالكِ بنِ سنانٍ الخدريِّ[1]، أنَّ رسولَ اللهِ r قال: «**لا ضررَ ولا ضرارَ».**

رواه الدار قطني[2].

بين الضرر والضرار:

قيل: إن الضرر هو الاسم، والضرار: الفعل.

فالمعنى: أن الضرر نفسه منتف في الشرع، وإدخال الضرر بغير حق كذلك.

وقيل: الضرر أن يدخل على غيره ضررًا بما ينتفع هو به.

والضرار: أن يدخل على غيره ضررًا بلا منفعة له به، كمن

---

(1) سعد بن مالك بن سنان الخدري: أبو سعيد نسبته إلى خدرة بطن من الخزرج، مشهور بكنيته، استصغر بأحد، واستشهد أبوه بها، وغزا هو ما بعدها مع رسول الله r، روى عن النبي r (1170) حديثًا. كان من فقهاء الصحابة وعلمائهم، مات سنة (65) هـ وقيل (64) هـ.

(2) رواه الدارقطني في السنن ، في كتاب البيوع 228/4، والحاكم في المستدرك 2/ 57 –58 وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم وسكت الذهبي. وصححه الألباني في الإرواء 896.

منع ما لا يضره، ويتضرر به الممنوع. ورجح هذا القول طائفة منهم: ابن عبد البر، وابن الصلاح.

وقيل: الضرر أن يضر بمن لا يضره، والضرار: أن يضر بمن قد أضر به على وجه غير جائز.

وبكل حال، فالنبي **r** ، إنما نفى الضرر والضرار بغير حق.

فأما إدخال الضرر على أحد بحق إما لكونه تعدى حدود الله، فيعاقب بقدر جريمته، أو كونه ظلم غيره فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل ؛ فهذا غير مراد قطعًا وإنما المراد: إلحاق الضرر بغير الحق.

و هذا على نوعين:

مواضع النـهي عن المضارة :

أحدهما: أن لا يكون في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير ؛ فهذا لا ريب في قبحه وتحريمه.

و قد ورد في القرآن النهي عن المضارة في مواضع. منها:

من صور الإضرار:

1- في الوصية: قال تعالى: (B`. /è‰ r ¹ïS7 pã q» Ó Ĺk$ &÷ ŠÓÃ îöŽ BŠ). [النساء: 12]

و في حديث أبي هريرة المرفوع: **«إنَّ العبدَ ليعمَلُ بطاعةِ اللهِ سِتِّينَ سنةً ثمَّ يحْضُرُه الموتُ ؛ فيُضارُّ في الوصيَّةِ فيَدْخُلُ النارَ»**، ثمَّ تلا: (ti š• ¨Br‰ãn $# »). إلى قوله: ﴿Br Æ ƒè Æè $#© r‘ß¼qã

r ƒ Gè ‰ãr ŠçŠr‰ãn ‰ãÅ#ãr‰ Rš$:# z »$#Šš #ùg‹$ r¼ãš ã‹# ŒÑ B$ûĝ úÑ ÈÍÇ﴾ [النساء: 13-14].

وقد خرجه الترمذي **(1)** وغيره بمعناه. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الإضرار في الوصية من الكبائر ثم تلا هذه الآية.

والإضرار في الوصية تارة يكون بأن يخص بعض الورثة بزيادة على فرضه الذي فرضه الله له، فيتضرر بقية الورثة بتخصيصه.

ولهذا قال النبي r : **«إن اللهَ قد أعطَى كلَّ ذي حقٍّ حقَّه فلا وصيةَ لوارثٍ»** **(2)**.

وتارة بأن يوصي لأجنبي بزيادة على الثلث فينقص حقوق

---

(1) الترمذي في كتاب الوصايا - باب ما جاء في الضرار في الوصية - ح2117 (فيه شهر بن حوشب سيء الحفظ).

(2) أخرجه النسائي في كتاب الوصايا – باب إبطال الوصية لوارث – ح3643، والترمذي في كتاب الوصايا - باب ما جاء لا وصية لوارث - ح 2120، وابن ماجه في كتاب الوصايا - باب لا وصية لوارث، ح 2713.

الورثة، ولهذا قال النبي r «**الثُّلُثُ والثُّلُثُ كثيرٌ**»(1).

ومتى وصى لوارث أجنبي بزيادة على الثلث، لم ينفذ ما وصى به إلا بإجازة الورثة. وسواء قصد المضارة أو لم يقصد.

وأما إن قصد المضارة بالوصية لأجنبي بالثلث ؛ فإنه يأثم بقصده المضارة.

2-الرجعة في النكاح: قال تعالى: ﴿ù Br'dqã Æ r&èÿ$ r&

h£èdqãr &èÿ$ r& wr ¨ £èdqãBÅ¡ YŸ#ÿ ès)r& `Br 7ÿ9Œ ùä)

O=ß ¼ÿm ﴾ [البقرة: 231]، وقال: ﴿ r&ãqè£ m, Ï$•Š Ü£èd Î' 7ÿ9Œ Îj ﴾

&'#ÿ Î ô=» s[$ ﴾ [البقرة: 228]، فدل ذلك على أن من كان قصده بالرجعة المضارة، فإنه آثم بذلك.

وهذا كما كانوا في أول الإسلام قبل حصر الطلاق في ثلاث، يطلق الرجل امرأته، ثم يتركها حتى يقارب انقضاء عدتها، ثم يراجعها، ثم يطلقها، ويفعل ذلك أبدًا بغير نهاية فيدع المرأة: لا مطلقة، ولا ممسكة، فأبطل الله ذلك، وحصر الطلاق في ثلاث مرات.

3- في الرضاع: قال تعالى: ﴿ wr è Ÿ$! r&Î$ ¨ $!q$d wr Bäqä9Šq ¼çm

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا - باب الوصية بالثلث - ح2744، ومسلم في كتاب الوصية - باب الوصية بالثلث - ح5 - (1628).

¾ÍÈ$!qÎ). [البقرة: 233]

قال مجاهد في قوله: «**لا تضار والدة بولدها**» لا يمنع أمَّه أن ترضعه ليحزنها بذلك.

وقال عطاء، وقتادة، والزهري، وسفيان، والسدي، وغيرهم: إذا رضيت بما يرضى به غيرها، فهي أحق به. وهذا المنصوص عن أحمد رحمه الله.

وقوله تعالى: (ÿ‰r ¼çµ©Ìôãè? ¾ÍÈ$!qÎ). يدخل فيه أن المطلقة إذا طلبت إرضاع ولدها بأجرة مثلها، لزم الأب إجابتها إلى ذلك، وسواء وجد غيرها أو لم يوجد.

فإن طلبت زيادة على أجرة مثلها زيادة كثيرة ووجد الأب من يرضعه بأجرة المثل لم يلزم الأب إجابتها إلى ما طلبت، لأنها تقصد المضارة.

4-في البيع: قال عبد الله بن معقل: بيع الضرورة ربا. قال حرب: سئل أحمد عن بيع المضطر فكرهه فقيل له: كيف هو ؟ قال: يجيئك وهو محتاج فتبيعه ما يساوي عشرة بعشرين ؟

وقال أبو طالب: قيل لأحمد: إن ربح بالعشرة خمسة ؟ فكره ذلك.

وإن كان المشتري مسترسلًا لا يحسن أن يماكس[1] فباعه بغبن[2] كثير لم يجز أيضًا.

قال أحمد: الخلابة: الخداع، وهوأن يغبنه فيما لا يتغابن الناس في مثله: يبيعه ما يساوي درهمًا بخمسة، ومذهب مالك وأحمد أنه يثبت له خيار الفسخ بذلك.

مضارة ظاهرها مصلحة مشروعة:

والنوع الثاني: أن يكون له غرض آخر صحيح، مثل أن يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له، فيتعدى ذلك إلى ضرر غيره، أو يمنع غيره من الانتفاع بملكه، توفيرًا له فيتضرر الممنوع بذلك.

فأما الأول وهو التصرف في ملكه بما يتعدى ضرره إلى غيره.

فإن كان على غير الوجه المعتاد مثل أن يؤجج في أرضه نارا في يوم عاصف فيحرق ما يليه، فإنه متعد في ذلك وعليه الضمان، وإن كان على الوجه المعتاد ففيه للعلماء قولان مشهوران:

أحدهما: لا يمنع من ذلك، وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما.

---

(1) المماكسة: طلب المشتري من البائع أن تنقص الثمن . اللسان مادة (م ك س).
(2) الغبن: أن يخدعه فيزيد عليه في الثمن. اللسان مادة (غ ب ن).

والثاني: المنع، وهو قول أحمد، ووافقه مالك في بعض الصور، فمن صور ذلك:

أ- أن يفتح كوة في بنائه العالي مشرفة على جاره.

ب- أن يبني بناء عاليًا يشرف على جاره ولا يستره، فإنه يلزم بستره، نص عليه أحمد ووافقه طائفة من أصحاب الشافعي.

قال الروياني منهم في كتاب الحلية: يجتهد الحاكم في ذلك، ويمنع إذا ظهر له التعنت، وقصد الفساد.

ج- وكذلك القول في إطالة البناء، ومنع الشمس والقمر.

د- ومنها أن يحفر بئرًا بالقرب من بئر جاره، فيذهب ماؤها، فإنها تُطمُّ في ظاهر مذهب مالك وأحمد.

هـ- أن يحدث في ملكه ما يضر ملك جاره من هز أو دق ونحوهما، فإنه يمنع منه في ظاهر مذهب مالك وأحمد

و- إذا كان يضر بالسكان كما إذا كان له رائحة خبيثة ونحو ذلك.

ز- أن يكون له ملك في أرض غيره ويتضرر صاحب الأرض بدخوله إلى أرضه، فإنه يجبر على إزالته ليندفع به ضرر الدخول.

وخرج أبو داود في سننه من حديث أبي جعفر: محمد بن على،

أنه حدث عن سمرة بن جندب، **أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ عَذقٌ مِنْ نَخْلٍ فِي حَائِطِ رَجُلٍ مِنْ الْأَنْصَارِ، وَمَعَ الرَّجُلِ أَهْلُهُ، وَكَانَ سَمُرَةُ يَدْخُلُ إِلَى نَخْلِهِ فَيَتَأَذَّى بِهِ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُنَاقِلَهُ فَأَبَى فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَطَلَبَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَهُ فَأَبَى فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُنَاقِلَهُ فَأَبَى، قَالَ: « فَهَبْهُ** (1) **لَهُ فَلَكَ كَذَا وَكَذَا** » -أمرًا رغبه فيه - فأبى **فَقَالَ أَنْتَ مُضَارٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِيِّ: « اذْهَبْ فَاقْلَعْ نَخْلَهُ »** (2)، وقد روي عن أبي جعفر مرسلًا.

قال أحمد في رواية حنبل بعد أن ذكر له هذا الحديث: كل ما كان على هذه الجهة وفيه ضرر، يمنع من ذلك، فإن أجاب، وإلا أجبره السلطان، ولا يضر بأخيه في ذلك، فيه مرفق له.

الانتفاع بملك الغير دون مضارة:

وأما الثاني [الانتفاع بملك الغير دون مضارة]: وهو منع الجار من الانتفاع بملكه والارتفاق به، فإن كان ذلك يضر بمن انتفع بملكه فله المنع، كمن له جدار واه لا يحمل أن يُطرح عليه خشبٌ.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة t عن النبي r قال: «**لا**

(1) أي من الهبة.

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الأقضية –أبواب من القضاء - ح3636.

يمنعنَّ أحدُكم جارَه أن يغرزَ خشبةً على جداره»، قال أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم[1].

وقضى عمر بن الخطاب t على محمد بن مسلمة أن يجري ماء جاره في أرضه، و قال: لتمرن به ولو على بطنك.

وفي الإجبار على ذلك روايتان عن الإمام أحمد، ومذهب أبي ثور الإجبار على إجراء الماء في أرض جاره إذا أجراه في قناة في باطن أرضه نقله عنه حرب الكرماني.

و مما ينهى عن منعه للضرر: منع الماء والكلأ.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة t ، عن النبي r : « **لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَأَ** »[2].

وذهب أكثر العلماء إلى أنه لا يمنع فضل الماء الجاري والنابع مطلقًا سواء قيل: إن الماء ملك لمالك أرضه أم لا. وهذا قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وغيرهم.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب المظالم – باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره - ح2463، ومسلم في كتاب المساقاة - باب غرز الخشب في جدار الجار - ح136- (1609).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الحرث والمزارعة – باب من قال أن صاحب الماء أحق بالماء - ح2353، ومسلم في كتاب المساقاة – باب تحريم بيع فضل الماء - ح37 -(1566).

و المنصوص عن أحمد وجوب بذله مجانًا بغير عوض للشرب، وسقي البهائم، وسقي الزروع.

ومذهب أبي حنيفة والشافعي لا يجب بذله للزرع.

مصالح العباد:

ومما يدخل في عموم قوله r : «**لا ضرر**»، أن الله تعالى لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة، فإن ما يأمرهم به هو عين صلاح دينهم ودنياهم، وما نهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودنياهم ؛ لكنه لم يأمر عباده بشيء هو ضار لهم في أبدانهم أيضًا، ولهذا أسقط الطهارة بالماء عن المريض، وقال: (ôÏB Nà6 øæ Ÿ@èð Ši ª! $Ï%ƒÌ•ã $B m•8). [المائدة: 6]، وأسقط الصيام عن المريض والمسافر. وقال: (ß‰ƒÌ•ã ª! $Ï%6 Nà6 ö•ó¡ ã•r ƒÌ•ã Ï%6 Nà6 Ÿ$Ï%ö•ã). [البقرة: 185].

ومن حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي r قال: «**إني أُرْسِلْتُ بحنيفيَّةٍ سَمْحَةٍ**»(1).

ومن هذا المعنى ما في الصحيحين عن أنس عن النبي r رأى رجلًا يمشي قيل له: إنه نذر أن يحج ماشيًا فقال: «**إنَّ الله لغنيٌّ عن مشيه فليركَبْ**». وفي رواية: « **إنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا**

(1) مسند أحمد 116/6 وعلقه البخاري في كتاب الإيمان – باب الدين يسر.

نَفْسَهُ»(1).

ومما يدخل في عمومه أيضًا أن من عليه دين، لا يطالب به مع إعساره، بل ينظر إلى حال يساره، قال تعالى: (bĵr ‰. šc rê ãéžϱ ϱž£•B 4ĵ ô•ŀàÝù) [البقرة: 280].

ما يستفاد من الحديث:

1- هذا الحديث من القواعد الأصولية التي أجمع على القول بها علماء الإسلام.

2- لا يحق للمسلم إلحاق الضرر بنفسه وبغيره.

3- الحدود من القتل والضرب ونحوه لا تسمى ضررًا؛ لأن الله أمر بإقامتها.

4- الإسلام يطهر نفس الفرد من النزعات العدوانية التي تستعذب الإضرار بالناس.

5- ليس الإيمان مظهرًا أو ادعاءً نظريًا، بل هو اسم لما وقر في

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور – باب النذر فيما لا يملك - ح6701 ومسلم في كتاب النذر - باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة - ح9 - (1642).

القلب وصدقه العمل.

6- في الحديث دعوة لتقوية الروابط لجعل المجتمع متكاملًا متعاونًا متحابًّا.

المناقشة:

س1: من أبو سعيد الخدري؟

س2: ما الفرق بين الضرر والضرار ؟

س3: ورد في القرآن النهي عن المضارة في مواضع. اذكر بعضًا منها.

س4: «إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث» على ضوء فهمك للحديث الشريف، لم نهى الشارع الحكيم عن الوصية للوارث ؟

س5: كيف يمكن أن يقع الإضرار في الحالات الآتية:

أ- في الوصية: ....

ب- في البيـع: ....

ج- في الطلاق: ....

س6: يدعي البعض أن تطبيق الحدود في الشريعة الإسلامية فيها إضرار وإجحاف. فكيف ترد عليهم ؟

س7: قسم العلماء الضرر الذي قد يلحق بالآخرين إلى قسمين. فما هما؟

س8: اذكر أقوال العلماء في المسائل الآتية:

أ- شخص أوقد في أرضه نارًا في يوم عاصف.

ب- تاجر باع ما قيمته عشرة دنانير بعشرين دينارًا.

ج- رجل بنى بناء عاليًا يشرف على جاره.

س9: علام يدل قوله r : «إني أرسلت بالحنيفية السمحة» ؟

الحديثُ الثاني والثلاثون (33 في الجامع)

« البينة على المدعي »

عن ابنِ عباسٍ -رضي اللهُ تعالى عنهما- أن رسولَ اللهِ r قال: «**لو يُعطَى الناسُ بدعواهم لادَّعى رجالٌ أموالَ قومٍ ودماءَهم، ولكنّ البينةَ على المُدَّعِي، واليمينَ على مَن أنكَر**». حديث حسن رواه البيهقي(1) وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين.

البينة أو اليمين :

أصل الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جُرَيْج عن ابن أبي مُلَيْكَة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي r قال: «**لو يُعطَى النَّاسُ بدعواهم، لادَّعى ناسٌ دماءَ رجالٍ وأموالَهم، ولكنَّ اليمينَ على المُدَّعَى عليه**»(2).

وخرجاه أيضا من رواية نافع بن عمر الجُمَحِي، عن ابن أبي ملكية، عن ابن عباس، **أن النبي r قضى: أن اليمين على المُدَّعَى**

(1) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 246/10.
(2) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير - باب: قوله تعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله ثمنًا قليلًا﴾ - ح4552 ، ومسلم في كتاب الأقضية - باب اليمين على المدعى عليه - ح1-(1711).

عليه[1]، وفي المعنى أحاديث كثيرة.

ففي الصحيحين عن الأشعث بن قيس قال: كان بيني وبين رجلٍ خصومةٌ في بئرٍ فاختصمنا إلى رسول الله r ، فقال رسول الله r : «**شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ** »، قلت: إذًا يَحْلِف ولا يُبالي ؟ فقال رسول الله r : « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**». فأنزل الله تصديق ذلك ثم اقْتَرَأَ هذه الآية: (bĵ $ïÎ%uŠtû „tê̆ bř Îèĝ%Ï$ « r&#J ÈÏ÷ÑŠ 0JYš $ï%Î‹ x¸) [آل عمران: 141][2].

وفي رواية مسلم بعد قوله: إذًا يحلف ، قال:«**ليس لك إلاَّ ذلك**»[3].

وقد روي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن البينة على المدعي واليمين على من أنكر.

وقضى بذلك زيد بن ثابت على عمر لأبي بن كعب ولم ينكراه.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الرهن - باب إذا اختلف الراهن والمرتهن - ح2514، ومسلم في كتاب: الأقضية - باب اليمين على المدعى عليه ح2-(1711).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الرهن - باب إذا اختلف الراهن والمرتهن - ح2515 –2516 ، ومسلم في كتاب الإيمان - باب وعيد من اقتطع حق مسلم - ح220-221 -(138).

(3) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان – باب وعيد من اقتطع حق مسلم – ح 223 – (139).

قاعدة جليلة:

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن البينة على المدعِي واليمين على المدعَى عليه.

قال: ومعنى قوله: «**البينة على المدعِي**»، يعني أنه يستحق بها ما ادعى لا أنها واجبة يؤخذ بها.

ومعنى قوله: «**اليمين على المدعَى عليه**»، أي يبرأ بها لا أنها واجبة عليه، يؤخذ بها على كل حال». انتهى

وقد اختلف الفقهاء من أصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه.

أ- فمنهم من قال: المدعِي هو الذي يخلَّى وسكوته من الخصمين، والمدعى عليه من لا يخلَّى وسكوته منهما.

ب- ومنهم من قال: المدعي من يطلب أمرًا خفيًا على خلاف الأصل والظاهر، والمدعى عليه بخلافه.

وأما الأمين إذا ادعى التلف، كالمودَع إذا ادعى تلف الوديعة، فقد قيل: إنه مدع، لأن الأصل يخالف ما ادعاه، وإنما لم يَحْتَجْ إلى بينة؛ لأن المودِع ائتمنه، والائتمان يقتضي قبول قوله.

وقيل: إن المدعي الذي يحتاج إلى بينة هو المدعي ليعطى

بدعواه مال قوم أو دماءهم كما ذكر ذلك في الحديث. فأما الأمين فلا يدعي ليعطى شيئًا.

وقيل: بل هو مدعى عليه؛ لأنه إذا سكت لم يترك، بل لا بد له من رد الجواب، والمودِع مدع؛ لأنه إذا سكت ترك ولو ادعى الأمين رد الأمانة إلى من ائتمنه، فالأكثرون على أن قوله مقبول أيضًا كدعوى التلف.

وقال الأوزاعي: لا يقبل قوله، لأنه مدع.

وقال مالك، وأحمد في رواية: إن ثبت قبضه للأمانة ببينة، لم يقبل قوله في الرد بدون البينة.

لا دعوى بدون بينة:

وقوله في تمام الحديث: «**ليس لك إلا ذلك**»، لم يرد به النفي العام، بل النفي الخاص، وهو الذي أراده المدعي: وهو أن يكون القول قوله بغير بينة، فمنعه من ذلك، وأبى ذلك عليه.

وكذلك قوله في الحديث الآخر: «**ولكن اليمين على المدعى عليه**»، إنما أريد بها اليمين المجرَّدة عن الشهادة، وأول الحديث يدل على ذلك وهو قوله: «**لو يُعطى الناس بدعواهم لادَّعَى رجالٌ دماءَ رجالٍ وأموالَهم**».

فدل على أن قوله: «**اليمين على المدعى عليه**»، إنما هي اليمين القاطعة للمنازعة مع عدم البينة.

وقوله: «**لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم**»، يدل على أنَّ مُدَّعِي الدم والمال لا بد له من بينة تدل على ما ادعاه.

اليمين على من أنكر:

قوله: **واليمين على المُدَّعَى عليه**، يدل على أن كل من ادُّعِيَ عليه دعوى، فأنكر فإن عليه اليمين، وهذا قول أكثر الفقهاء.

وقال مالك: إنما تجب اليمين على المنكِر، إذا كان بين المُتَداعِيَيْن نوع مخالطة، خوفًا من أن يَبْتَذِل السفهاءُ الرؤساءَ بطلب أيمانهم. وكان بعض المتقدِّمِين يُحَلِّف الشهود، إذا استَرابَهم أيضًا. ومنهم سِوار العَنْبَري قاضي البصرة، وجوَّز ذلك القاضي أبو يعلى من أصحابنا لوالي المظالم دون القضاة.

وقد قال ابن عباس في المرأة الشاهدة على الرضاع: إنها تُستَحلَف، وأخذ به الإمام أحمد.

شهادة الكفار:

وقد دل القرآن على استحلاف الشهود عند الارتياب بشهاداتهم في الوصية في السفر في قوله تعالى: ﴿ß7$$k‰$$$G¾ïûü ä#B¤ã(q - k»‰ä /•Ž¤äN Ù ê#(m؟Ž&‰ ä$ NJJ¢ÇõN müûü$q 1¸ ßp $$Z¢$ è E#r ä#Ã ß¢aB ¢Z¤ aN &r ä#z•#õ ﴾ إلى قوله: ﴿ãøø $$JÅ# è $ #« è$ö¤ö¤ëO ÿw R¢ôlÎ " Î¢n¼ 0J¥$ 䔫 Ñ¢ô Bî‰ . b# Œ# eé14 rw R¢ç¤Ð - k»‰0 $ «#﴾ [المائدة106] وهذه الآية لم يُنسخ العمل بها عند جمهور السلف.

وقد عمل بها أبو موسى، وابن مسعود، وأفتى بها علي، وابن عباس.

وهو مذهب شُرَيح، والنَّخَعِي، وابن أبي ليلى، وسفيان، والأوزاعي،

وأحمد، وأبي عُبيد، وغيرهم قالوا: تقبل شهادة الكفار في وصية المسلمين في السفر، ويُستحلفان مع شهادتهما.

وقوله: «**البينة على المدعِي واليمين على من أنكر**». إنما أريد به إذا ادُّعيَ على رجل ما يدعيه لنفسه، وينكر أنه لِمَن ادعاه عليه، ولهذا قال في أول الحديث: «**لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم وأموالهم**».

فأما من ادعى ما ليس له، مُدَّعٍ لنفسه منكرٌ لدعواه فهذا أسهل من الأول، ولا بد للمدعي هنا من بينة، ولكن يُكتفى من البينة هنا بما

لا يُكتفى بها في الدعوى على المدعي لنفسه المنكر، ويشهد لذلك مسائل منها:

1- اللقطة إذا جاء مَن وصَفَها، فإنها لا تدفع إليه بغير بينة بالاتفاق، لكن منهم من يقول يجوز الدفع إذا غلب على الظن صدقه، ولا يجب، كقول الشافعي وأبي حنيفة. ومنهم من يقول: يجب دفعها بذكر الوصف المطابق ، كقول مالك وأحمد.

2- ومنها الغنيمة إذا جاء من يدعي منها شيئًا، وأنه كان له واستولى عليه الكفار، وأقام على ذلك ما يبين أنه له - اكتفي به.

وروى الخلال بإسناده عن الركين بن الربيع عن أبيه قال: حَسَرَ(1) لأخي فرس بعين القمر فرآه في مربط سعد، فقال: فرسي ؟! فقال سعد: ألك بينة ؟ قال: لا ، ولكن أدعوه فيحمحم، فدعاه فحمحم فأعطاه إياه.

وهذا يحتمل أنه كان لحق بالعدو، ثم ظهر عليه المسلمون.

ويحتمل أنه عرف أنه ضال فَوُضِعَ بين الدواب الضالة فيكون كاللقطة.

(1) حسر: تعب وكل: انظر اللسان مادة حسر يقصد تعبت الفرس فسيبها أي تركها.

ما يستفاد من الحديث:

1- البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه.

2- كل من ادُّعِيَ عليه دعوى فأنكر، فعليه اليمين.

3- رعاية الإسلام لحقوق الخلق.

4- يجوز استحلاف الشهود عند الارتياب.

5- التحذير من الاستخفاف بالأيمان.

المناقشة:

س1: هل تُقبل شهادة الكفار ؟

س2: ما معنى قوله البينة على المدعي ؟

س3: اذكر أقوال الفقهاء في تفسير قوله: المدعي والمدعى عليه.

س4: هل يجوز استحلاف الشهود ؟ اذكر الدليل.

الحديثُ الثالث والثلاثون (34 في الجامع)

« من شعب الإيمان »

عن أبي سعيدٍ الخدريّ t قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ r يقولُ: «**مَن رأى منكم منكرًا فليُغَيِّرُه بيدِه، فإن لم يستطِعْ فبلسانِه، فإن لم يستطِعْ فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمانِ**». رواه مسلم[(1)].

وخرج مسلم من حديث ابن مسعود t ، عن النبي r قال: «**ما من نبيٍّ بعثه الله في أمّةٍ قبلي إلا كان له من أمّتِه حوارِيُّون وأصحابٌ يأخذون بسنّتِه ويقتدون بأمرِه، ثم إنّها تخلفُ من بعدِهم خُلوفٌ يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمَن جاهَدهم بيدِه فهو مؤمنٌ، ومن جاهَدهم بلسانه فهو مؤمنٌ، ومن جاهَدهم بقلبِه فهو مؤمنٌ، وليس وراءَ ذلك من الإيمانِ حبّةُ خردلٍ**»[(2)].

دلالة الحديث:

دلت هذه الأحاديث كلها على وجوب إنكار المنكر بحسب القدرة عليه، وأن إنكاره بالقلب لا بد منه، فمن لم ينكر قلبه المنكر دل على ذهاب الإيمان من قلبه.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان - باب كون النهي عن المنكر من الإيمان - ح78-(49).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه عقب الرواية السابقة - ح80 –(50).

وقد روي عن أبي جحيفة قال: قال علي: إن أول ما تغلبون عليه من الجهاد: الجهاد بأيديكم، ثم الجهاد بألسنتكم، ثم الجهاد بقلوبكم، فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر قلبه المنكر نُكِس فجعل أعلاه أسفله.

وسمع ابن مسعود رجلًا يقول: هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر، فقال ابن مسعود: هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر.

يشير إلى أن معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن أحد، فمن لم يعرفه هلك. وأما الإنكار باللسان واليد، فإنما يجب بحسب الطاقة.

وقال ابن مسعود: يوشك من عاش منكم أن يرى منكرًا لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره.

فتبين بهذا أن الإنكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال.

وأما الإنكار باليد واللسان، فبحسب القدرة كما في حديث أبي بكر الصديق **t** عن النبي **r** قال:

«ما من قومٍ يُعمَلُ فيهم المعاصي ثم يقدِرُون على أنْ يُغَيِّروا

فلا يغيرون، إلا يوشِكُ أن يعُمَّهم اللهُ بعقابٍ»[1].

وخرج الإمام أحمد من حديث عدي بن عميرة، قال سمعت رسول الله r يقول: «**إنَّ اللهَ لا يعذِّبُ العامَّةَ بعملِ الخاصَّةِ، حتى يرَوا المنكرَ بين ظَهْرانيهم – وهم قادرون على أن يُنْكِرُوه – فلا ينكرونه، فإذا فعَلُوا ذلك، عذَّب اللهُ الخاصَّةَ والعامَّةَ»**[2].

وخرج أيضا هو وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي r يقول: «**إنَّ اللهَ لَيسْألُ العبدَ يومَ القيامةِ حتى يقولَ: ما منَعك إذا رأيتَ المنكرَ أن تُنْكِرَه ؟ فإذا لقَّن اللهُ عبدًا حجَّتَه قال: يا ربِّ ، رجوتُك وفرِقتُ من النَّاسِ»**[3].

فأما ما خرجه الترمذي، من حديث أبي سعيد أيضا عن النبي r ، أنه قال في خطبة:

«**ألا لا يمنعنَّ رجلًا هيبةُ النَّاسِ أن يقولَ بحقٍّ إذا علِمَه**».

---

(1) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم – باب الأمر والنهي – ح 4338.

(2) أخرجه أحمد: 192/4.

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب القدر - باب قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ ح 4017. ومسند أحمد 29/3.

وبكى أبو سعيد، وقال: قد والله رأينا أشياء فهبنا[1]. وخرجه الإمام أحمد وزاد فيه: «**فإنه لا يُقرِّبُ من أجلٍ ولا يُباعِدُ من رزقٍ أن يقالَ بحقٍّ أو يُذَكَّرَ بعظيمٍ**»[2].

وكذلك خرج الإمام أحمد من حديث أبي سعيد، عن النبي r قال: «**لا يحقِرْ أحدُكم نفسَه**»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، كيف يحقرُ أحدُنا نفسَه؟ قال: «**يرى أمرًا للهِ عليه فيه مقالٌ ثم لا يقولُ فيه، فيقولُ اللهُ U له يومَ القيامةِ: ما منَعك أن تقولَ فيَّ كذا وكذا ؟ فيقولُ خشيةَ النَّاس، فيقولُ اللهُ: فإيايَ أحقُّ أنْ تخشَى**»[3].

فهذان الحديثان محمولان على أن يكون المانع له من الإنكار مجرد الهيبة دون الخوف المسقط للإنكار.

الإنكار على السلطان وكيف يكون ؟

قال سعيد بن جبير: قلت لابن عباس: آمر السلطان بالمعروف، وأنهاه عن المنكر ؟ قال: إن خفت أن يقتلك فلا، ثم عدت فقال لي

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن - باب ما جاء ما أخبر النبي r أصحابه - ح 2191، وابن ماجه في كتاب الفتن - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- ح4007 ، وفيه انقطاع بين أبي البختري وأبي سعيد.
(2) مسند أحمد 50/3 ، وهذه الزيادة ضعيفة لانقطاعه.
(3) مسند أحمد 47/3 وفيه انقطاع. وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ح 4008.

مثل ذلك، ثم عدت فقال لي مثل ذلك، وقال: إن كنت لابد فاعلًا ففيما بينك وبينه.

وقد ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه: «**يخلف من بعدهم خلوف، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن. . . .**». الحديث. وهذا يدل على جهاد الأمراء باليد.

وقد استنكر الإمام أحمد هذا الحديث في رواية أبي داود وقال: هو خلاف الأحاديث التي أمر فيها رسول الله **r** بالصبر على جور الأئمة. وقد يجاب على ذلك بأن التغيير باليد لا يستلزم القتال.

وقد نص على ذلك أحمد أيضًا في رواية صالح فقال: التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح.

وحينئذ فجهاد الأمراء باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات، مثل أن يريق خمورهم، أو يكسر آلات الملاهي التي لهم، ونحو ذلك، أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم إن كان له قدرة على ذلك.

و كل هذا جائز، وليس هو من باب قتالهم، ولا الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه، فإن هذا أكثر ما يخشى منه أن يقتل الآمر وحده. وأما الخروج عليهم بالسيف، فيخشى منه الفتن التي تؤدي إلى سفك دماء المسلمين.

نعم ، إن خشي في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤذي أهله أو جيرانه، لم ينبغ له التعرض لهم حينئذ لما فيه من تعدي الأذى إلى غيره، كذلك قال الفضيل بن عياض وغيره.

متى يسقط الأمر والنهي ؟

ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف، أو السوط أو الحبس أو القيد أو النفي أو أخذ المال، أو نحو ذلك؛ من الأذى سقط أمرهم ونهيهم. وقد نص الأئمة على ذلك منهم مالك وأحمد وإسحاق، وغيرهم.

قال أحمد: لا تتعرض إلى السلطان فإن سيفه مسلول.

وقال ابن شبرمة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كالجهاد يجب على الواحد أن يصابر فيه الاثنين، ويحرم عليه الفرار منهما، ولا يجب عليه مصابرة أكثر من ذلك، فإن خاف السب أو سماع الكلام السيئ، لم يسقط عنه الإنكار بذلك، نص عليه أحمد. وإن احتمل الأذى وقوي عليه، فهو أفضل، نص عليه أحمد أيضًا.

وقيل له: أليس قد جاء عن النبي r أنه قال: «**ليس للمؤمن أن**

يذل نفسه»[1] أي يعرضها للبلاء لما لا طاقة لها به، قال: ليس هذا من ذلك.

و يدل على ما قال ما خرجه أبو داود من حديث أبي سعيد عن النبي **r** : «**أفضلُ الجهادِ كلمةُ عدلٍ عندَ سلطانٍ جائرٍ**»[2].

وأما حديث: «**لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه**». فإنما يدل على أنه إذا علم أنه لا يطيق الأذى ولا الصبر عليه، فإنه لا يتعرض حينئذ للأمر، وهذا حق، وإنما الكلام فيمن علم من نفسه الصبر كذلك.

قاله الأئمة، كسفيان وأحمد والفضيل بن عياض، وغيرهم.

وقد روي عن أحمد، ما يدل على الاكتفاء بالإنكار بالقلب، قال في رواية أبي داود: نحن نرجو إن أنكر بقلبه، فقد سلم، وإن أنكره بيده، فهو الأفضل.

وهذا محمول على أنه يخاف كما صرح بذلك في رواية غير واحد.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل 1710/5 وسنده ضعيف.
(2) أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم - باب الأمر والنهي - ح4344.

وقد حكى القاضي أبو يعلى روايتين عن أحمد في وجوب إنكار المنكر على من يعلم أنه لا يقبل منه. وصحح القول بوجوبه، وهو قول أكثر العلماء، وقد قيل لبعض السلف في هذا ؟ فقال: يكون لك معذرة. وهذا كما أخبر الله تعالى عن الذين أنكروا على المعتدين في السبت أنهم قالوا لمن قال لهم: (Nã$Ï9 bqÝàÏès? $YBöqs% ª!$# öNßgà6Î=ôgãB ÷rr& öNåkæ5Éjyèãm $\/#x‹tã #Y‰ƒÏ‰x© (#qä9$s% ¸ots÷èsB 4'n<Î) óOä3În/u‘ óOßg¯=yès9ur bqà)Gtƒ ÇÊÏÍÈ). [الأعراف: 164].

وقد ورد ما يستدل به على سقوط الأمر والنهي عند عدم القبول والانتفاع به: ففي سنن أبي داود وابن ماجه والترمذي عن أبي ثعلبة الخشني أنه قيل له: كيف تقول في هذه الآية: (öNà6øn=tæ öNà6|¡àÿRr& Ÿw Nä.•ŽÛØtƒ `¨B ¨@|Ê #sŒÎ) óOçF÷ƒy‰tF÷d$#). [المائدة: 105]. فقال سألت عنها خبيرًا. . . أما والله ، لقد سألت عنها رسول الله r فقال: «**بَلْ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أمرَ الْعَوَامِّ** »(1).

---

(1) أخرجه ابو داود في كتاب الملاحم - باب الأمر والنهي - ح4341 ، وهو ضعيف فيه عمرو بن جارية وأبو أمية الشعباني وهما ضعيفان، وأخرجه الترمذي في كتاب؛ التفسير باب من سورة المائدة - ح3058 – وابن ماجه في كتاب الفتن - باب قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ - ح 4014.

وكذلك روي عن طائفة من الصحابة في قوله تعالى: (ŉãøæ ŉã¡ ãR& ÿ f ŉäžØ B` Ê@ Ĵ#$Ŧd‰ŧçö). قالوا: لم يأت تأويلها بعد، إنما تأويلها في آخر الزمان.

وعن ابن مسعود قال: إذا اختلفت القلوب والأهواء، وأُلْبِستم شيعًا، وذاق بعضكم بأس بعض ، فيأمر الإنسان حينئذ نفسه، فهو حينئذ تأويل هذه الآية.

و هذا كله قد يحمل على أن من عجز عن الأمر بالمعروف، أو خاف الضرر سقط عنه.

وقوله **r** في الذي ينكر بقلبه: «**وذلك أضعف الإيمان**»**.** يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الإيمان، ويدل على أن من قدر على خصلة من خصال الإيمان وفعلها كان أفضل ممن تركها عجزًا عنها.

الإنكار متعلق بالرؤية:

وقوله **r** : «**من رأى منكم منكرًا**»، يدل على أن الإنكار يتعلق بالرؤية، فلو كان مستورًا فلم يره ولكن علم به، فالمنصوص عن أحمد في أكثر الروايات أنه لا يعرض له، وأنه لا يفتش على ما استراب به.

ولو سمع صوت غناء محرم، أو آلات الملاهي، وعلم المكان التي هي فيه فإنه ينكرها: لأنه قد تحقق المنكر، وعلم موضعه فهو كما رآه، نص عليه أحمد وقال: إذا لم يعلم مكانه فلا شيء عليه، وأما تسور الجدران على من علم اجتماعهم على منكر ؛ فقد أنكره الأئمة مثل سفيان الثوري وغيره، وهو داخل في التجسس المنهي عنه.

قال القاضي أبو يعلى في كتاب **[الأحكام السلطانية]**: إن كان في المنكر الذي غلب على ظنه الاستسرار به بإخبار ثقة عنه انتهاك حرمة يفوت استدراكها ،كالزنا ،والقتل جاز التجسس والإقدام على الكشف والبحث، حذرًا من فوت ما لا يستدرك من انتهاك المحارم، وإن كان دون ذلك في الرتبة، لم يجز التجسس عليه، ولا الكشف عنه.

حدود المنكر الذي يجب إنكاره:

والمنكر الذي يجب إنكاره ما كان مجمعًا عليه، فإما المختلف فيه، فمن أصحابنا من قال: لا يجب إنكاره على من فعله مجتهدًا فيه أو مقلدًا لمجتهد تقليدًا سائغًا.

واستثنى القاضي في الأحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة إلى محظور متفق عليه كربا النقد: الخلاف فيه ضعيف،

وهو ذريعة إلى ربا النساء(1) المتفق على تحريمه، وكنكاح المتعة فإنه ذريعة إلى الزنا.

الدوافع إلى الأمر والنهي:

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه:

1-رجاء ثوابه.

2- خوف العقاب في تركه.

3-الغضب لله على انتهاك محارمه.

4-النصيحة للمؤمنين، والرحمة لهم، ورجاء إنقاذهم مما أوقعوا أنفسهم فيه من التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا والآخرة.

5-إجلال الله وإعظامه ومحبته وأنه أهل أن يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، وأنه يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال. كما قال بعض السلف: وددت أن الخلق كلهم أطاعوا الله، وأن لحمي قرض بالمقاريض.

ومن لحظ هذا المقام والذي قبله هان عليه كل ما يلقى من الأذى في الله تعالى ،وربما دعا لمن آذاه كما قال ذلك النبي r لما ضربه

(1) هو ربا النسيئة وهو أن يقول الدائن للمدين: أؤجلك و تزيد.

قومه فجعل يمسح الدمَ عن وجهه ويقول: «**رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**»(1).

الرفق في الإنكار:

وبكل حال فيتعين الرفق في الإنكار، قال سفيان الثوري: لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث خصال:

- رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهي.
- عدل بما يأمر، عدل بما ينهى.
- عالم بما يأمر، عالم بما ينهى.

وقال أحمد: الناس محتاجون إلى مداراة ورفق. الأمر بالمعروف بلا غلظة، إلا رجل معلن بالفسق، فلا حُرمة له.

قال: وكان أصحاب ابن مسعود إذا مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون: مهلا رحمكم الله مهلا رحمكم الله.

وقال أحمد: يأمر بالرفق والخضوع، فإن أسمعوه ما يكره لا يغضب، فيكون يريد أن ينتصر لنفسه ، والله أعلم.

(1) أخرجه ابن حبان في صحيحه 3/ 254 ح973 وأصله في الصحيحين ولكن أخبر به عن نبي من الأنبياء – أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء - باب 54 -ح3477، ومسلم في كتاب الجهاد باب غزوة أحد ح105 - (1792).

ما يستفاد من الحديث:

1- وجوب تغيير المنكر بأي وسيلة كانت.

2- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعليه إجماع الأمة.

3- لا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه، بل يجب عليه فعله فإن الذكرى تنفع المؤمنين.

4- ليس للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر البحث والتجسس واقتحام الدور. إنما يأمر وينهى على ما ظهر من المحرمات.

5- ينبغي للآمر والناهي أن يرفق بالآخرين ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب.

6- عدم إنكار القلب دليل على ذهاب الإيمان.

المناقشة:

س1: ما شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟

س2: كيف توفق بين الحديث الشريف وبين قوله تعالى: (Nãæø

öN& ¡ Nä3 w ƒ Ø¤Ž.Nä B` Ê@ ÎŒ#$¼Ó‰ÔÕ) ؟

س3: متى يجوز التجسس ؟

س4: من دوافع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

-1

-2

-3

س5: علام يدل قوله r : «**وذلك أضعف الإيمان**» ؟

س6: ماذا يؤخذ من الحديث الشريف من فوائد ؟

$ $ $

$ $

$

الحديث الرابع والثلاثون (35 في الجامع)

مقتضيات الأخوة الإسلامية

عن أبي هريرة t قال: قال رسول الله r : «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا** -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- **بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ**»[1]. رواه مسلم.

الحسد وأقسام الناس فيه:

قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**لا تحاسدوا**».

يعني لا يحسد بعضكم بعضًا، والحسد مركوز في طباع البشر، وهو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل، ثم ينقسم الناس بعد هذا إلى أقسام:

1- من يسعى في زوال نعمة المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل.

2- من يسعى في نقل ذلك إلى نفسه.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم ح 32 -(2564).

3- من يسعى في إزالته عن المحسود فقط من غير نقلٍ إلى نفسه. وهو شرهما وأخبثهما.

وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه، وهو كان ذنب إبليس؛ حيث كان حسد آدم عليه السلام لما رآه قد فاق على الملائكة بأن الله خلقه بيده وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، وأسكنه في جواره؛ فما زال يسعى في إخراجه من الجنة حتى أخرج منها.

ويروى عن ابن عمر: أن ابليس قال لنوح: اثنتان بهما أهلك بني آدم: الحسد، وبالحسد لعنت وجعلت شيطانًا رجيمًا. والحرص: أبيح آدم الجنة كلها؛ فأصبت حاجتي منه بالحرص.

4- من الناس مَن إذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده، ولم يبغ على المحسود بقول ولا فعل.

وقد روي عن الحسن: أنه لا يأثم بذلك.

وهذا على نوعين:

أحدهما: أنه لايمكنه إزالة ذلك الحسد عن نفسه؛ فيكون مغلوبًا على ذلك؛ فلا يأثم به.

والثاني: من يحدث نفسه بذلك اختيارًا ويعيده ويبدئه في نفسه، مستروحًا إلى تمني زوال نعمة أخيه، فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية.

5- إذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود، بل يسعى في اكتساب مثل فضائله، ويتمنى أن يكون مثله، فإن كانت الفضائل دنيوية فلا خير في ذلك؛ كما قال الله تعالى: (öq‹Š s$#šc r&/ìãšú ï%©$A$% $‹R‰9$# Mø»f $Y9 @ÿ#Ïä B$é rÎ †š ã%rã5 ﴾ [القصص آية 79].

وإن كانت فضائل دينية؛ فهو حسن.

وقد تمنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل.

وفي الصحيحين عنه -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: « **لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، و رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ**» (1).

وهذا هو الغبطة، وسماه حسدًا من باب الاستعارة.

6- إذا وجد من نفسه الحسد سعى في إزالته، وفي الإحسان إلى المحسود بإسداء الإحسان إليه والدعاء له، ونشر فضائله، وفي إزالة ما وجد له في نفسه من الحسد حتى يبدله بمحبة أن يكون

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب فضل من يقوم بالقرآن ح 266 -(815)، والبخاري في كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم ح 73 بمعناه.

أخوه المسلم خيرًا منه وأفضل.

وهذا من أعلى درجات الإيمان، وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وقد سبق الكلام على هذا في تفسير حديث: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[1].

النجش وآراء العلماء فيه:

وقوله **r** : «**ولا تناجشوا**» فسره كثيرون من العلماء بالنجش في البيع، وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها: إما لنفع البائع بزيادة الثمن له، أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه.

وفي الصحيحين عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ أنه نهى عن النجش[2].

وقال ابن أبي أوفى: الناجش آكل ربًا خائن.

قال ابن عبد البر: أجمعوا على أن فاعله عاص لله تعالى إذا كان بالنهي عالمًا.

واختلفوا في البيع:

(1) الحديث الثالث عشر في هذا الكتاب.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الحيل، باب ما يكره من التناجش ح 6963، ومسلم في كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ح 13 (1516).

فمنهم من قال: إنه فاسد، وهو رواية عن أحمد، اختارها طائفة من أصحابه.

ومنهم من قال: إن كان الناجش هو البائع أو من واطأه البائع على النجش، فسد؛ لأن النهي هنا يعود إلى العاقد نفسه.

وإن لم يكن كذلك لم يفسد؛ لأنه يعود إلى أجنبي.

وكذا حكي عن الشافعي أنه علل صحة البيع بأن البائع غير الناجش.

وأكثر الفقهاء على أن البيع صحيح مطلقًا.

وهو قول أبي حنيفة رحمه الله، ومالك رحمه الله، والشافعي رحمه الله، وأحمد رحمه الله في رواية عنه.

إلا أن مالكًا وأحمد أثبتا للمشتري الخيار، إذا لم يعلم بالحال، وغبن غبنًا فاحشًا يخرج عن العادة.

وقدره مالك وبعض أصحاب أحمد بثلث الثمن، فإن اختار المشتري حينئذ الفسخ، فله ذلك. وإن أراد الإمساك فإنه يحط ما غبن به من الثمن. ذكره أصحابنا. **[يعني الحنابلة]**

ويحتمل أن يفسر التناجش المنهي عنه في هذا الحديث بما هو أعم من ذلك، فإن أصل النجش في اللغة إثارة الشيء بالمكر والحيلة

والمخادعة، ومنه سمى الناجش في البيع ناجشًا، ويسمى الصائد في اللغة ناجشًا؛ لأنه يثير الصيد بحيلته عليه وخداعه له، وحينئذ فيكون المعنى: لا تخادعوا، ولا يعامل بعضكم بعضًا بالمكر والاحتيال. وإنما يراد بالمكر والمخادعة إيصال الأذى إلى مسلم، إما بطريق الأصالة وإما اجتلاب نفعه بذلك.

ويلزم منه وصول الضرر إليه، ودخوله عليه، وقد قال تعالى: (Ÿwur ß‰Ïts† ãõ3yJø9$# ä×Ähž¡9$# žwÎ) ¾Ï&Î#÷dr'Î/) [فاطر: 43].

وفي حديث ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**من غشنا فليس منا، والمكر والخداع في النار**»(1).

فيدخل على هذا التقدير في التناجش المنهى عنه: جميع أنواع المعاملات بالغش ونحوه؛ كتدليس العيوب وكتمانها، وغش المبيع الجيد بالرديء، وغبن المسترسل الذي لايعرف المماكسة(2).

تحريم كل ما يؤدي إلى العداوة والبغضاء:

---

(1) مجمع الزوائد 4/ 78، 79 وقال: رواه الطبراني في الكبير والصغير، ورجاله ثقات.

(2) استرسل الرجل إلى صاحبه: يعني سلم له واستأنس ولم يمتنع (الهادي إلى لغة العرب) والمماكسة هي المشاكسة في البيع (اللسان).

قوله r : «**ولا تباغضوا**»: نهى للمسلمين عن التباغض بينهم في غير الله تعالى، بل على أهواء النفوس، فإن المسلمين جعلهم الله إخوة، والإخوة يتحابون بينهم ولا يتباغضون.

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**والَّذي نَفْسي بيَدِه، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ** ». خرجه مسلم(1) .

وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء كما قال الله تعالى: (ßJ̃$ 'ã$ Ì,ß/ ß»Ü@ø‹±9$# br& yìÏ%qãƒ b&/ Zßã...)[المائدة: 91].

وامتن على عباده بالتأليف بين قلوبهم؛ كما قال تعالى: (#rãä.ŒN$#ur MJèÏR

$# «! Nä3øŠn=tæ øŒÎ) ÷LäêZä. [ä!#y‰ôãr& #©9r'sù tû÷üt/ ...)[آل عمران: 103]، وقال: (qèl

$!$% ûü'& ß, š Zô̂Çr¾ ¿ÿ$B ÎûÇÚö'F{$# ü'ÏHsd ÈËÈ šú ü/ #©9r& šú ÷üt/ Ng¤Íqè=è% Mçÿ·r

B$ î'$ F{ö Çd ÏûÿÈ $...﴾[الأنفال: 63].

ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمة لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء، ورخص في الكذب في الإصلاح بين الناس، ورغب الله في الإصلاح بينهم كما قال تعالى: (* ŵ ŽöZ2 ’Î ŸÏY9Ÿ2 B`ÏiB ÇÿÅqôf¯R ŵÎ)

B& ôB•...) [النساء: 114]، وقال: (r̂b ÈbtGxÿͬ$sÛ z`ÏB šúüÏZÏB÷sßJø9$# (qè=tGtGø%$#

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ح 93 (54)

'ù ‹qßsÎô ‹yJå°⁄ ﴿ [الحجرات:9]، وقال: ﴾ ‹qà)¨?$$ ©!$ &r ‹qßsÎô N#Œ|
⁄Ïà6 Š﴿ [الأنفال: 1].

وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي الدرداء عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاه والصيام والصدقة؟**» قالوا: بلى يا رسول الله**!** قال: «**إصلاح ذات البين؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة**»(1).

البغض في الله ليس منهيًّا عنه:

أما البغض في الله؛ فهو من أوثق عرى الإيمان، وليس داخلًا في النهي، ولو ظهر لرجل من أخيه شر فأبغضه عليه وكان الرجل معذورًا فيه في نفس الأمر، أثيب المبغض له وإن عذر أخوه؛ كما قال عمر: إنا كنا نعرفكم إذ رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بين أظهرنا، وإذ ينزل الوحي، وإذ ينبئنا من أخباركم، ألا وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد انطلق به، وانقطع الوحي، وإنما نعرفكم بما نخبركم، ألا من أظهر منكم لنا خيرًا ظننا به خيرًا وأحببناه عليه، ومن أظهر منكم شرًّا ظننا به شرًّا وأبغضناه عليه،

(1) أخرجه أحمد في المسند 444/6، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين ح 4919، والترمذي في كتاب صفة القيامة، باب منه 56ح (2508).

سرائركم بينكم وبين ربكم تعالى.

وقال الربيع بن خثيم: لو رأيت رجلًا يظهر خيرًا، ويسر شرًّا أحببته عليه، آجرك الله على حبك الخير، ولو رأيت رجلاً يظهر شرًا ويسر خيرًا أبغضته عليه، آجرك الله على بغضك الشر.

الاختلاف في الدين طريق للتباغض:

لما كثر اختلاف الناس في مسائل الدين، وكثر تفرقهم، كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم، وكل منهم يظهر أنه يبغض لله، وقد يكون في نفس الأمر معذورًا وقد لا يكون معذورًا، بل يكون متبعًا لهواه، مقصرًا في البحث عن معرفة ما يبغض عليه، فإن كثيرًا من البغض لذلك إنما يقع لمخالفة متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق، وهذا الظن خطأ قطعًا، وإن أريد أنه لا يقول إلا الحق فيما خولف فيه.

فهذا الظن قد يخطئ ويصيب، وقد يكون الحامل على الميل إليه مجرد الهوى والإلف أو العادة، وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البغض لله.

فالواجب على المؤمن أن ينصح لنفسه ويتحرز في هذا غايه التحرز، وما أشكل منه فلا يدخل نفسه فيه؛ خشية أن يقع فيما نهى عنه من البغض المحرم.

الانتصار للحق لا للمذهب:

ههنا أمر خفي ينبغي التفطن له.

وهو أن كثيرًا من أئمة الدين قد يقول قولًا مرجوحًا، ويكون مجتهدًا فيه مأجورًا على اجتهاده فيه، موضوعًا عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة؛ لأنه قد لاينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله بحيث إنه لو قاله غيره من أئمة الدين لما قبله، ولا انتصر له، ولا والى من وافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما ينتصرللحق لمنزلة متبوعه، وليس كذلك؛ فإن متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق وإن أخطأ في اجتهاده.

وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو متبوعه وظهور كلمته، وأن لا ينسب إلى الخطأ.

وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق؛ فافهم هذا؛ فإنه مهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

قوله r : «**ولا تدابروا**»:

قال أبو عبيد: التدابر: المصارمة والهجران، مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره، ويعرض عنه بوجهه وهو التقاطع.

وخرج مسلم من حديث أنس عن النبي -صلى الله عليه وآله

وسلم- قال: «**لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخوانًا كما أمركم الله تعالى**»(1).

وفي الصحيحين عن أبي أيوب عن النبي r قال: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**»(2).

وكل هذا في التقاطع للأمور الدنيوية.

فأما لأجل الدين فتجوز الزيادة على الثلاثة؛ نص عليه الإمام أحمد، واستدل بقصة الثلاثة الذين خلفوا وأمر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بهجرانهم؛ لما خاف منهم النفاق(3)، وأباح هجران أهل البدع المغلظة والدعاة إلى الإهواء.

وذكر الخطابي أن هجر الوالد لولده والزوج لزوجته، وماكان في معنى ذلك تأديبًا تجوز الزياده فيه على الثلاث؛ لأن النبي -صلى

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الظن ح 28 (2563).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة ح6237، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الهجر فوق ثلاث ح 25 في مسلم (2560) وفيه «يعرض» بدل «يصد».

(3) قصة الثلاثة أخرجها البخاري في كتاب التفسير سورة براءة، باب وعلى الثلاثة ح 4677، ومسلم في كتاب التوبة، باب توبة كعب بن مالك ح 53 (2769).

الله عليه وآله وسلم- هجر نساءه شهرًا[(1)].

قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**ولا يبع بعضكم على بيع بعض**»:

قد تكاثر النهي عن ذلك؛ ففي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**لا يبيع المؤمن على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه**»[(2)].

وفي رواية لمسلم: «**لا يسم المسلم على سوم أخيه، ولا يخطب على خطبته**»[(3)].

وهذا يدل على أن هذا حق للمسلم على المسلم، فلا يساويه الكافر في ذلك، بل يجوز للمسلم أن يبتاع على بيع الكافر ويخطب على خطبته، وهو قول الأوزاعي وأحمد، كما لا يثبت للكافر على المسلم حق الشفعة عنده.

---

(1) أخرجه أحمد في المسند 1/ 235.

(2) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب ولا يبع على بيع أخيه ح 2140، وفيه «الرجل» بدل «المؤمن»، ومسلم في كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه ح 50(1412).

(3) أخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ح 9(1515).

وكثير من الفقهاء ذهبوا إلى أن النهي عام في حق المسلم والكافر، واختلفوا: هل النهي للتحريم أو التنزيه؟

فمن أصحابنا من قال: هو للتنزيه دون التحريم.

والصحيح الذي عليه جمهور العلماء أنه للتحريم.

واختلفوا: هل يصح البيع على بيع أخيه والنكاح على خطبته؟ فقال أبو حنيفة رحمه الله والشافعي رحمه الله وأكثر أصحابنا: يصح.

وقال مالك في النكاح: إنه إن لم يدخل بها فرق بينهما، وإن دخل بها لم يفرق.

وقال أبو بكر من أصحابنا في البيع والنكاح: إنه باطل بكل حال. وحكاه عن أحمد.

ومعنى البيع على بيع أخيه: أن يكون قد باع منه شيئًا، فيبذل للمشتري سلعته ليشتريها ويفسخ بيع الأول.

وقوله **r** : «**وكونوا عباد الله إخوانًا**».

هذا ذكره النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: كالتعليل لما تقدم.وفيه إشارة إلى أنهم إذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر، وبيع بعضهم على بعض -كانوا إخوانًا.

وفيه أمر باكتساب ما يصير المسلمون به إخوانًا على الإطلاق،

وذلك يدخل فيه أداء حقوق المسلم من رد السلام، وتشميت العاطس، وعيادة المريض، وتشييع الجنازة، وإجابة الدعوة، والابتداء بالسلام عند اللقاء، والنصح بالغيب.

المسلم أخو المسلم:

وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يكذبه، ولا يحقره».

هذا مأخوذ من قوله تعالى: ($yJ¯RÎ) šcqãZÏB÷sßJø9$# ×ouq÷zÎ) (#qßsÎ=ô¹r'sù tû÷üt/ ö/ä3÷ƒuqyzr& 4) [الحجرات: 10].

فإذا كان المؤمنون إخوة.

1- أمروا فيما بينهم بما يوجب تآلف القلوب واجتماعها، ونهوا عما يوجب تنافر القلوب واختلافها. وهذا من ذاك.

2- أن يوصل إلى أخيه النفع، ويكف عنه الضرر، ومن أعظم الضرر الذي يجب كفه عن الأخ المسلم الظلم. وهذا لا يختص بالمسلم، بل هو محرم في حق كل أحد. وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى عند ذكر حديث أبي ذر الإلهي: «**يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرمًا، فلا**

تظالموا»[1].

3- [عدم] خذلان المسلم لأخيه؛ فإن المؤمن مأمور أن ينصر أخاه؛ كما قال النبي r : «**انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**» قيل: يا رسول الله، أنصره مظلومًا، فكيف أنصره ظالمًا؟ قال: «**تمنعه من الظلم، فذلك نصرك إياه**»[2].

وخرَّج الإمام أحمد من حديث أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**من أذل عنده مؤمن فلم ينصره، وهو يقدر على أن ينصره، أذله الله على رءوس الخلائق يوم القيامة**»[3].

4- [عدم] كذب المسلم لأخيه، فلا يحل له أن يحدثه فيكذبه، بل لا يحدثه إلا صدقًا.

5- [عدم] احتقار المسلم لأخيه المسلم، وهو ناشئ عن الكبر؛ كما قال النبي r : «**الكبر بطر الحق وغمط الناس**». خرجه مسلم من حديث ابن مسعود. وخرجه الإمام أحمد. وفي رواية له: «**الكبر سفه الحق وازدراء الناس**». وفي رواية: «**وغمص**

(1) حديث رقم 24 في الكتاب.

(2) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب أعن أخاك ح2444. بمعناه.

(3) في المسند 487/3

الناس»[1].

وغمص الناس: الطعن عليهم وازدراؤهم؛ قال الله تعالى: (pk$%7 ûïï%$ fqãB#ä ẅ ,ó ,ö Ȑö% Ḃ ` Bö% ...) [الحجرات: 11]، فالمتكبر ينظر إلى نفسه بعين الكمال، وإلى غيره بعين النقص فيحتقرهم ويزدريهم، ولا يراهم أهلاً لأن يقوم بحقوقهم، ولا أن يقبل من احد منهم الحق إذا أوردوه عليه.

القلب ومكانته:

وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**التقوى ههنا**» ويشير إلى صدره ثلاث مرات. فيه إشارة إلى أن كرم الخلق عند الله بالتقوى، فرب من يحقره الناس لضعفه وقلة حظه من الدنيا، وهو أعظم قدرًا عند الله تعالى ممن له قدر في الدنيا؛ فإن الناس إنما يتفاوتون بحسب التقوى؛ كما قال الله تعالى: (bÎ) & ò2•B ÷ä3yŠ ...) [الحجرات: 13].

وسئل النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: من أكرم الناس؟ قال: «**أتقاهم لله تعالى**»[1]، والتقوى أصلها في القلب؛ كما قال تعالى: (rB` ãèÏj ©è£ÏŽ«¯$ « ùÎ$g£ B` ?ø)q " $#9)à=qÉ) [الحج:32].

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر، ح147 (91)، وأحمد في المسند 399/1، 151/4.

وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث أبي ذر الإلهي عند قوله: «**لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئا**»[(2)].

وإذا كان أصل التقوى في القلوب؛ فلا يطلع أحد على حقيقتها؛ إلا الله تعالى؛ كما قال -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[(3)].

وحينئذ فقد يكون كثير ممن له صورة حسنة أو مال أو جاه، أو رياسة في الدنيا، قلبه خراب من التقوى، ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملوء من التقوى، فيكون أكرم عند الله تعالى.

بل ذلك هو الأكثر وقوعًا؛ كما في الصحيحين عن حارثة بن وهب، عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**ألَّا أُخْبِرُكُمُ بأهلِ الجنَّةِ؟ كلُّ ضعيفٍ مُتَضعَّفٍ، لو أقسمَ على اللهِ لأبرَّه، ألا أُخْبِرُكُمُ بأهلِ النارِ؟ كلُّ عُتُلٍّ**[(4)] **جَوَّاظٍ**[(1)] **مُستكبِرٍ**»[(2)].

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: لقد كان في يوسف ح3383، ومسلم في كتاب الفضائل باب من فضائل يوسف 168(2378).

(2) حديث رقم 24 في الكتاب.

(3) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم ح34(2564).

(4) عتل: هو الشديد الجافي والفظ الغليظ، وقيل: شديد الخصومة (اللسان).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: ما لي لايدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ فقال الله تعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي**»(3).

وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد، قال: مر رجل على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال لرجل عنده جالس: مارأيك في هذا؟ فقال: رجل من أشراف الناس؛ هذا والله حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يستمع لقوله. قال: فسكت النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ثم مر رجل آخر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: مارأيك في هذا؟ قال: يا رسول

---

(1) الجواظ: الرجل الجسيم الأكول الشروب البطر الكافر (اللسان).

(2) أخرجه البخاري في كتاب التفسير سورة ن، باب عتل بعد ذلك زنيم ح(4918)، ومسلم في كتاب الجنة، باب النار يدخلها الجبارون ح46 (2853).

(3) أخرجه البخاري في كتاب التفسير سورة ق، باب وتقول هل من مزيد؟ ح(4850)، ومسلم في كتاب الجنة، باب النار يدخلها الجبارون ح35(2846).

الله، هذا رجل من فقراء المسلمين، هذا حري إن خطب أن لاينكح، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يسمع لقوله. فقال رسول الله r : «**هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا**»(1).

وقال محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى: (#Œ) #sŒÎ)èMyèsù#q9$# pèïÏ ÇÊÈ }§øŠs9 $pkÉJyèø%uqÏ9 îpt/ÏŒ%x. ÇËÈ...) [الواقعة: 1-2] قال: تخفض رجالًا كانوا في الدنيا مرتفعين، وترفع رجالاً كانوا في الدنيا مخفوضين.

الكبر وعواقبه:

قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم**»: يعني يكفيه من الشر احتقاره أخاه المسلم، فانه إنما يحتقر أخاه المسلم لتكبره عليه، والكبر من أعظم خصال الشر.

وفي صحيح مسلم عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: «**لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر**»(2).

وفيه أيضا عنه أنه قال: «**العزٌّ إزارُهُ، والكبرياءُ رداؤهُ، فمَنْ يُنازعُني عذَّبْتُه**»(3).

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب فضل الفقر ح(6447) نحوه.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه ح147، 149 (91).

(3) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الكبر ح 136 (2620).

فمنازعة الله تعالى صفاته التي لا تليق بالمخلوق كفى بها شرًّا.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريره عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**من قال: هلك الناس فهو أهلكهم**»(1). قال مالك: إذا قال ذلك تحزنًا لما يرى في الناس -يعني في دينهم- فلا أرى به بأسًا، وإذ اقال ذلك عجبًا بنفسه وتصاغرًا للناس، فهو المكروه الذي نهي عنه.

تحريم إيذاء المسلم بأية صورة:

قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه، وماله، وعرضه**».

هذا مما كان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يخطب به في المجامع العظيمة، فإنه خطب به في حجة الوداع يوم النحر، ويوم عرفة، واليوم الثاني من أيام التشريق، وقال: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**»(2).

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب النهي عن قول: هلك الناس ح 139 (2623).

(2) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب حجة الوداع، ح (4406)، ومسلم في كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء، ح 29 (1679).

وفي روايه للبخاري: «**فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم، إلا بحقها**»(1).

وخرج أحمد وأبو داود والترمذي عن السائب بن يزيد، عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**لا يأخُذّ أحدُكم عصا أخيه لاعبًا جادًّا، فمَن أخَذ عصا أخيه فلْيَرُدَّها إليه**»(2).

قال أبو عبيد: يعني أن يأخذ متاعه لايريد سرقته، إنما يريد إدخال الغيظ عليه، فهو لاعب في مذهب السرقة، جاد في إدخال الروع والأذى عليه.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث، فإن ذلك يحزنه**»(3).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن النبي -صلى الله عليه وآله

(1) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى، ح (6785).
(2) أخرجه أحمد في المسند 221/4، وأبو داود في كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح، ح (5003)، والترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلمًا، ح (2160).
(3) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة، ح (6290)، ومسلم في كتاب السلام، باب مناجاة الاثنين دون الثالث، ح 38 (2184).

وسلم- سئل عن الغيبة فقال: «ذكرك أخاك بما يكره». قال: أرأيت إن كان فيه ما أقول؟ فقال: «**إنْ كان فيه ما تقولُ فقد اغتبْتَه، وإنْ لم يَكُنْ فيه ما تقولُ فقد بَهَتَّه**»(1).

فتضمنت هذه النصوص كلها، أن المسلم لا يحل إيصال الأذى إليه بوجه من الوجوه من قول، أو فعل، بغير حق.

وقد قال الله تعالى: (tûïÏ%©!$#ur ûcrèŒÿsßƒä† šúüÏZÏB÷sßJø9$# šúüÏM»oYÏB÷sßJø9$#ur Îöîi/ $tB (#qç6|¡tFò2$# Ïs)s)ù (#qè=yJtGôm$# $YZ»tFôgç/ $VJøOÎ)ur $YYÎ6B ÇÎÑÈ) [الأحزاب: 58]، وإنما جعل الله المؤمنين إخوة ليتعاطفوا ويتراحموا.

وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير، عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: « **مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ: إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ شَيْءٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ**»(2).

قال رجل لعمر بن عبد العزيز: «اجعل كبير المسلمين عندك أبًا، وصغيرهم ابنًا، وأوسطهم أخًا، فأي أولئك تحب أن تسيء

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة، ح 70(2589).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأدب: باب رحمة الناس والبهائم، ح 6011، ومسلم في: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح 66- (2586).

إليه؟!».

ومن كلام يحيى بن معاذ الرازي: «ليكن حظ المؤمن منك ثلاثة: إن لم تنفعه، فلا تضره، وإن لم تفرحه فلا تغمه، وإن لم تمدحه فلا تذمه».

ما يستفاد من الحديث:

1- تحريم النجش لما فيه من غش وخداع.

2- النهي عن الأمور التي تؤدي إلى الفرقة والضعف والشتات بين المسلمين.

3- النهي عن التدابر لغير سبب يسمح به الشرع.

4- إن الله لا ينظر إلى أجسامكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم.

5- في الحديث نهي عن التنافس في الرغبة في الدنيا وحظوظها.

6- الأمر بحفظ وصون عرض المسلم ودمه وماله.

المناقشة:

1- ما الحسد؟ وما أقسام الناس فيه؟

2- اذكر أقوال العلماء في معنى النجش. وما حكم العقد الذي وقع فيه النجش؟

3 - كيف يكون البيع على البيع؟ وما علة تحريمه؟

4 - «**وكونوا عباد الله إخوانا**» كيف يمكن تحقيق معنى الأخوة في واقع المسلمين؟

5 - اذكر معاني الكلمات الآتية: لا يظلمه-لا يخذله- لا يكذبه – لا يحقره.

6- ما علاقة قوله: «التقوى ههنا» بما سبقه؟

الحديث الخامس والثلاثون (36 في الجامع)

فضل التعاون والعلم والعمل

عن أبي هريرة t عن النبي r قال:

«مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمْ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رواه مسلم(1).

وخرجا في الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: **«الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ**

(1) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ح 38 (2699). وفيه ما اجتمع بدل ما جلس.

عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(1).

من نفس عن مؤمن كربة:

قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة**».

هذا يرجع إلى أن الجزاء من جنس العمل، وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى؛ كقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**إنما يرحم الله من عباده الرحماء**»(2).

وقوله: «**إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا**»(3).

والكربة: هي الشدة العظيمة التي توقع صاحبها في الكرب، وتنفيسها إن يخفف عنه منها، مأخوذ من تنفس الخناق؛ كأنه يرخي

(1) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ح 2442، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم ح 58 (2580).

(2) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب قول النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله، ح 1284 وله أطراف، ومسلم في كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، ح 11 (923).

(3) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس ح 118 (2613).

له الخناق حتى يأخذ نفسًا.

والتفريج أعظم من ذلك، وهو أن يزيل عنه الكربة فتنفرج عنه كربته، ويزول همه وغمه.

فجزاء التنفيس التنفيس، وجزاء التفريج التفريج.

حكمة الاقتصار على كربة من كرب يوم القيامة:

وقوله: «**كربة من كرب يوم القيامة**»، ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة؛ كما قال في التيسير والستر، وقد قيل في مناسبة ذلك: إن الكرب هي الشدائد العظيمة، وليس كل أحد يحصل له ذلك في الدنيا، بخلاف الإعسار والعورات المحتاجة إلى الستر؛ فإن أحدًا لا يكاد يخلو في الدنيا من ذلك، ولو بتعسر بعض الحاجات المهمة.

وقيل: لأن كرب الدنيا بالنسبة إلى كرب الآخرة كلا شيء، فادخر الله جزاء تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب الآخرة.

فضل التيسير على المعسر:

قوله **r** : «**ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة**».

هذا أيضا يدل على أن الإعسار قد يحصل في الآخرة.

وقد وصف الله يوم القيامة بأنه يوم عسير، وإنه على الكافرين غير يسير؛ فدل على أنه ييسر على غيرهم.

وقال: (r b%Ÿ2 $Bqtƒ ’?ã ûïÍÏÿ»3ø9$# #ŽŽÅ¡ãÇÏÈ)[الفرقان: 26].

والتيسير على المعسر في الدنيا من جهة المال يكون بأحد أمرين: إما بإنظاره إلى الميسرة، وذلك واجب كما قال تعالى: (bÎ)r %. šc rŒ ;ouŽô£ãã ...)، وتارة بالوضع عنه إن كان غريمًا، وإلا فبإعطائه ما يزول به إعساره، وكلاهما له فضل عظيم.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: « **كَانَ تَاجِرٌ يُدَاينُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِصِبيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا. فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ** »(1).

وخرجه مسلم من حديث أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفي حديثه: « **فَقَالَ اللهُ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ** »(2).

وخرج أيضًا من حديث أبي قتادة عن النبي -صلى الله عليه

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب من أنظر معسرًا ح 2078، ومسلم في كتاب المساقاة، باب إنظار المعسر ح 31- (1562).

(2) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب فضل إنظار المعسر، ح 30 -(1562).

وآله وسلم- قال: «**مَنْ سَرَّهُ أنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِن كُرَبِ يومِ القيامةِ، فلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِرٍ أو يَضَعْ عنه**»(1).

السترعلى المسلم:

وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**ومَنْ سَتَرَ مسلمًا، سَتَره اللهُ في الدُّنيا والآخرةِ**».

هذا مما تكاثرت النصوص بمعناه.

وخرج الإمام أحمد من حديث عقبة بن عامر، سمع النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: « **مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةٍ، سَتَرَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ** »(2).

وقد روي عن بعض السلف أنه قال: أدركت قومًا لم يكن لهم عيوب، فذكروا عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوبًا. وأدركت أقوامًا كانت لهم عيوب، فكفوا عن عيوب الناس، فنسيت عيوبهم. أو كما قال.

وشاهد هذا الحديث حديث أبي برزة عن النبي -صلى الله عليه

---

(1) أخرجه مسلم في الموضع السابق، ح 32 -(1563).

(2) مسند أحمد 4 / 159.

وآله وسلم- أنه قال: « **يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلْ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ** ».

خرجه الإمام أحمد وأبو داود(1).

الناس في المعاصي قسمان:

واعلم أن الناس على ضربين:

أحدهما: من كان مستورًا لا يعرف بشيء من المعاصي، فإذا وقعت منه هفوة أو زلة فإنه لا يجوز كشفها، ولاهتكها، ولا التحدث بها؛ لأن ذلك غيبة محرمة.

وهذا هو الذي وردت فيه هذه النصوص؛ وفي ذلك قال الله تعالى: (ﮋ žc $ûïÏ%©!$ bqš7Ïtä bq& ì‹Ïè± sp±Ås»xÿø9$ ...) والمراد: إشاعة الفاحشة على المؤمن المستتر فيما وقع منه، أو اتهم به وهو بريء منه كما في قصة الإفك.

قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يأمر بالمعروف: اجتهد أن تستر العصاة؛ فإن ظهور معاصيهم عيب في أهل الإسلام،

(1) أخرجه أحمد في المسند 4 / 121، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في الغيبة ح 4880.

وأولى الأمور ستر العيوب.

ومثل هذا لو جاء تائبًا نادمًا وأقر بحد ولم يفسره، لم يستفسر، بل يؤمر بأن يرجع ويستر نفسه، كما أمر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ماعزًا والغامدية(1)، وكما لم يستفسر الذي قال له: أصبت حدًّا فأقمه علي(2).

ومثل هذا لو أوخذ بجريمته ولم يبلغ الإمام، فإنه يشفع له حتى لا يبلغ الإمام. وفي مثله جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**أَقِيلُوا ذَوِي الهيئاتِ عَثَرَاتِهِمْ**».

خرجه أبو داود والنسائي من حديث عائشة(3).

والثاني: من كان مشتهرًا بالمعاصي، معلنًا بها، ولا يبالي بما ارتكب منها، ولابما قيل له، فهذا هو الفاجر المعلن، وليس له غيبة كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره، ومثل هذا لا بأس بالبحث عن أمره لتقام عليه الحدود.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، ح22-(1695).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب إذا أقر بالحد ولم يبين ح 6823، ومسلم في كتاب التوبة باب قول الله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات ح 44-(2764).

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده 181/6 (وتتمته «إلا في الحدود»)، وأبو داود في: كتاب الحدود، باب في الحد يشفع فيه (ح4375).

قال مالك: من لم يعرف منه أذى للناس، وإنما كانت منه زلة، فلا بأس أن يشفع له ما لم يبلغ الإمام.

وأما من عرف بشر أو فساد فلا أحب أن يشفع له أحد، ولكن يترك حتى يقام عليه الحد، حكاه ابن المنذر وغيره.

وكره الإمام أحمد رفع الفساق إلى السلطان بكل حال.

وإنما كرهه لأنهم غالبًا لا يقيمون الحدود على وجهها؛ ولهذا قال: إن علمت أنه يقيم الحد فارفعه، ثم ذكر أنهم ضربوا رجلاً فمات، يعني: لم يكن قتله جائزًا.

المسلم في عون أخيه:

قوله: «**والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه**»، وفي حديث ابن عمر: «**ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته**».

وقد سبق في شرح الحديث الخامس والعشرين والسادس والعشرين فضل قضاء الحوائج والسعي فيها.

بعث الحسن البصري قومًا من أصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم: مروا بثابث البناني فخذوه معكم، فأتوا ثابتًا فقال: أنا معتكف، فرجعوا إلى الحسن فأخبروه فقال: قولوا له: يا أعمش، أما تعلم أن مشيك في حاجة أخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة؟!.

فرجعوا إلى ثابت، فترك اعتكافه وذهب معهم.

وخرج الإمام أحمد من حديث ابنة الخباب بن الأرت، قالت: خرج خباب في سرية، فكان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يتعاهدنا حتى يحلب عنزًا لنا في جفنة لنا فتمتلئ حتى تفيض، فلما قدم خباب حلبها فعاد حلابها إلى ما كان[1].

وكان أبو بكر الصديق t يحلب للحي أغنامهم، فلما استخلف قالت جارية منهم: الآن لا يحلبها. فقال أبو بكر: بلى وإني لأرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت أفعله. أو كما قال.

وإنما كانوا يقومون بالحلاب لأن العرب كانت لا تحلب النساء منهم، وكانوا يستقبحون ذلك، وكان الرجال إذا غابوا احتاج النساء إلى من يحلب لهن.

وكان عمر يتعاهد الأرامل فيستقي لهم الماء بالليل.

وكان أبو وائل يطوف على نساء الحي وعجائزهن كل يوم فيشتري لهن حوائجهن وما يصلحهن.

وقال مجاهد: صحبت ابن عمر في السفر لأخدمه، فكان يخدمني.

وصحب رجل قومًا في الجهاد فاشترط عليهم أن يخدمهم، فكان

---

(1) أخرجه في المسند 5 / 111.

إذا أراد أحد منهم أن يغسل رأسه أو ثوبه قال: هذا من شرطي، فيفعله، فمات فجردوه للغسل، فرأوا على يده مكتوبًا: من أهل الجنة. فنظروا فإذا هي كتابة بين الجلد واللحم.

وفي الصحيحين عن أنس قال: كنا مع النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في السفر فمنا الصائم، ومنا المفطر، قال: فنزلنا منزلاً في يوم حار، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء، ومنا من يتقي الشمس بيده، قال: فسقط الصوام، وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب، فقال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**ذَهَبَ المُفْطِرون اليومَ بالأجر**»(1).

العلم طريق الجنة:

قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقًا إلى الجنة**».

وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي، وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلماء، ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم مثل حفظه ومذاكرته، ومطالعته وكتابته والتفهم له ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب فضل الخدمة في الغزو ح 2890، ومسلم في كتاب الصيام، باب أجر المفطر في السفر ح 100- (1119).

يتوصل بها إلى العلم.

وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «سهل الله له طريقًا إلى الجنة» قد يراد بذلك أن الله يسهل له العلم الذي طلبه وسلك طريقه، وييسره عليه، فإن العلم طريق موصل إلى الجنة. وهذا كقوله تعالى: (ô‰s)s9ur $tRŽœ£o„ šc#uäöà)ø9$# Ìø.Ïe%#Ï9 ö@ygsù `ÏB 9Ï.£‰•B) [القمر: 17].

قال بعض السلف: هل من طالب علم فيعان عليه؟

وقد يراد أيضًا: إن الله ييسر لطالب العلم إذا قصد بطلبه وجه الله تعالى، والانتفاع به والعمل بمقتضاه، فيكون سببًا لهدايته ولدخول الجنة بذلك.

وقد ييسر الله لطالب العلم علومًا أخر ينتفع بها، وتكون موصلة له إلى الجنة؛ كما قيل: من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم.

وكما قيل: ثواب الحسنةِ: الحسنةُ بعدها.

وقد دل على ذلك قوله تعالى (߉ƒÌtƒur ª!$# šúïÏ%©!$# (#÷rys?$# "W߉èd) [مريم:76] وقوله تعالى: (šúïÏ%©!$#ur (#÷rytF÷d$# öNèdyŠ#y "W߉èd)[محمد: 17].

وقد يدخل في ذلك أيضًا: تسهيل طريق الجنة الحسِّي يوم القيامة، وهو الصراط وما قبله وما بعده من الأهوال، فييسر ذلك على طالب العلم للانتفاع به، فإن العلم يدل على الله من أقرب الطرق

إليه، فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه، وصل إلى الله تعالى، وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها، فسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا وفي الآخرة، فلا طريق إلى معرفة الله، وإلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة، إلا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه، فهو الدليل عليه، وبه يهتدي في ظلمات الجهل والشبه والشكوك؛ ولهذا سمى الله كتابه نورًا؛ لأنه يهتدي به في الظلمات؛ قال الله تعالى: (ô‰s% ä!` Nà2 B Ï šÆ $ «! Ç‹qçÖ r Ó2»GÅ ÈÎB ü ŽÑú ÈÎÇ...) [المائدة: 15].

العلم قسمان: أحدهما: ما كان ثمرته في قلب الإنسان، وهو العلم بالله تعالى، وأسمائه وصفاته، وأفعاله، المقتضي لخشيته، ومهابته، وإجلاله والخضوع له، ومحبته ورجائه، ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك. فهذا هو العلم النافع.

وقال الحسن: العلم علمان: علم على اللسان، فذاك حجة الله على بني آدم، وعلم في القلب، فذاك العلم النافع.

والقسم الثاني: العلم الذي على اللسان، وهو حجة الله كما في الحديث: «القرآن حجة لك أو عليك»(1).

(1) مضى في الحديث الثالث والعشرين.

فأول ما يرفع من العلم: العلم النافع، وهو العلم الباطن الذي يخالط القلوب ويصلحها، ويبقى علم اللسان حجة فيتهاون الناس به، ولا يعملون بمقتضاه، لا حملته ولا غيرهم، ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته، فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف، وليس ثمّ من يعلم معانيه ولا حدوده ولا أحكامه، ثم يسري به في آخر الزمان، فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شيء بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة، كما قال r : «**لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس**»(1)، وقال: «**لا تقومُ الساعةُ وفي الأرضِ أحدٌ يقولُ: اللهُ اللهُ**»(2).

الجلوس للعلم والقرآن والذكر في المساجد:

قوله r : «**وما جلس قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده.**»

هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن ومدارسته.

وهذا إن حمل على تعلم القرآن وتعليمه، فلا خلاف في

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب قرب الساعة، ح 131- (2949).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، ح 234- (148) وليس فيه (وفي الأرض).

استحبابه.

وفي صحيح البخاري عن عثمان عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**».

قال أبو عبد الرحمن السلمي: فذلك الذي أقعدني مقعدي هذا[1].

وكان قد علم القرآن في زمن عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف[2].

وإن حمل على ما هو أعم من ذلك، دخل فيه الاجتماع في المساجد على دراسة القرآن مطلقًا.

وسئل ابن عباس: أي العمل أفضل؟ قال: ذكر الله، قال: وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه، إلا أظلتهم الملائكة بأجنحتها، وكانوا أضياف الله ما داموا على ذلك، حتى يفيضوا في حديث غيره.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ح 5027.

(2) معناه: حتى أدرك ولاية الحجاج بن يوسف.

وروى يزيد الرقاشي عن أنس قال: كانوا إذا صلوا الغداة قعدوا حلقًا حلقًا يقرءون القرآن، ويتعلمون الفرائض والسنن، ويذكرون الله تعالى.

وفي صحيح مسلم عن معاوية أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- خرج على حلقة من أصحابه فقال: « **مَا يُجْلِسُكُمْ؟**» قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام، ومنَّ علينا به. فقال: « **آللَّهِ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟**» قالوا: الله ما أجلسنا إلا ذلك. قال: « **أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ** »(1).

وفي المعنى أحاديث أخر متعددة.

فضل عظيم:

وقد أخبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أن جزاء الذين يجلسون في بيت الله يتدارسون كتاب الله أربعة أشياء:

أحدها: تتنزل السكينة عليهم.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الذكر، باب فضائل الاجتماع على تلاوة القرآن ح 40-(2701).

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط بشطنين(1)، فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو، وجعل فرسه ينفر منها، فلما أصبح أتى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فذكر ذلك له فقال: « **تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ** »(2).

وفيهما أيضًا عن أبي سعيد أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده، إذ جالت فرسه، فقرأ ثم جالت أيضًا، قال أسيد: فخشيت أن تطأ يحيى -يعني ابنه- قال: فقمت إليها فإذا مثل الظلة فوق رأسي أمثال السرج عرجت في الجو حتى ما أراها، قال: فغدا على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فذكر ذلك له فقال r : « **تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ، مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ** »(3). واللفظ لمسلم فيهما.

---

(1) الشطن هو الحبل (اللسان).

(2) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب نزول السكينة ح 240-(795)، والبخاري في كتاب فضائل القرآن، باب فضل الكهف ح 5011 نحوه.

(3) أخرجه مسلم في الموضع السابق ح 242- (796)، والبخاري في كتاب فضائل القرآن، باب نزول السكينة ح 5018.

والثاني: غشيان الرحمة؛ قال الله تعالى: (bĵ ‘ q⊧MÍ$ ‹¬ %Ìƒ Ö

Ï ÆŠ$#Ìø6 Å¨Ž•û ÈÎÏÇ [الأعراف: 56].

وخرج الحاكم من حديث سلمان: أنه كان في عصابة، يذكرون الله تعالى، فمر بهم رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال: «**ما كنتُم تقولونُ؟ فإنِّي رأيتُ الرحمةَ تَنَزَّلُ عليكم، فأردْتُ أنْ أشارِكَكم فيها**»(1).

والثالث: أن الملائكة تحف بهم، وهذا مذكور في هذه الأحاديث التي ذكرناها.

الرابع: أن الله يذكرهم فيمن عنده.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**يَقُولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: أنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وَأنَا مَعَهُ حينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُم**»(2).

وهذه الخصال الأربع لكل مجتمعين على ذكر الله تعالى.

---

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك 122/1.

(2) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ويحذركم الله نفسه ح 7405، ومسلم في كتاب التوبة باب في الحض على التوبة ح 1- (2675).

قال الربيع بن أنس: إن الله ذاكر من ذكره، وزائد من شكره، ومعذب من كفره، قال تعالى: (ûïÏ%©!$ (#qãZtB#u (#rãà2ø$# ©!$# ...﴾ [الأحزاب: 41].

وصلاة الله على عبده هي: ثناؤه عليه بين ملائكته وتنويهه بذكره، كذا قال أبو العالية.

من أبطأ به عمله!

قوله r: **«ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه»**. معناه: أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة.

كما قال تعالى: (9e@ä3Ï9ur ×M»y_u'yŠ $£JÏiB (#qè=ÏHxå) فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند الله، لم يسرع به نسبه، فيبلغه تلك الدرجات، فإن الله تعالى رتب الجزاء على الأعمال، لا على الأنساب كما قال تعالى: (#sŒÎ*sù y‡ÏÿçR 'Îû $qÁ9$# Ixsù z>$|¡Sr& öNæhuZ÷t/ 7‹Í³tBöqtƒ Ÿwur šcqä9uä!$|¡tFtƒ) **[المؤمنون:101].**

وقد أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مغفرته ورحمته بالأعمال؛ كما قال تعالى: (* (#þqããÍ‘$y™ur 4’n<Î) ;otÏÿøótB `ÏiB öNà6În/§‘...) [آل عمران: 133]، وقال تعالى: (¨bÎ) šúïÏ%©!$# Nèd ô`ÏiB Ïpuô±yz NÍkÍh5u‘ šcqà)Ï ÿô±•B ûïÏ%©!$#ur Nèd ÏM»tƒ$t«Î/ öNÍkÍh5u‘ šcqãZÏB÷sãƒ ûïÏ%©!$#ur Nèd öNÍkÍh5tÎ/ Ÿw šcqà2ÎŽô³ç„ ûïÏ%©!$#ur šcqè?÷sム!$tB (#qs?#u öNåkæ5qè=è%¨r îps#Å_ur öNåk¯Xr& 4’n<Î) öNÍkÍh5u‘ šcqãèÅ_º u‘ y7Í´¯»s9'ré& šcqã㍻|¡ç„ Îû ÏNºuŽöyø9$# öNèdur $olm; šcqà)Î7»y™) [المؤمنون: 57-61].

قال ابن مسعود: يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم، فيمر الناس على قدر أعمالهم زمرًا زمرًا، أوائلهم كلمح البرق، ثم كمر الريح، ثم كمر المطر، ثم كمر البهائم، حتى يمر الرجل سعيًا، وحتى يمر مشيًا، حتى يمر آخرهم يتلبط على بطنه، فيقول: يا رب! لم بطأت بي؟ فيقول: **إني لم أبطئ بك؛ انما بطأ بك عملك**(1).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حين أنزل عليه: (ÇËÍÈ šú üÎ•%F$ 7?Ž•Ë±ã öËR&r): **«يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ سَلِينِي مَا شِئْتِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنْ اللهِ شَيْئًا »**(2).

وفي المسند عن معاذ بن جبل أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لما بعثه إلى اليمن خرج معه يوصيه، ثم التفت فأقبل بوجهه

---

(1) راجع في ذلك صحيح مسلم في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة ح 329- (195).

(2) أخرجه البخاري في كتاب التفسير من سورة الشعراء، باب وأنذر عشيرتك الأقربين ح 4771 نحوه، ومسلم في كتاب الإيمان، باب في قول الله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين، ح 351- (206).

إلى المدينة فقال: «**إنَّ أَوْلَى الناسِ بي المتَّقونَ مَن كانوا وحيثُ كانوا**»[1].

وخرجه الطبراني وزاد فيه: «**إنَّ أهلَ بيتي هؤلاء يُرَوْنَ أنَّهم أوْلَى الناسِ بي، وليس كذلك، إنَّ أوليائي منكم المتَّقون مَن كانوا وحيثُ كانوا**»[2]. [قوله هذا]، يشير إلى أن ولايته لا تنال بالنسب وإن قرُب، وإنما تنال بالإيمان والعمل الصالح، فمن كان أكمل إيمانًا وعملًا، فهو أعظم ولاية له، سواء كان له نسب قريب أو لم يكن.

وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

لعمــرك مــا الإنــسان إلا بدينــه ... فلا تترك التقوى اتكالاً على النسب

لقـد رفـع الإسـلام سـلمان فـارس ... وقـد وضـع الـشرك الـشقي أبـا لهـب

ما يستفاد من الحديث:

1- الحث على العمل على تفريج كرب المكروبين، والتيسير على المعسرين.

---

(1) أخرجه أحمد في المسند: 5 / 235 أتم من هذا.

(2) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 231-232 وقال: رواه الطبراني وإسناده جيد.

2- الحرص على التعاون في جميع وجوه البر وتوثيق علاقات الأخوة بين أفراد المجتمع.

3- الجزاء من جنس العمل، ولكن شتان ما بين جزاء الله وجزاء العباد.

4- إن الله عز وجل يكون في عون العباد إذا قاموا بدورهم في معونة عباد الله.

5- يكشف الحديث عن الجزاء العظيم والمثوبة الكبيرة من الله عزوجل للعلماء والمتعلمين.

6- تحذير الرسول الكريم للمهملين والمقصرين في العمل اعتمادًا على ما يتمتعون به في الدنيا من حسب أو نسب.

المناقشة:

س1 اذكر معاني المفردات الآتية:

نفس – كربة - السكينة – غشيتهم – بطأ به عمله.

س2 لقد رسم لنا الحديث الشريف صورة مضيئة توضح علاقة المسلم بأبناء مجتمعه. اشرح معنى العبارة السابقة.

س3 ينقسم الإنس في المعاصي إلى قسمين المستور والمجاهر بالمعاصي. فما الفرق بينهما؟ وهل ينطبق عليهما حديث رسول الله: «**ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة**»؟

س4 نوه الرسول r بأهمية العلم وقيمته، مشجعًا على طلبه والاهتمام به، وحاثًا على الحرص عليه وعلى تحصيله. أين تجد هذا المعنى في الحديث الشريف؟

س5 قال الرسول r حين أنزل عليه (šú üÎ•%F{$ 7?Ž•Ë±ã öÉ®&r ÇÊÊÍÈ): «**يا معشر قريش اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئًا ..**» الحديث.

في الحديث الشريف السابق تحذير، فما هو التحذير؟ ولمن موجه؟ ولم؟ وما وجه ارتباط الحديث السابق بالحديث الذي درسته؟

الحديثُ السادس والثّلاثون (37 في الجامع)

« سخاء الواسع العليم »

عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما عن رسولِ اللهِ r فيما يروي عن ربِّه تبارك وتعالى قال: «**إنّ اللهَ كتَب الحسناتِ والسّيّئاتِ، ثم بيَّن ذلك؛ فمَن همَّ بحسنةٍ فلم يعمَلْها كتبها اللهُ عندَه حسنةً كاملةً، وإنْ همَّ بها فعمِلها كتبَها اللهُ U عندَه عشرَ حسناتٍ، إلى سبعِمئة ضعفٍ، إلى أضعافٍ كثيرةٍ، وإن همَّ بسيئةٍ فلم يعمَلْها كتبَها اللهُ عندَه حسنةً كاملةً، وإنْ همَّ بها فعمِلها كتَبها اللهُ سيئةً واحدةً**».

رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما بهذه الحروف[(1)].

الله لطيف بعباده:

انظر يا أخي وفقنا الله وإياك إلى عظيم لطف الله تعالى وتأمل هذه الألفاظ.

وقوله: «عنده»، إشارة إلى الاعتناء بها.

وقوله: «كاملة»، للتأكيد وشدة الاعتناء بها.

وقال في السيئة التي همَّ بها ثم تركها: «**كتبها الله عنده حسنة**

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق - باب: من همَّ بحسنة - ح6491، ومسلم في كتاب: الإيمان - باب إذا همَّ العبد بحسنة - ح207- (131) ، اللفظ له.

كاملةً»، فأكدها بكاملة، وإن عملها كتبها سيئةً واحدةً، فأكد تقليلها بواحدة، ولم يؤكدها بكاملة، فلله الحمد والمنة، سبحانه لا نحصي ثناءً عليه، وبالله التوفيق.

وفي رواية لمسلم زيادة في آخر الحديث وهي «**ومحاها الله، ولا يهلك على الله إلا هالِك**»(1).

وفي هذا المعنى أحاديث متعددة:

ـ فخرَّجا في الصحيحين من حديث أبي هريرة t عن النبي r قال: **يقول الله:** «**إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا، فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ**»(2). وهذا لفظ البخاري.

ـ وفي رواية لمسلم: قال الله تعالى: «**إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ**

---

(1) أخرجه مسلم عقب الرواية السابقة ح208- (131).

(2) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد ـ باب قول الله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ ح 7501، ومسلم في كتاب الإيمان ـ باب إذا همَّ العبد بحسنة،205 – (129).

أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا».

ـ وقال رسول الله r : «**قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ، ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً ـوَهُوَ أَبْصَرُ بِهِـ قَالَ: ارْقُبُوهُ؛ فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً؛ إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّائِي** ».

ـ وقال رسول الله r : « **إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللهَ تعالى** »(1).

الحسنات والسيئات:

وفي المعنى أحاديث آخر متعددة فتضمنت هذه النصوص كتابة الحسنات والسيئات والهمَّ بالحسنة والسيئة فهذه أربعة أنواع:

النوع الأول عمل الحسنات: فتضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف إلى أضعاف كثيرة.

فمضاعفة الحسنة بعشر أمثالها لازم لكل الحسنات، وقد دلَّ عليه قوله تعالى: (B` `ä!$y` tbt¡ptø:$$Î/ ¼ã&s#sù çô³tã $ygÏ9$sWøBr&) [الأنعام: 160].

(1) أخرجه مسلم عقب الحديث السابق في كتاب الإيمان ـ باب إذا هم العبد بحسنة - ح205-(129).

وأما زيادة المضاعفة على العشر لمن شاء الله أن يضاعف له فدلَّ عليه قوله تعالى: ﴿ã@sVB tûïÏ%©!$# tbqà)ÏÿZã óOßgs9ºuqøBr& Îû È@Î6y «!$# È@sVyJx. >p¬6ym ôMtFu;/Rr& yìö7y Ÿ@Î/$uZy Îû Èe@ä. 7's#ç7/Yß èps($ÏiB 7p¬6ym 3 ª!$#ur ß#Ïè»Òã `yJÏ9 âä!$t±o 3 ª!$#ur ììÅ™ºur íOŠÎ=tæ ÇËÏÊÈ﴾ [البقرة: 261]. فدلَّت هذه الآية على أن النفقة في سبيل الله تضاعف بسبعمئة ضعف.

وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود t قال: جاء رجل بناقة مخطومة(1) فقال: يا رسول الله هذه في سبيل الله. فقال: «**لكَ بها يومَ القيامةِ سبعُمئةِ ناقةٍ**»(2).

النوع الثاني: عمل السيئات: فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة، كما قال الله تعالى: ﴿`Br uä!$y_ Ïpy¥ÍhŠ¡¡9$$Î/ Ÿxsù #“t“ øgä† žwÎ) $ygn=÷WÏB öNèdur Ÿw tbqßJn=ôàãƒ ÇÊÏÉÈ﴾ [الأنعام:160] وقوله: كتب له سيئة واحدة، إشارة إلى أنها غير مضاعفة، كما صرح في حديث آخر.

لكن السيئة تُعَظَّم أحيانًا بشرف الزمان أو المكان:

***شرف الزمان:** كما قال تعالى: ﴿¨bÎ) no£‰Ïã Í‘qåk’¶9$# y‰YÏã «!$# $oYøO$# uŽ|³tã #\öky ’Îû É=»tFÅ2 «!$# tPöqtƒ t,n=y{ ÏNºuq»yJ¡¡9$# uÚö‘F{$#ur !$pk÷]ÏB îpyèt/ö‘r& ãPããm﴾

(1) أي وضع الخطام «وهو الحبل» في رأسها يقودها به. لسان العرب187/12
(2) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب فضل الصدقة في سبيل الله ح132-(1892).

﴿ ü Ÿ ¨$š!$s¸ ß)ø&(| ¨Ÿ ù?ìâ qßÎ¿ £Ï ¡ ¦ 6àÑ ﴾ [التوبة: 36].

***شرف المكان:** وقال تعالى: (rB` ãƒÌ Šøí ¨Ïû Ïm¨$s Î/Ïs¨ù—ŠÎ7 ßÎ=ù ô ³Ü) **[**الحج: 25]. وكان جماعة من الصحابة يَتَّقون سُكنى الحَرَم، خشية ارتكاب الذنوب فيه. منهم: ابن عباس، وعبد الله بن عمرو ابن العاص، وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل.

وروي عن عمر بن الخطاب **t** قال: لأن أخطئ سبعين خطيئة «يعني بغير مكة» أحَبُّ إليَّ من أن أخطئ خطيئةً واحدة بمكة.

***شرف مقترفها:** وقد تضاعف السيئات بشرف فاعلها، وقوة معرفته بالله وقربه منه، فإن من عصى السلطان على بساطه أعظم جُرمًا ممن عصاه على بعد.

ولهذا تَوَعَّد الله خاصَّة عباده على المعصية بمُضاعفة الجزاء وإن كان قد عَصَمَهم منها ليبين لهم فضله عليهم بعصمتهم من ذلك كما قال تعالى: ﴿rqøŠ9 bä 7»YG÷; 0 ¨%Ï ¨?Ì ß2Ÿ ¨ô Ïã©ø ¸ $¹ ŠÍ x

ÈÌŠÇ ¨]ô ¨{ `EY» •š Å¨è# $¨s ¨ô Å¨è# $J J$N Ÿ¨ Ÿ ¨B È ä ã9 7 ãä$Z

R Å¨Z# ÈÌŠÇ﴾ [الإسراء 74، 75]. وقال تعالى: ﴿f»¡Ÿ¡$ä$9 ŽÉ¨ B` ¨ŽN

Ÿ ¨Z£ Ï¨y» ¨±7 ¨ŠÉ7¨ ¨ã¨ ¨è# 9g$¨è# ‹ Ù Å¨èŠ ¨ r. % cš Œ¨7 ã?’$ ¨«

„Å¨Z# ÈÌ:Ç * `rB ¨Z¨ŠÏ ¨Z£ ä¨ ‘¨ßq¨Ï¾ r?è¨J @ ¹ ¨¨sÎ [$¨Ÿ ¨?ŸgÏ$ ¨ ô•d$

B?¨Ÿ﴾ إلى قوله (r& ô•# ã¨‹Vy$) [الأحزاب 30-35].

النوع الثالث الهمُّ بالحسنات: فتكتب حسنة كاملة وإن لم يعملها كما في حديث ابن عباس وغيره.

وفي حديث أبي هريرة الذي خرجه مسلم كما تقدم: «**إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنةً، فأنا أكتبها له حسنة**».

والظاهر أن المراد بالتحدث حديث النفس وهو الهمُّ.

ومتى اقترن بالنية قول أو سعي تأكَّدَ الجزاء والْتَحَق صاحبه بالعامل.

كما روى أبو كبشة t عن النبي r قال: «**إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ.**

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ فَيَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا، لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ.

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ[1] فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ

(1) الخبط هو المشي بدون بصيرة، ومنه قولهم: خبط عشواء، وهي الإبل التي لا تبصر. لسان العرب281/7.

حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ.

وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ».

خرجه الإمام أحمد، والترمذي، وهذا لفظه، وابن ماجه(1)، وقد حمل قوله: «وهما في الأجر سواء» على استوائهما في أصل أجر العمل، دون مضاعفته، فالمضاعفة يختص بها من عمل العمل، دون من نواه ولم يعمله، فإنهما لو استويا من كل وجه لكتب لمن همَّ بحسنة ولم يعملها عشر حسنات، وهو خلاف النصوص كلها، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ù ŽŸ@ $ª ! $ çŠ f Ĝ» û ïÏ%© qß'ÎÏ ôgÌ! rÑ&ÛA ÑÏ ã?' ŽÏ ûÏï%» èé) $ŠŠ _ Ž ärx r ã‰ $ ª ! $ ŒÇçóÓ_Ó r ùÒ ŽŸ @ $ ª ! $ ŠÇ3 f Ĝ» û ïÏ%© ã?' ŽÏ ûÏï%» èé) ô•# & ô •#ã ĕŠWŸ$ ÈÎÏÇ Š‘ _» M ÀŽç r BøóŽz r ‘q Ž¨z r .%b $! ª îÏ ŸqY#﴾ ÈÏÇ §m‹J$﴿ [النساء95، 96]، قال ابن عباس وغيره: القاعدون المُفَضَّل عليهم المجاهدون درجة، هم القاعدون من أهل الأعذار، والقاعدون المُفَضَّل عليهم المجاهدون درجات، هم القاعدون من غير أهل الأعذار.

---

(1) مسند أحمد 231/4 - والترمذي في كتاب الزهد - باب: ما جاء في مثل الدنيا - ح2325 ، واللفظ له ، وابن ماجه في كتاب الزهد - باب النية - ح4228.

النوع الرابع: الهمُّ بالسيئات من غير عمل لها: ففي حديث ابن عباس أنها تكتب له حسنة كاملة وكذلك في حديث أبي هريرة قال: «**إنما تركها من جرَّائي**»، [قال ابن رجب] يعني من أجلي.

وهذا يدل على أن المراد من قَدَر على ما همَّ به من المعصية فتركه لله تعالى، وهذا لا ريب في أنه يكتب له بذلك حسنة، لأن تركه للمعصية بهذا القصد عَمَلٌ صالح.

فأما إن همَّ بمعصية ثم ترك عملها خوفًا من المخلوقين أو مراعاة لهم، فقد قيل: إنه يعاقب على تركها بهذه النية، لأن تقديم خوف المخلوقين على خوف الله مُحَرَّم.

وكذلك قصد الرياء للمخلوقين مُحَرَّم فإذا اقترن به ترك المعصية لأجله عوقب على هذا الترك.

وقد خرّج أبو نعيم بإسناد ضعيف عن ابن عباس قال: يا صاحب الذنب لا تأمنَنَّ سوء عاقبته ولما يتبع الذنب أعظم من الذنب إذا عملته، فذكر كلامًا قال: وخوفك من الريح إذا حركت ستر بابك، وأنت على الذنب، ولا يضطرب فؤادك من نظر الله إليك أعظم من الذنب إذا عملته.

وقال الفضيل بن عياض: كانوا يقولون ترك العمل للناس رياء والعمل لهم شرك. وأما إن سعى في حصولها بما أمكنه ثم حال بينه

وبينها القدر فقد ذكر جماعة أنه يعاقب عليها حينئذ، لقول النبي **r** : «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ** »(1) . ومن سعى في حصول المعصية جهده ثم عجز عنها فقد عمل، وكذلك قول النبي **r** : « **إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**». قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول ؟ قال: « **إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ** »(2).

فتور العزيمة:

وأما إن انفسخت نيته وفَتَرَت عزيمته من غير سبب منه، فهل يعاقب على ما همَّ به من المعصية أم لا ؟ هذا على قسمين:

أحدهما: أن يكون الهمُّ بالمعصية خاطرًا خطر، ولم يُساكِنُه صاحبه، ولم يعقد قلبه عليه، بل كرهه ونفر منه فهذا معفو عنه، وهو كالوساوس الرديئة التي سئل النبي **r** عنها فقال: «**ذاكَ صريحُ**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور - باب إذا حنث ناسيًا - ح6664، ومسلم في كتاب الإيمان - باب تجاوز الله عن حديث النفس - ح201- (127).
(2) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان - باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا - ح31 ، ومسلم في كتاب الفتن - باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما - ح14- (2888).

الإيمان» (1).

ولما نزل قوله تعالى: (bÎ)r ﴿#rß‰ö7è? $B þ'Îû öNà6Å¡àÿRr& ÷rr& çnqàÿ÷‚è? Nä3ö7Å™$yÛãƒ ÏmÎ/ ª!$# (àÏÿøóuŠsù `JÏ9 âä!$t±o„ Ü>Éj‹yèãƒur `tB âä!$t±o„) [البقرة: 284] شقَّ ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر فيه، فنزلت الآية التي بعدها وفيها قوله: (Ÿw ß#Ïk=s3ãƒ ª!$# $²¡øÿtR žwÎ) $ygyèó™ãr) [البقرة: 286]، فبينت أن ما لا طاقة لهم به فهو غير مؤاخذٍ به ولا مُكَلَّفٍ به.

القسم الثاني: العزائم المُصَمِّمة التي تقع في النفوس، وتدوم، ويساكنها صاحبها.

فهذا أيضًا نوعان:

أحدهما: ما كان عملا مستقلًّا بنفسه من أعمال القلوب، كالشك في الوحدانية أو النبوة أو البعث، أو غير ذلك من أصول الكفر والنفاق، أو اعتقاد تكذيب ذلك، فهذا كله يعاقب عليه العبد ويصير بذلك كافرًا ومنافقًا.

ويلحق بهذا القسم سائر المعاصي المتعلقة بالقلوب، كمحبة ما يبغضه الله، وبغض ما يحبه الله، والكِبْر والعُجْب، والحسد، وسوء

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان الوسوسة من الإيمان ح 209 - (132).

الظن بالمسلم من غير مُوجب.

والنوع الثاني: ما لم يكن من أعمال القلوب، بل كان من أعمال الجوارح كالزنا، والسرقة وشرب الخمر، والقتل، والقذف، ونحو ذلك إذا أصر العبد على إرادة ذلك، والعزم عليه، ولم يظهر له أثر في الخارج أصلا فهذا في المؤاخذة به قولان مشهوران للعلماء.

أحدهما: يؤاخذ به.

قال ابن المبارك: سألت سفيان الثوري: أيؤاخذ العبد بالهَمَّة ؟ فقال: إذا كانت عزمًا أُوخذ بها.

ورجح هذا القول كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين من أصحابنا وغيرهم، واستدلوا له بنحو قوله تعالى: (#þqßJn=ôã$#ur ¨br& ©!$# ãNn=÷èt ÇÇ¿... $B þÎû öNä3Å¡àÿRr& çnrâ‹x÷n$$sù) [البقرة235]، وقوله تعالى: (`Å3»s9ur Nà2ä‹Ï{#sä‹ã $yJÎ/ ôMt6|¡x. öNä3ç/qè=è%) [البقرة: 225]، وبنحو قول النبي r : **«الإثْمُ ما حاكَ في صَدْرِك وكَرِهْتَ أن يَطَّلِعَ عليه النَّاسُ»**(1).

وحملوا قوله r : **«إنَّ اللهَ تجاوَزَ لأمتي عما حدَّثتْ به أنفسها ما لم تتكلَّمْ به أو تعمَلْ»**، على الخطرات. وقالوا: ما ساكنه العبد، وعقد قلبه عليه، فهو من كَسْبِه وعمله، فلا يكون معفوًّا عنه.

(1) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة - باب تفسير البر والإثم - ح15 - (2553).

والقول الثاني: لا يؤاخذ بمجرد النية مطلقًا.

ونسب ذلك إلى نص الشافعي، وهو قول ابن حامد، من أصحابنا عملًا بالعمومات.

وفيه قول ثالث: أنه لا يؤاخذ بالهمِّ بالمعصية، إلا بأن يهمَّ بارتكابها في الحَرَم، كما روى السُّدِّيُّ عن مُرَّة عن عبد الله بن مسعود **t** قال: ما من عبد يهمُّ بخطيئة فلم يعملها فتكتب عليه، ولو همَّ بقتل الإنسان عند البيت، وهو بِعَدَن أَبْيَن **(1)** أذاقه الله من عذاب أليم، وقرأ عبد الله: (ϭŠÿ‰ ÆÅ #‹ã ôÏ ¢ŽÉÏ ÏŠtÌÎ ¥$sŒÎ îÏŠù ŠÌã `Br) **[**الحج: 25] خرجه الإمام أحمد وغيره **(2)**.

ثم قال أحمد: يقول: من يرد فيه بإلحاد قال أحمد: لو أن رجلًا بعدن أبين همَّ بقتل رجل في الحرم ، هذا قول الله تعالى**:** (ôÏ ¢ŽÉÏ ϭŠÿ‰ ÆÅ #‹ã) هكذا قال ابن مسعود رحمه الله.

وقد رد بعضهم هذا إلى ما تقدم من المعاصي التي مُتَعَلقها القلب وقال: الحرم يجب احترامه وتحريمه وتعظيمه بالقلوب. فالعقوبة على ترك هذا الواجب.

---

(1) مدينة مشهورة باليمن، قال الطبري: سمِّيت عدن أبين بعدن وأبين ابني عدنان. معجم البلدان89/4.

(2) المسند 428/1 وروي مرفوعًا والموقوف أصح.

وهذا لا يصح، فإن حرمة الحرم ليست بأعظم من حرمة مُحَرِّمِه سبحانه وتعالى، والعزم على معصية الله عزم على انتهاك محارمه، ولكن لو عزم على ذلك قصدا لانتهاك حرمة الحرم، واستخفافا بحرمته، فهذا كما لو عزم على فعل معصية بقصد الاستخفاف بحرمة الخالق تعالى، فَيَكْفر بذلك.

وإنما ينتفي الكفر عنه إذا كان همُّه بالمعصية بمجرد نيل شهوته، وغرض نفسه، مع ذهوله عن قصد مخالفة الله، والاستخفاف بهيبته وبنظره.

العزم على تكرار المعصية إصرار:

ومتى اقترن العمل بالهمِّ فإنه يعاقب عليه، سواء كان الفعل متأخرًا أو متقدمًا، فمن فعل محرمًا مرة ثم عزم على فعله متى قدر عليه فهو مصر على المعصية، ومعاقب على هذه النية، وإن لم يَعُد إلى عمله إلا بعد سنين عديدة. وبذلك فسر ابن المبارك وغيره الإصرار على المعصية.

وبكل حال، فالمعصية إنما تكتب بمثلها من غير مضاعفة فتكون العقوبة على المعصية، ولا ينضم إليها الهمُّ بها، إذ لو ضُمَّ إلى المعصية الهمُّ بها لعوقب على عمل المعصية عقوبتين، ولا يقال: فهذا يلزم مثله في عمل الحسنة فإنه إذا عملها بعد الهمِّ بها أثيب على

الحسنة، دون الهمِّ بها، لأنا نقول: هذا ممنوع، فإن من عمل حسنة كتبت له عشر أمثالها، فيجوز أن يكون بعض هذه الأمثال جزاء للهمِّ بالحسنة والله أعلم.

وقوله في حديث ابن عباس في رواية مسلم: «**أومحاها الله**»، يعني أن عمل السيئة إما أن تكتب لعاملها سيئة واحدة، أو يمحوها الله بما شاء من الأسباب؛ كالتوبة والاستغفار وعمل الحسنات.

لا يهلك على الله إلا هالك:

وقوله بعد ذلك: «**ولا يهلك على الله إلا هالك**». يعني بعد هذا الفضل العظيم من الله، والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات، والتجاوز عن السيئات، لا يهلك على الله إلا من هلك، وألقى بيديه إلى التهلكة، وتجرأ على السيئات، ورغب عن الحسنات، وأعرض عنها.

ولهذا قال ابن مسعود: ويل لمن غلب وِحْدانُه عَشَراتِه.

وخرج الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله r: «**خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؛ يُسَبِّحُ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا، قال: فذلك خَمْسُونَ وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِئَةٍ**

فِي الْمِيزَانِ. وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ تُسَبِّحُهُ، وَتُكَبِّرُهُ، وَتَحْمَدُهُ مِئَةً، فَتِلْكَ مِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِئَةِ سَيِّئَةٍ؟ (1).

ما يستفاد من الحديث:

1- الحسنة تضاعف إلى عشرة أمثالها، وقد تزيد إلى سبعمئة ضعف.

2- السيئة تضاعف من حيث الكيف وليس الكم.

3- من سعى في حصول المعصية ثم عجز عنها، فإنها تكتب عليه سيئة.

4- كرم الله ولطفه بعباده لا حد له.

(1) مسند أحمد 2/ 160، وأبو داود في كتاب الأدب - باب في التسبيح عند النوم - ح5065، والترمذي في كتاب الدعوات - باب: حدثنا أحمد بن منيع - ح3410 واللفظ له، والنسائي في كتاب السهو - باب عدد التسبيح - ح 1348.

المناقشة:

1- كيف نجمع بين قوله تعالى: ﴿ ﭫ±Å»ÿÎ £ãZÏ ÏNÛ `B óÉZ9$ä$¡Ï»ƒ ﭬ±ãB ÖÖÞ ÷Ü ä$g9 ﭫ#‹è ÉÏ þÓÈyèÄ﴾. وبين هذا الحديث ؟

2- السيئة تكتب حسنة إذا تركها العبد، ولكن بشرط، فما هو ؟

3- ما معنى قول النبي r : ولا يهلك على الله إلا هالك ؟

4- هل السيئات تضاعف؟

5- فضل الله على عباده عظيم. أين نجد هذا من خلال دراستنا لهذا الحديث؟

$ $ $

$ $

$

الحديث السابع والثلاثون (38 في الجامع)

طريق الولاية

عن أبي هريرة t قال: قال رسولُ اللهِ r : «**إنَّ اللهَ تعالى قال: مَن عادَى لي وليًّا فقد آذنْتُه بالحربِ، وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحبَّ إليَّ مما افترضْتُه عليه، ولا يزال عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافلِ حتى أُحِبَّه، فإذا أحببتُه كنت سَمْعَه الذي يسمَعُ به، وبصرَه الذي يُبْصِرُ به، ويدُه التي يَبْطِشُ بها، ورِجْلَه التي يمشي بها، وإن سألني لأُعْطِيَنَّه، ولئن استعاذني لأعيذنَّه»**. روه البخاري.

هذا الحديث تفرد بإخراجه البخاري من دون بقية أصحاب الكتب.

وزاد في آخره «**وما تَرَدَّدْتُ عن شيءٍ أنا فاعلُه تردُّدي عن نفسِ المؤمنِ: يكرَهُ الموتَ وأنا أكرَهُ مساءتَه**»(1). وقد قيل: إنه أشرفُ حديثٍ روي في ذكرِ الأولياءِ.

المعاصي محاربة لله تعالى:

قولُه تعالى: «**مَن عادَى لي وليًّا فقد آذنته بالحربِ**» يعني: فقد أعلمته بأني محارب له، حيث كان محاربًا لي بمعاداته أوليائي،

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق باب التواضع ح 6502.

فأولياء الله تجب موالاتهم، وتحرم معاداتهم، كما أن أعداءه تجب معاداتهم، وتحرم موالاتهم.

قال تعالى: (w ϑ? ,ïä r‡ ã‰ ‘“ rã‰ ä rƒ ÷9ƒ $‹ä)، وقال تعالى:

(ÎÑ$K rÿš #ä «! $ r‘ ™ qßa ä¼ r‘ ™ ‰ û Ïïä B#ä ä‡ $ û Ïïä ë‹< ßJ‡ ä qßbr 9$ Á-4 ÷o ãr ä‡ ã bq
9$“.4 ÷o r‡ ‹‘ °ï äqãb ÈÎÏÇ ƒ/r ` rBr ©$ A ‘ r‡ ßqä ä¼ ÷ ä B#äŒ ‡ ƒ ù ïb m 4“ >
$ ¼ ‡ ‹ D$ ë ó»Î ƒ qãb ÈÎÏÇ).

واعلم أن جميع المعاصي محاربة لله تعالى.

ولهذا سمى الله تعالى أكلة الربا، وقطاع الطريق، محاربين لله تعالى ورسوله لعظم ظلمهم لعباده، وسعيهم بالفساد في بلاده.

وكذلك معاداة أوليائه، فإنه تعالى يتولى نصرة أوليائه، ويحبهم، ويؤيدهم، فمن عاداهم فقد عادى الله تعالى وحاربه.

وفي الحديث عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: **«اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ ».** خرجه الترمذي وغيره(1).

التقرب بالفرائض ثم النوافل:

قوله: «**وما تقرب إلي عبدي............ حتى أحبه**».

(1) أخرجه الترمذي في كتاب المناقب باب منه 59 ح (3862).

لما ذكر أن معاداة أوليائه محاربة له، ذكر بعد ذلك وصف أوليائه الذين تحرم معاداتهم، وتجب موالاتهم، فذكر ما يتقرب به إليه.

وأصل الولاية: القرب، وأصل العداوة: البعد، فأولياء الله: هم الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه، وأعداؤه: الذين أبعدهم عنه بأعمالهم المقتضية لطردهم وإبعادهم منه، فقسم أولياءه المتقربين إلى قسمين:

أحدهما: من يتقرب إليه بأداء الفرائض، ويشمل ذلك فعل الواجبات، وترك المحرمات؛ لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده.

والثاني: من يتقرب إليه بعد الفرائض بالنوافل. فظهر بذلك أنه لا طريق يوصل إلى التقرب إلى الله تعالى، وموالاته ومحبته سوى طاعته التي شرعها على لسان رسوله. فمن ادعي ولاية الله والتقرب إليه ومحبته بغير هذا الطريق، تبين أنه كاذب في دعواه، كما كان المشركون يتقربون إلى الله تعالى بعبادة من يعبدونه من دونه، كما حكى الله عنهم أنهم قالوا: ($B öNèdß‰ç6÷ètR žwÎ) !$tRqç/Ìhs)ã‹Ï9 ’n<Î) «!$# #"s"ø9ã) [الزمر: 3]، وكما حكى الله عن اليهود والنصارى أنهم قالوا: (ß`ósuZ (#às¯»oYö/r& «!$# ¼çmàs¯»¬6Ïmr&ur) [المائدة:18] مع إصرارهم على تكذيب رسله، وارتكاب نواهيه، وترك فرائضه.

فلذلك ذكر في هذا الحديث أن أولياء الله على درجتين.

* **إحداهما:** المتقربون إليه بأداء الفرائض. وهذه درجة المقتصدين أصحاب اليمين، وأداء الفرائض أفضل الأعمال، وذلك لأن الله تعالى إنما افترض على عباده هذه الفرائض، ليقربهم منه، ويوجب لهم رضوانه رحمته.

وأعظم فرائض البدن التي تقرب إليه: الصلاة كما قال تعالى: (ö‰àfó™$#ur ÎIÎ%$#ur >)، وقال النبي **r** : « **أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ** »(1).

ومن الفرائض المقربة إلى الله تعالى عدل الراعي في رعيته، سواء كانت رعية عامة كالحاكم، أو خاصة كعدل آحاد الناس في أهله وولده.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « **إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا**»(2).

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ح 215 - (282).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، ح 18 – (1827)

[الدرجة الثانية] درجة السابقين المقربين، وهم الذين تقربوا إلى الله بعد الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات، والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع، وذلك يوجب للعبد محبة الله كما قال: «**ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه**».

فمن أحبه الله رزقه محبته وطاعته، والاشتغال بذكره وخدمته، فأوجب له ذلك القرب منه، والزلفى لديه، والحظوة عنده، كما قال الله تعالى: ﴿B` ¤?ö B¥Naã `Šƒ£ïn¼ ù¡ö$ ůÎ' $! ªÎ)öQ tA$ø% Nåk÷]tã qRçy

Ÿwr «!$ È@‹Î6y™ ’Îû šc rßyg»pgä† ûïÍ'Ìx»s3ø9$# ’n?tã >o¨"Ïã&r tûüÏZÏB÷sßJø9$# ’n?tã A'©!Ïr&

.﴾ÇÎÍÈ íOŠÎ=tæ ììÅºur ª!$#ur âä!$t±„ `B ÏmŠÏ?÷sã «!$# ã@ôÒsù y7Ï9ºŒ 4 5OÍ¬!Ÿw pBöqs9 bqèù$sƒt†

المحبة والمحبون لله عز وجل:

قال النبي r : «**أَتَانِي رَبِّي عزَّ وجلَّ -يعني في المنامِ- فقالَ لي: يا محمَّدُ، قُلْ: اللَّهُمَّ إنِّي أسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَ العَمَلَ الَّذي يُبَلِّغُني حُبَّكَ**»(1).

- و المحبة منتهى القربة والاجتهاد، ولن يسأم المحبون من طول اجتهادهم لله تعالى يحبونه، ويحبون ذكره، ويحببونه إلى خلقه، يمشون بين عباده بالنصائح، ويخافون عليهم من أعمالهم يوم تبدو

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة ص ح (324)، وأحمد في المسند (243/5).

الفضائح، أولئك أولياء الله عز وجل وأحباؤه، وأهل صفوته، أولئك الذين لا راحة لهم بدون لقائه.

وقال فتح الموصلي: «المحب لا يجد مع حب الله عز وجل للدنيا لذة، ولا يغفل عن ذكر الله طرفة عين»

ومن أعظم ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من النوافل: كثرة تلاوة القران الكريم وسماعه بتفكر وتدبر وتفهم.

قال خباب بن الأرت **t** لرجل: «تقرب إلى الله تعالى ما استطعت، واعلم أنك لن تتقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه»**.**

لا شيء عند المحبين أحلى من كلام محبوبهم، فهو لذة قلوبهم، وغاية مطلوبهم.

وقال عثمان: «لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم»**.**

ومن ذلك: كثرة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان.

وفى الحديث الصحيح عن النبي **r** : « **أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ** »[1]**.** وقال -عز وجل- **(þÎrãäã6$sù Nãäã6ä&).**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ ح 7405.

ومن ذلك محبة أولياء الله وأحبابه فيه، ومعاداة أعدائه فيه، وفى سنن أبي داود عن عمر t عن النبي r قال: « **إِنَّ مِنْ عِبَادِ** اللهِ **أُنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمْ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنْ اللهِ تَعَالَى**»، قالوا: يا رسول الله، تخبرنا من هم؟ قال: « **هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا فِي بِرُوحِ اللهِ، عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا. فَوَ اللهِ، إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ لَعَلَى منابرَ من نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ النَّاسُ**». ثم تلا هذه الآية: (Iwr& žcÎ) uä!$uŠÏ9÷rr& «!$# Ÿw ê’öqyz öNÍköŽn=tæ Ÿwur öNèd šcqçRt“øtƒ (ÇÏËÈ).[1]

أثر محبة الله للعبد:

قوله: «**فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشى بها**».

المراد بهذا الكلام: أن من اجتهد بالتقرب إلى الله تعالى بالفرائض، ثم بالنوافل قربه الله إليه، ورقاه من درجة الإيمان إلى درجة الإحسان، فيصير يعبد الله على الحضور والمراقبة، كأنه يراه،

(1) أخرجه أبو داود في كتاب البيوع باب الرهن ح 3527.

فيمتلئ قلبه بمعرفة الله تعالى، ومحبته وعظمته، وخوفه ومهابته، وإجلاله والأنس به، والشوق إليه.

ولا يزال هذا الذي في قلوب المحبين المقربين يقوى حتى تمتلىء قلوبهم به، فلا يبقى في قلوبهم غيره، ولا تستطيع جوارحهم أن تنبعث إلا بموافقة ما في قلوبهم، ومن كان حاله هذا قيل فيه: ما بقي في قلبه إلا الله، فمتى امتلأ القلب بعظمة الله تعالى محا ذلك من القلب كل ما سواه، ولم يبق للعبد شيء من نفسه وهواه، ولا إرادة إلا لما يريده منه مولاه، فحينئذ لا ينطق العبد إلا بذكره، ولا يتحرك إلا بأمره فإن نطق نطق بالله، وإن سمع سمع به، وإن نظر نظر به، وإن بطش بطش به.

فهذا هو المراد بقوله: «**كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها**».

ومن كان كذلك لم تنبعث جوارحه إلا بطاعة الله. وإنما تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه، أو كراهة ما يحبه الله.

قوله: «**و إن سألني لأعطينه، وإن استعاذني لأعيذنه**».

يعني أن هذا المحبوب المقرب له عند الله منزلة خاصة تقتضي أنه إذا سأل الله شيئًا أعطاه إياه، وإن استعاذ به من شيء أعاذه منه، وإن دعاه أجابه، فيصير مجاب الدعوة لكرامته على ربه تعالى.

وقد كان كثير من السلف الصالح معروفًا بإجابة الدعوة.

وفي الصحيح أن الرُّبَيِّعَ بنت النضر كسرت ثنية جارية، فعرضوا عليهم الأرش[(1)] فأبوا، فطلبوا منهم العفو، فأبوا، فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع؟ والذي بعثك بالحق! لا تكسر ثنيتها، فرضي القوم وأخذوا الأرش، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « **إِنَّ مِنْ عِبَادِ الله مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لَأَبَرَّهُ** »[(2)].

وكان سعد بن أبي وقاص مجاب الدعوة، فكذب عليه رجل، فقال: «اللهم إن كان كاذبًا فأعم بصره وأطل عمره، وعرضه للفتن. فأصاب الرجل ذلك كله، فكان يتعرض للجواري في السكك ويقول: شيخ كبير فقير، مفتون! أصابتني دعوة سعد».

---

(1) الأرش: دية الجراحات، لسان العرب مادة (أ ر ش).

(2) أخرجه مسلم في كتاب القسامة: باب إثبات القصاص في الأسنان، ح 24-(1675).

ونازعت امرأةٌ سعيدَ بنَ زيد في أرض له، فادعت أنه أخذ منها أرضها، فقال: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واقتلها في أرضها. فعميت، فبينما هي ذات ليلة تمشي في أرضها، إذ وقعت في بئر فيها، فماتت.

و أكثر من كان مجاب الدعوة من السلف كان يصبر على البلاء، ويختار ثوابه، ولا يدعو لنفسه بالفرج منه.

وربما دعا المؤمن المجاب الدعوة بما يعلم الله الخيرة له في غيره عنه فلا يجيبه إلى سؤاله، ويعوضه عنه ما هو خير له، إما في الدنيا أو في الآخرة.

وقوله: «**و ما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت، وأنا أكره مساءته**».

المراد بهذا أن الله تعالى قضى على عباده بالموت كما قال تعالى: (ÏNöqyJø9$# èps)Í!#sŒ <§øÿR @ä)، والموت هو مفارقة الروح للجسد، ولا يحصل ذلك، إلا بألم عظيم جدًّا، وهو أعظم الآلام التي تصيب العبد في الدنيا.

و لما احتضر عمرو بن العاص سأله ابنه عن صفة الموت، فقال: والله لكأن جنبي في تخت، ولكأني أتنفس من سم إبرة، وكأن غصن شوك يجر به من قدمي إلى هامتي.

فلما كان الموت بهذه الشدة، والله تعالى قد حتمه على عباده كلهم، ولا بد لهم منه، وهو تعالى يكره أذى المؤمن ومساءته، سمى ذلك ترَدُّدًا في حق المؤمن.

وقد قالت عائشة: ما أغبط أحدًا يهون عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله r .

قالت: وكان عنده قدح من ماء، فيدخل يده في القدح، ثم يمسح وجهه بالماء ويقول: «اللهم أعني على سكرات الموت». قالت: وجعل يقول: «لا إله إلا الله، إن للموت لسكرات»[1].

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب سكرات، الموت ح 6510

ما يستفاد من الحديث:

1- جميع المعاصي محاربة لله تعالى.

2- إن الله يحارب من يحارب أولياءه.

3- أداء الفرائض مقدم على النوافل.

4- محبة الله تحصل بأداء الفرائض وتزيد بالنوافل.

5- إجابة الدعاء من ثمرات ولاية الله لعبده.

المناقشة:

1- كيف يصل العبد إلى ولاية الله؟ مع ذكر أمثلة على الأعمال المقربة لله تعالى.

2- للولي منزلة عند الله تعالى من مظاهرها إجابة دعوته، وضح تلك المنزلة مدعمًا إجابتك بالدليل.

3- الناس في أداء الطاعات أصناف ودرجات؛ فمنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات. اذكر درجات المتقربين بالطاعات موضحًا إجابتك بالأدلة.

4- التقرب إلى الله له طرق وأدوات، فما أعظم ما يتقرب به العبد إلى الله عز وجل؟

الحديثُ الثامن والثّلاثون (39 في الجامع)

« عفو الرؤوف الرحمن »

عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ اللهِ r قال: «**إنّ اللهَ تجاوَزَ لي**[1] **عن أمّتي الخطأَ والنِّسيانَ وما اسْتُكْرِهوا عليه**». حديث حسن رواه ابن ماجه، والبيهقي وغيرهما[2].

وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس t قال: لما نزل قوله تعالى: ($RÙÜ-z & r& $ZŠÅ¡®bÎ) $Rõ Ï{ #sè ÷w $Y/‘) قال الله تعالى: قد فعلت[3]. وعن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة t : أنها لما نزلت قال: نعم[4].

وليس واحد منهما مصرَّحًا برفعه.

التجاوز عن الخطأ والنسيان:

فقوله: «**إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ**». . إلى آخره،

---

(1) كلمة "لي" ليست مسندة والظاهر أن ابن رجب رواه بالمعنى.

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطلاق - باب طلاق المكره -ح2043، والبيهقي في السنن356/7.

(3) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان -باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق -ح199- (125).

(4) أخرجه مسلم عقب الرواية السابقة ، ح200- (126).

تقديره: إن الله رفع لي عن أمتي الخطأ، أو ترك ذلك عنهم، فإنَّ تجاوز لا يتعدى بنفسه.

قوله: «الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»، فأما الخطأ والنسيان فقد صرح القرآن بالتجاوز عنهما قال الله تعالى: (‘/Y$ ẅ $sê#{ï õR$)bÎ®Å$ŠZ$ &ì ±Ü$ z‒ÜÙR$) ، وقال تعالى: (r$ø§ | æø 6àŠ _ãZ$Ó ü‹J$ &z‒ÜÙèO Î‹ïì¼ r9»Å` B$?è±‰N çq$èŠ) [الأحزاب: 5]، وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص **t** [أنه] سمع النبي **r** يقول: **« إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ »**(1).

وقال الحسن: لولا ما ذكر الله من أمر هذين الرجلين **[يعني داود وسليمان]** لرأيت أن القضاة قد هلكوا، فإنه أثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده، يعني قوله: (r$Š#ã¼Š r'ß»J»`` ð‹ø ät 6àJ$Ž Î’) (Ûø) ¤$ $#Y Î ïŠÌ M±ÿR ð‹ Ï^ ætø$) [الأنبياء: 78]، وأما الإكراه فصرح القرآن أيضا بالتجاوز عنه قال تعالى: (`B 2Ÿÿ• $# «! B`. /è‰ Ÿ» Jƒ Î»Ïä¼ r‰üçŠÄ¼ 2òÎ n ôB ë B (z ÎŠ»JƒM$ Î“Jè ÎŠ) [النحل: 106]. ونحن نتكلم إن شاء الله في هذا الحديث في فصلين.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام - باب أجر الحاكم إذا اجتهد - ح 7352، ومسلم في كتاب الأقضية - باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد - ح15- (1716).

أحدهما: في حكم الخطأ والنسيان.

والثاني: في حكم الإكراه.

حكم الخطأ والنسيان:

الخطأ هو: أن يقصد بفعله شيئا، فيصادف فعله غير ما قصده، مثل أن يقصد قتل كافر، فيصادف قتله مسلمًا.

والنسيان: أن يكون ذاكرًا لشيء فينساه عند الفعل.

وكلاهما مَعْفو عنه بمعنى أنه لا إثم فيه، ولكن رَفْعَ الإثم لا ينافي أن يَتَرَتب على نسيانه حكم.

*من نسي الوضوء وصلى ظانًّا أنه متطهر، فلا إثم عليه بذلك، ثم إن تبين أنه كان قد صلى مُحْدِثًا، فإن عليه الإعادة.

*لو ترك التسمية على الوضوء نسيانًا، وقلنا بوجوبها فهل يجب عليه إعادة الوضوء ؟ فيه روايتان عن الإمام أحمد.

*لو ترك التسمية على الذبيحة نسيانًا. فيه عنه روايتان، وأكثر الفقهاء على أنها تؤكل.

*لوترك الصلاة نسيانا ثم ذَكَرَ، فإن عليه القضاء، كما قال النبي r : «**مَنْ نامَ عنْ صلاةٍ أو نَسِيَها فلْيُصلِّها إذا ذكَرَها، لا كفَّارةَ**

لها إلَّا ذلكَ»، ثم تلا: (ü“ Ìò2 ‰Î oq=¢Á9$# ÉOÏ%r&r) [طه: 14] **(1)**.

* لوأكل في صومه ناسيا فالأكثرون على أنه لا يبطل صيامه، عملا بقوله r : « **مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ؛ فَإِنَّما أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ**» **(2)**.

* لو قتل مؤمنًا خطأً، فإن عليه الكفارة والدية بنص الكتاب.

* وكذا لو أتلف مال غيره خطأ يظنه أنه لنفسه.

حكم صيدِ المُحْرِم خطأ أو نسيانًا:

وكذا قال الجمهور في المحرم يقتل الصيد خطأ أو ناسيًا لإحرامه: أن عليه جزاءه، ومنهم من قال: لا جزاء عليه، إلا أن يكون متعمدًا لقتله، تَمَسُّكًا بظاهر قوله تعالى: (`Br ¼ã&#F% NäZÏB ÇÌ“ f ù #Y‰ÏdèG÷è•B ã@÷WÏiB $B @÷WÏiB ÓìZ9$ `ÏB ÉèZ9$) [المائدة: 95]، وهو رواية عن أحمد، وأجاب الجمهور عن الآية: بأنه رتب على قتله متعمدا الجزاء

(1) أخرجه البخاري في كتاب: مواقيت الصلاة - باب من نسي صلاة - ح 597، ومسلم في كتاب المساجد - باب قضاء الصلاة الفائتة - ح314- (684).
(2) أخرجه البخاري في كتاب الصوم - باب الصائم أذا أكل أو شرب ناسيًا - ح 1933 بنحوه، ومسلم في كتاب الصيام - باب أكل الناسي وشربه - ح171 - (1155).

وانتقام الله تعالى، ومجموعهما يختص بالعامد، فإذا انتفى العمد انتفى الانتقام، وبقي الجزاء ثابتًا بدليل آخر.

والأظهر والله أعلم، أن الناسي والمخطئ إنما عفي عنهما -بمعنى رفع الإثم عنهما- لأن الإثم مرتب على المقاصد والنيات، والناسي والمخطئ لا قصد لهما، فلا إثم عليهما، وأما رفع الأحكام عنهما فليس مرادًا من هذه النصوص فيُحتاج في ثبوتها ونفيها إلى دليل آخر.

2- **حكم المكره وهو نوعان:**

أحدهما: من لا اختيار له بالكلية، ولا قدرة له على الامتناع:

§ كمن حُمِل كُرهًا، وأُدخل إلى مكان حلف على الامتناع من دخوله.

§ حُمِل كُرهًا، وضُرِب به غيره، حتى مات ذلك الغير، ولا قدرة له على الامتناع.

§ أُضْجِعَت المرأةُ ثم زُنِي بها من غير قدرة لها على الامتناع.

فهذا لا إثم عليه بالاتفاق، ولا يترتب عليه حنث في يمينه عند جمهور العلماء.

والنوع الثاني: من أُكره بضرب أو غيره حتى فعل.

فهذا الفعل يتعلق به التكليف، فإنه يمكنه أن لا يفعل، فهو مختار للفعل، لكن ليس غرضه نفس الفعل، بل دَفْعُ الضرر عنه، فهو مختار من وجه، غير مختار من وجه آخر، ولهذا اختلف الناس: هل هو مكلف أم لا؟

* واتفق العلماء على أنه لو أكره على قتل معصوم لم يُبَح له أن يقتله، فإنه إنما يقتله باختياره، افتداءً لنفسه من القتل.

هذا إجماع من العلماء المعتد بهم.

فإذا قتله في هذه الحال، فالجمهور على أنهما يشتركان في وجوب القود[1]: المكرِه والمكرَه، لاشتراكهما في القتل، وهو قول مالك والشافعي في المشهور عنه وأحمد.

وقيل: يجب على المكرِه وحده، لأن المكرَه صار كالآلة، وهو قول أبي حنيفة، وأحد قولي الشافعي.

* لو أُكره على شرب الخمر أو غيره من الأفعال المحرمة، ففي إباحته بالإكراه قولان.

أحدهما: يباح له ذلك استدلالًا بقوله تعالى: ﴿Wr ¨3e Îd`q﴾

(1) القصاص.

`Br $<R‰9$ óq$tø$ Ú•ã ‡qãG;G} $YÁtB bš‘& bÎ) ä$óÎ7ø$ ’?ã ÷LäG»ŠGù

Ò×îm§ Öqàî £ÏdÏ•ø) ‰è/ .`B ©!$ bÎù £gdÌ•õ3ã [النور 33] وهذه نزلت في عبد الله ابن أبيٍّ ابن سلول، كانت له أمتان يكرههما على الزنا، وهما يأبيان ذلك.

وهذا قول الجمهور: كالشافعي وأبي حنيفة، وهو المشهور عن أحمد،

والقول الثاني: أن التقية في الأقوال ولا تقية في الأفعال ولا إكراه عليها.

وأما الإكراه على الأقوال: فاتفق العلماء على صحته وأن من أكره على قول مُحَرَّم إكراهًا معتبرًا: أن له أن يفتدي نفسه به، ولا إثم عليه، وقد دل عليه قول الله تعالى: **(**žwÎ) ô`B éò2 nÎ;r ½¤þqJ;r ß-Jôê÷B ÇÊÉÏÈ**)** [النحل: 106].

وقال النبي **r** لعمار: «**إنْ عادُوا فعُدْ**»(1)، وكان المشركون قد عذبوه حتى يوافقهم على ما يريدونه من الكفر، ففعل.

الإكراه في الأفعال: لو حلف لا يفعل شيئًا ففعله مكرهًا، فعلى قول أبي حنيفة يحنث، وأما على قول الجمهور ففيه قولان:

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك357/2 - والبيهقي في السنن208/8.

أحدهما: لا يحنث كما لا يحنث إذا فعل به ذلك كرهًا، ولم يقدر على الامتناع كما سبق، وهذا قول الأكثرين منهم.

الثاني: يحنث ها هنا، لأنه فعله باختياره بخلاف إذا حُمِلَ ولم يمكنه الامتناع، وهو رواية عن أحمد وقول للشافعي.

ومتى رضي المُكرَه بما أكره عليه لحدوث رغبة له فيه بعد الإكراه، والإكراه قائم، صح ما صدر منه من العقود وغيرها بهذا القصد، هذا هو المشهور عند أصحابنا.

وأما الإكراه بحق فهو غير مانع من لزوم ما أُكره عليه، فلو أُكرِهَ الحربي على الإسلام فأسلم، صح إسلامه.

وكذا لو أكره الحاكم أحدًا على بيع ماله ليوفي دينه، أو أكره المؤلي[(1)] - بعد مدة الإيلاء وامتناعه من الفيئة- على الطلاق.

ولو حلف لا يوفى دينه فأكرهه الحاكم على وفائه، فإنه يحنث بذلك لأنه فعل ما حلف عليه حقيقة على وجه لا يعذر فيه. بخلاف ما إذا امتنع من الوفاء فأدى عنه الحاكم، فإنه لا يحنث؛ لأنه لم يوجد منه فعل المحلوف عليه.

ما يستفاد من الحديث:

---

(1) المؤلي: هو الممتنع من الدخول على امرأته. انظر اللسان مادة (أ ل ا).

1- من رحمة الله بعباده أنه لا يؤاخذهم على الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه.

2- حصول العقاب مبني على العلم والقصد.

3- رفع الإثم في الخطأ والنسيان لا يعني عدم ترتب الأحكام الأخرى كعدم صحة صلاة من صلى من غير وضوء ناسيًا، ووجوب الدية على من قتل خطأً.

4- لا تقبل دعوى الإكراه في الاعتداء على الآخرين بالقتل.

المناقشة:

س1: لو أكره على قتل معصوم الدم، فهل يعذر ؟ ولم؟

س2: ما حكم من أتلف مال غيره يظنه ماله ؟

س3: من نسي طواف الإفاضة هل يأثم ؟ وهل يصح حجه ؟ ولماذا ؟

س4: ما حكم من نطق بكلمة الكفر مكرهًا ؟ مع ذكر الدليل.

س5: في الحالات الآتية هل يحنث الحالف أو لا يحنث ؟

أ) حربي أُكرِهَ على الإسلام.

ب) شخص امتنع عن وفاء دينه فأدى عنه الحاكم.

ج) مؤلٍ أكره على الطلاق.

د) رضا المكرَه بما أكره عليه والإكراه قائم.

$ $ $
$ $
$

الحديثُ التاسع والثلاثون (40 في الجامع)

« **الزهد بالدنيا** »

عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: أخذَ رسولُ اللهِ **r** بمَنْكِبي فقال: «**كُنْ في الدُّنيا كأنّك غريبٌ، أو عابرُ سبيلٍ**».

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك. رواه البخاري **(1)**.

اعبروها ولا تعمروها :

وهذا الحديث أصل في قِصَر الأمل في الدنيا، وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنًا ومسكنًا، فيطمئن فيها، ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يُهيئ جَهازه للرحيل.

وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم.

قال تعالى حاكيًا عن مؤمن آل فرعون أنه قال: ﴿ƒ»)öĖ ĵR J$ d»ÉíÏ $9s ‹äö $#9‰R‹$ BFÍÓ rÎbt$F÷Å•o Ü ' Š#Åã $#ù)•ÞÍ ÈÿÏ﴾ [غافر: 39].

وكان النبي **r** يقول: «**ما لي وللدُّنيا ؟ إنَّما مَثلي ومَثلُ الدُّنيا**

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق – باب قول النبي **r** كن في الدنيا كأنك غريب –ح6416.

كمَثَلِ راكبٍ قالَ(1) في ظلِّ شجرةٍ ثم راحَ وترَكها»(2).

ومن وصايا المسيح u لأصحابه أنه قال لهم: اعبروها ولا تعمروها.

وروي عنه أنه قال: من ذا الذي يبني على موج البحر دارًا ؟ تلكم الدنيا، فلا تتخذوها قرارًا.

ودخل رجل على أبي ذر t فجعل يُقَلّب بصرَه في بيته، فقال: يا أبا ذر أين متاعكم؟ قال: إن لنا بيتًا نتوجه إليه. قال: إنه لا بد لك من متاع ما دمت هاهنا ؟ فقال: إن صاحب المنزل لا يدعنا فيه.

وكان علي بن أبي طالب t يقول: إن الدنيا قد ارتحلت مُدْبِرة، وإن الآخرة قد ارتحلت مُقْبِلة، ولكلٍّ منهما بَنُون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغدا حساب ولا عمل.

---

(1) أي نام في وقت القيلولة، وهي الظهيرة. لسان العرب، مادة (ق ي ل) 577/11.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب حدثنا موسى بن عبدالرحمن –ح 2377. بمعناه ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد – باب مثل الدنيا - ح4109 بمعناه أيضًا، ولم نجده بهذا اللفظ الذي ذكره المؤلف، إلا عند الحاكم في كتاب الرقاق 310/4 وفيه: قال تحت شجرة في يوم صائف ثم راح وتركها.

حال المؤمن في الدنيا :

وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة ولا وطنًا، فينبغي للمؤمن أن يكون حاله فيها على أحد حالين: إما أن يكون كأنه غريب مقيم في بلد غربة، همُّه التزود للرجوع إلى وطنه، أو يكون كأنه مسافر غير مُقيم ألَبَتَّة، بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة.

فلهذا وصى النبي r ابن عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين:

فأحدهما: أن يُنزل المؤمن نفسه كأنه غريب في الدنيا، فيتخيل الإقامة ولكن في بلد غربة، فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة، بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه.

وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي مَرَمَّة[1] جَهازه إلى الرجوع إلى وطنه.

قال الحسن: المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها، ولا ينافس في عزها، له شأن وللناس شأن.

لما خلق الله آدم عليه السلام أُسْكن هو وزوجه الجنة، ثم أُهبطا منها، وَوُعِدا الرجوع إليها، وصالحُ ذريتهما.

(1) من رمَّمَ الشئ إذا أصلحه وهي كذلك الشيء القليل. لسان العرب مادة (رم م).

فالمؤمن أبدًا يَحِنُّ إلى وطنه الأول، وحُبُّ الوطن من الإيمان وكما قيل:

وكم منزل للمرء يألفه الفتى \ وحنينـــــه أبــــدًا لأول منــــــزل

ولبعض شيوخنا:

فحي على جنات عدن فإنهــا \ منازلــك الأولــى وفيهــا المُخَـيَّمُ
ولكننا سبي العدو فهل تــرى \ نعــود إلــى أوطاننــا ونُــسَلَّمُ ؟
وقـد زعمـوا أن الغريــب إذا نــــــــــــــأى \ وشَـطَّت بـه أوطانـه فهو مُغْرَمُ
وأي اغتــراب فــوق غربتنــا التـــــــــــــي \ لها أضحت الأعداء فينا تَحَكَّمُ ؟

الحال الثاني: أن ينزل المؤمن نفسه في الدنيا كأنه مسافر غير مقيم أَلْبَتَّة، وإنما هو سائر في قطع منازل السفر، حتى ينتهي به السفر إلى آخره، وهو الموت.

ومن كانت هذه حاله في الدنيا، فَهِمَّتُه تحصيل الزاد للسفر، وليس له هِمَّة في الاستكثار من متاع الدنيا، ولهذا وصَّى النبي **r** جماعة من أصحابه أن يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب.

وقال الحسن: إنما أنت أيام كلما مضى يوم مضى بعضك.

وقال الفضيل بن عياض لرجل: كم أتت عليك ؟ قال: ستون سنة، قال: فأنت منذ ستين سنة تسير إلى ربك يوشك أن تبلغ. فقال

الرجل: إنا لله وإنا إليه راجعون. فقال الفضيل: أتعرف تفسيره؟ تقول: أنا لله عبد وإليه راجع، فمن علم أنه لله عبد، وأنه إليه راجع، فليعلم أنه موقوف، ومن علم أنه موقوف، فليعلم أنه مسئول، ومن علم أنه مسئول، فَلْيُعِدَّ للسؤال جوابًا.

فقال الرجل: فما الحيلة؟ قال: يسيرة. قال: ما هي؟ قال: تحسن فيما بقي يُغفر لك ما مضى، فإنك إن أسأت فيما بقي، أُخذت بما مضى وبما بقي، وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

وإن امرأً قد سار ستين حجةً \ إلى منهل من ورده لقريب

وصية ابن عمر وقصر الأمل :

وأما وصية ابن عمر **t** فهي مأخوذة من هذا الحديث الذي رواه، وهي متضمنة لنهاية قصر الأمل، وأن الإنسان إذا أمسى لم ينتظر الصباح، وإذا أصبح لم ينتظر المساء، بل يظن أن أجله يدركه قبل ذلك.

وبهذا فسَّر غيرُ واحد من العلماء الزهد في الدنيا، قال المروزي: قلت لأبي عبد الله -يعني أحمد- أي شيء الزهد في الدنيا ؟ قال: قصر الأمل من إذا أصبح يقول: لا أمسي. قال: وهكذا قال سفيان.

وقال بعض السلف: ما نمت نومًا قط فحدثت نفسي أني أستيقظ

منه، وقال بكر المزني: إن استطاع أحدكم أن لا يبيت إلا وعهده عند رأسه مكتوب فليفعل، فإنه لا يدري لعله يبيت في أهل الدنيا، ويصبح من أهل الآخرة.

ولأبي العتاهية:

ومــــا أدري وإن أَمَّلْـــتُ عمـــرًا ... لعلــى حــين أصــبح لــست أمــسى
ألم تـــر أن كـــلَّ صـــباحِ يـــومٍ ... وعمـــرُك فيـــه أقـــصرُ منـــه أمـــسِ

ومما أنشده بعض السلف:

إنَّـــا لنفـــرَحُ بالأيَّـــامِ نقطعُهـــا ... وكـلُّ يـومٍ مـضَى يُـدْني مـن الأجَـلِ
فاعمَلْ لنفسِكَ قبلَ الموتِ مجتهدًا ... فإنمـا الـرِّبحُ والخُـسرانُ في العمـلِ

صنيع العقلاء:

وقوله: «**وخذ من صحتك لسقمك، ومن حياتك لموتك**» يعني: اغتنم الأعمال الصالحة في الصحة قبل أن يحول بينك وبينها السقم، وفي الحياة قبل أن يحول بينك وبينها الموت.

وقد روي معنى هذه الوصية عن النبي **r** من وجوه، ففي صحيح البخاري عن ابن عباس **t** عن النبي **r** قال: « **نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ** (1)».

(1) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق - باب: ما جاء في الرقاق - ح 6412.

وفي صحيح الحاكم عن ابن عباس **t** أن رسول الله **r** قال لرجل وهو يَعِظُه: «**اغتَنِمْ خمسًا قبلَ خمسٍ: شبابَك قبل هَرَمِكَ، وصِحَّتَكَ قبلَ سِقَمِكَ، وغِناك قبلَ فقرِكَ، وفراغَكَ قبلَ شُغْلِكَ، وحياتَكَ قبلَ موتِك**»(1).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي **r** قال: « **بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوْ الدُّخَانَ، أَوْ الدَّجَّالَ، أَوْ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ** »(2).

والمراد من هذا: أن هذه الأشياء كلها تعوق عن الأعمال فبعضها يشغل عنه إما في خاصة الانسان كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته.

وبعضها عام كقيام الساعة، وخروج الدجال، وكذلك الفتن المزعجة.

وبعض هذه الأمور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى:

﴿ @ö6u `Ï B ôMZB#ä ôä? ô9 $kß J ƒÎ $º¡ øÿR ßÿZƒ Ÿw 7În' ÏM»ƒ#ä âÙ èt/ ’ÎAù ƒ Pöqƒ

#Zöz $kÈ J ƒÎ þ’Î ôM6|¡ . ÷rr& ﴾ [الانعام: 158].

(1) المستدرك 306/4.

(2) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب في بقية من أحاديث الدجال- ح128 - (2947).

وفي صحيح مسلم عنه [أبي هريرة] عن النبي **r** قال: « **ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ** » **(1)**.

فالواجب على المؤمن المبادرة بالأعمال الصالحة قبل أن لا يقدر عليها، ويحال بينه وبينها، إما بمرض أو موت أو بأن يدركه بعض هذه الآيات التي لا يقبل معها عمل.

قال أبو حازم: إن بضاعة الآخرة كاسدة يوشك أن تنفق، فلا يوصل منها إلى قليل ولا كثير.

ومتى حِيلَ بين الإنسان والعمل لم يبق له إلا الحسرة والأسف عليه، ويتمنى الرجوع إلى حال يتمكن فيها من العمل، فلا تنفعه الأمنية.

قال تعالى: ﴿ßr& þ'Qà)s? Ó§øÿtR ÓÉL uŽô£ys9 4n?tã $tB àMÛ§sù 'Îû É=/Zy_ «!$# bÎ)ur àMZä. z`Ï9 šúï͍Ï鮹$# ÇÎÏÈ ÷rr& tAqà)s? öqs9 ¨bÎ) ©!$# ÓÉL1y‰yd àMZä3s9 z`ÏB šúüÉ)GßJø9$# ÇÎÐÈ ÷rr& tAqà)s? tûüÏm “ts? z>#x‹yèø9$# ¨bqs9 ’Í< Zo§x. tbqä.r'sù z`ÏB tûüÏZÅ¡ósßJø9$# ÇÎÑÈ﴾

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان - باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان - ح249- (158).

ûüïm Aqà? ﺓ Çﺓ È šú ü$ `Ë ﺓ à6 9 Ó1‰d $žc &ö9 Aqà? ﺓ
? • “$ è‹#> ö9 & žc ’ 2Ÿ qä'ù šc `Ë $ ó Åû Çﺓ È ﴿ [الزمر:
54، 58]. وقال تعالى: ﴿m ﺓ ﺓ `ä n ‰ ﺓ J ö ﺓ ‘ A ‘ ﺓ ö Åãq
`Ër $gﺓ$ qﺓ pJ. $g ﺓ ﺓ ? $JŠ $ s ¹ @Jã& bﺓè9 ÇﺓÈ
‘r N ß ﺓ ‘ è– ĩ 4 Ö ö bqè ﺓ Çﺓ È﴾ [المؤمنون: 99 100]. وقوله:
﴿r ﺓ q)ä ﺓ `Ë $B ‘ ﺓ N `Ë ﺓ b št n ‰ ﺓ J ö ﺓ Aq‘ ﺓ
ﺓ ö 9 & #Ó 9 $ _@ ﺓ % fù ' ﺓ šX r ﺓ `ä `Ë $ 9 Á Å ü û ÇﺓÈ 9r ` ã s •
$ ª ! ﺓ $ ﺓ #Œ ` ä & $ _ ègﺓ $! ª z ﺓ J$? èJè bq ÇﺓÈ﴾ [المنافقون: 10-
11].

ما يستفاد من الحديث:

1- نصح النبي **r** لأصحابه.

2- هذا الحديث أصل في قصر الأمل.

3- الزهد في الدنيا، دعا إليه الأنبياء.

4- ابن آدم أيام كلما ذهب يوم ذهب بعضه.

5- الواجب على العاقل المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل فوات الأوان.

المناقشة:

س1: ما معنى قول النبي r : كن في الدنيا كأنك غريب ؟

س2: من خلال فهمك للحديث، كيف يتعامل المسلم مع الدنيا ؟

س3: ما العلاقة بين هذا الحديث، وبين قول العبد: إنا لله وإنا إليه راجعون ؟

س4: عرِّف الزهد، ثم إيت بمثال عن زهد السلف.

س5: ما مفهوم قوله r : خذ من صحتك لسقمك ؟

الحديثُ الأربعون (42 في الجامع)

« أدوية ناجعة »

عن أنسِ بنِ مالكٍ t قال: سمِعتُ رسولَ اللهِ r يقولُ: «**قال اللهُ تعالى: يابْنَ آدمَ ، إنّك ما دعوتَني ورجوتَني، غفرتُ لك على ما كان منك ولا أُبالي، يابْنَ آدمَ، لو بَلَغَتْ ذنوبُك عَنانَ السّماءِ، ثم استغفرتني غفرتُ لك ولا أُبالي، يابْنَ آدمَ، إنّك لو أتيتَني بقُرابِ**(1) **الأرضِ خطايا ثم لقِيتَني لا تشركُ بي شيئًا، لأتيتُك بقُرابها مغفرةً**».

رواه الترمذي وقال: حديث حسن(2).

هذا الحديث تَفَرَّدَ به الترمذي. وإسنادُه لا بأس به. ورُوي بعضُه من وجوهٍ أُخَر.

فخرج مسلم في صحيحه من حديث معرور بن سويد، عن أبي ذر t عن النبي r قال: «**يقول الله تعالى: من تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ منه ذراعًا، ومن تَقَرَّبَ مِنِّي ذراعًا تَقَرَّبْتُ منه باعًا، ومن أتاني يمشي أتيتُه هَرْوَلَةً، ومن لَقِيَنِي بقُراب الأرض خطيئةً لا**

(1) بما يقارب ملأها. لسان العرب مادة (ق ر ب).
(2) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات باب فضل التوبة ـ ح 3540.

يشركُ بي شيئًا لقيته بقُرابها مغفرةً»[1].

أسباب المغفرة:

تَضَمَّنَ حديث أنس المَبْدُوء بِذِكْرِه أن هذه الأسباب الثلاثة يحصل بها المغفرة.

أحدها: الدعاء مع الرجاء، فإن الدعاء مأمورٌ به، وموعودٌ عليه بالإجابة كما قال تعالى: (ÎTÏ9 ó=Éf GÕ™& þÎTqãš$# ãNà6 š‘ A$%r) [غافر: 60].

وفي السنن الأربعة عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي r قال: «**إنَّ الدُّعاءَ هو العبادةُ**» ثم تلا هذه الآية[2].

حضور القلب وحسن الظن بالله:

الدعاء سبب مقتض للإجابة مع استكمال شرائطه وانتفاء موانعه. وقد تتخلف إجابته لانتفاء بعض شروطه أو وجود بعض موانعه.

ومن أعظم شرائطه حضور القلب، ورجاء الإجابة من الله

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء باب فضل الذكر والدعاء ح22 - (2687).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب الدعاء - ح 1479، والترمذي في كتاب التفسير باب سورة البقرة - ح 2969.

تعالى، كما خرجه الترمذي من حديث أبي هريرة t عن النبي r قال: « **ادْعُوا الله وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللهَ تعالى لَا يَقْبَلُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ** »(1).

ولهذا نُهيَ العبدُ أن يقول في دعائه: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن لِيَعْزِم المسألة، فإن الله لا مُكْرِهَ له(2).

ونُهيَ أن يستعجل ويترك الدعاء لاستبطاء الإجابة(3)، وجعل ذلك من موانع الإجابة، حتى لا يقطع العبد رجاءه من إجابة دعائه، ولو طالت المدة، فإنه سبحانه يحب المِلِحِّين في الدعاء.

ومن أهم ما يسأل العبد ربه مغفرة ذنوبه، أو ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار، ودخول الجنة، وقد قال النبي r: «**حَولَهما نُدَنْدِن**»(4). يعني حول سؤال الجنة والنجاة من النار.

قال أبو مسلم الخَوْلاني: ما عَرَضَت لي دعوة فذكرت النار، إلا

(1) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات - باب حدثنا عبد الله بن معاوية -ح3479.
(2) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد - باب في المشيئة والإرادة - ح 7477، ومسلم في كتاب الذكر - باب العزم بالدعاء - ح8 -(2679).
(3) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء - باب بيان أنه يستجاب للداعي مالم يعجل - ح91- (2735).
(4) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة - باب في تخفيف الصلاة - ح792، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة - باب ما يقال في التشهد - ح (910) وأحمد في المسند 474/3.

صرفتها إلى الاستعاذة منها.

إجابة الدعاء:

ومن رحمة الله تعالى بعبده أن العبد يدعوه بحاجة من الدنيا، فيصرفها عنه، ويعوضه خيرًا منها، إما أن يصرف عنه بذلك سوءً، أو يدخرها له في الآخرة، أو يغفر له بها ذنبًا، كما في المسند والترمذي من حديث جابر t عن النبي r قال: « **مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ، إِلَّا آتَاهُ اللهُ مَا سَأَلَ أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنْ السُّوءِ مِثْلَهُ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ** »(1).

وفي المسند وصحيح الحاكم عن أبي سعيد t عن النبي r قال: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ، لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنْ السُّوءِ مِثْلَهَا. قَالَ: إِذًا نُكْثِرُ؟ قَالَ:** «**اللهُ أَكْثَرُ**»(2). وبكل حال فالإلحاح بالدعاء بالمغفرة مع رجاء الله تعالى موجب للمغفرة، والله تعالى يقول: «**أنا عندَ ظَنِّ عبدي بي، فَلْيَظُنَّ بي ما شاءَ**»(3).

---

(1) أخرجه أحمد في مسنده 360/3، والترمذي في كتاب: الدعاء - باب: ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة - ح 3381.

(2) مسند أحمد 18/3، ومستدرك الحاكم 1/ 493.

(3) أخرجه أحمد في المسند 491/3، والحاكم في المستدرك 240/4.

وفي رواية: «**فلا تَظُنُّوا باللهِ إلَّا خيرًا**»(1).

وقوله: «**إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك ما كان منك ولا أبالي»:** يعني على كثرة ذنوبك وخطاياك، ولا يَتَعَاظَمُني ذلك، ولا أستكثره.

وفي الصحيح عن النبي r قال: « **إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعَظِّمْ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ الله لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ** »(2).

فذنوب العباد وإن عظمت، فإن عفو الله ومغفرته أعظم منها وأعظم، فهي صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته.

وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

يا رب إن عظمت ذنوبي كثرة \ فلقد علمت بأن عفوك أعظم
إن كان لا يرجوك إلا محسن \ فمن الذي يدعو ويرجو المجرم
مالي إليك وسيلة إلا الرجا \ وجميل عفوك ثم أني مسلم

السبب الثاني للمغفرة: الاستغفار، ولو عظمت الذنوب، وبلغت الكثرة عَنان السماء - وهو السحاب وقيل ما انتهى إليه البصر منها- وفي الرواية الأخرى: «**لو أخطأتم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والأرض، ثم استغفرتم الله لغفر لكم**».

(1) لم نجده بهذا اللفظ.
(2) أخرجه ابن حبان في صحيحه3/177 -ح896.

والاستغفار طلب المغفرة. والمغفرة: هي وقاية شر الذنوب مع سترها.

وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار.

* فتارة يؤمر به. كقوله تعالى: (#rãÏøÿGó™$#ur ©!$# bÎ) ©!$# Öqàÿxî ×LìÏm§) [البقرة: 199].

* وتارة يمدح أهله. كقوله تعالى: (tûïÌÏøÿtGó¡ßJø9$#ur Ïú$ys÷F{$$Î/) [آل عمران: 17].

* وتارة يذكر أن الله يغفر لمن استغفره. كقوله تعالى: ﴿`tBur ö@yJ÷èt ¹äþqß ÷rr& öNÎ=ôàt ¼çm|¡øÿtR §NèO ÌÏÿøótGó¡o ©!$# Ïdºu #Yqàÿxî $VJÏm§ ﴾ [النساء: 110].

وعن مُغِيث بن سُمَيّ قال: بينما رجل خبيث فتذكر يومًا فقال: اللهم غفرانك، اللهم غفرانك، اللهم غفرانك، ثم مات ، فغفر له.

ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن أبي هريرة **t** عن النبي **r** قال: «**إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ فَاغْفِرْ لِي. قَالَ الله تعالى: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللهُ تعالى، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخرَ...**»، فذكر مثل الأول مرتين أخريين.

وفي رواية لمسلم أنه قال في الثالثة: «**قد غَفَرْتُ لعبدِي فَلْيَعْمَلْ ما شاء**»(1).

والمعنى: ما دام على هذه الحال كلما أذنب استغفر، والظاهر أن مراده الاستغفار المقرون بعدم الإصرار.

وأما استغفار اللسان مع إصرار القلب على الذنب فهو دعاء مجرد، إن شاء الله أجابه، وإن شاء رده. وقد يكون الإصرار مانعًا من الإجابة.

وقول القائل: أستغفر الله، معناه: أطلب مغفرته، فهو كقوله: اللهم اغفر لي.

فالاستغفار التام الموجب للمغفرة: هو ما قارن عدم الإصرار كما مدح الله تعالى أهله، ووعدهم المغفرة. قال بعض العارفين: من لم يكن ثمرة استغفاره تصحيح توبته، فهو كاذب في استغفاره. وكان بعضهم يقول: استغفارنا هذا يحتاج إلى استغفار كثير.

فأفضل الاستغفار ما اقترن به ترك الإصرار، وهو حينئذ توبة نصوح.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد – باب قوله تعالى: ﴿**يريدون أن يبدلوا كلام الله**﴾ - ح7507، ومسلم في كتاب التوبة ـ باب قبول التوبة من الذنوب - ح29- (2758).

أفضل الاستغفار:

وأفضل أنواع الاستغفار:

1- أن يبدأ العبد بالثناء على ربه.

2- يثني بالاعتراف بذنبه.

3- يسأل الله المغفرة.

كما في حديث شداد بن أوس t عن النبي r قال: «**سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللهمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**». خرجه البخاري[1].

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو t أن أبا بكر الصديق t قال: يا رسول الله علمني دعاءً أدعو به في صلاتي. قال: «**قُلْ: اللهمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات - باب أفضل الاستغفار –ح6306.

».[1]

- ومن أنواع الاستغفار أن يقول العبد: **أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذي لا إلهَ إلَّا هو الحيُّ القيُّومُ وأتوبُ إليه**.

وفي السنن الأربعة عن ابن عمر **t** قال: إن كنا لَنَعُدُّ لرسول الله **r** في المجلس الواحد مئة مرة يقول**:** «**ربِّ اغفِرْ لي وتُبْ عليَّ إنَّك أنت التَّوَّابُ الرحيمُ**».[2]

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة **t** عن النبي **r** قال: « **وَ اللهِ، إنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهِ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً** ».[3]

وفي صحيح مسلم عن الأغَرِّ المُزَني **t** عن النبي **r** قال: «**إنَّه ليُغانُ**[4] **على قلبي، وإنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ في اليومِ مئةَ مرةٍ**».[1]

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأذان - باب الدعاء قبل السلام –ح834، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء - باب استحباب خفض الصوت بالذكر - ح48-(2705).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة - باب الاستغفار - ح1516، والترمذي في كتاب الدعوات - باب ما يقول إذا قام من المجلس - ح3434، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة - باب كيف الاستغفار - ح10292، وابن ماجه في كتاب الأداب - باب الاستغفار - ح3814.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات - باب استغفار النبي – ح3606.

(4) الغين هو الغيم، ويغن على قلبي أي يغطى – النهاية 403/3.

وقالت عائشة رضي الله عنها: طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارًا كثيرًا ، قال قتادة: إن هذا القرآن يدلكم على دائكم ودوائكم، فأما داؤكم: فالذنوب، وأما دواؤكم: فالاستغفار.

ومن كثرت ذنوبه وسيئاته حتى فاقت العدد والإحصاء فاستَغْفَرَ اللهَ مما عَلِمَ اللهُ، فإن الله قد علم كل شيء وأحصاه، كما قال تعالى: ﴿ çmqÝ¡r ª!$# çm9|Áômr& 4 (#þqè=ÏJtã $JÎ Ogåêu;Îm7t⊥ãù $Yè‹ÏHsd ª!$# ãNåkèWyèö7t tPöqtƒ ﴾ [المجادلة:6]، وفي حديث شداد بن أوس t عن النبي r أنه قال: **«أسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لما تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ»** (2).

السبب الثالث من أسباب المغفرة: التوحيد. وهو السبب الأعظم، فمن فقده فقد المغفرة، ومن جاء به فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة، قال الله تعالى: (bÎ) ©!$# Ÿw ãÏÿøót br& x8uŽô³ç„ ¾ÏmÎ/ ãÏÿøótƒur $tB tbrߊ y7Ï9ºsŒ `yJÏ9 âä!$t±o„) [النساء: 116] فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض - وهو ملؤها، أو ما يقارب ملأها - خطايا، لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله U، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه، ثم كان عاقبته أن لا يُخَلَّد في النار، بل يخرج منها ثم يدخل الجنة.

قال بعضهم: المُوَحِّد لا يُلقى في النار كما يُلقى الكفار، ولا يبقى

(1) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء - باب استحباب الاستغفار- ح41-(2702).

(2) أخرجه أحمد في مسنده 123/4، والحاكم في المستدرك 508/1.

فيها كما يبقى الكفار.

فإن كمل توحيد العبد وإخلاصه لله فيه، وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها، ومنعته من دخول النار بالكلية.

فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه أخرجت منه كل ما سوى الله محبةً، وتعظيمًا، وإجلالًا، ومهابةً، وخشيةً، ورجاءً، وتوكلًا.

وحينئذ تُحْرق ذنوبه وخطاياه كلها، ولو كانت مثل زَبَدِ البحر، وربما قلبتها حسنات كما سبق ذكره في تبديل السيئات حسنات(1)، فإن هذا التوحيد هو الأكسير(2) الأعظم، فلو وضع ذرة منه على جبال الذنوب والخطايا، لقلبها حسنات.

ما يستفاد من الحديث:

1- سعة مغفرة الله، ورحمته بعباده.

2- أسباب المغفرة ثلاثة: أولًا: الدعاء مع الرجاء. ثانيًا: الاستغفار. ثالثًا: التوحيد.

3- الدعاء عبادة، فإذا أتى به العبد بشروطه ولم يستجب، فهو بين ثلاثة أمور: أن يعوضه الله خيرًا منه، أو يصرف عنه من السوء

---

(1) انظر الحديث رقم 18.

(2) الأكسير: مادة مركبة كان الأقدمون يزعمون أنها تحول المعدن الرخيص إلى ذهب (المعجم الوسيط كلمة إكسير).

مثله، أو يدخره له إلى يوم القيامة.

4- أفضل أنواع الاستغفار: الثناء على الله، ثم الاعتراف بالذنب، ثم سؤال الله المغفرة.

المناقشة:

س1: ما الحكمة من النهي عن الدعاء بلفظ: اللهم اغفر لي إن شئت ؟

س2: ما معنى الاستغفار ؟

س3: هل الاستغفار مع الإصرار مقبول ؟ ولماذا ؟

س4: ما التوحيد الذي ذكر أهل العلم أنه يحرق الذنوب ؟

س5: اذا دعا العبد ربه فله أربع حالات:

إمـا: ....

وإما: ....

وإما: ....

وإما: ....

$ $ $

$ $

$

الحديث الحادي والأربعون (43 في الجامع)

«ألحقوا الفرائض بأهلها»

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**ألْحِقُوا الفرائِضَ بأهلِها، فما أبقتِ الفرائضُ فلأَوْلَى رجلٍ ذكَرٍ**».

خرجه البخاري ومسلم[(1)].

وهذا الحديث مشتمل على أحكام المواريث وجامع لها.

المراد بالفرائض:

وقد اختلف العلماء في معنى قوله: «**ألحقوا الفرائض بأهلها**»؛ فقالت طائفة: المراد بالفرائض: الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى، والمراد: أعطوا الفرائض المقدرة لمن سماها الله لهم، فما بقى بعد هذه الفروض فيستحقه أولى الرجال.

---

(1) أخرجه البخاري في: كتاب الفرائض: باب ميراث الولد من أبيه وأمه، ح 6732، وأخرجه مسلم في: كتاب الفرائض: باب ألحقوا الفرائض بأهلها، ح2- (1615) نحوه.

والمراد بالأولى: الأقرب، كما يقال: هذا يلي هذا، أي: يقرب منه، فأقرب الرجال هو: أقرب العصبات[1]، فيستحق الباقي بالتعصيب.

وعلى هذا: فإذا اجتمع بنت وأخت وعم أو ابن عم أو ابن أخ، فينبغي أن يأخذ الباقي بعد نصف البنت: العصبة.

وهذا قول ابن عباس وكان يتمسك بهذا الحديث ويقر بأن الناس كلهم على خلافه.

وذهب جمهور العلماء إلى أن الأخت مع البنت عصبة لها ما فضل، منهم:عمر، وعلي، وعائشة،وزيد، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وتابعهم سائر العلماء.

وفي صحيح البخاري، عن أبي قيس الأودي، عن هزيل بن شرحبيل قال: جاء رجل إلى أبي موسى، فسأله عن ابنة، وابنة ابن، وأخت لأب، وأم، فقال: للابنة النصف، وللأخت ما بقي، وائت ابن مسعود فسيتابعني، فأتى ابن مسعود، فذكر ذلك له، فقال: لقد ضللت إذًا وما أنا من المهتدين، لأقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما

(1) عصبة الرجل أولياؤه الذكور من ورثته، فأما في الفرائض فكل من لم تكن له فريضة مسماة فهو عصبة. (اللسان).

بقي فللأخت، قال: فأتينا أبا موسى، فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الحبر[1] فيكم.

والصواب قول عمر والجمهور، والأخت الواحدة، إنما تأخذ النصف مع عدم وجود الولد الذكر والأنثى، وكذلك الأختان فصاعدا، إنما يستحقون الثلثين مع عدم وجود الولد: الذكر والأنثى.

- فإن كان هناك ولد، فإن كان ذكرًا، فهو مقدم على الإخوة مطلقا ذكورهم وإناثهم.

- وإن لم يكن هناك ولد ذكر، بل أنثى، فالباقي بعد فرضها يستحقه الأخ مع أخته بالاتفاق.

- فإذا كانت الأخت لا يسقطها أخوها، فكيف يسقطها من هو أبعد منه من العصبات كالعم وابنه؟

● فكما أن الولد إن كان ذكرًا منع الأخ من الميراث، وإن كان أنثى لم يمنعه الفاضل عن ميراثها، وإن منعه حيازة الميراث، فكذلك الولد، إن كان ذكرًا منع الأخت الميراث بالكلية، وإن كان أنثى منعت الأخت أن يفرض لها النصف، ولم تمنعها أن تأخذ ما فضل عن فرضها، والله أعلم.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض: باب ميراث ابنة ابن مع ابنة ح 6736

ما بقي بعد الفرائض فلأقرب ذكر:

وأما قوله: «**فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر**»؛ فقد قيل: إن المراد به العصبة البعيد خاصة كبني الأخوة، والأعمام، وبنيهم، دون العصبة القريب، بدليل أن الباقي بعد الفروض يشترك فيه الذكر والأنثى، إذا كان العصبة قريبًا كالأولاد والإخوة بالاتفاق، فكذلك الأخت مع البنت بالنص الدال عليه.

وأيضا، فإنه يُخَصُّ منه هذه الصورة بالاتفاق، وكذلك يخص منه المعتقة مولاة النعمة بالاتفاق، فتخص منه صورة الأخت مع البنت بالنص.

- **وقالت طائفة آخرون:**

المراد بقوله: «**ألحقوا الفرائض بأهلها**» ما يستحقه ذوو الفروض في الجملة، سواء أخذوه بفرض أو بتعصيب طرأ لهم.

والمراد بقوله: «**فما بقي فلأولى رجل ذكر**»: العصبة ليس له فرض بحال.

- **وقالت فرقة أخرى:** المراد بأهل الفرائض في قوله: «**ألحقوا الفرائض بأهلها**»، جملة من سماه الله في كتابه من أهل المواريث من ذوي الفروض والعصبات كلهم، فإن كل ما يأخذه

الورثة، فهو فرض فرضه الله لهم، سواء كان مقدَّرًا أو غير مقدر، كما قال بعد ذكر ميراث الوالدين والأولاد: ﴿ùÌ•ƒ ÖZ ÏB ÆšŠ$!«﴾ وفيهم ذو فرض وعصبة،وكما قال: ﴿ÉAy`Ìh=Ïj9 Ò=ŠÅÁtR $£JÏiB x8t•s? Èb#t$Î!ºuqø9$#﴾ ﴿bqç/t•ø%F{$#ur Ï!$t±ÏiY=Ï9ur Ò=ŠÅÁtR $£JÏiB x8t•s? Èb#t$Î!ºuqø9$# bqç/t•ø%F{$#ur $£JÏB ¨@s% çm÷ZÏB ÷rr& uŽèY2﴾ ﴿$Y7ŠÅÁ¯R $ZÊrã•øŠ¨B﴾ [النساء: 7]. وهذا يشمل العصبات وذوي الفروض.

فإن قسم على ذلك ثم فضل منه شيء، فيختص بالفاضل أقرب الذكور من الورثة.

قسمة المواريث:

* فهذا الحديث مبين لكيفية قسمة المواريث المذكورة في كتاب الله بين أهلها، ومبين لقسمة ما فضل من المال عن تلك القسمة مما لم يصرح به في القرآن من أحوال أولئك الورثة وأقسامهم، ومبين أيضا لكيفية توريث بقية العصبات الذين لم يصرح بتسميتهم في القرآن.

* فإذا ضم هذا الحديث إلى آيات القرآن انتظم في ذلك كله معرفة قسمة المواريث بين جميع ذوي الفروض والعصبات.

* ونحن نذكر حكم توريث الأولاد والوالدين، كما ذكره الله تعالى في أول سورة النساء، وحكم توريث الإخوة من الأبوين أو من الأب، كما ذكره الله تعالى في آخر السورة المذكورة.

توريث الأولاد:

* فأما الأولاد، فقد قال الله تعالى: ﴿ãq Ï¹ Šä Ð $!ª Îþ ‰»9r& 2àN .ÏÎ@ ä Bm ä $ \VRW <ÈÈ﴾ **[النساء: 11]** فهذا حكم اجتماع ذكورهم وإناثهم: أنه يكون للذكر مثل حظ الأنثيين، ويدخل في ذلك: الأولاد وأولاد البنين باتفاق العلماء.

* وعندهم أن الولد وإن نزل يعصب من في درجته بكل حال، سواء كان للأنثى فرض بدونه أو لم يكن، ولا يعصب من هو أعلى منه من الإناث، إلا بشرط أن لا يكون لها فرض بدونه، ولا يعصب من **[هو]** أسفل منه بكل حال، ثم قال تعالى: ﴿bÎù £ä Î¡ $[ùöq - $# ^6Èû ÈÈ-ùg£ è$V $B 8•? bÎr .%Mò r°Ïm‰% Z ù-g$ $9Ä Áó# ß﴾ [النساء: 11] فهذا حكم انفراد الإناث من الأولاد؛ أن للواحدة النصف، ولما فوق الاثنتين الثلثان.

* ويدخل في ذلك بنات الصلب، وبنات الابن عند عدمهن، فإن اجتمعن فإن استكمل بنات الصلب الثلثين، فلا شيء لبنات الابن

المنفردات، وإن لم يستكمل البنات الثلثين، بل كان ولد الصلب بنتًا واحدة ومعها بنات ابن، فللبنت النصف، ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين، لئلا يزيد فرض البنات على الثلثين.

* وبهذا قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود الذي تقدم ذكره.

وهو قول عامة العلماء، إلا ما روي عن أبي موسى وسلمان بن ربيعة أنه لا شيء لبنات الابن، وقد رجع أبو موسى إلى قول ابن مسعود لما بلغه قوله في ذلك.

* وإنما أشكل على العلماء حكم ميراث البنتين، فإن لهما الثلثين بالإجماع كما حكاه ابن المنذر وغيره، وما حكى فيه عن ابن عباس: أن لهما النصف، فقد قيل: إن إسناده لا يصح، والقرآن يدل على خلافه، حيث قال تعالى: ﴿bÎr ÓMR%. ž‰ïm°r $g=ù Ï9$ óÁ ß#﴾، فكيف تورث أكثر من واحدة النصف؟.

* وحديث ابن مسعود في توريث البنت النصف، وبنت الابن السدس، تكملة الثلثين يدل على توريث البنتين الثلثين بطريق الأولى.

* وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورث ابنتي سعد بن الربيع الثلثين(1).

انفراد الذكور:

• وبقى هاهنا قسم ثالث لم يصرح القرآن بذكره وهو حكم انفراد الذكور من الولد. وهذا مما يمكن إدخاله في حديث ابن عباس: «**فما بقي فلأولى رجل ذكر**»؛ فإن هذا القسم قد بقي، ولم يصرح بحكمه في القرآن، فيكون المال حينئذ لأقرب الذكور من الولد، والأمر على هذا، فإنه لو اجتمع ابن وابن ابن، لكان المال كله للابن، ولو كان ابن ابن وابن ابن ابن، لكان المال كله لابن الابن على مقتضى حديث ابن عباس رضي الله عنهما، والله أعلم.

ميراث الأبوين:

ذكر تعالى حكم ميراث الأبوين فقال تعالى: ﴿ r {Ł/q∱ñï ãa@è
r°ñï‰ ‡Jäß$$9 •¡‰ ã ‡Bß$?•8 ĵb .‰b ‚9ϙ¼ r$Ś﴾ **[النساء: 11]**.

---

(1) أخرجه أحمد في المسند 352/3 ، ورواه أبو داود في: كتاب الفرائض: باب ما جاء في ميراث الصلب، ح 2891، وأخرجه الترمذي في: كتاب الفرائض: باب ماجاء في ميراث البنات، ح2092.

فهذا حكم ميراث الأبوين إذا كان للولد المتوفى ولد، وسواء في الولد الذكر والأنثى، وسواء فيه ولد الصلب، وولد الابن، هذا كالإجماع من العلماء.

* فمتى كان للميت ولد أو ولد ابن، وله أبوان، فلكل واحد من أبويه السدس، فرضاً، ثم إن كان الولد ذكراً، فالباقي بعد سدسي الأبوين له.

وربما دخل هذا في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر**»، وأقرب العصبات: الابن.

وإن كان الولد أنثى، فإن كانتا اثنتين فصاعداً فالثلثان لهن، ولا يفضل من المال شيء بعد أخذ الأبوين السدسين.

* وإن كانت بنتاً واحدة، فلها النصف، ويفضل من المال سدس آخر، فيأخذه الأب بالتعصيب؛ عملاً بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر**».

فهو أولى رجل ذكر عند فقد الابن؛ إذ هو أقرب من الأخ وابنه، والعم وابنه.

ثم قال تعالى: ﴿bîù ó©` ã ¼ Ùr rríÇ ûç q/ ç#q ù ¶BT ïi$ 9è ß﴾ يعني: إذا لم يكن للميت ولد وله أبوان يرثانه، فلأمه الثلث.

فيفهم من ذلك: أن الباقي بعد الثلث للأب؛ لأنه أثبت ميراثه لأبويه، وخص الأم من الميراث بالثلث، فعلم أن الباقي للأب.

ولم يقل: فللأب مِثلا ما للأم؛ لئلا يوهم أن اقتسامهما المال هو بالتعصيب، كالأولاد والإخوة إذا كان فيهم ذكور وإناث.

[العمريتان]:

وكان ابن عباس يتمسك بهذه الآية بقوله في المسألتين الملقبتين بالعمريتين؛ وهما زوج وأبوان أو زوجة وأبوان، فإن عمر قضى: أن الزوجين يأخذان فرضهما من المال، وما بقي بعد فرضهما في المسألتين فللأم ثلث الباقي والباقي للأب.

[رأي ابن عباس]:

وقال ابن عباس: بل للأم الثلث كاملاً؛ تمسكاً بقوله تعالى: ﴿bîù Î©9 `a ƒ ¼ã© r ä r fr ãî0 ŒqÎ/ & ç#q ù ÇBÏ ï $9 ë ß﴾.

* وقد قيل في جواب هذا: إن الله إنما جعل للأم الثلث بشرطين:

- **أحدهما:** أن لا يكون للولد المتوفى ولد.

- **والثاني:** أن يرثه أبواه، أي أن ينفرد أبواه بميراثه، فما لم ينفرد أبواه بميراثه فلا تستحق الأم الثلث، وإن لم يكن للمتوفى ولد.

ابن رجب وجواب لم يسبق به:

* وقد يقال – وهو أحسن –: إن قوله: ﴿rr ãî0 ŒqÎ/ & ç#q ù ÇBÏ ï $9 ë ß﴾ أي مما ورثه الأبوان، ولم يقل: **(فلأمه الثلث مما ترك)** كما قال في السدس، فالمعنى: أنه إذا لم يكن له ولد وكان لأبويه من ماله

ميراث، فللأم ثلث ذلك الميراث الذي يختص به الأبوان، ويبقى الباقي للأب.

ولهذا السر – والله أعلم – حيث ذكر الله الفروض المقدرة لأهلها قال فيها: مما ترك أو ما يدل على ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿`B . /è‰ r ¹ëß7 ãq Å Ó $ß ‹# šÆÏ%B﴾ ليبين أن ذا الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدر له من جميع المال بعد الوصايا والديون.

وحيث ذكر ميراث العصبات أو ما يقتسمه الذكور والإناث على وجه التعصيب، كالأولاد والإخوة لم يقيده بشيء من ذلك؛ ليبين أن المال المقتسم بالتعصيب ليس هو المال كله، بل تارة يكون جميع المال، وتارة يكون هو الفاضل عن الفروض المفروضة المقدرة، وهنا لما ذكر ميراث الأبوين من ولدهما الذي لا ولد له، ولم يكن اقتسامهما المال بالفرض المحض كما في ميراثها مع الولد، ولا كان بالتعصيب المحض الذي يعصب فيه الذكر الأنثى، ويأخذ مثلي ما تأخذه الأنثى، بل كانت الأم تأخذ ما تأخذه بالفرض، والأب يأخذ ما يأخذه بالتعصيب:

* وقال تعالى: ﴿rr çÎ0ÿ /&q ç#ù ¶ TBïìi$9#ö ß﴾ يعني أن القدر الذي يستحقه الأبوان من ميراثه تأخذ الأم ثلثه فرضاً، والباقي يأخذه الأب بالتعصيب.

وهذا مما فتح الله به، ولا أعلم أحدًا سبق إليه، ولله الحمد والمنة.

الأم والإخوة:

* **قال تعالى:** ﴿ bîù .b‰ ÿ¨a ĵ ∂qz ù ∏TB‡i$9 •«% ¨ã B`. /è‰ r ¹ë7s ãq Å‰Ó Ï$‰ ﬁ« šÏiN﴾.

يعني: للأم السدس مع الإخوة من جميع التركة الموروثة التي تقتسمها الورثة، ولم يذكر هنا ميراث الأب مع الأم، ولا شك أنه إذا اجتمع أم وإخوة ليس معهم أب، فإن للأم السدس، والباقي للإخوة، ويحجبها الأخوان فصاعداً عند الجمهور [حجب النقصان إلى السدس وليس حرمانًا].

* **وأما إن كان مع الأم والإخوة أب فقال الأكثرون:** يحجب الإخوة الأم ولا يرثون.

ومن العلماء المتأخرين من قال: إذا كان الإخوة محجوبين بالأب، فلا يحجبون الأم عن شيء، بل لها حينئذ الثلث.

ورجحه الإمام أبو العباس ابن تيمية (رحمة الله عليه).

وقد يؤخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف: من لا يرث لا يحجب.

الجد والجدة:

واعلم أن الله تعالى ذكر حكم ميراث الأبوين، ولم يذكر الجد ولا الجدة.

فأما الجدة:

فقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنه ليس لهما في كتاب الله شيء.

فقد حكى بعض العلماء الإجماع على ذلك، وأن فرضها إنما ثبت بالسنة.

* **وقيل:** إن السدس طعمة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وليس بفرض.

وأما الجد:

فاتفق العلماء على أنه يقوم مقام الأب في أحواله المذكورة من قبل، فيرث مع الولد السدس بالفرض، ومع عدم الولد يرثه بالتعصيب، وإن بقى شيء مع إناث الولد أخذه بالتعصيب أيضاً، ولكن اختلفوا إذا اجتمع أم وجد مع أحد الزوجين.

* وجمهور العلماء على أن الأم لها الثلث مع الجد مطلقاً، وهو قول علي وزيد وابن عباس.

الجد والإخوة:

* وأما إن اجتمع الجد مع الإخوة: فإن كانوا لأم سقطوا به، وأما إن كانوا لأب أو لأبوين، فقد اختلف العلماء في حكم ميراثه

قديماً وحديثاً؛ فمنهم من أسقط الإخوة بالجد مطلقاً، كما يسقطون بالأب، وهذا قول الصديق رضي الله عنه، ومعاذ، وابن عباس وغيرهم، واستدلوا بأن الجد أب في كتاب الله عز وجل، وبأن الجد أقوى من الإخوة، لاجتماع الفرض والتعصيب له من جهة واحدة، فهو كالأب، وحينئذ فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «**فما بقي فلأولى رجل ذكر**». ومنهم من شرك بين الإخوة والجد، وهو قول كثير من الصحابة، وأكثر الفقهاء بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث.

ميراث الإخوة والكلالة:

* وأما حكم ميراث الإخوة للأبوين، أو للأب، فقد ذكره الله تعالى في آخر سورة النساء في قوله تعالى: ﴿„GóÉ ö Rq 7 ê@è $!ª

$B ß# ÓÁÏ $g=ù ×M-z é ÿãr ßÐr ¼çq9 § ä 7=d (#þä$b ï#»=3ø $'Î Nà6 ‹ÏFøã

?8•﴾ [النساء: 176]، والكلالة مأخوذة من تكلل النسب وإحاطته بالميت.

* وتنصيصه سبحانه وتعالى على انتفاء الولد، تنبيه على انتفاء الوالد بطريق الأولى؛ لأن انتساب الولد إلى والده أظهر من انتسابه إلى ولده.

* وقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: الكلالة: من لا ولد له ولا والد. وتابعه جمهور الصحابة، والعلماء بعدهم.

فقوله -عز وجل-: ﴿bÎ) (#ÿät$# y7n=yd } §ø‹s9 ¼çms9 Ó$s!ur ÿ¼ã&s!ur ×M÷zé& $ygn=sù ß#óÁÏR $tB x8t?﴾ [النساء: 176] يعني إذا لم يكن للميت ولد بالكلية، لا ذكر ولا أنثى، فللأخت حينئذ: النصف مما ترك فرضًا.

ومفهوم هذا: أنه إذا كان له ولد فليس للأخت النصف فرضًا.

ثم إن كان الولد ذكراً، فهو أولى بالمال كله؛ لما سبق تقريره في ميراث الأولاد الذكور إذا انفردوا، فإنهم أقرب العصبات، وهم يسقطون الإخوة، فكيف لا يسقطون الأخوات؟

وأيضاً فقد قال تعالى: ﴿bÎ)ur (#þqçR%x. Zouq÷z)Î h w%y`Íh [ä!$|¡ÎSur Ìx.©%#Î=sù ã@÷WÏB Åeáym Èû÷üu‹sVRW{$#﴾ [النساء: 176]، وهذا يدخل فيه ما إذا كان هناك ذو فرض كالبنات وغيرهن.

فإذا استحق الفاضل ذكور الإخوة مع الأخوات، فإذا انفردوا فكذلك يستحقونه وأولى.

وإن كان الولد أنثى، فليس للأخت هنا النصف بالفرض، ولكن لها الباقي في التعصيب عند جمهور العلماء.

وقوله تعالى: ﴿uqèdur $ygèO̍tƒ bÎ) óO©9 `à6tƒ $ol°; Ó$s!ur﴾ [النساء: 176].

يعني أن الأخ يستقل بميراث أخته إذا لم يكن لها ولد ذكر أو أنثى، فإن كان لها ولد ذكر فهو أولى من الأخ بغير إشكال، فإنه أولى رجل ذكر.

وإن كان أنثى، فالباقي بعد فرضها يكون للأخ؛ لأنه أولى رجل ذكر، ولكن لا يستقل بميراثها حينئذ، كما إذا لم يكن لها ولد.

ميراث الإخوة:

* وأما حكم اجتماعهم فقد قال تعالى: ﴿ bÎr .‰(bç ‡Î) z=q ž `h %Ž ﴾ ... ﴿ Îr ¡ $ã ù‰#@ .ì B#@ m å$Ž {Ř[ü È﴾ فدخل في ذلك ما إذا كانوا منفردين.

* وأما إذا كان هناك ذو فرض من الأولاد أو غيرهم كأحد الزوجين، أو الأم، أو الإخوة من الأم، فيكون الفاضل عن فروضهم للإخوة والأخوات بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين.

فقد تبين بما ذكرناه: أن وجود الولد إنما يسقط فرض الأخوات من الأبوين أو الأب، ولا يسقط توريثهن بالتعصيب مع أخواتهن بالإجماع، ولا تعصيبهن بانفرادهن مع البنات عند الجمهور، فالكلالة شرط لثبوت فرض الأخوات، لا لثبوت ميراثهن، كما أنه ليس بشرط لميراث ذكورهم بالإجماع.

* وأما من لم يذكر باسمه من العصبات في القرآن كابن الأخ والعم، وابنه، فإنما دخل في عمومات مثل قوله تعالى: ﴿ (#qä9'ré& ur ÏQ%tnö'F$# öNåkÝÕ÷èt/ 4'n<ré& <Ù÷èt7Î/ 'Îû É=»tFÅ2 «!$# ﴾ [الأنفال: 75]، وقوله: ﴿ 9e@ä3Ï9ur $uZù=yèy_ u'Ï9ºuqtB $£JÏB x8t•s? Èb#t$Î!ºuqø9$# tbqç/t'ø%F{$#ur c ﴾ [النساء: 33]، فهذا يحتاج في توريثهم إلى هذا الحديث، أعني حديث ابن عباس.

فإذا لم يوجد للمال وارث غيرهم انفردوا به، ويقدم منهم الأقرب فالأقرب؛ لأنه أولى رجل ذكر.

وإن وجدت فروض لا تستغرق المال كأحد الزوجين أو الأم أو ولد الأم، أو بنات منفردات، أو أخوات منفردات، فالباقي كله لأولى ذكر من هؤلاء.

الزوجان:

* فأما الزوجان، فيرثان بسبب عقد النكاح.

ولما كان بين الزوجين من الألفة، والمودة والتناصر، والتعاقب، مابين الأقارب، جعل ميراثها كميراث الأقارب، وجعل للذكر منهما مثلا ما للأنثى؛لامتياز الذكر عن الأنثى بمزيد النفع بالإنفاق، والنصرة.

الإخوة لأم:

• وأما ولد الأم فإنهم ليسوا من قبيلة الرجل، ولا عشيرته، وإنما هم في المعنى من ذوي رحمه، ففرض الله لواحدهم السدس، ولجماعتهم الثلث، صلة، وسوى فيه بين ذكورهم وإناثهم، حيث لم يكن لذكرهم زيادة على أنثاهم في الحياة من المعاضدة والمناصرة، كما بين أهل القبيلة والعشيرة الواحدة فسوى بينهم في الصلة.

أولو الأرحام:

واستدل بعضهم بقوله: «**فما بقي فلأولى رجل ذكر**»، على أن لا ميراث لذوي الأرحام؛ لأنه لم يجعل حق الميراث لمن لم يذكر في القرآن، إلا لأقرب الذكور.

هذا الحكم يختص بالعصبات دون ذوي الأرحام، فإن من ورث ذوي الأرحام ورث ذكورهم وإناثهم.

وأجاب من يرى توريث ذوي الأرحام، بأن هذا الحديث دل على توريث العصبات لا على نفي توريث غيرهم.

وتوريث ذوي الأرحام مأخوذ من أدلة أخرى، فيكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث ابن عباس، رضي الله عنهما.

وصف الرجل بالذكورة:

* وأما قوله: «**فلأولى رجل ذكر**» مع أن الرجل لا يكون إلا ذكراً، فالجواب الصحيح عنه، أنه قد يطلق الرجل ويراد به الشخص؛ كقوله: «**مَنْ وَجَدَ مالَهُ عندَ رجلٍ قد أفْلَسَ**»[(1)] ولا فرق بين أن يجده عند رجل أو امرأة، فتقييده بالذكر ينفي هذا الاحتمال، ويخلصه للذكر دون الأنثى، وهو المقصود.

وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به أعم من الذكر كقوله: ابن السبيل، جاء تقييد ابن اللبون في نصب الزكاة للذكر.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة باب من أدرك ما باعه عند المشتري ح 22-(1559).

ما يستفاد من الحديث:

1- تكفل الله تبارك وتعالى ببيان جل مسائل الميراث.

2- إذا ورثت البنات الثلثين فلا شيء لبنات الابن.

3- يرث كل من الأب والأم سدسًا إذا كان للمتوفى ولد.

4- الكلالة هي من مات وليس له والد ولا ولد.

5- عناية الشريعة بأحوال الميراث ولم تكلها إلى تشريعات البشر وهذا يدل على كمال الشريعة.

6- «ألحقوا الفرائض» هذا أمر واجب الاتباع، وليس متروكًا لاختيار البشر.

7- زيادة ميراث الذكر عن الأنثى ليس تميزًا وإنما تكليفًا بمهام وواجبات زيادة عن الأنثى ويصب في مصلحتها في الآخر.

المناقشة:

1- ما الحكمة في اهتمام الشريعة بتقسيم المواريث ولم يترك الأمر للناس؟

2- ما الفرق بين الفرض والتعصيب؟

3- كيف تقسم تركة رجل مات عن:

- بنتان وبنت ابن وأخ.
- أب وأم.
- ابن وبنت.

4- عرف الكلالة، ولم سميت بذلك.

5- ضع علامة (√) أو (×) أمام العبارات الآتية:

- البنات تأخذ النصف في عدم جود الذكر ( )
- للأم السدس إن كان للميت ولد. ( )
- الجد يقوم مقام الأب في الميراث. ( )

الحديثُ الثاني والأربعون (44 في الجامع)

« من أحكام الرضاع »

عن عائشة -رضي الله عنها- عن النبيّ r قال: «**الرَّضاعةُ تُحَرِّمُ ما تُحرّمُ الولادةُ**» خَرَّجَه البخاري ومسلم(1).

وخَرَّجَ مسلم أيضا من رواية عُرْوة، عن عائشة، عن النبي r قال: «**يَحْرُمُ من الرّضاعةِ ما يحرمُ من النّسب**»(2).

وقد أجمع العلماء على العمل بهذه الأحاديث في الجملة، وأن الرضاع يحرم ما يحرمه النسب.

المحرمات من النسب:

الولادة والنسب قد يُؤَثّران التحريم في النكاح، وهو على قسمين:

القسم الأول: تحريمٌ مُؤبدٌ على الانفراد. وهو نوعان:

(1) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح - باب: ﴿وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم﴾ - ح5099، ومسلم في كتاب الرضاع - باب ما يحرم من الرضاعة -ح1- (1444).

(2) أخرجه مسلم كتاب الرضاع - باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل- ح9- (1445)، وأخرجه البخاري في كتاب الشهادات - باب الشهادة على الأنساب- ح2645 ، ومسلم في كتاب الرضاع - باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل - ح13- (1447) ، كلاهما من حديث ابن عباس.

أحدهما: ما يحرم بمجرد النسب، فيحرم على الرجل أصولُه وإنْ عَلَوْن، وفروعَه وإنْ سَفُلْن.

وفروعُ أصلِه الأدنى وإنْ سَفُلْن، وفروعُ أصوله البعيدة دون فروعهن. فدخل في أصوله أمهاته وإن علون من جهة أبيه وأمه، وفي فروعه بناته وبنات أولاده وإن سفلن.

وفي فروع أصله الأدنى**:** أخواته من الأبوين أو من أحدهما وبناتهن وبنات الإخوة وأولادهم وإن سفلن.

ودخل في فروع أصوله البعيدة: العمات والخالات وعمات الأبوين وخالاتهما، وإن علون.

فلم يَبْقَ من الأقارب حلالًا للرجل سوى فروع أصوله البعيدة، وهن بنات العم وبنات العمات، وبنات الخال، وبنات الخالات.

والنوع الثاني: ما يحرم من النسب مع سبب آخر، وهو المُصاهرة فيحرم على الرجل حلائل آبائه، وحلائل أبنائه، وأمهات نسائه، وبنات نسائه المَدْخول بِهِنَّ، فيحرم على الرجل أم امرأته وأمهاتها من جهة الأم والأب وإن علون، ويحرم عليه بنات امرأته وهن الربائب وبناتهن وإن سفلن، وكذلك بنات بني زوجته وهن بنات الربائب.

نص عليه الشافعي رحمه الله، وأحمد رحمه الله، ولا يُعلم فيه خلاف، ويحرم عليه أن يتزوج بامرأة أبيه وإن علا، وبامرأة ابنه وإن سفل.

والقسم الثاني: التحريم المؤبد على الاجتماع دون الانفراد.

وتحريمه يختص بالرجال، لاستحالة إباحة جمع المرأة بين زوجين، فكل امرأتين بينهما رحم محرم، يحرم الجمع بينهما بحيث لو كانت إحداهما ذكرًا لم يَجُزْ له التزوج من الأخرى، فإنه يحرم الجمع بينهما بعقد النكاح.

المحرمات من الرضاع:

فإذا علم ما يحرم من النسب فكل ما يحرم منه، فإنه يحرم من الرضاع نظيرُه.

فيحرم على الرجل أن يتزوج أمهاته من الرضاعة وإن علون، وبناته من الرضاعة، وإن سفلن، وأخواته من الرضاعة، وبنات أخواته من الرضاعة، وعماته وخالاته من الرضاعة، وإن علون دون بناتهن.

ومعنى هذا: أن المرأة إذا أرضعت طفلًا: الرضاعَ المُعْتَبَر في

المدة المعتبرة[1]، صارت أمًّا له بنص كتاب الله فتحرم عليه هي وأمهاتها، وإن علون من نسب أو رضاع وتصير بناتها كلهن أخوات له من الرضاعة، فيحرمن عليه بنص القرآن.

السنة مكملة للقرآن:

وبقية التحريم من الرضاعة اسْتُفِيد من السنة، كما اسْتُفِيد من السنة أن تحريم الجمع لا يختص بالأختين، بل المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها كذلك.

وإذا كان أولادُ المُرْضِعة من نسبٍ أو رضاعٍ إخوةً للمرتَضَع، فيحرم عليه بنات إخوته أيضًا.

وقد امتنع النبي r من تزويج ابنة عمه حمزة، وابنة أبي سلمة، وعلَّلَ بأنَّ أبويهما كانا أخوين له من الرضاعة.

ويحرم عليه أيضًا أخوات المرضِعة، لأنهن خالاته، وينتشر التحريم أيضًا إلى الفحل[2] صاحب اللبن، الذي ارتضع منه الطفل، فيصير صاحب اللبن للطفل، وتصير أولاده كلهم من المرضِعَة أو من غيرها من نسب أو رضاع إخوةً للمرتَضِع، ويصير إخوته أعمامًا للطفل المرتضِع.

(1) أي خمس رضعات في السنتين الأوليين.
(2) أي زوج المرضعة الذي بسببه كان اللبن.

وهذا قول الجمهور من السلف، وأجمع عليه الأئمة الأربعة، ومن بعدهم.

وقد دل على ذلك من السنة ما روت عائشة رضي الله عنها: أن أفلح أخا أبي القعيس استأذن عليها بعد ما أنزل الحجاب، قالت عائشة رضي الله عنها: فقلت: والله لا آذن حتى أستأذن رسول الله r ، فإن أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأته، قالت: فلما دخل رسول الله r ذكرت ذلك له فقال: «**ائْذَنِي له، فإنَّه عمُّكِ تَرِبَتْ يمينُكِ**»!

وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة رضي الله عنها.

خَرَّجاه في الصحيحين بمعناه(1).

امتداد التحريم بالرضاع:

وينتشر التحريم بالرضاع إلى ما حرم بالنسب مع الصهر إما من جهة نسب الرجل كامرأة أبيه وابنه، أو من جهة نسب الزوجة كأمها وابنتها، وإلى ما حرم جمعه لأجل نسب المرأة أيضًا كالجمع

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب قول النبي r : تربت يمينك - ح6156، ومسلم في كتاب الرضاع - باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل - ح5- (1445).

بين الأختين والمرأة وعمتها أو خالتها، فيحرم ذلك كله من الرضاع، كما يحرم من النسب لدخوله في قوله r : «**يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب**».

وتحريم هذا كله للنسب، فبعضه لنسب الزوج، وبعضه لنسب الزوجة.

وأما قوله عز وجل : ﴿ @í»=mr í$Y/ä Ñà6 ûïÉ9$ ôÏB Î»=ô‹ Ñà6) [النساء: 23] ، فقالوا: لم يُرِد بذلك أنه لا يحرم حلائل الأبناء من الرضاع، إنما أراد إخراج حلائل الذين تبنوا ولم يكونوا أبناءً من النسب، كما تزوج النبي r زوجة زيد بن حارثة بعد أن كان قد تبناه.

التحريم بالرضاع وإلى من ينتشر:

وهذا التحريم بالرضاع يختص بالمرتَضَع نفسه، وينتشر إلى أولاده، ولا ينتشر تحريمه إلى مَن في درجة المرتَضَع من إخوته وأخواته، ولا إلى مَن هو أعلى منه من آبائه، وأمهاته وأعمامه وعماته وأخواله وخالاته، فتباح المرضِعةُ نفسُها لأبي المرتَضَع من النسب ولأخيه، وتباح أم المرتَضَع من النسب وأخته منه لأبي المرتَضَع من الرضاع، ولأخيه.

هذا قول جمهور العلماء وقالوا: يباح أن يتزوج أخت أخيه، من الرضاعة، وأخت ابنته من الرضاعة.

ما يستفاد من الحديث:

1- يحرم على المرضَع أصول وفروع من أرضعه.

2- الرضاع يحرم ما يحرمه النسب.

3- المحرمات قسمان: إما بالسبب، وإما بالنسب.

4- لا يحل للرجل من أقاربه سوى فروع أصوله البعيدة، وهن بنات الأعمام، وبنات العمات، وبنات الأخوال، وبنات الخالات.

5- ما يحرم بالمصاهرة أربع: زوجة الأب، وزوجة الابن، وأم الزوجة، وبنت الزوجة المدخول بها.

6- كل امرأتين بينهما رحم محرم، يحرم الجمع بينهما بحيث لو كانت إحداهما ذكرًا لم يجز له التزوج من الأخرى.

7- زوج المرضِعة الذي تسبب باللبن يكون أبًا للرضيع، وجميع أولاده سواء من المرضِعة أم من غيرها إخوة للرضيع.

8- إخوة المرتضَع من النسب لا شأن لهم بالرضاعة، فلا ينتشر التحريم إليهم.

المناقشة:

س1: اذكر خمسًا من المحرمات بمجرد النسب.

س2: ما حكم الزواج ممن يأتي:

- زوجة الابن.
- أم الزوجة.
- بنت الزوجة.
- أخت من أرضعتك.
- بنت زوج من أرضعتك من امرأة أخرى.
- خالة والدك.
- بنت مرضعة أخيك.
- زوجة ابنك بالتبني ؟

س3: ماذا يحل للرجل من فروع أصوله البعيدة.

س4: هناك محرمات على التأقيت اذكر أمثلة على ذلك. مع بيان الفرق بين التأقيت والتأبيد.

س5: ما المقصود بالتحريم المؤبد على الاجتماع دون الانفراد ؟ اذكر أمثلة على ذلك.

الحديثُ الثالث والأربعون (45 في الجامع)

« الأمور بمقاصدها »

عن جابرٍ[1] t أنه سمِع النبيَّ r عامَ الفتحِ وهو بمكّة يقولُ: **«إنّ اللهَ U ورسولَه حَرَّمَ بيعَ الخمرِ والميتةِ والخنزيرِ والأصنامِ»**، فقيل: يا رسول الله، أرأيتَ شحومَ الميتة فإنه يُطلّى بها السفن ويُدْهَنُ بها الجلودُ ويَسْتَصبِحُ بها النَّاسُ؟ قال: **«لا، هو حرامٌ»**، ثم قال رسولُ اللهِ r عند ذلك: **«قاتَلَ اللهُ اليهودَ! إنّ اللهَ حرّم عليهم الشُّحوم فأَجْمَلُوه[2] ثمّ باعوه فأكَلُوا ثمنَه»**. خرجه البخاري ومسلم[3].

وخرَّجه ابن أبي شيبة ولفظه: **«إنّ اللهَ إذا حرَّم شيئًا حرَّم ثمنَه»**[4].

وخرَّج مسلم من حديث أبي سعيد t عن النبي r قال: **« إنَّ الله حَرَّمَ الْخَمْرَ، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ، فَلَا يَشْرَبْ وَلَا يَبِعْ »** قال: فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق

---

(1) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي أبو عبد الله، مشهور من أهل بيعة الرضوان، وكان من علماء الصحابة، استغفر له النبي r خمسًا وعشرين مرة في ليلة واحدة، روى 1540 حديثًا، وتوفي سنة 78هـ.

(2) أجملوه: أذابوه. انظر: لسان العرب، مادة (ج م ل).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع ـ باب: بيع الميتة والأصنام ـ ح 2236، ومسلم في كتاب: المساقاة ـ باب تحريم بيع الخمر والميتة ح71-(1581).

(4) مصنف ابن أبي شيبة 100/6.

المدينة فسفكوها[(1)].

حكم الانتفاع بما حرم:

فالحاصل من هذه الأحاديث كلها أن ما حرم الله الانتفاع به، فإنه يحرم بيعه وأكل ثمنه، كما جاء مصرحًا به في الرواية المتقدمة: **«إن الله إذا حرم شيئًا حرم ثمنه»**.

وهذه كلمة عامة جامعة تَطَّرِد في كل ما كان المقصود من الانتفاع به حرامًا، وهو قسمان:

أحدهما: ما كان الانتفاعُ به حاصلًا مع بقاءِ عينِه:

* كالأصنام، فإن منفعتها المقصودة منها: الشرك بالله، وهو أعظم المعاصي على الإطلاق.

*ما كانت منفعته محرمة، كَكُتب الشرك والسحر والبدع والضلال.

*الصُوَر المحرمة، وآلات الملاهي المحرمة كالطُّنْبور[(2)].

* شراء الجواري للغناء.

نعم لو عَلِم أن المشتري لا يشتريه إلا للمنفعة المحرمة منه، لم

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة - باب تحريم بيع الخمر والميتة - ح67-(1578). ومعنى سفكوها أى أراقوها.

(2) آلة موسيقية، وهو فارسي معرب دخيل، أصله: دُنْبَهِ بَرَهْ. لسان العرب504/4.

يجز بيعه له عند الإمام أحمد، وغيره من العلماء.

*بيع العصير ممن يتخذه خمرًا.

*بيع السلاح في الفتنة.

* بيع الرياحين والأقداح لمن يُعلم أنه يشرب عليها الخمر.

* بيع الغلام لمن يعلم منه الفاحشة.

والقسم الثاني: ما ينتفع به مع إتلاف عينه: فإذا كان المقصود الأعظم منه محرمًا فإنه يحرم بيعه كما يحرم بيع الخنزير والخمر والميتة مع أن في بعضها منافع غير محرمة.

* كأكل الميتة للمضطر

* دفع الغُصَّة بالخمر وإطفاء الحريق به.

* الخرز بشعر الخنزير عند قوم، والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك.

ولكن لما كانت هذه المنافع غير مقصودة لم يُعبأ بها، وحَرُم البيع، لكون المقصود الأعظم من الخنزير والميتة أكلهما، ومن الخمر شربها، ولم يلتفت إلى ما عدا ذلك، وقد أشار **r** إلى هذا المعنى لما قيل له: أرأيت شحوم الميتة، فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: «**لا، هو حرام**».

معنى قوله r : «هو حرام»:

وقد اختلف الناس في تأويل قوله r : **«هو حرام»**؛ فقالت طائفة: أراد أنَّ هذا الانتفاع المذكور بشحوم الميتة حرام.

وحينئذٍ فيكون ذلك تأكيدًا للمنع من بيع الميتة، حيثُ لم يَجعل شيئًا من الانتفاع بها مباحًا.

وقالت طائفة: بل أراد أن بيعها حرام، وإن كان قد يُنتفع بها بهذه الوجوه، لكن المقصود من الشحوم هو الأكل، فلا يباح بيعها لذلك.

بقية أجزاء الميتة: فما حُكِم بطهارته منها جاز بيعُه، لجوازِ الانتفاع به، وهذا كالشَّعَر، والقَرْن، عند من يقول بطهارتهما. وكذلك الجلد عند من يرى أنه طاهر بغير دباغ. كما حُكي عن الزهري، وتَبْويب البخاري يدل عليه، واستدل بقوله: **«إنَّما حَرُمَ مِنْ المَيْتَةِ أَكْلُها»**(1). وأما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ(2)، فأكثرهم منعوا من بيعه حينئذٍ؛ لأنه جزء من الميتة، وشَذَّ بعضهم فأجاز بيعَه كالثوب النجس، ولكن الثوب طاهر طرأت عليه النجاسة،

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح - باب جلود الميتة - ح5531، ومسلم في كتاب الحيض - باب طهارة جلود الميتة بالدباغ - ح101- (363).

(2) الدباغ: هو معالجة الجلد بمادة ليلين ويزول ما به من نتن. المعجم الوسيط، مادة (دبغ) .

وجلد الميتة جزء منها، وهو نجسُ العين.

وقال سالم بن عبد الله بن عمر: هل بيع جلود الميتة إلا كأكل لحمها؟!

وكرهه طاوس وعكرمة. وقال النخعي: كانوا يكرهون أن يبيعوها فيأكلوا أثمانها.

وأما إذا دبغت، فمن قال بطهارتها بالدبغ أجاز بيعها، ومن لم يَرَ طهارتها بذلك لم يُجز بيعها.

ثمن الكلب ؟

وأما الكلب فقد ثبت في الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري t أن رسول الله r : **نهى عن ثمن الكلب** [1].

وفي صحيح مسلم عن رافع بن خديج t أنه سمع النبي r يقول: «**شَرُّ الكَسْب مَهْر البَغِيِّ، وثَمَنُ الكلب، وكَسْب الحَجَّام**» [2].

وقد اختلف العلماء في بيع الكلب، فأكثرهم حرموه، منهم: الأوزاعي، ومالك في المشهور عنه، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وغيرهم.

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع ـ باب: ثمن الكلب ـ ح2237، ومسلم في كتاب: المساقاة ـ باب تحريم ثمن الكاهن ـ ح39-(1567).
(2) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة ـ باب تحريم ثمن الكلب ح40-(1568).

وقال أبو هريرة: هو سُحْت[1].

وقال ابن سيرين: هو أخبث الكسب.

وهؤلاء لهم مآخذ:

أحدها: أنه إنما نهى عن بيعها لنجاستها، وهؤلاء التزموا تحريم بيع كل نجس العين.

وهذا قول الشافعي وابن جرير الطبري، ووافقهم جماعةٌ من أصحابنا كابن عقيل في نظرياته وغيره والتزموا: أن البغل والحمار إنما نجيز بيعهما إذا لم نقل بنجاستهما. وهذا مخالفٌ للإجماع.

والثاني: أن الكلب لم يُبَح الانتفاع به واقتناؤه مطلقًا كالبغل والحمار، وإنما أبيح اقتناؤه لحاجات مخصوصة، وذلك لا يبيح بيعه كما لا تبيح الضرورة إلى الميتة والدم بيعهما.

وهذا مأخذ طائفة من أصحابنا وغيرهم.

والثالث: أنه إنما نهى عن بيعه لخِسَّتِه ومَهانَتِه، فإنه لا قيمة له إلا عند ذوي الشُّحِّ والمَهانة، وهو مُتَيَسِّرُ الوجود، فنهى عن أخذ ثمنه ترغيبًا في المواساة بما يفضل منه عن الحاجة.

وهذا مأخذ الحسن البصري وغيره من السلف. وكذا قال بعض

(1) ما خبث من المكاسب وحُرِّم.

أصحابنا في النهي عن بيع السِّنَّور[1].

حكم اقتناء كلب الصيد:

ورخصت طائفة في بيع ما يباح اقتناؤه من الكلاب ككلب الصيد، وهو قول عطاء والنخعي وأبي حنيفة رحمهم الله وأصحابه، ورواية عن مالك.

وقالوا: إنما نهي عن بيع ما يحرم اقتناؤه منها. وروى حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر t : «**أن النبي r نهى عن ثمن الكلب والسِّنَّور إلا كلب الصيد**». خرجه النسائي[2] وقال: هو حديث منكر. وقال أيضا: ليس بصحيح.

وذكر الدارقطني أن الصحيح وقفه على جابر t . وقال أحمد: لم يصح عن النبي r رخصة في كلب الصيد.

وأشار البيهقي وغيره إلى أنه اشتبه على بعض الرواة هذا الاستثناء فظنه من البيع وإنما هو الاقتناء. وحماد بن سلمة في روايته

---

(1) السنور هو الهر. لسان العرب381/4.

(2) أخرجه النسائي في الكبرى – كتاب الصيد والذبائح – باب النهي عن ثمن الكلب – ح 4806 ، وفي كتاب البيوع – باب بيع الكلب – ح (6264)، وأخرجه الدارقطني 73/3.

عن أبي الزبير ليس بقوي.

ومن قال: إن هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طائفة من المتأخرين فقد أخطأ، لأن مسلمًا لم يُخَرِّج لحماد بن سلمة عن أبي الزبير شيئًا، وقد بَيَّن في كتاب التمييز أن رواياته عن كثير من شيوخه أو أكثرهم غير قوية.

ما يستفاد من الحديث:

1- إن الله إذا حرَّم شيئًا حرَّم ثمنه.

2- لا يجوز البيع إذا علم البائع أن المشتري إنما يشتريه لمنفعة محرمة.

3- يجوز اقتناء كلب الصيد.

4- الحيوانات التي لا تؤكل ولا نفع فيها لا يجوز بيعها.

المناقشة:

س1: كيف احتال اليهود عندما حرَّم الله عليهم الشحوم ؟

س2: ما حكم شراء كتب السحر للثقافة والاطلاع ؟

س3: ما حكم بيع كلب الصيد ؟ وما مآخذ العلماء من ثمن الكلب ؟

س4: اذكر ثلاثة مما حرم الانتفاع بها مع بقاء عينها.

$ $ $

$ $

$

الحديثُ الرابع والأربعون (46 في الجامع)

« كل مسكرٍ حرامٍ »

عن أبي بُرْدَةَ، عن أبيه أبي موسى الأشعريّ **t** ، أنَّ النبيَّ **r** بعثه إلى اليمن فسأله عن أشربةٍ تُصنعُ بها، فقال: «**وما هي؟**» قال: البِتْعُ والمِزْرُ -فقيل لأبي بردةَ: ما البِتْعُ ؟ قال: نبيذُ العسلِ، والمِزْرُ: نبيذُ الشَّعيرِ- فقال: «**كلُّ مسكرٍ حرامٌ**». خَرَّجه البخاري [(1)].

علة تحريم الخمر:

هذا الحديث أصل في تحريم تناول جميع المُسْكِرات المُغَطِّيَة للعقل، وقد ذكر الله تعالى في كتابه العلة المقتضية لتحريم المسكرات.

وكان أول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة لما صلى بعض المهاجرين وقرأ في صلاته فَخَلَّط في قراءته، فنزل قوله **تعالى:** ﴿$pkš‰'¯»tƒ šúïÏ%©!$# (qãZtB#uä Ÿw (qç/tø)s? no4qn=¢Á9$# óOçFRr&ur 3“t»s3ß` 4Ó®Lym (qßJn=÷ès? $tB šcqä9qà)s?﴾ [النساء: 43].

وكان منادي رسول الله **r** ينادي: لا يقرب الصلاة سكران. ثم

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي ـ باب: بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ـ ح4343.

إن الله حرمها على الإطلاق بقوله: ﴿$pkš'r'¯»tƒ tûïÏ%©!$# (#þqãZtB#uä $yJ¯RÎ) ãôJsƒø:$#
ãÅ£øŠyJø9$#ur Ü>$|ÁRF{$#ur ãN»s9ø—F{$#ur Ó§ô_Í‘ ô`ÏiB È@yJtã Ç`»sÜø‹¤±9$# çnqç7Ï^tGô_$$sù
öNä3ª=yès9 tbqßsÎ=øÿè? ÇÒÉÈ $yJ¯RÎ) ߉ƒÌãƒ ß`»sÜø‹¤±9$# br& yìÏ%qム ãNà6uZ÷t/ nourºy‰yèø9$# uä!$ŸÒøót7ø9$#ur
Îû ̍ôJyø9$# ÎŽÅ£øŠyJø9$#ur öNä.£‰ÝÁtƒur `tã ̍ø.ÏŒ «!$# Ç`tãur Ío4qn=¢Á9$# (ö@ygsù LäêRr& tbqåktJZ•B ÇÊÒÈ﴾

[المائدة: 90، 91] فذكر سبحانه علة تحريم الخمر والمَيْسِر - وهو القمار - وهو أن الشيطان يوقع بينهم العداوة والبغضاء، فإن من سكر اخْتَلَّ عقله، فربما تسلط على أذى الناس في أنفسهم وأموالهم، وربما بلغ إلى القتل.

وهي أم الخبائث فمن شربها قتل النفس وزنى وربما كفر.

ومن قامر، فربما قُهِرَ، وأُخِذَ مالُه قهرًا فلم يبقَ له شيءٌ، فيشتدُّ حِقْدُه على من أخذ ماله.

وكل ما أدَّى إلى إيقاع العداوة والبغضاء كان حرامًا، وأخبر سبحانه أن الشيطان يصد بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة، فإن السكران يزول عقله، أو يختل، فلا يستطيع أن يذكر الله ولا أن يصلي.

ولهذا قالت طائفة من السلف: إن شارب الخمر تَمُرُّ عليه ساعة لا يَعرف فيها ربَّه، والله سبحانه تعالى إنما خلق الخلق ليعرفوه، ويذكروه، ويعبدوه، ويطيعوه، فما أدى إلى الامتناع من ذلك، وحال

بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته، كان محرمًا وهو المسكر.

وهذا بخلاف النوم، فإن الله تعالى جبل العباد عليه واضطرهم إليه، ولا قِوام لأبدانهم إلا به، إذ هو راحة لهم من السعي والنَّصَب، فهو من أعظم أَنْعُم الله على عباده، فإذا نام المؤمن بقدر الحاجة، ثم استيقظ إلى ذكر الله ومناجاته، ودعائه، كان نومه عونًا له على الصلاة والذكر.

ولهذا قال من قال من الصحابة: إني أحتسب نَومَتي كما احتسب قومَتي.

كل مسكر خمر:

المقصود أن النبي r قال: «**كُلُّ مسكرٍ حرامٌ، وكلُّ ما أسْكَرَ عن الصلاةِ فهو حرامٌ**»(1). وقد تواترت الأحاديث بذلك عن النبي r فعن ابن عمر t عن النبي r قال: « **كُلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ خمرٍ حرامٌ**»(2).

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة - باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام- ح70-(1733).

(2) أخرجه مسلم في الموضع السابق برقم ح75-(2003).

ولفظ مسلم « **كُلُّ مسكِرٍ حرامٌ**»[(1)].

وإلى هذا القول ذهب جمهور من علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومَنْ بعدهم من علماء الأمصار، وهو مما أجمع على القول به أهل المدينة كلهم.

وخالف فيه طوائف من علماء أهل الكوفة، وقالوا: إن الخمر إنما هو خمر العنب خاصة، وما عداها إنما يحرم منه القدر الذي يُسْكر، ولا يحرم ما دونه.

ومما يدل على أن كل مسكر خمر أن تحريمَ الخمر إنما نزل في المدينة بسبب سؤال أهل المدينة عما عندهم من الأشربة ولم يكن بها خمر العنب، فلولم تكن آية تحريم الخمر شاملة لما عندهم، لما كان فيها بيان لما سألوا عنه، ولكان محمل السبب خارجًا من عموم الكلام، وهو ممتنع.

ولما نزل تحريم الخمر أراقوا ما عندهم من الأشربة، فدل على أنهم فهموا أنه من الخمر المأمور باجتنابه.

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر قال: نزل تحريم الخمر، وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب[(2)].

---

(1) أخرجه مسلم في الموضع السابق برقم ح74-(2003).
(2) أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب (إنما الخمر والميسر...) ح4616.

ما أسكر كثيره فقليله حرام:

في مسند الإمام أحمد عن المُخْتار بن فُلْفُل قال: سألت أنس بن مالك t عن الشرب في الأوعية؟ قال: نهى رسول الله r عن المُزَفَّتة(1)، قال: قلت: وما المزفتة ؟ قال: المقيرة، قال المغيرة: قلت: فالرصاص والقارورة؟ قال: ما بأس بهما، قال: قلت: فإن ناسًا يكرهونهما، قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن كل مسكر حرام قلت له: صدقت، السُكْر حرام، فالشَّرْبة والشَّرْبتان على طعامنا ؟ قال: المسكر قليله وكثيره حرام، وقال: الخمر من العِنَب، والتمر، والعسل، والحِنْطة، والشعيرة، والذرة، فما خمرت من ذلك، فهو الخمر. خرجه أحمد عن عبد الله بن إدريس قال: سمعت المختار يقول فذكره(2). وهذا إسناد على شرط مسلم.

وجاء التصريح بالنهي عن قليل ما أسكر كثيره، كما خرجه أبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه، من حديث جابر t عن النبي r قال: **«ما أسْكَرَ كثيرُهُ فقليلُه حرامٌ»**(3).

(1) المزفتة: المطلية بالزفت وهو القار. لسان العرب34/2.

(2) المسند 112/3 بمعناه.

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة ـ باب: النهي عن المسكر ـ ح 3681، والترمذي في كتاب: الأشربة ـ باب: ما أسكر كثيره فقليله حرام- ح 1865، وابن ماجه في كتاب: الأشربة ـ باب: ما أسكر كثيره فقليله حرام ـ ح 3393.

وخرج أبو داود(1) والترمذي(2) وحسنه من حديث عائشة رضي الله عنها، عن النبي r قال: «**كلُّ مسكرٍ حرامٌ، وما أسْكَرَ منه الفَرْقُ(3) فمَلْءُ الكفِّ منه حرامٌ**».

وفي رواية: **الحسوة(4) منه حرام(5).**

المسكر داء لا دواء:

واعلم أن المسكر المزيل للعقل نوعان:

أحدهما: ما كان فيه لذة وطَرَب، فهذا هو الخمر المحرم شربه.

وفي المسند عن طلق الحنفي، أنه كان جالسًا عند النبي r، فقال له رجل: يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا ؟ فقال r: « **مَنْ سَائِلٌ عَنْ الْمُسْكِرِ؟ فلَا تَشْرَبْهُ ولَا تَسْقِهِ أخاك المسلمَ، فوالذي نَفْسي بيدِه، أو بالَّذي يُحْلَفُ به، لا يَشْرَبُهُ**

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة ـ باب: النهي عن المسكر ـ ح 3687.
(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الأشربة ـ باب: ما أسكر كثيره فقليله حرام – ح 1866.
(3) الفرق: مكيال ضخم لأهل المدينة، قيل: هو ستة عشر رطلاً. لسان العرب 306/10، مادة (ف ر ق).
(4) الحسوة: هو ملء الفم. لسان العرب176/14، مادة (ح س و).
(5) هي رواية الترمذي.

رجلٌ ابتغاءَ لذَّةٍ مسكِرةٍ، فيسقيَه اللهُ الخمرَ يومَ القيامةِ»(1).

قالت طائفة من العلماء: وسواء كان هذا المسكر جامدًا أو مائعًا، وسواء كان مطعومًا أو مشروبًا، وسواء كان من حبٍّ أو تمرٍ أو لبنٍ أو غير ذلك.

وأدخلوا في ذلك الحشيشة التي تعمل من ورق القِنَّب(2) وغيرها مما يؤكل لأجل لذته وسكره، وفي سنن أبي داود من حديث شهر بن حوشب، عن أم سلمة قالت: نهى رسول الله r عن كل مسكر ومُفَتِّر(3).

والمفتر: هو المخدر للجسد وإن لم ينته إلى حد الإسكار.

والثاني: ما يزيل العقل ويسكره، ولا لذة فيه ولا طرب، كالبنج ونحوه. فقال أصحابنا: إن تناوله لحاجة التداوي به، وكان الغالب منه السلامة جاز. وقد روي عن عروة بن الزبير أنه لما وقعت الأكَلَة(4) في رجله، وأرادوا قطعها، قال له الأطباء: نسقيك دواء

(1) أخرجه أحمد في كتاب الأشربة (11/1)، والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد70/5 وعزاه لأحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد ثقات.
(2) نبات يستخرج منه المخدر المعروف بالحشيش، المعجم الوسيط767/2.
(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة ـ باب: النهي عن المسكر- ح3686. والمفتر هو الذي يفتر الجسد أي يضعفه ويلين مفاصله. لسان العرب43/5.
(4) داء يصيب العضو فيتآكل العضو [الغرغرينا].

حتى يغيب عقلك، ولا تحس بألم القطع، فأبى، وقال: ما ظننت أن خلقًا يشرب شرابًا يزول منه عقله حتى لا يعرف ربه.

وروي عنه أنه قال: لا أشرب شيئًا يحول بيني وبين ذكر ربي.

متى يحد السكران:

وأما الحدُّ فإنما يجب بتناول ما فيه شدة وطرب من المسكرات، لأنه هو الذي تدعو النفوس إليه فجعل الحد زاجرًا عنه.

فأما ما فيه سكر بغير طرب، ولا لذة، فليس فيه سوى التعزير، لأنه ليس في النفوس داع إليه حتى يحتاج إلى حد مقدر زاجر عنه، فهو كأكل الميتة، ولحم الخنزير، وشرب الدم.

وأكثر العلماء الذين يرون تحريم قليل ما أسكر كثيره، يرون حَدَّ مَنْ شرب ما يسكر كثيره، وإن اعتقد حِلَّه متأولًا، وهو قول الشافعي، وأحمد، خلافًا لأبي ثور فإنه قال: لا يُحد لتأويله، فهو كالناكح بلا ولي.

ما يستفاد من الحديث:

1- كل مسكر خمر وكل خمر حرام.

2- هذا الحديث أصل في تحريم تناول جميع المسكرات.

3- كل ما أدَّى إلى إيقاع العداوة والبغضاء فهو حرام.

4- ما أسكر كثيره فقليله حرام.

5- كل ما كان فيه سكر بدون طرب فليس فيه الحد، بل التعزير.

المناقشة:

س1: كيف نردُّ على:

أ- من يقيس النوم على الخمر بجامع أن كلا منهما يغيب العقل ؟

ب- الخمر هو خمر العنب خاصة.

س2: ما حكم تناول الخمر للعلاج ؟

س3: ما حكم من تناول الخمر متأولًا حلّه ؟

س4: المسكر نوعان:

أ-...

ب-...

س5: أكمل الفراغ:

أ- علة تحريم الخمر ....

ب- الخمر من العنب...........................

ج- الحد يجب بتناول ما فيه..................، أما التعزيز فبتناول ما فيه ....

الحديثُ الخامس والأربعون (47 في الجامع)

«الداءُ والدّواءُ»

عن المقدامِ بنِ معدِ يكَرِب[1] قال: سمِعْتُ رسولَ اللهِ r يقولُ: **«ما ملَأ ابنُ آدمَ وعاءً شرًّا من بطنٍ، بحسبِ[2] ابنِ آدمَ أُكْلاتٌ يُقِمنَ صلبَه[3]، فإنْ كان لا محالةَ[4] فثُلُثٌ لطعامِه، وثلثٌ لشرابِهِ، وثلثٌ لنفَسِهِ».** رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي: حديث حسن[5].

الحمية رأس الدواء:

هذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها ، وقد روى أن ابن ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب أبي خيثمة قال: لو

---

(1) المقدام بن معد يكرب: ابن عمرو بن يزيد بن معد يكرب أبو كريمة وقيل أبو يحيى، صحابي مشهور، روى عن النبي r (47) حديثًا نزل حمص، مات سنة (87) هـ وهو ابن إحدى وتسعين سنة، وقيل غير ذلك.

(2) بحسب: أي كافيه.

(3) يقمن صلبه: يشتد بهن ظهره.

(4) لا محالة: أي لابد.

(5) مسند أحمد 132/4، والترمذي في كتاب الزهد - باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل - ح2380، سنن النسائي الكبرى- كتاب آداب الأكل - باب القدر الذي يستحب للإنسان من الأكل - ح6768، سنن ابن ماجه في كتاب الأطعمة - باب الاقتصاد في الأكل - ح3349.

استعمل الناس هذه الكلمات لسلموا من الأمراض والأسقام ولتعطلت المارستانات(1) ودكاكين الصيادلة.

وإنما قال هذا لأن أصل كل داء التخم(2).

قال الحارث بن كلدة طبيب العرب: الحمية رأس الدواء، والبطنة رأس الداء.

وقال غيره: لو قيل لأهل القبور: ما كان سبب آجالكم، لقالوا: التخم.

فهذا بعض منافع تقليل الغذاء، وترك التملي من الطعام بالنسبة إلى صلاح البدن وصحته.

وأما منافعه بالنسبة إلى القلب وصلاحه، فإن قلة الغذاء توجب رقة القلب، وقوة الفهم، وانكسار النفس، وضعف الهوى والغضب. وكثرة الغذاء توجب ضد ذلك.

قال الحسن: يا ابن آدم ، كل في ثلث بطنك، واشرب في ثلثه، ودع ثلث بطنك يتنفس، لتتفكر.

وقال المروزي: جعل أبو عبد الله يعني الإمام أحمد يعظم أمر

---

(1) أي المستشفيات.

(2) التخمة من الوخم ووخم الطعام إذا ثقل. لسان العرب مادة وخم.

الجوع والفقر، فقلت له: يؤجر الرجل في ترك الشهوات ؟ فقال: وكيف لا يؤجر؟ وابن عمر يقول: ما شبعت منذ أربعة أشهر!

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع بإسناده عن نافع، عن ابن عمر قال: ما شبعت منذ أسلمتُ.

وروى بإسناده عن محمد بن واسع قال: من قل طُعْمُه، فهم وأفهم، وصفا وَرقّ، وإن كثرة الطعام لتثقل صاحبه عن كثير مما يريد.

وعن عمرو بن قيس قال: إياكم والبطنة، فإنها تقسي القلب. وعن سلمة بن سعيد قال: إن كان الرجل ليعير بالبطنة كما يعير بالذنب يعمله.

وقد ندب النبي r إلى التقلل من الأكل في حديث المقدام وقال: **«حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه»**.

وفي الصحيحين عنه r أنه قال: **«المؤمنُ يأكُلُ في مِعًى واحدٍ،والكافرُ يأكُلُ في سبعةِ أمعاءٍ»** **(1)** والمراد أن المؤمن يأكل بآداب الشرع، فيأكل في معى واحد، والكافر يأكل بمقتضى الشهوة

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة – باب المؤمن يأكل في معى واحد – ح 5393. ومسلم – في كتاب الأشربة - باب المؤمن يأكل في معى واحد - ح184-(2061).

والشره والنهم فيأكل في سبعة أمعاء ،وندب r مع التقلل من الأكل والاكتفاء ببعض الطعام إلى الإيثار بالباقي منه فقال: « **طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الثَّلَاثَةَ، وَطَعَامُ الثلاثة يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ** »(1).

فضل الإقلال من الطعام والشراب:

فأحسن ما أكل المؤمن في ثلث بطنه، وشرب في ثلث، وترك للنفس ثلثًا كما ذكره النبي r في حديث المقدام، فإن كثرة الشرب تجلب النوم، وتفسد الطعام.

قال بعض السلف: كان شباب يتعبدون في بني إسرائيل، فإذا كان عيد فطرهم قام عليهم قائم فقال: لا تأكلوا كثيرًا، فتشربوا كثيرًا، فتناموا كثيرا، فتخسروا كثيرًا.

وقد كان النبي r وآله وسلم وأصحابه يجوعون كثيرًا ، ويتقللون من أكل الشهوات ، وإن كان ذلك لعدم وجود الطعام، إلا أن الله تعالى لا يختار لرسوله إلا أكمل الأحوال وأفضلها.

ففي الصحيحين عن عائشة قالت: «**ما شبعَ آلُ محمدٍ r منذُ**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة - باب طعام الواحد يكفي الاثنين – ح5392، ومسلم في كتاب الأشربة باب فضيلة المواساة في الطعام القليل ح178- (2058).

قدمَ المدينة مِن خبزِ بُرٍّ ثلاثَ ليالٍ تباعًا، حتَّى قُبِضَ»[(1)].

وخرج البخاري عن أبي هريرة قال: «**ما شبعَ رسولُ اللهِ r مِن طعامٍ ثلاثة أيامٍ حتَّى قُبِضَ»**[(2)].

وفي صحيح مسلم عن عمر: أنه خطب فذكر ما أصاب الناس من الدنيا فقال: لقد رأيت رسول الله **r** يظل اليوم يتلوى ما يجد دقلًا[(3)] يملأ به بطنه[(4)].

ذم من اتبع الشهوات:

وقد ذم الله ورسوله من اتبع الشهوات قال تعالى: ﴿* ú#=ƒ Ë`.

/è‰ÏÜ zü#ì &Ê$ãq#($9 Á=ç4o r$#?7ãq#($9 ¶kq°Ñ ù¡öq$ ü)öb î$#$ ÈÎÇ (ŸÇw

B` ?$> ﴾ [مريم: 59-60] وصح عن النبي **r** أنه قال: «**خيرُ القُرونِ قرْني، ثُمَّ الَّذينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يأتي قوْمٌ يَخُونُونَ ولَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ ولَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ ولَا**

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة - باب ما كان النبي **r** وأصحابه يأكلون – ح 5416، ومسلم كتاب: الزهد والرقائق ح20-(2970).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة - باب قوله تعالى: ﴿**كلوا من طيبات ما رزقناكم**﴾- ح 5374.

(3) الدقل: التمر الرديء.

(4) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقاق - ح36-(2978).

يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمْ السِّمَنُ »[1].

وفي المسند عن أبي برزة عن النبي r قال: « **إِنَّ أَخْوَفَ ما أَخَافُ عَلَيْكُمْ شَهَوَاتُ الْغَيِّ** [2]**فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ وَمُضِلَّاتِ الْهَوَى** »[3].

وروى يحيى بن منذر في كتاب مناقب الإمام أحمد بإسناد له عن الإمام أحمد أنه سئل عن قول النبي r : «**ثلث للطعام ،وثلث للشراب، وثلث للنفس**» فقال: ثلث للطعام هو القوت ،وثلث للشراب هو القوى، وثلث للنفس هو الروح.

ما يستفاد من الحديث الشريف:

1- إرشاد إلى الإقلال من الطعام ؛ فإن كثرة الطعام تسبب الخمول وتفسد الصحة.

2- الاسترسال في تحصيل الملذات يقعد الإنسان غالبًا عن طلب الكمال في الدين.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة - باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم.. - ح214-(2535) ولفظه: إن خيركم قرني.
(2) الغي هو ضد الرشاد، وهو غير الغي في قوله: ﴿فسوف يلقون غيًّا﴾ وهو العذاب. اللسان مادة (غ ي ي).
(3) مسند أحمد 420/4.

3- ما كان عليه الرسول r من الزهد في الدنيا والتقلل منها، والصبر على الجوع، وخشونة العيش.

4- من بلاغة الرسول r توضيح المعنى الحقيقي بالتشبيه المناسب.

5- المؤمن يكتفي من الطعام بما يقويه، ويعينه على طاعة الله.

المناقشة:

س1: قسم الرسول r ما يدخل البطن إلى ثلاثة أنواع:

أ- اذكر هذه الأنواع.

ب- لماذا ذكرها الرسول r دون غيرها ؟

س2: ماذا تفهم من كلمة: "**أكلات**" ؟

س3: الكافر يأكل أضعاف ما يأكل المؤمن. فما معنى ذلك ؟

س4: ما أضرار كثرة الطعام والشراب ؟

س5: تحدث عن هدي الرسول r والسلف الصالح في المطعم والمشرب.

$ $ $
$ $
$

الحديث السادس والأربعون (48 في الجامع)

« النفاق وخصاله »

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما[1] عن النبي r قال: **«أربعٌ من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خَصلَةٌ منهنَّ كانت فيه خصلةٌ من النِّفاق حتى يَدَعها: من إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وَعَد أخْلَفَ، وإذا خاصَمَ فجرَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ».**

أخرجه البخاري ومسلم[2]

وخرجاه أيضًا من حديث أبي هريرة عن النبي r قال: **«آيةُ المنافق ثلاثٌ: إذا حدَّث كذَب وإذا وَعَد أخلَف وإذا ائتُمِن خان»**[3].

(1) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن كعب بن لؤي السهمي القرشي، أسلم قبل أبيه، وكان من عباد الصحابة وعلمائهم، كان اسمه العاص فغيره النبي r ، وكان يكتب في الجاهلية، فاستأذن رسول الله r في أن يكتب ما يسمع منه فأذن له، شهد صفين مع معاوية، مات في الشام سنة (65هـ) وقيل غير ذلك وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. روي له (700) حديث.

(2) أخرجه البخاري في كتاب المظالم - باب إذا خاصم فجر - ح2459، ومسلم في كتاب الإيمان - باب خصال المنافق - ح106- (58).

(3) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان –باب: علامة المنافق – ح33، ومسلم في كتاب: الإيمان - باب بيان خصال المنافق - ح107-(59).

تفسير النفاق :

وهذا الحديث قد حمله طائفة ممن يميل إلى الإرجاء على المنافقين الذين كانوا في عهد النبي **r** فإنهم حدثوا النبي **r** ، فكذبوه، وائتمنهم على سره فخانوه، ووعدوه أن يخرجوا معه في الغزو فأخلفوه.

والذي فسره به أهل العلم المعتبرون: أن النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر وإظهار الخير وإبطان خلافه.

وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: النفاق الأكبر: وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه.

وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله **r** ، ونزل القرآن بذم أهله وبكفرهم، وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار.

والثاني: النفاق الأصغر: وهو نفاق العمل وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك.

أصول النفاق:

وأصول هذا النفاق ترجع إلى الخصال المذكورة في هذه

الحديث وهى خمسة:

أحدها: أن يحدث بحديث لمن يصدقه به، وهو كاذب له.

قال الحسن: كان يقال: النفاق اختلاف السر والعلانية، والقول والعمل، والمدخل والمخرج، وكان يقال: أس النفاق الذي بنى عليه النفاق: الكذب.

الثاني: إذا وعد أخلف. وهو على نوعين:

أحدهما: أن يعد ومن نيته أن لا يفي بوعده، وهذا أشر الخلف، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله تعالى ومن نيته ألا يفعل، كان كذبًا وخلفًا. قاله الأوزاعى.

والثاني: أن يَعد ومن نيته أن يفي ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخُلف.

وفي مراسيل الحسن عن النبي r قال: «**العِدَةُ هبةٌ**» وفي سنن أبي داود، عن مولى لعبد الله بن عامر بن ربيعة قال: جاء النبي r إلى بيتنا وأنا صبى فخرجت لألعب، فقالت أمي: يا عبد الله تعال أعطك، فقال رسول الله r : «**ما أَرَدْتِ أنْ تُعْطِيَهُ ؟**» قالت: أردت أن أعطيه تمرًا، فقال: «**إنْ لم تَفْعَلي كُتِبَتْ عليك كذبةٌ**»(1). وفي إسناده من لا يعرف، وذكر الزهري عن أبي هريرة قال: من قال لصبي

(1) أخرجه أبو داود – كتاب: الأدب – باب: في التشديد في الكذب –ح 4983.

تعال هاك تمرًا ثم لا يعطيه شيئًا فهي كذبة.

وقد اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد، فمنهم من أوجبه مطلقًا.

ومنهم من أوجب الوفاء به إذا اقتضى تغريمًا للموعود، وهو المحكي عن مالك، وكثير من الفقهاء لا يوجبونه مطلقًا.

والثالث: إذا خاصم فجر:

ويعني بالفجور أن يخرج عن الحق عمدًا حتى يصير الحق باطلا، والباطل حقًا.

وهذا مما يدعو إليه الكذب كما قال النبي r: « **إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ**»(1). وفي الصحيحين عن النبي r: «**إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم**»(2).

وقال r: «**إِنَّكُمْ لتَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ**

(1) انظر في هذا ما رواه مسلم في صحيحه – كتاب البر والصلة – باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله - ح103-(2607).

(2) صحيح البخاري – كتاب المظالم – باب قول الله تعالى: ﴿وهو ألد الخصام﴾ - ح2457، وصحيح مسلم – كتاب العلم – باب في الألد الخصم – ح 5-(2668).

بحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّما أَقْضِيَ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بشيءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَا يَأْخُذْه؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّارِ »(1).

فإذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة - سواء كانت خصومته في الدين، أو في الدنيا - على أن ينتصر للباطل، ويخيل للسامع أنه حق، ويوهن الحق، ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من أقبح المحرمات، ومن أخبث خصال النفاق. وفي سنن أبي داود عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ** »(2). وفي رواية له أيضًا: « **وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ، فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنْ اللهِ**»(3).

الرابع: إذا عاهد غدر ولم يف بالعهد.

وقد أمر الله بالوفاء بالعهد فقال: ﴿(qè÷r& ‰ôgyèø9$# (¨bÎ) ‰ôgyèø9$# ﴾ ... ‰. ﴿Zwqä«ó¡B šc%x.﴾ **[**الإسراء: 34**]**، وقال: ﴿(qèù÷r& ‰ôgyèÎ/ «!$# #sŒÎ) ›N‰yg»tã﴾

---

(1) صحيح البخاري- كتاب الحيل – باب إذا غصب جارية – رقم 6967. ومسلم – كتاب الأقضية – باب الحكم الظاهر واللحن بالحجة – ح4- (1713).

(2) سنن أبي داود – كتاب الأقضية – باب فيمن يعين على خصومة – ح (3597).

(3) سنن أبي داود – عقب الرواية السابقة – ح (3598).

﴿ x Šÿ. Nà6 øæ ©$Ðçè_ %r $dï‰‹Å2 ö? ‰è/ `»J‡R$(qàÒ)Z? ÿr
[النحل: 91].

وفي الصحيحين عن ابن عمر، عن النبي r قال: «**لكُلِّ غادرٍ لِواءٌ يومَ القيامةِ يُعْرَفُ به**»(1).

والغدر حرام في كل عهد بين المسلم وغيره، ولو كان المعاهد كافرًا، ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي r : « **مَنْ قتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا بغيرِ حقِّه، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سنةً**»(2).

وقد أمر الله تعالى في كتابه بالوفاء بعهود المشركين إذا أقاموا على عهودهم، ولم ينقضوا منها شيئًا.

أما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها أشد، ونقضها أعظم إثمًا. ومن أعظمها نقض عهد الإمام على من بايعه ورضي به. ففي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي r قال: « **ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ الله يومَ القيامةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**، فذكر منهم: **وَرَجُلٌ بَايَعَ إمامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ**

---

(1) صحيح البخاري – كتاب الجزية – باب إثم الغادر للبر والفاجر – ح 3015، وكتاب الحيل – باب إذا غصب جارية – ح 6966، ومسلم – كتاب الجهاد والسير – باب تحريم الغدر – ح14-(1737) (1735).
(2) صحيح البخاري – كتاب الجزية – باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم – ح 6914، وليس فيه : «بغير حقه».

لَهُ»(1).

ويدخل في العهود التي يجب الوفاء بها ويحرم الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم إذا تراضوا عليها من المبايعات والمناكحات وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها.

وكذلك ما يجب الوفاء به لله U مما يعاهد العبد ربه من نذر التبرر ونحوه(2).

و**الخامس:** الخيانة في الأمانة، فإذا ائتُمِن الرجل أمانة فالواجب عليه أن يردها، كما قال تعالى: (* ¨bÎ) ©!$# öNä.ãßDù'tƒ br& (#r–Šxsè? ÏM»uZ»tBF{$# #n<Î) $ygÎ=÷dr&). [النساء: 58]، وقال النبي r: **«أَدِّ الأمانةَ إلى مَنْ ائتمنَكَ»**(3).

فالخيانة في الأمانة من خصال النفاق.

وفي حديث ابن مسعود مرفوعًا: **«القتلُ في سبيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كلَّ**

(1) صحيح البخاري – كتاب المساقاة – باب إثم من منع ابن السبيل – ح 2358، ومسلم – كتاب الإيمان – باب بيان تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية – ح173-(108).

(2) هو نذر التقرب المحض إلى الله، وصاحبه بر وبار، أي صادق وناءٍ عن الآثام في نذره، كقولك: لله عليَّ أن أتصدق بكذا، ويقابله نذر المجازاة وهو مكروه، كقولك: لله عليَّ كذا إن شفي مريضي. انظر الفتح 578/11.

(3) أخرجه أبو داود – كتاب البيوع – باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده – ح 3534، 3535، والترمذي – كتاب البيوع – باب في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر – ح 1264.

ذنبٍ إلَّا الأمانة؛ يُؤْتَى بصاحبِ الأمانةِ فيُقالُ له: أدِّ أمانتَك ، فيقولُ: مِن أينَ يا ربِّ وقد ذهبتْ الدُّنيا! فيُقالُ: اذهَبُوا به إلى الهاويةِ. فيُهْوَى به حتَّى يَنْتَهِيَ إلى قعرِها، فيَجِدُها هناك كهيئتِها، فيحمِلُها فيَضَعُها على عُنُقِه، فيَصْعَدُ بها في نارِ جهنَّمَ، حتَّى إذا رأى أنه قد خرَجَ منها زَلّتْ فهَوِىَتْ فيَهْوِي هو في أثرِها أبَدَ الآبدينَ».

قال: والأمانة في الصلاة، والأمانة في الصوم، والأمانة في الحديث، وأشد من ذلك الودائع(1).

وحاصل الأمر: أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية كما قاله الحسن.

وقال طائفة من السلف: خشوع النفاق أن ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع.

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر أنه قيل له: إنا ندخل على سلطاننا فنقول له بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عنده، قال: كنا نعد هذا نفاقًا(2). قال بلال بن سعد: المنافق يقول ما يعرف، ويعمل ما

---

(1) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 292/5-293، وذكره أبو نعيم في الحلية موقوفًا على ابن مسعود 201/4.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام – باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك – ح 7187.

ينكر.

خوف الصحابة من النفاق:

ومن هنا كان الصحابة يخافون على أنفسهم، وكان عمر يسأل حذيفة عن نفسه. وسئل أبو رجاء العطاردي: هل أدركت من أدركت من أصحاب رسول الله r يخشون النفاق ؟ فقال: نعم، إني أدركت منهم بحمد الله صدرًا حسنًا، نعم شديدًا، نعم شديدًا.

وقال البخاري في صحيحه: وقال ابن أبي ملكية: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي r كلهم يخاف النفاق على نفسه[(1)].

و يذكر عن الحسن قال: ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق.

وروى عن الحسن أنه حلف: ما مضى مؤمن قط ولا بقي، إلا وهو من النفاق مشفق، وما مضى منافق قط ولا بقي، إلا وهو من النفاق آمن.

و كان يقول: من لم يخف النفاق فهو منافق.

وسمع رجل أبا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته فلما سلم قال له: ما شأنك وشأن النفاق ؟ فقال: اللهم اغفر لي ثلاثًا، لا تأمن

(1) رواه البخاري معلقًا – كتاب الإيمان – باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر.

البلاء، والله إن الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه.

والآثار عن السلف في هذا كثيرة.

من أعظم خصال النفاق العملي:

ومن أعظم خصال النفاق العملي: أن يعمل الإنسان عملًا ويظهر أنه يقصد به الخير، وإنما عمله ليتوصل به إلى غرض له سيئ، فيتم له ذلك، ويتوصل بهذه الخديعة إلى غرضه، ويفرح بمكره، وحمد الناس له على ما أظهره، وتوصله به إلى غرضه السيئ الذي أبطنه.

وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود. فحكى عن المنافقين أنهم: ﴿ tûïÏ%©!$#ur (#räsB$#ur (#räsB$# #Y‘#uŽÅÑ #\ø:à2ur #K)ƒÌøÿs?ur $pkš/ šú
šú üÏZÏB÷sßJø9$# #Y‰$|¹ö‘Î)ur ô`yJÏj9 u‘$ym ©!$# ¼ã&s!qß™u‘ur `ÏB ã@ö6s% 4 £`àÿÎ=ósuŠs9ur
÷bÎ) !$tR÷Šu‘r& žwÎ) 4Óo_ó¡çtø:$# (ª!$#ur ߉pkô¶tƒ öNåk¨XÎ) šcqç/É‹»s3s9 ÇÊÉÐÈ﴾ [التوبة: 107]

وأنزل في اليهود: ﴿ Ÿw ¨ûtù|¡øtrB šúïÏ%©!$# tbqãmtøÿtƒ !$yJÎ/ (#qs?r& tbq™6Ïtä†ur br& (#r߉yJøtä†
$yJÎ/ öNs9 (#qè=yèøÿtƒ Ÿxsù Nåk¨]t¡|¡øtrB ;o—$xÿyJÎ/ z`ÏiB É>#x‹yèø9$# (óOßgs9ur ë>#x‹tã ÒOŠÏ9r& ÇÊÑÑÈ﴾ [آل عمران: 188].

وهذه الآية نزلت في اليهود سألهم النبي r عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك، وفرحوا بما أوتوا من كتمانهم ما سئلوا عنه. قال

ذلك ابن عباس، وحديثه مخرج في الصحيحين [1].

و لما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم: أن النفاق هو اختلاف السر والعلانية خشي بعضهم على نفسه أن يكون إذا تغير عليه حضور قلبه ورقته وخشوعه عند سماع الذكر برجوعه إلى الدنيا والاشتغال بالأهل والأولاد والأموال، أن يكون ذلك منه نفاقا، كما في صحيح مسلم عن حنظلة الأسيدي أنه مر به أبو بكر t وهو يبكي فقال: ما لك؟. قال: نافق حنظلة يا أبا بكر ! نكون عند رسول الله r يذكرنا بالجنة والنار كأنا رأي عين، فإذا رجعنا عافسنا الأزواج والضيعة فنسينا كثيرًا، فقال أبو بكر: فوالله إنا لكذلك، فانطلقنا إلى رسول الله r فقال: مالك يا حنظلة ؟! قال: نافق حنظلة يا رسول الله ! وذكر له مثل ما قال لأبي بكر، فقال رسول الله r : **«لَوْ تَدُومُونَ عَلَى الحالِ التي تقومون بها من عِنْدِي، لَصَافَحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ في مجالسِكم وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً»** [2].

وفي مسند البزار عن أنس قال: قالوا: يا رسول الله ! إنا نكون

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير – باب ﴿لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾ - ح4568، ومسلم – كتاب صفة المنافقين وأحكامهم – باب منه – ح8-(2778).

(2) أخرجه مسلم – بمعناه – كتاب التوبة – باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة – ح12-(2750).

عندك على حال، فإذا فارقناك كنا على غيره ؟ قال: «**كيفَ أنتُم ؟**» قالوا: الله ربنا في السر والعلانية، قال: «**ليس ذلِكُم النِّفاقَ**»(1).

ما يستفاد من الحديث الشريف:

1- النفاق مخالفة الباطن للظاهر، وهو نوعان: نفاق أصغر ونفاق أكبر.

2- بيان خصال النفاق وأوصاف المنافقين.

3- من اتصف بجميع هذه الخصال كان منافقًا خالصًا، ومن اتصف ببعضها كان على درجة من النفاق بقدرها.

4- ما ذكر من خصال النفاق ليس على سبيل الحصر،و إنما ذكر أهمها.

5- الأخلاق الفاضلة وثيقة الصلة بالإيمان.

6- للنفاق أضرار جسيمة على الفرد والمجتمع.

---

(1) مسند البزار (كشف الأستار): 1/34-35.

المناقشة:

س1: وضح معنى التراكيب الآتية: منافقًا خالصًا – إذا خاصم فجر – إذا عاهد غدر.

س2: ما حقيقة النفاق ؟

س3: اعتبر العلماء هذا الحديث مشكلًا من حيث أن هذه الخصال توجد في المسلم المصدق الذي ليس فيه شك. . . . فكيف ترد على هذا الإشكال ؟

س4: الأمانة باب واسع. . . يشمل كل ما ائتمن الإنسان عليه من حقوق الله أو حقوق العباد. وضح معنى العبارة السابقة. مع ضرب الأمثلة.

س5: قسم العلماء خلف الوعد إلى نوعين. فما هما ؟ وما حكم كل نوع منهما ؟

س6: هات مما حفظت من نصوص تحذر من خيانة العهد.

س7: « نافق حنظلة»:

أ - من قائل هذه العبارة ؟

ب- ولمن قيلت ؟

جـ- وماذا كان رد الرسول r عند سماعها؟

الحديثُ السابع والأربعون (49 في الجامع)*

« التوكل والتواكل »

عن عمرَ بنِ الخطّابِ **t** [(1)] عن النبيِّ **r** قال: «**لو أنّكم كنتم تَوَكّلُون على اللهِ حقّ توكُّلِه، لرزَقكم كما يرزُق الطّيرَ، تغدو خماصًا**[(2)] **وتروح بطانًا**[(3)]».

رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم. وقال الترمذي[(4)]: حسن صحيح.

التوكل والرزق:

هذا الحديث أصل في التوكل، وأنه من أعظم الأسباب التي يستجلب بها الرزق، قال الله **U**: ﴿`Br ÈGƒ $!© @èçt ã©@ ¼çC •ƒ [`% ÈÇ
ÿ§r ôÈ Bm ß§øm ẅ ÿAÅFt ÜH `Br @©qGƒ ?'ã $!« qßù m ÿçÇó﴾ [الطلاق: 2-3] وقد قرأ النبي **r** هذه الآية على أبي ذر وقال له: «**لوْ أنَّ الناسَ كلَّهم أخَذُوا بها لكَفَتْهم**»[(5)].

---

(1) انظر ترجمته في الحديث الأول.
(2) الخمص: الجائع: الضامر البطن. انظر اللسان (خ م ص).
(3) البَطِن: الممتلئ البطن. انظر اللسان (ب ط ن).
(4) مسند أحمد 52/1، والترمذي في كتاب الزهد – باب في التوكل على الله – ح2300، وذكره المزي في التحفة ، ونسبه إلى النسائي في الكبرى 79/8، ولم نجده في النسائي لا المجتبى ولا الكبرى، وابن ماجه في كتاب الزهد – باب التوكل واليقين – ح 4164، وابن حبان 730، والحاكم 318/4.
(5) انظر جزء من حديث أخرجه أحمد في المسند 187/5.

يعني أنهم لو حققوا التقوى والتوكل لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم، وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث ابن عباس: «**احفظ الله يحفظك**»(1).

قال بعض السلف: بحسبك من التوسل إليه أن يعلم من قلبك حسن توكلك عليه، فكم من عبد من عباده قد فوض إليه أمره، فكفاه منه ما أهمه ثم قرأ: ﴿ß øm ôÏ çœãöƒr ÇÈ ‰[` •ƒ¢ ¼ã©@èø ©$Èƒ `Br ẅ ŸFø Å Ü﴾.

حقيقة التوكل:

هو صدق اعتماد القلب على الله U في استجلاب المصالح، ودفع المضار، من أمور الدنيا والآخرة كلها، وكِلَةِ الأمور كلها إليه، وتحقيق الإيمان بأنه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه.

قال سعيد بن جبير: التوكل جماع الإيمان. وقال الحسن: إن توكل العبد على ربه، أن يعلم أن الله هو ثقته.

التوكل وبذل الأسباب:

واعلم أن تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه وتعالى المقدورات بها، وجرت سنته في خلقه بذلك، فإن

---

(1) انظر الحديث (19).

الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكل، فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة له، والتوكل بالقلب عليه إيمان به قال الله تعالى: (tbà2 'õïm ¨räè ¨qãB#ä ûïÏ%©!$ $pkš‰r'¯»tƒ). [النساء: 71]. وقال تعالى: (Bëqè% `ÏiB OçFôèsÜtGó™$# $¨B Nßgs9 (#r‘Ïãr&ur) [الأنفال: 60]، وقال: (#qãèt±tFR$$sù äo4qn=¢Á9$# ÏMuŠÅÒè% #sŒÎ*sù `ÏB (#qäótGö/$#ur ÇÚö‘F{$# Îû ÏNOù) $»). [الجمعة: 10]

قال سهل التستري: من طعن في الحركة - يعني في السعي والكسب- فقد طعن في السنة، ومن طعن في التوكل، فقد طعن في الإيمان، فالتوكل حال النبي **r** ، والكسب سنته، فمن عمل على حاله فلا يتركن سنته.

أعمال العبد:

ثم إن الأعمال التي يعملها العبد ثلاثة أقسام:

1 - الطاعات التي أمر الله عباده بها، وجعلها سببًا للنجاة من النار، ودخول الجنة، فهذا لابد من فعله مع التوكل على الله فيه، والاستعانة به عليه، فإنه لا حول ولا قوة إلا به، وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.

فمن قصر في شيء مما وجب عليه من ذلك استحق العقوبة في الدنيا والآخرة شرعًا وقدرًا، قال يوسف بن أسباط: كان يقال: اعمل

عمل رجل لا ينجيه إلا عمله، وتوكل تَوُّكَل رجل لا يصيبه إلا ما كتب له.

2 - ما أجرى الله العادة به في الدنيا، وأمر عباده بتعاطيه، كالأكل عند الجوع، والشرب عند العطش، والاستظلال من الحر، والتدفي من البرد ونحو ذلك. فهذا أيضا واجب على المرء تعاطي أسبابه، ومن قصر فيه حتى تضرر بتركه مع القدرة على استعماله، فهو مفرط يستحق العقوبة، لكن الله سبحانه وتعالى قد يقوي بعض عباده من ذلك على ما لا يقوى عليه غيره، فإذا عمل بمقتضى قوته التي اختص بها عن غيره، فلا حرج عليه.

ولهذا كان النبي r يواصل في صيامه، وينهى عن ذلك أصحابه، ويقول لهم: «**إنِّي لسْتُ كهَيْئَتِكُم؛ إنِّي أُطْعَمُ وأُسْقَى**» **(1)** وفي رواية: «**إنِّي أظَلُّ عندَ ربِّي يُطْعِمُني،ويَسْقِين**» **(2)**.

والأظهر أنه أراد بذلك أن الله يقويه ويغذيه بما يورده على قلبه من الفتوح القدسية، والمنح الإلهية والمعارف الربانية التي تغنيه عن الطعام والشراب برهةً من الدهر.

---

(1) أخرجه البخاري – كتاب الصوم – باب بركة السحور من غير إيجاب – ح 1922، ومسلم – كتاب الصيام – باب النهي عن الوصال في الصوم – ح55-(1102).

(2) أخرجه البخاري – كتاب الصوم – باب الوصال – ح 1963، 1964.

وقد كان كثير من السلف لهم من القوة على ترك الطعام والشراب ما ليس لغيرهم، ولا يتضررون بذلك.

فكان ابن الزبير يواصل ثمانية أيام. وكان أبو الجوزاء يواصل في صومه بين سبعة أيام ،ثم يقبضُ على ذراع الشاب، فيكاد يحطمها.

وكان بعضهم لا يبالي بالحر، ولا بالبرد كما كان علي **t** يلبس لباس الصيف في الشتاء ، ولباس الشتاء في الصيف.

فمن كان له قوة على مثل هذه الأمور فعمل بمقتضى قوته، ولم يضعفه عن طاعة الله فلا حرج عليه. ومن كلف نفسه ذلك حتى أضعفها عن بعض الواجبات، فإنه ينكر عليه ذلك. وكان السلف ينكرون على عبد الرحمن بن أبي نعم، حيث كان يترك الأكل مدة حتى يعاد من ضعفه.

3 - ما أجرى الله العادة به في الدنيا في الأعم الأغلب ، وقد يخرق العادة في ذلك لمن يشاء من عباده، وهو أنواع:

منها ما يخرقه كثيرًا، ويغني عنه كثيرًا من خلقه، كالأدوية بالنسبة إلى كثير من البلدان، وسكان البوادي ونحوها.

حكم التداوي:

وقد اختلف العلماء هل الأفضل لمن أصابه المرض التداوي أم تركه لمن حقق التوكل على الله ؟ فيه قولان مشهوران، وظاهر كلام أحمد أن التوكل لمن قوى عليه أفضل لما صح عن النبي r أنه قال: **«يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الجنةَ سبعونَ ألفًا بغيرِ حسابٍ. ثُمَّ قال: هُمْ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»** **(1)**.

ومن رجح التداوي قال: إنه حال النبي r الذي كان يداوم عليه، وهو لا يفعل إلا الأفضل، وحمل الحديث على الرقى المكروهة التي يخشى منها الشرك ، بدليل أنه قرنها بالكي والتطير، وكلاهما مكروه.

ومنها ما يخرقه لقليل من عباده كحصول الرزق، لمن ترك السعي في طلبه. فمن رزقه الله ِصدْقَ يقينٍ وتوكلٍ وَعَلِمَ من الله أن يخرق له العوائد، ولا يحوجه إلى الأسباب المعتادة في طلب الرزق ونحوه، جاز له ترك الأسباب، ولم ينكرعليه ذلك، وحديث عمرهذا الذي نتكلم عليه يدل على ذلك ويدل على أن الناس إنما يؤتون من قلة تحقيق التوكل، ووقوفهم مع الأسباب الظاهرة بقلوبهم، ومساكنتهم لها ، فلذلك يتعبون أنفسهم في الأسباب، ويجتهدون فيها غاية الاجتهاد، ولا يأتيهم إلا ما قدر لهم.

(1) أخرجه البخاري – كتاب الطب – باب من اكتوى أو كوى غيره – ح 5705.

لو حقق العبد التوكل بالقلب:

فلو حققوا التوكل على الله بقلوبهم لساق الله إليهم أرزاقهم مع أدنى سبب، كما يسوق إلى الطير أرزاقها بمجرد الغدو والرواح، وهو نوع من الطلب والسعي، لكنه سعي يسير.

وربما حرم الإنسان رزقه أو بعضه بذنب يصيبه، كما في حديث ثوبان عن النبي r قال: «**إنَّ العبدَ ليُحْرَمُ الرِّزْقَ بالذنبِ يُصِيبُه**»(1). وفي حديث جابر عن النبي r: «**إنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ، وَدَعُوا مَا حَرُمَ**»(2).

وقال عمر: بين العبد وبين رزقه حجاب، فإن قنع ورضيت نفسه آتاه الله رزقه، وإن اقتحم وهتك الحجاب، لم يزد فوق رزقه.

وقال بعض السلف: توكل تسق إليك الأرزاق بلا تعب ولا تكلف.

وعن ابن عباس قال: كان عابد يتعبد في غار فكان غراب يأتيه كل يوم برغيف يجد منه طعم كل شيء، حتى مات ذلك العابد.

---

(1) مسند أحمد 208/5، ورواه ابن ماجه – كتاب الفتن – باب العقوبات – ح 4022.

(2) مستدرك الحاكم 4/2.

وله في ذلك أسوة بإبراهيم الخليل عليه السلام حيث ترك هاجر وابنها إسماعيل بواد غير ذي زرع، وترك عندهما جرابًا فيه تمر، وسقاءً فيه ماء، فلما تبعته هاجر وقالت له: إلى من تدعنا ؟ قال لها: إلى الله، قالت: رضيت بالله.

وهذا كان يفعله بأمر الله ووحيه، فقد يقذف الله تعالى في قلوب بعض أوليائه من الإلهام الحق ما يعلمون أنه حق، ويثقون به.

صدق التوكل:

قال المروزي: قيل لأبي عبد الله: أي شيء صدق التوكل على الله ؟ قال: أن يتوكل على الله، ولا يكون في قلبه أحد من الآدميين يطمع أن يجيئه بشيء، فإذا كان كذا، كان الله يرزقه، وكان متوكلًا.

قال: وذكرت لأبي عبد الله التوكل، فأجازه لمن استعمل فيه الصدق.

قال: وسألت أبا عبد الله عن رجل جلس في بيته ويقول: أجلسُ وأصبرُ ولا أُطلعُ على ذلك أحدًا، وهو يقدر أن يحترف ؟

قال: لو خرج فاحترف كان أحب إليَّ، وإذا جلس خفت أن يحوجه إلى أن يكون يتوقع أن يُرْسَلَ إليه بشيء.

ومتى كان الرجل ضعيفًا، وخشي على نفسه أن لا يصبر، أو

يتعرض للسؤال، أو أن يقع في الشك والتسخط، لم يجز له ترك الأسباب حينئذ، وأنكرعليه غاية الإنكار، كما أنكر الإمام أحمد وغيره على من ترك الكسب، وعلى من دخل المفازة بغير زاد، وخشي عليه التعرض للسؤال.

وقد روي عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن متوكلون فيحجون فيأتون مكة فيسألون الناس، فأنزل الله هذه الآية: (3‹ q)ø‡9$ Š#“9$ Žöz c îû ‡rßr“?r). [البقرة: 197]

وكذا قال مجاهد، وعكرمة، والنخعي، وغير واحد من السلف، فلا يرخص في ترك السبب بالكلية إلا لمن انقطع قلبه عن الاستشراف إلى المخلوقين بالكلية، وقد روي عن أحمد أنه سئل عن التوكل فقال: قطع الاستشراف باليأس من الخلق.

الكسب أفضل:

وظاهر كلام أحمد: أن الكسب أفضل بكل حال، فإنه سُئل عمن يقعد ولا يكتسب ويقول: توكلت على الله فقال: ينبغي للناس كلهم يتوكلون على الله، ولكن يعودون على أنفسهم بالكسب.

وروى الخلال بإسناد عن الفضيل بن عياض: أنه قيل له: لو أن رجلًا قعد في بيته زعم أنه يثق بالله، فيأتيه برزقه ؟ قال: إذا وثق بالله

حتى يعلم أنه قد وثق به لم يمنعه شيء أراده، لكن لم يفعل هذا الأنبياء، ولا غيرهم.

وقد كانت الأنبياء يؤجرون أنفسهم، وكان النبي **r** يؤجِّر نفسه، وأبو بكر، وعمر ولم يقولوا: نقعد، حتى يرزقنا الله **U**.

وقال الله **U**: (#rãÏ±FR$$sù ’Îû ÇÚö‘F{$# (#qäótGö/$#ur `ÏB È@ôÒsù «!$#) [الجمعة: 10] ولا بد من طلب المعيشة.

وبكل حال، فمن لم يصل إلى هذه المقامات العالية، فلا بد له من معاناة الأسباب لا سيما من له عيال لا يصبرون، وقد قال النبي **r** : «**كَفَى بالمرءِ إثمًا أنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقوتُ**»(1).

وهذا كله إشارة إلى أن التوكل لا ينافي الإتيان بالأسباب ،بل قد يكون جمعهما أفضل.

التوكل الحقيقي:

قال معاوية بن قرة: لقي عُمَر بن الخطاب ناسًا من أهل اليمن، فقال: من أنتم ؟ قالوا: نحن المتوكلون. قال: بل أنتم المتأكلون، إنما المتوكل الذي يلقي حبَّة في الأرض، ويتوكل على الله **U** .

(1) مسند أحمد 160/2، 194، 195، وأخرجه أبو داود – كتاب الزكاة – باب في صلة الرحم – ح 1692، وابن حبان 1692.

ومعنى هذا الكلام أن المتوكل على الله حق التوكل، لا يأتي بالتوكل ويجعله سببًا لحصول الكفاية له من الله بالرزق وغيره، فإنه لو فعل ذلك لكان كمن أتى بسائر الأسباب، لاستجلاب الرزق، والكفاية بها، وهذا نوع نقص في تحقيق التوكل، وإنما المتوكل حقيقة من يعلم أن الله ضمن لعبده رزقه وكفايته فيصدق الله فيما ضمنه، ويثق به بقلبه، ويحقق الاعتماد عليه فيما ضمنه من الرزق، من غير أن يخرج التوكل مخرج الأسباب في استجلاب الرزق به.

والرزق مقسوم لكل أحد، من بر وفاجر ومؤمن وكافرٍ، كما قال تعالى: (* $Br `Ï ÏŠ#7/ Î' $ ÎûÚ ÇÙ ã?' $ «!$ $gèø%ø)). [هود: 6 ] هذا مع ضعف كثير من الدواب وعجزها عن السعي في طلب الرزق، قال تعالى: (r 2ÌÉû `Ï ÏŠ#7/ w ã@ÏJøtB $gè%ø! ª $gèãƒ r$ƒÎ$ÎN). [العنكبوت: 60]

فما دام العبد حيًّا فرزقه على الله، وقد ييسره الله له بكسب، وبغير كسب، فمن توكل على الله لطلب الرزق، فقد جعل التوكل سببًا وكسبًا، ومن توكل عليه لثقته بضمانه، فقد توكل عليه ثقة به وتصديقًا بوعده وما أحسن قول المثني الأنباري - وهو من أعيان أصحاب الإمام أحمد- لا تكونوا بالمضمون مهتمين، فتكونوا للضامن متهمين، وبرزقه غير راضين.

ثمرة التوكل:

واعلم أن ثمرة التوكل الرضا بالقضاء، فمن وكل أموره إلى الله ورضي بما يقضيه له ويختاره، فقد حقق التوكل عليه ولذلك كان الحسن والفضيل وغيرهما يفسرون التوكل على الله بالرضا.

قال ابن أبي الدنيا: بلغني عن بعض الحكماء قال: التوكل على ثلاث درجات:

أولها: ترك الشكاية. **والثانية:** الرضا. **والثالثة:** المحبة.

فترك الشكاية درجة الصبر. والرضا سكون القلب بما قسم الله له، وهي أرفع له من الأولى. والمحبة أن يكون حبه لما يصنع الله به. فالأولى للزاهدين، والثانية للصادقين، والثالثة للمرسلين. انتهى

فالمتوكل على الله إن صبر على ما يقدره الله له من الرزق أو غيره، فهو صابر، وإن رضي بما يقدر له بعد وقوعه، فهو الراضي، وإن لم يكن له اختيار بالكلية، ولا رضًا، إلا فيما يقدر له فهو درجة المحبين العارفين، كما كان عمر بن عبد العزيز يقول: أصبحت وما لي سرور إلا في مواقع القضاء والقدر.

ما يستفاد من الحديث الشريف:

1- الحث على التوكل على الله تعالى بصدق ويقين في كل الشئون.

2- التوكل عند المسلم عمل وأمل، مع هدوء قلب وطمأنينة نفس، واعتقاد جازم أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

3- الأخذ بالأسباب والسعي في طلب الرزق من صدق التوكل على الله.

4- من هدي الرسول **r** والسلف الصالح أنهم كانوا لا ينكرون الأسباب ولا يتعلقون بها.

5- من فوائد التوكل تعلق القلب بالله وحده.

المناقشة:

س1: إلى أي شيءٍ يدعو الحديث الشريف ؟

س2: ما معنى «**تغدوا خماصًا وتروح بطانًا**» وماذا يفيد هذا التعبير ؟

س3: ما حقيقة التوكل كما صورها الحديث الشريف ؟

س4: ضرب الرسل أروع الأمثلة في التوكل على الله حق التوكل. هات من المواقف ما يدل على ذلك.

س5: كيف يمكن التوفيق بين قوله تعالى: ﴿* $Br `Ë ß#Š7/ Î'$ ÇöR ÇÚ
Î)v ž ã?'$ «! $gè% ﴾ وقوله تعالى: ﴿ $RF±ã r&# Î'$ ÇöR ÇÚ ß#G/qã& `Ë
ùÒ@È$ «! ﴾ ؟

س6: ما الثمرة التي يجنيها الفرد عند التمسك بعقيدة التوكل ؟

$ $ $
$ $
$

الحديثُ الثامن والأربعون (50 في الجامع)

« الذكرُ لبُّ العبادةِ »

عن عبدِ اللهِ بن بسرٍ (1) قال: أتى النبيَّ r رجلٌ فقال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ شرائعَ الإسلامِ قد كثُرَتْ علينا، فبابٌ نتمسَّكُ به جامعٌ، قال: «**لا يزالُ لسانُك رَطبًا من ذكرِ اللهِ U**». خرجه الإمام أحمد بهذا اللفظ(2).

مقاصد الحديث:

قد أمر الله المؤمنين بأن يذكروه ذكرًا كثيرًا، ومدح من ذكره كذلك، قال تعالى: ﴿$pkš‰r'¯»tƒ šúïÏ%©!$# (#qãZtB#ä (#rãä.øŒ$# ©!$# #[ø.ÏŒ #ZŽÏVx. çnqßsÎm7y™ur Zotò6ç/ ¸x‹Ï¹r&ur﴾ [الأحزاب: 41-42]، وقال تعالى: ﴿(#rãä.øŒ$#ur ©!$# #ZŽÏWx. ö/ä3¯=yè©9 tbqßsÎ=øÿè?﴾ [الجمعة: 10]، وقال تعالى: ﴿šúï̍Å2º©%!$#ur ©!$# #ZŽÏVx. ÏNºtÅ2º©%!$#ur £‰tã r&ª!$# Mçlm; Zotÿ øó¨B #·ô_r&ur $VJŠÏàtã﴾ [الأحزاب: 35]، وقال تعالى: ﴿tûïÏ%©!$# tbrãä.õ‹tƒ ©!$# $VJ»uŠÏ% #YŠqãèè%ur 4'n?tãur öNÎgÎ/qãZã_﴾ [آل عمران:

---

(1) عبد الله بن بسر المازني القيسي أبو بسر، وقيل: أبو صفوان له ولأبيه صحبة. وهو آخر من مات بالشام من الصحابة سنة (96) هـ وهو ابن (94) سنة، صلى إلى القبلتين، وضع النبي r يده على رأسه وبرك عليه ودعا له. روى 50 حديثًا.

(2) مسند أحمد4 / 188.

.[191

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله r مرعلى جبل يُقال له: جُمدان، فقال: « **سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ**» قالوا: ومن المفردون ؟ يا رسول الله ! قال: « **الذَّاكِرُونَ الله كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ** »(1).

ومن هذا المعنى، قول عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة بعرفة عند قرب الإفاضة: ليس السابق اليوم من سبق بعيره وإنما السابق من غفر له.

وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: «**كان رسول r يذكر الله على كل أحيانه**»(2).

وقال أبو الدرداء: الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله، يدخل أحدهم الجنة وهو يضحك.

وقيل له: إن رجلًا أعتق مئة نسمة، فقال: إن مئة نسمة من مال رجل كثيرٌ، وأفضل من ذلك إيمانٌ ملزوم بالليل والنهار، وأن لا يزال لسان أحدكم رطبًا من ذكر الله U.

---

(1) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء باب الحث على ذكر الله تعالى - ح4-(2676).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الحيض باب ذكر الله في حال الجنابة ح117 -(373).

وقال معاذ: لأن أذكر الله من بكرةٍ إلى الليل أحب إلي من أن أحمل على جياد الخيل في سبيل الله من بكرة إلى الليل.

وقال ابن مسعود في قوله تعالى: (#qà)®$# ©!$# m¨,ym ÏmÎ$)è?) [آل عمران: 102] قال: أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر.

علامة حب الله:

قال الربيع بن أنس عن بعض أصحابه: علامة حب الله كثرة ذكره ؛ فإنك لن تحب شيئًا إلا أكثرت ذكره.

قال فتح الموصلي: المحب لله لا يغفل عن ذكر الله طرفة عين.

وقال ذو النون: من اشتغل قلبه ولسانه بالذكر قذف الله في قلبه نور الاشتياق إليه.

وقد ذكرنا قول عائشة: كان النبي r يذكر الله على كل أحيانه.

والمعنى: في حال قيامه ومشيه وقعوده واضطجاعه. وسواء كان على طهارة أو على حدث.

نام بعضهم عند إبراهيم بن أدهم، قال: فكنت كلما استيقظت من الليل وجدته يذكر الله، فأغتم ثم أعزي نفسي بهذه الآية: (Î/§‘ 7 ùÙô@ $#ä3 ?Š$ƒ `B ±$#). [الحديد: 21].

كان بلال كلما عذبه المشركون في الرمضاء على التوحيد يقول: أحدٌ. أحد ! فإذا قالوا له قل: واللات والعزى. قال: لا أُحسنه.

يراد من القلب نسيانكم وتأبى الطباع على الناقلِ

كلما قويت المعرفة، صار الذكر يجري على لسان الذاكر ، من غير كلفة ، حتى كان بعضهم يجري على لسانه في منامه: الله الله ، ولهذا يلهم أهل الجنة التسبيح ، كما يلهمون النفس ، وتصير: لا إله إلا الله لهم كالماء البارد لأهل الدنيا.

كان النوري ينشد:

لا لأني أنساك أُكْثِرُ ذِكْرَاك لكنْ بذاكَ يَجْرِي لساني

إذا سمع المحب ذكر اسم الحبيب من غيره ، زاد طربه ، وتضاعف قلقه ، قال النبي r لا بن مسعود: «**اقرَأ ْعليَّ القرآنَ**». قال: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «**إنِّي أُحِبُّ أنْ أسمعَه من غيري**» فقرأ عليه، ففاضت عيناه (1).

أحد السبعة الذين يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله، رجل

(1) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير – سورة النساء - باب: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد. . . ﴾ ح4582. ومسلم في كتاب صلاة المسافرين- باب فضل استماع القرآن - ح248- (800).

ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه(1).

الذكر لذة قلوب العارفين، قال الله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: 28].

أنواع الذكر في اليوم والليلة:

معلوم أن الله فرض على المسلمين أن يذكروه كل يوم وليلة خمس مرات، بإقامة الصلوات الخمس في مواقيتها المؤقتة، وشرع لهم مع هذه الفرائض الخمس أن يذكروه ذكرًا يكون لهم نافلة -والنافلة: الزيادة- فيكون ذلك زيادة على الصلوات الخمس وهو نوعان:

أحدهما: ما هو من جنس الصلاة، فشرع لهم أن يصلوا مع الصلوات الخمس قبلها أو بعدها، أو قبلها وبعدها سننًا، فتكون زيادة على الفريضة، فإن كان في الفريضة نقص جبر نقصها بهذه النوافل، وإلا كانت النوافل زيادة على الفرائض.

وأطول ما يتخلل بين مواقيت الصلاة مما ليس فيه صلاة

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأذان – باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة – ح660، ومسلم في كتاب الزكاة – باب فضل إخفاء الصدقة – ح 91-(1031).

مفروضة: ما بين صلاة العشاء وصلاة الفجر، وما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، فشرع ما بين كل واحدة من هاتين الصلاتين، صلاة تكون نافلة، لئلا يطول وقت الغفلة عن الذكر، فشرع ما بين صلاة العشاء وصلاة الفجر: صلاة الوتر، وقيام الليل، وشرع ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر: صلاة الضحى.

وأما الذكر باللسان، فمشروع في جميع الأوقات ويتأكد في بعضها. فمما يتأكد فيه الذكر:

1-عقيب الصلوات المفروضات، وأن يذكر الله عقيب كل صلاة منها مئة مرة ما بين تسبيح وتحميد وتكبيرٍ وتهليلٍ.

2-الذكر بعد الصلاتين اللتين لا تطوع بعدهما، وهما الفجر والعصر، فيشرع الذكر، بعد صلاة الفجر إلى أن تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس.

وهذان الوقتان – أعني: وقت الفجر ووقت العصر – هما أفضل أوقات النهار للذكر.

ولهذا أمر الله تعالى بذكره فيهما في مواضع من القرآن كقوله: ﴿çnqßsÎm7yur Zotò6ç/ ¸xÏ¹r&ur ÇÍËÈ﴾ [الأحزاب: 42] وقوله: ﴿ÌÉ.ø$#ur zO$# y7În/u‘ Zotò6ç/ WxÏ¹r&ur ÇËÎÈ﴾ [الإنسان: 25]، **وقوله:** (ôxÎm7yur ÄcÓÅ´yèø9$$Î/ Ì»x6ö/M}$#ur ÇÍÊÈ) [آل عمران: 41]، **وقوله:** (ôxÎm7yur Ï‰ôJpt¿2 y7În/u‘ @ö6s%)

$kÍrãã ¨ÏÖr Ä§ Ó¤±9$Å£qèÛ) [طه: 130].

وأفضل ما فعل في هذين الوقتين من الذكر، صلاة الفجر وصلاة العصر، وهما أفضل الصلوات.

وقد قيل في كل منهما: إنها الصلاة الوسطى، وهما البردان اللذان من حافظ عليهما دخل الجنة[1].

و يليهما من أوقات الذكر الليل. ولهذا يذكر بعد هذين الوقتين في القرآن تسبيح الليل وصلاته.

3-الذكر المطلق ويدخل فيه الصلاة، وتلاوة القرآن، وتعلمه وتعليمه، والعلم النافع، كما يدخل فيه التسبيح والتكبير والتهليل. والأذكار والأدعية المأثور عن النبي r في الصباح والمساء كثيرة جدًّا.

4-إحياء ما بين العشائين بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث أنس **(2)** أنه نزل في ذلك قوله تعالى: (?F f $0 4 ã_Ü¨q¼ßg Çã ÝOßgç/qãZã_ $Ÿ$J) [السجدة: 16]، ويستحب تأخير صلاة العشاء إلى ثلث الليل، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، وهو مذهب الإمام أحمد

(1) إشارة إلى ما رواه مسلم في صحيحه - كتاب المساجد – باب فضل صلاتي الصبح والعصر - ح215-(635).

(2) وقد مضى الحديث في شرح الحديث التاسع والعشرين.

وغيره، حتى تفعل هذه الصلاة في أفضل وقتها وهو آخره، ويشتغل منتظر هذه الصلاة في الجماعة في هذا الثلث الأول من الليل بالصلاة أو بالذكر، وانتظار الصلاة في المسجد، ثم إذا صلى العشاء وصلى بعدها ما يتبعها من سنتها الراتبة أو أوتر بعد ذلك إن كان يريد أن يوتر قبل النوم.

5- إذا أوى إلى فراشه بعد ذلك للنوم، فإنه يستحب له أن لا ينام إلا على طهارة وذكر، فيسبح ويحمد ويكبر تمام المئة كما علم النبي **r** فاطمة وعليًا أن يفعلاه عند منامهما **(1)**.

ويأتي بما قدر عليه من الأذكار الواردة عن النبي **r** عند النوم، وهى أنواع متعددة، من تلاوة القرآن، وذكر الله، ثم ينام على ذلك، فإذا استيقظ من الليل وتقلب على فراشه، فليذكر الله كلما تقلب.

وفي صحيح البخاري عن عبادة عن النبي **r** قال: «**مَنْ تَعَارَّ مِنْ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللهِ، والْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: ربِّ اغْفِرْ لِي - أَوْ قَالَ: دَعَا- اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ عَزَمَ فَتَوَضَّأَ ثمَّ صَلَّى، قُبِلَتْ**

(1) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء - باب التسبيح أول النهار وعند النوم - ح80-(2727).

صَلَاتُهُ» (1).

وفي الترمذي، عن أبي أمامة، عن النبي r قال: «**مَنْ أوَى إلَى فِرَاشِهِ طَاهِرًا، يَذْكُرُ اللهَ حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعَاسُ، لَمْ يَنْقَلِبْ سَاعَةً مِنْ اللَّيْلِ يَسْأَلُ اللهَ فيها شَيْئًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»** (2).

6- إذا قام إلى الوضوء والتهجد أتى بذلك كله على ما ورد عن النبي r، ويختم تهجده بالاستغفار في السحر كما مدح الله المستغفرين بالأسحار.

7-إذا طلع الفجر، صلى ركعتي الفجر، ثم صلى الفجر، ويشتغل بعد صلاة الفجر بالذكر المأثور إلى أن تطلع الشمس على ما تقدم ذكره.

فمن كان حاله على ما ذكرنا، لم يزل لسانه رطبًا بذكر الله فيستصحب الذكر في يقظته حتى ينام عليه ثم يبدأ به عند استيقاظه، وذلك من دلائل صدق المحبة كما قال بعضهم:

وآخر شيء أنت في كل هجعةٍ   وأول شيء أنت وقت هبوبي

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب التهجد – باب فضل من تعار من الليل فصلى – ح1154.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات – باب حدثنا الحسن بن عرفة - ح3526.

ذكر الله على كل حال:

وأما ما يفعله الإنسان في آناء الليل والنهار من مصالح بدنه ودنياه، فعامة ذلك يشرع ذكر اسم الله عليه، فيشرع له ذكر اسم الله وحده على أكله، وشربه، ولباسه، وجماعه أهله، ودخوله منزله وخروجه منه، ودخول الخلاء وخروجه منه، وركوبه دابته، ويسمي على ما ذبحه من نسك وغيره.

ويشرع له حمد الله على عطاسه، وعند رؤية أهل البلاء في الدين أو الدنيا، وعند التقاء الإخوان وسؤال بعضهم بعضًا عن حاله، وعند تجدد ما يحبه الإنسان من النعم، واندفاع ما يكرهه من النقم، وأكمل من ذلك أن يحمد الله على السراء والضراء، والشدة والرخاء، ويحمده على كل حال.

ويشرع له دعاء الله عند دخول السوق، وعند سماع أصوات الديكة بالليل، وعند سماع الرعد، وعند نزول المطر، وعند اشتداد هبوب الرياح وعند رؤية الأهلة وعند رؤية باكورة الثمار.

ويشرع أيضًا ذكر الله ودعاؤه عند نزول الكرب، وحدوث المصائب الدنيوية، وعند الخروج للسفر، ويشرع التعوذ بالله عند الغضب، وعند رؤية ما يكره في منامه، وعند سماع أصوات الكلاب والحمير بالليل، ويشرع استخارة الله عند العزم على ما لا تظهر

الخيرة فيه، وتجب التوبة إلى الله والاستغفار من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها كما قال تعالى: (šúïÏ%©!$#ur #sŒÎ) (#qè=yèsù ºpt±Å»sù ÷rr& (#þqßJn=sß öNæh|¡àÿRr&) ... (öNs9ur (#r•ÅÇム4'n?tã $tB (#qè=yèsù öNèdur šcqßJn=ôètƒ) [آل عمران: 135]، فمن حافظ على ذلك لم يزل لسانه رطبًا بذكر الله في كل أحواله.

من جوامع الكلم في الذكر:

قد ذكرنا أن النبي r بعث بجوامع الكلم، فكان r يعجبه جوامع الذكر، ويختاره على غيره من الذكر، كما في صحيح مسلم، عن ابن عباس، عن جويرية بنت الحارث، أن النبي r خرج من عندها بكرةً حين صلى الصبح، وهى في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى وهى جالسة فقال: « **مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟**» قالت: نعم فقال النبي: «**لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**»[(1)].

وكذلك كان النبي r يعجبه من الدعاء جوامعه، ففي سنن أبي داود عن عائشة قالت: **كان النبي r يعجبه الجوامع من الدعاء،**

(1) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء باب التسبيح أول النهار - ح79-(2726).

ويدع ما بين ذلك(1).

وحديث عائشة رضي الله عنها أيضًا أن النبي r قال لها: «**يا عائشة، عليك بجوامع الدعاء، اللَّهُمَّ، إنِّي أسْأَلُكَ مِنْ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أعْلَمْ، اللهمَّ، إني أسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ منه مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وأعوذُ بك مِنْ شرِّ ما عاذَ منه عَبْدُكَ وَنبيُّكَ، اللهم، إني أسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قرَّبَ إلَيْهَا مِنْ قوْلٍ أوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بكَ مِنْ النَّارِ وَمَا قرَّبَ إلَيْهَا مِنْ قوْلٍ أوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مَا قضَيْتَ لِي مِنْ قضاءٍ أنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا**»(2).

والله أعلم وأحكم وصلى الله على خير خلقه محمد r

---

(1) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب الدعاء ح1482.

(2) مسند أحمد: 6 /146، وابن ماجه في كتاب الدعاء - باب الجوامع من الدعاء - ح3846.

ما يستفاد من الحديث الشريف:

1- عجز الإنسان عن استقصاء الطاعات لكثرتها.

2- بيان فضل الذكر والحث عليه فالمداومة على ذكر الله من أعظم ما يتقرب به إليه.

3- سعة فضل الله حيث أنه يعطي الثواب العظيم الجزيل على العمل القليل.

4- الدواء عند الشدائد والأزمات هو دوام ذكر الله **U**.

5- الدعاء بجوامع الكلم والمأثور عن رسول الله **r** أفضل الذكر.

6- ذكر الله والمداومة عليه فيه حصن للمسلم من وساوس الشيطان وفتنه.

7- ذكر الله نوعان: ذكر بالقلب وذكر باللسان.

8- أمرنا الله عز وجل بالذكر ليظل قلب المؤمن مرتبطًا بالله وفي جميع الأحوال.

9- ينبغي للمؤمن دائمًا أن يرطب لسانه بذكر الله؛ لأن الذكر يحيي موات القلوب.

المناقشة:

س1: ما مناسبة الحديث الشريف ؟

س2: ما العلاقة بين ذكر الله واطمئنان القلوب ؟

س3: ما الأوقات التي يستحب فيها الذكر أكثر من غيرها؟ دلل على إجابتك.

س: اذكر بعض الأمثلة من أدعية الرسول r. ومتى تقال ؟

س5: بم يوحي قوله r «لا يزال لسانك رطبًا» ؟

س6: كان النبي r يعجبه الجوامع من الدعاء. اشرح معنى العبارة السابقة.

س 7: ضع علامة صح أو خطأ أمام العبارات الآتية:

1-هذا الحديث يفتح المجال للكسل والهروب من العمل إلى المساجد وحلق الذكر.

2- الذكر والثناء يكون باللسان فقط.

3- الحديث الشريف يؤكد القاعدة الشرعية "ما جعل عليكم في الدين من حرج ".

4- الجلوس بعد الصلوات التي لا نافلة بعدها للذكر تنطع وغلو.

5- يستحب التفصيل في الدعاء والذكر.


فهـــــارس

فهرس الآيات

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
ســــورة الفاتـحـة		
[illegible]	5	246
[illegible]	6	297
ســــورة البقـــرة		
[illegible]	40	242
[illegible]	143	276
[illegible]	152	242
[illegible]	153	290
[illegible]	164	156
[illegible]	172	141
[illegible] ...... [illegible]	177	331 ،41
[illegible]	178	178

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	183	357 ،216
[illegible]	185	382
[illegible]	186	50
[illegible]	187	368 ،100
[illegible]	195	216
[illegible]	197	579
[illegible]	199	499
[illegible]	222	274
[illegible]	225	35
[illegible]	228	376
[illegible]	229	100
[illegible]	231	376
[illegible]	233	376
[illegible]	235	460 ،242

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿[illegible]﴾	238	241
﴿[illegible]﴾	254	293
﴿[illegible]﴾	261	453
﴿[illegible]﴾	271	358
﴿[illegible]﴾	280	382
﴿[illegible]﴾	284	458
﴿[illegible]﴾	285	41
﴿[illegible]﴾	286	458
سورة آل عمران		
﴿[illegible]﴾	17	50
﴿[illegible]﴾	30	302
﴿[illegible]﴾	41	590
﴿[illegible]﴾	59	302

رقم الصفحة	رقم الآية	نص الآيـــــة
		﴿ÇÎÈ ãbqßÎ=ó¡•B `ä﴾
137	97	﴿ Wx‹Î6y™ Ïmø‹s9Î) í$sÜtGó™$# Ç`tB ÏMøŠt7ø9$# kÏm Ä¨$¨Z9$# ’?tã ¬!ur﴾
586 ،225	102	﴿¾ÏmÏ?$s)è? ¨,ym ©!$# (#qà)®?$#﴾
292	108	﴿ûüÏJn=»yèù=Ïj9 $VJù=àß ß‰ƒÌãƒ ª!$# $tBur﴾
207	134	﴿ Ä¨$¨Z9$# Ç`tã úüÏù$yèø9$#ur áøŠtóø9$# úüÏJÏà»x6ø9$#ur﴾
230، 299، 594	135	﴿(#rãxÿøótGó™$$sù ©!$# (#rãx.sŒ öNßg|¡àÿRr& (#þqßJn=sß ÷rr& ºpt±Ås»sù (#qè=yèsù #sŒÎ) šúïÏ%©!$#ur Nèdur (#qè=yèsù $tB 4’n?tã (#r•ÅÇãƒ óOs9ur ª!$# žwÎ) šUqçR—%!$# ãÏÿøótƒ `tBur öNÎgÎ/qçRä‹Ï9 ﴿šc qßJn=ôètƒ﴾
386	141	﴿¸x‹Î6y™ $YYÏJ÷sßJø9$# ’n?tã tûïÌÏÿ»s3ù=Ï9 ª!$# Ÿ@yèøgs† `s9ur﴾
298	144	﴿ $YZÎ7•B $YZ»sÜù=ß™ öNà6ø‹n=tæ ¬! (#qè=yèøgrB br& tbr߉ƒÌè?r&﴾
298	176	﴿ $YZÎ7•B $YZ»sÜù=ß™ öNÍkön=tã ¬! (#qè=yèøgrB br& tbr߉ƒÌè?r& Ÿwr﴾
302	185	﴿ ÍpJ»uŠÉ)ø9$# Pöqtƒ Nä2‘qã_é& šc öq©ùuqè? $yJ¯RÎ)ur﴾
568	188	﴿Ÿw¨ûtû©Ý¡øtrB Ÿxsù (#qè=yèøÿtƒ óOs9 $yJÎ/ (#r߉yJøtä† br& tbq™6Ïtä†ur (#qs?r& !$yJÎ/ tbqãmtøÿtƒ tûïÏ%©!$# ﴿ÇÊÑÑÈ ÒOŠÏ9r& ëU#x‹tã öNßgs9ur (É>#x‹yèø9$# z`ÏiB ;oy—$xÿyJÎ/ Nåk¨]t¡|¡øtrB Ÿxsù﴾
489	191	﴿öNÎgÎ/qãZã_ 4’n?tãur #YŠqãèè%ur $VJ»uŠÏ% ©!$# tbrãä.õ‹tƒ tûïÏ%©!$#﴾
585 ،149	195-191	﴿tûïÏ%©!$# tbrãä.õ‹tƒ ©!$# $VJ»uŠÏ% #YŠqãèè%ur 4’n?tãur öNÎgÎ/qãZã_ .... ’Îû ß‰ƒÏèw öÉiVã‹Î¼ﾘ ﴿ Nåã[Ÿ @ŸÜ»ã﴾
		سورة النساء
510	7	﴿bqç/tø%F{$#ur Èb#t$Î!ºuqø9$# 8•?$# $£JÏiB ÒOŠÅÁtR É`%y`Ìh=Ïj9﴾

رقم الصفحة	رقم الآية	نص الآيـــة
517-511	11	[illegible]
374	12	[illegible]
375	14-13	[illegible]
229	17	[illegible]
531	23	[illegible]
234	31	[illegible]
247	32	[illegible]
523	33	[illegible]
196	36	[illegible]
292	40	[illegible]
164	40	[illegible]
544	43	[illegible]

رقم الصفحة	رقم الآية	نص الآيـــــة
456	58	﴿$gÎed‎ #‹Ï ÌM»Z»BR $(rŠsê b‎ ÑäëâÙ ©$bÏ *﴾
338	63	﴿ $ZöÎ/ Kωq% ÑÎÅ ãR‎ þ_ Î Ñç @èr﴾
334	65	﴿ÇÏÈ $VŠÎó (qßJk¡ ç ... 8qãBÅs ãÝ4® šc qãBsãŸw 7Îr Ÿxù﴾
303	79	﴿ 7Å ãÿR `Üù ¡7¥Í™ `B 7/$¹ & $Br ‹‹ $`Üù ¡Z¡m ôB 7/$¹ & $B﴾
574	71	﴿Ñà2 ‘õÏm (räé (qãB#ä ûïÏ%©$$kš»7﴾
456	96-95	﴿ùÒ ö@$! ª$`qg» f ûïÏ%©#Ï qãB ûgÍ r ÑÎÅ ãR 2?’ $%©)» ûïÏ%‘Š _ Z¡ ....r.‰$b ª! Îã qY# §mË‹J$ ÇÏÈ﴾
216	103	﴿Ïb Á¢Ï .‰MRÏ ÞÎ 2?’ $%©Bs ZÏü ús ÏFY$ BqèÈq$ ÇÏÈ﴾
500	110	﴿`Br /Jè@ ßbq#&‎ r ãÎÑ ÿR¡ q¼êÐ ¸GóÿÏB$© ƒÉ%‎ $© ÎqãY# ﴿§mÏ‹V$ ÇÏÈ﴾
311، 162، 324	114	﴿* ãv zöÏ’ 2ÿÏÿ9 B` Rqã1ÑÏ Ïvã …ù¡q$ ©$ šc‎ Ïi ô_• #ãà‹K$ ÇÏÈ﴾
504	116	﴿bÏ$© Ÿw ÿóøÿÏ ç& b‎ ôžÎ8 Ïî¾ r ÿóøÿÏ ã $B ßŠ brŒ 7Ï9 `J9 ±‎ $â `Br ﴿Ñ8Îô ÷$ ‹‹)ù‰$ñŸ ¸xŸ# ÿŸJ$ ÇÏÈ﴾
302	123	﴿B` Jè@ ßbq#&‎ ãÿ ÎÏ¾ ﴾
341، 225	131	﴿r9)ã r ¼q$ZŠ$©÷qû ¸ã$©‎ (q$$$© =» ÏB` 6ÏÑ ÏÎ3ÑÏr/$$ä Ñ‎ ‰$$(q ©$bÏ ﴾
31	142	﴿rŒÏ#$% (qãB$% 4’ ¡ã 4‎ •ãb© Ï$ 9$$Z‎ ¨ r ŸwÑ ãõ Ÿr šc‎ ©$ ﴿ Ÿv ÏŠ%W﴾
521-519	176	﴿ÿóGÏ ƒqR7 è@$ ª! ãÿÿ‹ 6Ñ’ Î$‘ 3%#Ï﴾

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ØŠÎæ äó« Ìã̈Î ª! $# ßqãÂ? b& Nà6 9 ª! $# ûÎ6ã﴾	176	91
سورة المائدة		
﴿ 3"qø)G9$# ìÎ/Ž$# ’?ã (#qçr$è?r﴾	2	330
﴿ NÍ»=ŠÏ9$# Nä3s9 àMŠÊ‘r ÓÉJèÏR Nä3øæ àMôJÿÏr Nä3Y/ŠÏ Nä3s9 àMù=ÿ& Pöqø9$# $YŠÏ ﴾	3	92
﴿ 8l•m ôÏB Nà6 øæ ŸèÉ ŠÏ ª! $# ßƒÌã$B﴾	6	382
﴿ 7ƒ'dö© $# É»GÅ6 Ï9$# z`ÏB ÷Và2 äl$_ ÷s% Ÿ2qß™u‘ Nà2 äu$_ Ùú ﴿Ïä3s9 ÆÿŸ2 Îö##¡B$# ŠÏB ÷Vä2 qãyø‚è ã$#qs š`ÏB ƒ#GÅ6 É»è/ ã Æ Ÿ2ŸÏ9 ﴾	15	178
﴿ûü¦ÉÏ9$# `ÏB ª! $#@7)Gƒ $J¯Rî﴾	27	144
﴿ Ÿ© F% $J¯R' 6 ù ÇÚ öF{$# ’Î Š$¡ù ÷r& ¤§øÿR ÎöóÎ/ $G¡øÿR Ÿ©F% `B ¼çR&﴾ ﴿$Yèÿ‹Ïü_ ¨ $Z9$#﴾	32	184
﴿ ÏMós9$# Nbqè=/ Nä3=$# |Mð3m bÎ)r﴾	42	178
﴿ Öqçr “Y‰èd $kŽÏù p1‘öq9$#$Z9ø Rr& $R¯Î)﴾	44	283
﴿Ä§øÿZ9$$Î/ §øÿZ9$# b& $kŽÏù NÍÍ3ã $YøŠ.r﴾	45	178
﴿ ÆÏB ìÏF$s? Ÿ ÅÙ ‹ÿ? ö6Zãã& #‘•? ÉAqß™§9$# ’<Î) A̓Ré$B (#qãèÏÿ™ #ŒÎ)r﴾ ﴿ (Ğs)Ï9$# `ÏB (#qèù•ä $£ÏB ﴾	83	339
﴿ Nä3Y»J÷ƒ& þ (þqÝàÿôm$#r﴾	89	241
﴿ Ç≈sÜø‹¤±9$# È≅yϑtã ôÏiΒ Ó§ô_Í‘ ÞΟ≈s9ø—F{$#uρ Ü>$|ÁΡF{$#uρ çŽÅ£ŠyϑØ9$#uρ ãôϑsƒø:$# $yϑ¯ΡÎ) (#þθãΖtΒ#u šÏ%©!$# $pκš‰r'¯≈tƒ﴾ ﴿ ....ùgŠ@ bqãZB ÀèR& ÇÈ﴾	91-90	525

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	95	479
[illegible]	105	400
[illegible]	106	389
سورة الأنعـــام		
[illegible]	119	92
[illegible]	120	217
[illegible]	153-151	367 ،226
[illegible]	157	312
[illegible]	158	491
[illegible]	160	453 ،452 ،164
سورة الأعـــراف		
[illegible]	33	367

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	43	304
[illegible]	80-79	161
[illegible]	154	207
[illegible]	157	333
[illegible]	164	317
[illegible]	187	333 ،51
ســــورة الأنفــال		
[illegible]	4-2	339 ،44
[illegible]	12	219
[illegible]	39	119
[illegible]	60	554
[illegible]	75	521
ســــورة التــوبــة		
[illegible]	5	119
[illegible]	15-14	210

نص الآيـــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]		
[illegible]	36	453
[illegible]	37	267
[illegible]	40	245
[illegible]	51	249
[illegible]	91	107
[illegible]	92	307
[illegible]	97	367
[illegible]	107	548
[illegible]	111	286
[illegible]	115	92

نص الآيـــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ šc qà)Ï6ƒ ﴾		
سورة يونس		
﴿ #Yqè=÷J)ÏŠ ä$‹Å¡ š[ðŠ±9$#ur èe_ “Ï%©!$# qèd ﴾	5	283
ســـورة هــود		
﴿ $gèø%Í‘ «!$# ’?ã žwÎ) ÇÚö‘F{$# ’Îû 7p/!#Š `ÏB $Br ﴾	6	295
﴿ Nåkã $¨ùrçÇB š[ø‹s9 Ôìgš‹Ïù Pöqƒ Ÿwr& ﴾	8	320
﴿ Òš9ur& ÿ¼çt‹{& bÎ) 4pkÍ»ß ‘Édr 3“ •à)Á$# ‹{& !#Œ) 7În‘ ä‹{& š• 9º‹.r ﴾ ﴿ ÇËÈ ‰ƒÏ‰© ﴾	102	294
﴿ šc qè=Jè? $JÎ ¼çR) 4(öóÛ? Ÿwr 7èB >$? `Br |NöÏBé& $J. NÉ)tGó™$sù ﴾ ﴿ ÇËÈ ×Å/ ﴾	112	262
﴿ $gèø%Í‘ «!$# ’?ã žwÎ) ÇÚö‘F{$# ’Îû 7p/!#Š `ÏB $Br * ﴾	6	485 ،274
﴿ ûütÏÅõã ÏM»Z¡ tø$bÎ) @ø‹©9$# `ÏB $ZÏ9ãr Í$k]9$# ÇţÛ oq4=Á 9$#ÉÏ%&r ﴾ ﴿ ÏN$«h¡ 9$# ﴾	114	208
ســـورة يوسف		
﴿ $RŠ$6Ïã ôÏB ¼çR) äã±sÿ9$#r äþq¡ 9$#çZã $Î Ç‚Zï 7 9º‹Ÿ2 ﴾ ﴿ šú üÅ=ÿÜ3ß9$# ﴾	24	245
ســـورة الرعـــد		
﴿ «!$# Ìøßr& ôÏB ¼çRqàÿýtt ¾ÏmÿùÈz ôÏBr Ïm÷ƒ‰ƒ ÈûüÎ/ .`ÏB ×M»7Ée)èã ¼ç9 ﴾	11	243
﴿ Ü qè=à)Ø$# ûÈõJÜ? «!$# Ìò2 É‹Î Ÿwr& ﴾	28	588

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	39	191
سورة إبراهيم		
[illegible]	25-24	62
سورة النحـل		
[illegible]	18	319
[illegible]	44	92
[illegible]	78	296
[illegible]	89	91
[illegible]	90	333 ،216
[illegible]	91	564
[illegible]	96	301
[illegible]	97	303
[illegible]	106	482 ،477
[illegible]	119	229

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ÇÊËÈ Ò×Ïm§ Ûqãó9 $dÏ‰è÷/ .`Ï B š• Ï‘ žc Î) (#þq㍩ ¹ r		
﴿ þÏZ¡ tã$þÏàãÏqJ 9$# þÏJ9ÎtÏ$# 7Ï‘ ë@‹Î™ 4‹Î) äšš$﴾	125	338
﴿ÇÊËÈ šc qãZÅ¡ ósC Nèd ûïÏ%©!$# ur (q)?$# ûïÏ%©!$# ì B ©!$# bÎ)﴾	128	226
سورة الإســـراء		
﴿ Zwqä«ó B šc %. ‰ôgèyø9$# bÎ) ‰ôgèyø9$# (qèù÷r&r﴾	34	564
﴿ Zwqä«ó B çµ÷Ytã b%. 7Í´¯»s9'ré@ä Š#sãxÿø9$# ur ŽÇ79$# ur ìôJ¡¡ 9$# bÎ)﴾	36	319 ،242
﴿ÇÍÎÈ #¸Ž Å R $Z¯Ïã 7 9 ‰ÏgyR ŵ … 7»YÉ;¯O b& Iwqä9r﴾	75-74	454
﴿ ûüÏJÎ=»©à9$# ß‰ƒÌ“ƒ Ÿwr ûüÏZÏB÷sßJù=Ïj9 ×pyJôm‘ r ÖäÿÏ© qèd $B Èb#uäöà)ø9$# `Ï B ãAÍi”t\çRr﴾ ﴿ÇÑËÈ #Y$|¡ z žwÎ)	82	285
ســـورة الكـهـف		
﴿ #‰Ï©ó D $|‹Ï9ur ¼çµ9 y‰ÅgB `=ù @Î=ôÒã Æ Br ‰Gôgßßø9$# qßgù ª! $# Ï‰ôgt `B﴾	17	295
﴿ #‰tn& 7•/‘ ÞÎ=ôàƒ Ÿwr #ŽÅÑ%n (qè=ÏJã $B (r߉`rr﴾	49	302
﴿ $[sÎ=»¹ $Jèdqç/& b%.r﴾	82	243
ســــورة مريـــم		
$Ïj¡ù ÌN°qk¤¶9$# (qãè7?$# ur no4q=¢Á9$# (qãã$|Êr& ì#ùz öNÏdÏ‰è÷/ .`Ï B # =ƒú *﴾ ﴿ >$?` B žwÎ) ÇÎÒÈ $¹‹î bqö)ù=tƒ	60-59	557
ســـورة طـــه		
﴿ üÌ•ò2 Ï%Î no4q=¢Á9$# ÉÏ%r&r﴾	14	478
﴿ 2”‘&r ßJó™r& $Jà6 èB ÓÍ_RÎ)﴾	46	245

نص الآيـــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	112	292
[illegible]	130	590
سورة الأنبياء		
[illegible]	22	103
[illegible]	48	283
[illegible]	78	477
سورة الحـــج		
[illegible]	5	68
[illegible]	25	460 ،454
ســـورة المؤمنـــون		
[illegible]	9	241
[illegible]	14-12	68
[illegible]	51	141
[illegible]	100-99	492
ســـورة النـــور		
[illegible]	26	141
[illegible]	31-30	234

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ šc qß îÿè #ã ª9		
﴿ (qè)ÌÏè wr ¨bÎ) Ïä3ÎSGù (qã)öq) $YÁtB bš‘ & ÷bÎ) ä$óÎ?$# ’?ã Nä3ÎSGù (qã)öq) Ú •ã ötŠ ø#$ Ú ... $<R‰9$# `Br (qè)ÌÏè £gdÌ3ä ùÌb$# ®:$# ./ ‰è ¨ bÎ) ¨?•ü £gû î (qã) ﴾	33	481
ســــورة الفــرقـأن		
﴿ ÷wÎ) `B >$? ar ÆB šÆ ar ãŪ@ ã JW 1 ¹ ÷Î$[s $ ûr9» Í •šã Ä\$!ª ... ™h« $Î? $gÛ ÷ m ¡ Z» M ﴾	70	229
ســــورة الشعــــراء		
﴿. H ÷bÎ) B ÓÉ Îr’ ™ ä‰ïE ÈË ÏÇ ﴾	62	245
﴿ f ÷Pq ÷w ƒ Z ÿß B$ A rw /ã qb ÈÌÇ ÷bÎ) B ô &’ $@ Î ì)è 5 ™Î$ö ÈÍÑÇ ﴾	89-88	102
﴿r &‰R ö ÇÏ ã Ë• ?Ž 7 $ #t Ï• ü ú š ÈÍÉÇ ﴾	214	287
ســــورة النمل		
﴿ R Ç Nž $R ƒ G Ü ë ã br ﴾	56	274
ســــورة القصص		
﴿ ù , • l 4 ã? %ÓB Ì¼ ’ Î ƒ^ F Ì¼ ﴾	108-79	174-173
﴿ Ù 7 $!$ #$ å $ F Å • ä ü ¯ $gèÎ $ ÛÏ‰ï û w ã Ì •ƒ‰ br ãŸ #q Î ’ $ #F ö Ü Ç r w ... ﴿ ù ¡	$ Ÿ# ﴾	83	171
سورة العنكبوت		
﴿r 2 Ÿ Éë û B ` Š#/ ä w B ÛÜ @ ø%g $$!ª ï ã$ g$ r ÏÎ$ ä N ﴾	60	582
﴿ $ %ƒ ` _ »g %r (Ï Š Z$ 9 q ‰ ƒ $ N ß Ïj Z$ r ÏÎ$ ‹ $!# $ 9 J ì $!# $ & ¨ bÎ) û ÈÉÏÇ ﴾	69	5
ســــورة الــروم		

نص الآيـــة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	30	264
[illegible]	30	332
ســورة لقمـان		
[illegible]	80-79	174
[illegible]	13	293
[illegible]	34	51
ســورة السجـدة		
[illegible]	17 ،16	591 ،359
[illegible]	21	303
ســورة الأحــزاب		
[illegible]	5	477
[illegible]	35-30	585 ،454
[illegible]	36	334
[illegible]	42-41	494 ،585
ســورة سبــأ		

رقم الصفحة	رقم الآية	نص الآيـــــة
321	13	[illegible]
		ســـورة فـاطر
295	2	[illegible]
		ســـورة الزمــر
303	9	[illegible]
286 ،254	15	[illegible]
250	38	[illegible]
492	58-54	[illegible]
		ســـورة غـافــر
485	39	[illegible]
496	60	[illegible]
		ســـورة فصلت
263	6	[illegible]
264 ،261	30	[illegible]

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ $|ẞåÎ» $B ¢Oçä© $ÏB ¢Oßž ä9 $JÎ) ¿bqè=Jè? ë/ Ã•Î ﴾	40	254
ســـورة الشــورى		
﴿ ¤P ¢Oßg9 ä ¢Oßg9 (#qãŽYà2 ¡ ¢Oßg9 `B ä!$ ï Ü É¡ $B ¢Oßg9 Îb $ª ! ﴾	21	81
﴿ rOÎ) $B (#qç7Ò î $ß ¢Nèd ÷ ﴾	37	207
﴿ r.<ÿ 7 r$Zm¢ 7 r$ [rß ô`B ä9 $R¡ … ‰Ï ‘ `ÎÎ» $B `B ®±$ ô`B ﴾ ﴿ R6Š ﴾	52	296
ســـورة الزخــرف		
﴿ tûr 7ø$ gø $ ÉÓ ré Óßý $dqßJç Ö $JÎ) ?è Jèq c š ÈÇ ﴾	72	355
سورة الجاثية		
﴿ ù•ä M ƒ $BÇ ƒ< Î) 9» g ¢ qd1 ﴾	73	261
ســـورة الأحقـاف		
﴿ b) $!‰ï $ š úï %© (#q ä$ $! ª Ng$»)ß (#q ?G ¤ n Û î`ß gN Ÿ ¼ J‰è 6 è ž /¤B (#qè ﴾ r Ÿw Nèd (#q±r r(ër à$ ÓÏÅ= ÇÏ Zä äãqä r ﴾ š c ÈÇ	14-13	261
سورة محمد		
﴿ ûîÉ 9 % ÏÉ ÇÝ ø šDø $ ï ä .y (#r ù Ø> $ Ú ñ$! %Î É ﴾	4	219
ســـورة الحجرات		
﴿ r `B N© ç Ç ó ù9 7 ré Nèd $9» äqè b ﴾	11	233
﴿ * Ms9$ %$ _ #• ä Ü #ä $Y B @è N© è sB (#qã » r9 Å ` è qè $ qäè% $Y ¨ 3 9 ø ﴾ %Îf $ `B N$ Ä$?ß J» è ß Î ’ è qä Îã `b ô rbr Ü ã (#q $ ® r‘ M è ã ß ù % $ Ñ N ﴾ ô`B	14	47

نص الآيــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ îìm§ Ïqä î ®$bÎ $º¯© Nä3î»Jã& ﴾		
ســـورة ق		
﴿ øŒÎ) ‘¤)n=tGtƒ Èb$u‹É)n=tFßJø9$# Ç`tã ÈûüÏJuŠø9$# Ç`tãur ÉA$uKÏe±9$# Ó‰ŠÏès% ÇÊÐÈ \`B àáÏÿù=tƒ \`ÏB @Aöqs% žwÎ) Ïm÷ƒy‰s9 ë=Ï%u‘ Ó‰ŠÏGtã ÇÊÑÈ ﴾	18-17	190
﴿ $tBur O\$tRr& 5O»¯=sàÎ/ Ï‰‹Î7yèù=Ïj9 ÇËÒÈ ﴾	29	292
﴿ #x‹»yd \$tB šcrß‰tãqè? Èe@ä3Ï9 A>#¨rr& 7áŠÏym ÇÌËÈ ô\`¨B zÓÅ´yz \`»oH÷q§9\$# Í=ø‹tóø9\$\$Î/ uä!\$y\`ur 5=ù=s)Î/ A=ŠÏY•B ÇÌÌÈ ﴾	33-32	241
ســـورة النجم		
﴿ ¬!ur \$tB 'Îû ÏNºuq»yJ¡¡9\$# \$tBur 'Îû ÇÚö‘F{\$# y“Ì“ôfuŠÏ9 tûïÏ%©!\$# (#qä«¯»y™r& \$yJÎ/ (#qè=ÏHxå y“Ì“øgs†ur tûïÏ%©!\$# (#qãZ|¡ômr& ÓÍ_ó¡çtø:\$\$Î/ ﴾	32-31	236
ســـورة الحديد		
﴿ uqèdur óOä3yètB tûøïr& \$tB öNçGYä. ﴾	4	50
﴿ (#þqà)Î/\$y™ 4'n<Î) ;otÏÿøótB \`ÏiB öNà6În/§‘ ﴾	21	587
﴿ !\$tB z\$|¹r& \`ÏB 7pt7ŠÅÁ•B 'Îû ÇÚö‘F{\$# Ÿwur þ'Îû öNä3Å¡àÿRr& žwÎ) 'Îû 5=»tGÅ2 \`ÏiB È@ö6s% br& !\$ydr&uŽö9¯R 4 ¨bÎ) y7Ï9ºsŒ 'n?tã «!\$# ×ŽÅ¡o„ ÇËËÈ ﴾	22	73، 249، 251
ســـورة المجـادلة		
﴿ tPöqtƒ ãNåkèWyèö7tƒ ª!\$# \$YèŠÏJy\` Oßgã¥Îm6t^ãŠsù \$yJÎ/ (#þqè=ÏHxå 4 çm9|Áômr& ª!\$# çnqÝ¡nSur 4 ª!\$#ur 4'n?tã Èe@ä. &äóÓx« î‰‹Íky- ÇÏÈ ﴾	6	503
﴿ \$tB ãbqä3tƒ \`ÏB 3“uqøgªU >psW»n=rO žwÎ) uqèd óOßgãèÎ/#u‘ Ÿwur >p¡÷Hs~ žwÎ) uqèd ﴾	7	246

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ ÿqè%. $B ûüã ôÏΒèB qèd ÷ρr& ŽÝò2 ®Ἠr 7﴾ `Ï 4Šš ®Ἠr Nåκ¨Ŝ$™		
﴿ þÏΠ$ãr ®B ž ú ùΐôÿ ª! $|=FŸ2 ﴾	21	216
ســـورة الجمعـة		
﴿rãäÏ$ «! $@ÒÙ ù `Ï ÿqãG÷ Ç̈ ö¨[$'Î ÿrãtFR$ù äí4Á 9$$ÏMŠÅÒè #Œîù﴾ ﴿bqßsÎ=øè ö/3=©è©#ŽÏV. ©!$	10	576 ،574
ســـورة المنافقــون		
﴿ÇÊÉ bqèJè? $JÎ ŽÎ z ª! $… Nå»Y©-' $B `Ï ÿqàÿR&r﴾	11-10	492
سورة التغابن		
﴿Læè÷ÜFó™$$B ©!$ÿqà)?$$ù﴾	16	137
ســـورة الطلاق		
﴿ ¼çj ¡ÿøR N=ß ‰s)ù «! $Šr‰ã ‰èG÷ `Br «! $ßr‰ã 7ùÏr﴾	1	367
﴿ Ü=Å¡Ftt ŵ ß] øm ôÏB çµø%ãÿr ÇËÈ %[` •p«C ¼ã©@èøt ©!$È,G÷ `Br﴾	3-2	572
ســـورة الملك		
$B WxŠÎ% o%ÏèøŠ[$ •»|ÁöF[$ ìð¡¡ 9$ãä9 Ÿ@è_r ö/ä'±S& üŸ ‰%$qèd @è﴾ ﴿ÇËÌÈ brã©3ô±	23	318
ســـورة القلم		
﴿ÇÍÈ 5Šàã @èz 4?è9 7R)r﴾	4	331
ســـورة المدثـر		
﴿ÇÍÈ öŽgÜù 7/$‹Ïr﴾	4	274

نص الآيـــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
ســورة الإنسـأن		
﴿ÇÎÈ WxÏ¹ &r ZoÕç 7n' NÓ™$# ÌàæÏ$#﴾	25	590
ســورة الانفطار		
﴿7ß§¡ù 7)=z "Ï%©!$# ÇÏÈ Éf• 6 2$# 7n/ 8 r î $B ß»¡RM}$# $pkš»¯ƒ ﴾ 7 ﴿ÇÑÈ š• 7© ä$© $B ρ'qß Ã & þÎ ÇÐÈ 7 9‰èù﴾	8-6	318
سورة البلد		
﴿ÇÒÈ Éú ü‹y©r Z¡ Ïr ÇÑÈ Èû÷ütZøã ¼ã©@èøgU óOs9r&﴾	9-8	318
ســورة الشمس		
﴿`B x=øù% ô‰s% ÇÑÈ $gl1qø)?r $dq'qègé $gJ Ï}ùù ÇÐÈ $g1§™ $Br <§ øÿRr ﴾ ﴿ÇÊÉÈ $g9¢™Š `B >%{ ô‰s%r ÇÒÈ $g8©—﴾	10-7	286
ســورة الليل		
﴿ÇÊÉÈ 3"uŽó¡ãèù=Ï9 ¼çnçŽÅc£uŠã¡ù … ÇÎÈ 4+?¨$#r 4Üãã& ôB $B'ù﴾	10-5	356 ،74
ســورة الغاشية		
﴿ÇËËÈ @ŠÅÁ$¡ ÏJ¿m $ZŠøã ÞbÛ Ó§ø9 . ÇËÊÈ ÖÅe2 ‹ãB |MRr& $JR) öÏj ‹ù﴾	26-21	125
ســورة الضحـى		
﴿ÇÐÈ 3"ô‰gù w!$|Ê 8‰`rr﴾	7	296
ســورة الضحـى		
﴿ÇÑÈ 4_øî'ù WxÍ!$ã 8‰`rr﴾	8	52
ســورة الزلزلة		
﴿ÇÑÈ ¼çnt•ƒ #v© oA$)÷W B@ Jèƒ `Br ÇÐÈ ¼çnt•ƒ #•øz oA$)÷W B@ Jèƒ `Jù﴾	8-7	302

رقم الصفحة	رقم الآية	نص الآيـــــة
		ســـورة التكاثر
319	8	﴿ÇÑÈ ÓŠëZ9$Çã ≯íBöƒ £èó Ȩ9 Ôê﴾

فهرس الحديث

فهرس الرواة

فهرس غريب الألفاظ

فهرس المراجع

1- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ترتيب الأمير علاء الدين على بن بلبان، قدم له وضبط نصه كمال يوسف الحوت، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، الطبعة الثانية. 1417-1996، دار الكتب العلمية - بيروت.

2- الأدب المفرد لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، خرج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الرابعة 1417- 1977، دار البشائر الإسلامية - بيروت.

3- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للإمام أبي سليمان: حمد بن محمد ،الخطابي تحقيق ودراسة الدكتور محمد بن سعيد بن عبد الرحمن آل سعود، طباعة جامعة أم القرى الطبعة الأولى ، 1409– 1988.

4- تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، 1402 – 1982، دار المعرفة - بيروت.

5- جامع البيان عن تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، حققه وعلق حواشيه محمود محمد شاكر، راجعه وخرج أحاديثه أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

6- الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام جلال الدين السيوطي، دار المعرفة - بيروت، بعد عام 1314هـ.

7- سنن ابن ماجه تصنيف الإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية – بيروت.

8- سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية صيدا – بيروت.

9- سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة تحقيق أحمد محمد شاكر دار إحياء التراث العربي – بيروت.

10- سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الدارقطني، دار المحاسن للطباعة - القاهرة.

11- سنن الدارمي لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي، حققه وشرح ألفاظه وعلق عليه ووضع فهارسه د. مصطفى ديب البغا، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى 1412 هـ –1991م.

12- السنن الكبرى تصنيف الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروى حسن ، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى 1411 – 1991.

13- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الطبعة الأولى 1406 -1986 ، دار المعرفة بيروت.

14- سنن النسائي تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي، طبع بدار البشائر الإسلامية – بيروت، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثالثة 1409-1988.

15- صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري مع فتح الباري للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.

16- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى 1412- 1991 دار الحديث - القاهرة.

17- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط للإمام أبي عمرو بن الصلاح، دراسة وتحقيق موفق بن عبدالله بن عبد القادر، الطبعة الثانية 1408هـ-1987م، دار الغرب الإسلامي - بيروت.

18- عمل اليوم والليلة تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي راجعة وعلق عليه مركز الخدمات والأبحاث الثقافية – مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الأولى 1406هـ – 1986 م - بيروت.

19- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، دارالمعرفة للطباعة والنشر - بيروت (ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).

20- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله بن أبي شيبة، ضبطه وصححه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1416هـ-1995م، بيروت.

21- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1404هـ – 1984م بيروت .

22- لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور، نسقه وعلق عليه ووضع فهارسه مكتب تحقيق التراث، طباعة دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، الطبعة الثالثة 1413هـ – 1993م - بيروت لبنان.

23- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر ، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان 1408 هـ – 1988م.

24- المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبي عبد الله: محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي دار الكتاب العربي بيروت.

25- مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، 1403 هـ – 1983م - بيروت.

26- مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ضبطه وعلق عليه الأستاذ سعيد اللحام والإشراف الفني والمراجعة والتصحيح مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر 1414-1994. بيروت.

27- معجم البلدان للشيخ شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1410هـ - 1990م - بيروت.

28- المعجم الوسيط، قام بإخراج الطبعة د. إبراهيم انيس و د. عبد الحليم منصور، وغيرهم، وأشرف على الطبع حسن علي عطية، ومحمد شوقي أمين ، الطبعة الثانية.

29- الموسوعة الطبية الفقهية للدكتور أحمد كنعان.

30- الموطأ للإمام مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ودار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

31- النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، دار الفكر - بيروت.

32- الهادي إلى لغة العرب لــ: حسن سعيد الكرمي، دار لبنان، الطبعة الأولى ، 1411هـ - 1991م - بيروت.

فهرس الموضوعات